الخدمة الاجتماعية

تطورها وفلسفتها

تأليف

زاهيه أحمد مرزوق
مديرة إدارة الجمعيات الخيرية

يحيى حسن درويش
وكيل إدارة الجمعيات الخيرية

بوزارة الشئون الاجتماعية

حقوق الطبع محفوظة للمؤلفين

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر

obeikandl.com

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ، وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.

« قرآن کریم »

obeikandl.com

حيث نشأتها وتطورها، ومشاكلها الاجتماعية المختلفة، والوسائل الواجب اتباعها لتحسين حياتها وحياة أفرادها ورفع مستواهم الاجتماعى حتى يمكن إيجاد أسرة متماسكة قوية تصلح لأن تكون سندا لمجتمع سليم راق ، وقد تحدثنا بوجه خاص عن الإسلام وعلاقته بالأسرة وأثر أحكامه فى علاقات أفرادها .

ولما رأينا أن الخدمة الاجتماعية قد أصبحت مهنة هامة يتطلب الإعداد لها دراسة فنية طويلة للنهوض بحركة الإصلاح فى كافة ميادينها، فقد كان لزاما علينا أن نذكر شيئا عن إعداد الأخصائيين لمهنة الخدمة الاجتماعية ، وكيف تطورت هـــذه المهنة إلى أن صارت مهنة قوية معترفا بها .

ولما كانت الهيئات الأهلية تعتبر من المنظمات الهامة لأداء الخدمات الاجتماعية المختلفة فى محيط الفرد والجماعة ، كما تعتبر سندا قويا للهيئات الحكومية تعاضدها وتشد أزرها فى حركة الإصلاح ، فرأينا أن نتعرض لها من حيث تشكيلها وإدارتها والتشريع المنظم لها ، حتى يمكن للقائمين على شئون هذه الهيئات الاستئناس بهذه النظم للسير بحركتهم الاجتماعية فى طريق الكمال .

ويأتى بعد ذلك بحث أنظمة الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية ، وهو ما نرجو أن يكون موضع دراستنا فى وقت قريب إن شاء الله . . . والله ولى التوفيق ؟

المؤلفان

الباب الأول

نشأة المجتمع الإنسانى وتطوره

الإنسان الأول — نشأة الحياة الإجتماعية — تطور الإنسان — الإنسان والحيوان — الحفريات البشرية والقريبة من البشرية — الحياة الاجتماعية غير البشرية — نشوء الحياة البشرية — العصر الحجرى القديم — العصر النيوليثى — فجر المدنية — المجتمع الرومانى واليونانى — المجتمع المسيحى فى العصور الوسطى — عصر النهضة — المجتمع العلمى الصناعى الحديث — طبيعة العلوم — نبذة تاريخية — العلم الحديث — بعض النتائج العامة للتطور الاجتماعى — الأسس التى قامت عليها الحياة الاجتماعية — أنواع المجتمع — طبيعة المجتمع — أنواع المجتمعات — معنى الحياة الاجتماعية — ميدان علم الاجتماع — أقسام علم الاجتماع — علم الاجتماع والعلوم المتصلة به — غرض ومشكلات وطرق علم الاجتماع — طرق دراسة الحياة الاجتماعية .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول

الإنسان الأول

الأرض هى موطن الإنسان ، وقد أيدت الكتب السماوية ذلك ، إذ قال تعالى: « وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين . فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم فى الأرض مستقر ومتاع إلى حين » .

وقد يطرأ على الذهن أن هناك كواكب أخرى مسكونة ، ولكن الذى أمكن للعقل البشرى أن يصل إليه أن الأرض هى المكان الوحيد من الكون الذى تعيش عليه كائنات حية كالإنسان ، وقد تكون الأرض قد خلقت لمعيشة كائنات أخرى غير الإنسان ولكنها المكان الوحيد الذى تمكن الإنسان من العيش فيه ، فهو يعيش على النبات والحيوان ، وهذه تعيش على ماتخرجه الأرض ، وهذه بدورها تكتسب الشئ الكثير من الأشعة الشمسية وتعتمد عليها فى حياتها ونموها ، فلا نكون مغالين إذن ، عند مانقرر أن مصدر حياة الإنسان هو الشمس .

فالحياة إذن تعتمد على الشمس ، وبعض الكواكب قريب جدا منها ، وبعضها بعيد جدا عنها بحيث تستحيل الحياة عليها ؛ وتوجد الزهراء داخل مدار الأرض حول الشمس والمريخ خارج هذا المدار وربما يتراءى لأول وهلة أن الظروف المحيطة بكلا الكوكبين تتقارب إلى حد ما من تلك الظروف التى تحيط بالأرض ، ولكن الجو حول الزهراء تكثر فيه الأبخرة ، فإذا قدر للكائنات الحية أن تعيش فيه فإنها لاتعدو أن تكون من نوع الأسماك ، أما المريخ فإنه كوكب يابس يحتوى جوه على الأكسوجين ولكن لاتوجد عليه بخار ، وطقسه بارد جدا كما توجد اختلافات كبيرة بين درجة حرارة الليل والنهار

بحيث تستحيل معها الحياة كما نعرفها على الأرض ، والنتيجة التى وصل إليها العلماء أنه لا يوجد أى نوع معين من الحياة فى المريخ أو فى غيره من الكواكب ، فالأرض وحدها إذن هى مستقر الكائنات الحية .

ولا شك أن الأرض عند تكوينها أخذت تبرد تدريجيا ثم بدأت الحياة تدب فوقها مبتدئة أولا بالبحر ، ثم نشأت الحيوانات فالثدييات فالإنسان البدائى ، ويصعب جدا تحديد وقت التحول والانتقال من عصر إلى عصر ، فالدراسة تقتضى معرفة انفصال الأرض عن الشمس ، ثم بدء الحياة على الأرض ، ثم منشأ حياة الإنسان الأول ، ثم منشأ حياة الإنسان الحالى ، ثم الإنسان النهائى الذى وضع فى يديه زمام التقدم بالمدنية الحديثة أو القضاء عليها .

ولنبحث الآن عن منشأ الخليقة وكيف بدأت ، ولا شك أن هذا قد أخذ أجيالا جيولوجية طويلة ، فقد دلت الحفريات وبقايا عظام الحيوان على أن عمر الأرض يبلغ مليونين من السنين طبقا لتقدير الجيولوجيين وعلماء الفلك ، فما أعظم هذه المدة إذا قيست بعمر الإنسان على الأرض .

أما الطريقة التى بدأت بها الحياة على الأرض فتعددت فيها الآراء ، فيقول البعض أمثال كلفن هولتزوكلفن إنها نشأت بتساقط بعض الشهب ، ولعل أقرب الآراء هو الرأى الذى ينادى بأن الحياة نشأت من بعض المواد الغير عضوية ، فالحياة عبارة عن عملية نمو ، ومن هذا النمو نشأ الإنسان ، فالحياة معناها نشوء مادة جديدة أو طاقة جديدة لا يتسنى وجودها إلا نتيجة لتجمع عناصر موجودة أصلا .

وقد نشأت الحياة فى البحر بدليل التشابه القريب فى العناصر بين مياه البحر والسائل الدموى ، وكان منشأ هذه الحياة تدريجيا ، فقد كانت الكائنات فى مبدإ الأمر من النوع الهلامى ومن نوع البكتريا التى تقدر على البحث عن طعامها وتخزينه والاحتفاظ بطاقة نشاطها ، وقد انتقلت البكتريا إلى الأرض حيث كونت التربة والصخور وكانت عاملا قويا من عوامل تقويتها وتغذيتها ، واستمرت بعد ذلك الأعشاب البحرية وغيرها تزيد فى التربة الأرضية وتعدها لاستعمال النبات ، وكانت الخطوة التالية ظهور النبات نتيجة هذه البكتريا ، وكان من نتيجة ظهور النبات ظهور الغابات ، وهكذا ظهرت الحشرات

والطيور ، ثم ظهرت الحيوانات الفقرية التى تعيش فى الماء والأرض على السواء ، والزواحف والأسماك والطيور والثدييات والامفيبيا، وهذه تهمنا بنوع خاص لأنها تمثل الانتقال من حياة البحر إلى حياة الأرض ، وهـــذه تتطلب أعضاء محركة كالأرجل أوالزعانف وجهاز للتنفس فى الماء وعلى الأرض كالخياشيم والرئتين كحيوان السلامندر الحالى ، وقد فاقت الزواحف الامفيبيا فى هذه الناحية ، وكان منها عدة أنواع نذكر منها الترسة والثعبان والديناصور الذى نشاهد هيا كله فى المتاحف .

ويخيل إلينا أن الطبيعة لم تقتنع حينئذ بنوع الحياة الذى وصلت إليه فقد كانت تعد العدة لنوع أرقى وأسمى من ذلك كله وهو الثدييات .

ولقد عاشت النباتات والأسماك والزواحف والطيور أجيالا طويلة لم تتغير إلا تغيرا محسوسا ، بينما الثدييات التى نشأت من مخلوقات صغيرة قد انتشرت انتشارا كبيرا ، فملأت الأرض بأنواعها وألوانها المختلفة ، والذى يعنينا من هذه الأنواع هو النوع الذى ننتسب إليه والذى يستغل الأرض ويخضعها لسيادته وهو الجنس البشرى .

وقد ظهر الجنس البشرى على الأرض منذ خمسمائة ألف سنة تقريبا ، كما تدل على ذلك الحفريات القليلة التى تركها الإنسان القديم ، ولا يصح أن نطلق عليه إنسانا بشريا بالمعنى المفهوم إلا فى العشر الأخير فقط من هذه الحقبة الطويلة . فالإنسان الجاوى هو أقدم البقايا البشرية المعروفة لنا ، وقد لقب خطأ بالإنسان القرد لأنه كان أرقى من القرد بكثير ، وقد وجدت بقاياه حديثا عام ١٨٩١ فى جزيرة جاوه ، ويرجع تاريخه إلى العصر الحجرى القديم ، وقد كان هذا الإنسان قادرا على السير على قدميه ، وهذا ولا شك يعطينا فكرة واضحة على أن هذا التطور قد حدث قبل العصر الحجرى القديم بمدة طويلة ، وأن قدرة الإنسان على السير على رجليه قد نشأت قبل نضوج عقله ووصوله إلى المستوى البشرى المعروف .

وإذا انتقلنا إلى أوربا نجد بقايا إنسان بلتدون Piltdown الذى اكتشف عام ١٩١٣ وهيدلبرج الذى اكتشف عام ١٩٠٧ ، والجماجم التى وجدت خالية من آثار الذقن

البشرية المعروفة مما يجعلنا نعتقد أن هذه البقايا البشرية تمثل إنسانا يختلف فى شكله عن الإنسان الحالى .

وقد اكتشفت عام ١٨٥٦ بقايا إنسان نيندرثال ، ويعد هذا الإنسان خطوة قريبة من الإنسان الحالى ، ويمتاز بالرأس الكبير وباستعمال الآلات الحجرية ، وقد جاء بعده الإنسان المعروف باسم Homo Sapiens الذى نشأ مع فجر المدنية الأولى منذ حوالى عشرين ألف سنة تقريبا فى العصر الحجرى الحديث ، وقد اكتشف هذا الإنسان النار واستعمل آلات حجرية منتظمة ، واستعمل النار فى طهى الطعام ، وعرف الغزل والنسج وصناعة السلال والأوعية ، بل ترك رسوما عديدة ، والتجأ إلى النحت فى الصخور ، وقد كان هذا دليلا قويا على نضوج عقليته نضوجا كافيا أدى إلى استعمال اللغة والوصول إلى لون من ألوان العبادات والدين .

وإذا درسنا هذه الحفريات نجد أن الإنسان القديم لا يختلف عن الإنسان الحديث إلا قليلا ، فقد كان قائم الجسم واستطاع استخدام يديه فى صناعة الآلات وتحريكها ، وقد كانت بساطة جسمه حافزا قويا له على الاختراع حتى يسد حاجاته فى عالم جديد يتطور نحو التعقيد بصفة مستمرة ، وكانت رأس الإنسان هى الظاهرة الهامة فى تطور الإنسان نحو الكمال ، فبدأ الحاجب فى الظهور وكذلك بدأت عظام الفك تتغير حتى أصبحت الذقن ظاهرة جلية ، ويقول روبرت مونرو أن نمو تفكير الإنسان وارتقائه الذهنى كان دائما يتناسب تناسبا طرديا مع تكوين ذقنه ونموها .

ويختلف الإنسان والحيوان عن النبات فى الحصول على الطعام ، فالنبات يأخذ غذاءه حيث هو ويمكنه تكوينه الطبيعى من تحويل العناصر المعدنية إلى مواد عضوية ، أما الحيوان فيجب عليه أن ينتقل للحصول على غذائه ، وهذا الانتقال يتطلب تكوينا عضليا وحركيا خاصا ، ولكن الحركة وحدها لا تكفى بل تتطلب توجيها خاصا يستدعى وجود حواس وقوى مختلفة تأخذ مكان القيادة والتوجيه ، وهذا يستدعى وجود جهاز عصبى يكون المرشد والموجه لحركات الحيوان وسكناته .

ويعتمد الإنسان على جهازه العصبى اعتمادا كليا ، ويختلف الجهاز العصبى للإنسان عن مثيله فى الحيوان من حيث القدرة على التذكر واستحضار الصور العقلية الكاملة ،

وكذلك من حيث القدرة على التعلم ، ولا شك أن بعض الحيوانات العليا يمكن تعليمها بعض الحركات البسيطة ، ولكنا نلاحظ فى هذه الحالة أنه يجب أن يكون المعلم من مرتبة أعلى منها كالإنسان مثلا فى حين أن الإنسان قادر على التعلم من أخيه الإنسان ، ويفوق الإنسان جميع الحيوانات الأخرى من حيث القدرة على التفكير واستعمال اللغة ، وهذه العوامل كلها ولا شك جعلت من الإنسان حيوانا قائما بذاته لايدانيه فى المرتبة التى وصل إليها أى حيوان آخر ، ويمكن اعتبار الإنسان بتفكيره وعقله نهاية المخلوقات وأرقاها .

وأقدم أنواع الإنسان هو إنسان Coro magnon الذى تناسل منه الإنسان الذى عرف فيما بعد فى مصر وفيما بين النهرين حيث بدأ استعمال اللغات الحامية والسامية والآرية ، وحيث عرفت فصول السنة وحساب الوقت وهكذا اكتشف الإنسان الأول نفسه والعالم من حوله وبدأ فى استغلال الطبيعة لمصلحته وللنهوض بمستواه معتمدا فى ذلك على عقله وذكائه وكده واجتهاده ، والإنسان فى الواقع مدين برقيه إلى نفسه وإلى الطبيعة ذاتها فهى التى جعلته يمشى قائما وبذلك تمكن من استغلال يديه فى العمل ، وقد أخذ فعلا يعمل لا ليكافح الطبيعة ويتغلب عليها ، بل ليلائم نفسه لظروف الحياة الطبيعية ، فقام باستخدام الآلات الحجرية وغيرها كالفخاخ للحيوانات المختلفة ، والشباك للسمك ، والخيام ليأوى إليها ، والقوارب للنقل والسفر ، ولا شك أن هذه الآلات والمنتجات اليدوية تدل دلالة واضحة على أن الإنسان بدأ يستخدم عقله ، وبدأ يخترع مايساعده على تكييف نفسه طبقا لاحتياجات البيئة التى وجد نفسه فيها ، وكلما تمكن الإنسان من الوصول إلى اختراع معين قاده ذلك إلى اختراع آخر ، وأوجد فى نفسه الرغبة فى تحسين وسائل عيشه ، وهكذا سار التقدم العقلى والتقدم العملى الخاص بنشاط الإنسان وإنتاجه جنبا إلى جنب للوصول بالحياة البشرية إلى أقصى مايمكن أن تصل إليه .

ولا شك أن الصور التى تركها الإنسان الأول على جدران الكهوف التى عاش فيها تدل على ناحية أخرى من نواحى حياته وهى الناحية الفنية ، وهذا بدوره يصل بنا إلى حقيقة واضحة ، وهى أن الإنسان بدأ يفكر فى وقت فراغه وبدأ يستغل مواهبه العقلية

فى إظهار نواح أخرى من نواحى ذهنه ، فبدأ يزين الجدران بهذه الصور والمنحوتات البدائية التى لاتخلو من فن ولا تخلو من معنى .

وقد كان استعمال اللغة من أكبر العوامل فى رقى الجنس البشرى ورفع مستواه ، وقد تكلم الإنسان ليعيش ويبقى ، وكانت اللغات القديمة تحتوى على كلمات عديدة وقواعد مختلفة خلافا لما ذكره بعض الكتاب من أنها كانت لاتتعدى كلمات محدودة ، وبدأ الإنسان فى تسمية الأشياء وأنواع الشعور والانفعالات المختلفة والظواهر الطبيعية والعلاقات الاجتماعية ، ومن الناحية الاجتماعية البحتة زادت اللغة فى رغبة الإنسان فى الاتصال بأخيه الإنسان وتقوية الأواصر بينهما .

ثم بدأ التنظيم الاجتماعى للحياة عن طريق الزواج ، فنشأت علاقة الدم والأسرة والقرية والمدينة والدولة ، ثم سارت الحياة الاجتماعية سيرها الطبيعى متأثرة بالعوامل المختلفة التى تسيطر على الحياة وتوجهها بوجه عام .

الفصل الثاني

نشأة الحياة الاجتماعية

إنه ليتسنى لنا دراسة علاقة علم الاجتماع بالظواهر الاجتماعية ، يجب أن نتبين أن الحياة الاجتماعية ونظمها وتكوينها كانت نتيجة لتطور استغرق آلافا من السنين وكان عرضة للتعديل والتغيير . وسنبحث فى هذا الفصل تاريخ تطور الإنسان من عصر ماقبل التاريخ إلى الوقت الحاضر .

تطور الانسان :

يقدر عمر الإنسان على الأرض بآلاف السنين وكان ذلك نتيجة لتطورات كثيرة مستمرة ولكنه أحدث الحيوانات نشوءا على ظهر الأرض ، وقد تكونت الكواكب ثم نشأت الحياة العضوية ثم الحياة الاجتماعية التى نعنى بدراستها ، والذى يهمنا فى هذا الصدد هو أن نتعقب تطور الأنظمة الاجتماعية والعمليات الاجتماعية حتى يتسنى لنا أن نتفهم كيف يعيش الانسان وكيف ترتبط الحياة الاجتماعية الحاضرة بالحياة الاجتماعية فى الماضى .

الانسان والحيوان :

يقول علماء البيولوجيا : إن الإنسان من الفصيلة الحيوانية سواء من حيث التكوين أو من الوجهة الفيزيولوجية ، وهو فى مرتبة الثدييات ووثيق الصلة بالقردة والغوريلا ولكنه يختلف عنها اختلافا بينا من حيث التكوين خصوصا فى تركيب المخ والجهاز العضلى والقامة والجهاز الصوتى والجهاز البصرى ، فمخ الانسان أكبر نسبيا من مخ الحيوان ، كما أنه يختلف من حيث التركيب ، وهو المركز الطبيعى للعمليات العقلية التى تميزه عن غيره من الحيوانات وتجعله قادرا على الحكم والفهم والتفكير ، وهو الذى مكن الانسان

من الوصول إلى المدنية التى يعيش فيها فى الوقت الحاضر ؛ كما أن الانسان قادر على المشى رافعا قامته بخلاف الحيوانات الأخرى ، وقد هيأ له هـذا فرصة استعمال يديه فصنع الآلات وغيرها من الأدوات التى كانت عاملا كبيرا فى تطور الانسان كما أن جهازه العضلى مكنه من تنفيذ ما يوحى به الجهاز العصبى الراقى فأكسبه هـذا المهارة واللباقة اليدوية ، كما أن تكوين أصابع اليد ذاتها أتاح له استعمالها فى كثير من عمليات القبض والتحريك . أما تكوين جهازه الصوتى فيختلف عن الحيوان اختلافا كبيرا فقد مكنه من التعبير بدقة عن شعوره وإحساساته وأفكاره كما أن الجهاز البصرى للانسان يهيئ له استقبال الإحساسات البصرية المختلفة من حيث التكوين واللون وغير ذلك مما يجعله يدرك ماحوله من الأشياء إدراكا صحيحا ، ولولا هـذه المميزات التى يمتاز بها الانسان عن غيره من الحيوان لما استطاع أن يخرج للعالم هـذه المدنية كما نعرفها الآن ولبقى كغيره من الحيوان الأخرى قليل الأثر محدود النفع .

الحفريات البشرية والقريبة من البشرية :

إن معلوماتنا عن فجر الحياة البشرية لاتزال محدودة نظرا لقلة عدد الحفريات ولـكن بقايا الحيوان والآلات والمبانى التى تركها الانسان الأول تعطينا فكرة واضحة عن قيام نوع من الحياة الاجتماعية منذ بدء الخليقة وعن وجود الانسان فى أماكن عدة على سطح الأرض ، أما عن موطن الانسان الأول فقد تعددت البحوث فيه ويرجح البعض نشوء الانسان فى آسيا وجزر الهند الشرقية وبعضهم يرجح أفريقيا أو أوربا كمهد للبشرية .

الحياة الاجتماعية غير البشرية :

تعيش بعض الحيوانات حياة اجتماعية خاصة كالانسان . فالانسان لم يكن وحـده أول مبتدع لهذا النوع من الحياة ، فقد كان الانسان يعيش عيشة اجتماعية بدائية كانت أساسا لنشوء الأنظمة والعلاقات الاجتماعية المعقدة فيما بعد ، وقد يصعب معرفة شىء عن طبيعة هـذه الحياة الاجتماعية البدائية ولـكن دراسة الحيوان والطيور قد تعطينا فكرة عن نوع هذه الحياة وكنهها . فالغزلان والخيول البرية والطيور وبعض الحشرات

كالنمل تعيش عيشة اجتماعية على شيء غير قليل من الرقى والتعقيد حتى إن بعضها يشبه إلى حد بعيد الحياة الاجتماعية للبشر . وقد حاول البعض دراسة الحياة الاجتماعية للحيوان فقسموها إلى نوعين مجتمعات ومجموعات ؛ فالمجموعة عبارة عن عدد من الحيوانات قد يربو عدده على المئات جمعتهم الصدفة أو عوامل خارجة دون أن يكون هناك دافع اجتماعى كتجمع الحشرات على مصدر الضوء أو بعض الفاكهة . أما المجتمع فيتكون من عدد من الحيوانات بدافع اجتماعى ، وقد يكون العدد كبيرا كقطعان من الحيوانات أو قليلا محدودا كما هو الحال فى الأسرة الحيوانية . والمجتمعات فى الحيوانات العليا كالقردة والنسانيس تشابه المجتمعات الانسانية تشابها كبيرا وان كانت تختلف عنها اختلافا بينا فى نوعها بل تختلف عن المجتمعات البشرية البدائية ؛ وقد أثبتت الدراسات الحديثة أن القردة والنسانيس تعيش وفق أنظمة اجتماعية مختلفة فبعضها تعيش فى مجتمعات وبعضها يكون أسرة وبعضها يعيش منفردا ، ولكن هذه الأنظمة لا تتخذ صفة الدوام كما أن الذكور لها السلطة المطلقة على الاناث التى تبحث عن الذكور لغذائها وحمايتها ولأشباع غريزتها الجنسية ، وقد تقتتل الذكور مع بعضها للحصول على الطعام أو بسبب الإناث ، والذكر المغلوب على أمره إما أن يترك المجتمع أو يظل فيه مسالما خاضعا ، والذكور الصغيرة السن قد تعيش فى الأسرة وقد لا تعيش ، بينما الإناث تظل فى الأسرة باستمرار . وتميل الذكور لأن تحوز أكبر عدد من الاناث وتكافح من أجل ذلك ، وليس هناك دليل قاطع للاعتقاد السائد بأن هناك إباحية مطلقة بين هذه الحيوانات أو زواجا فرديا ، ويوجد بين القردة والنسانيس نوع من الاندماج والتفاعل الاجتماعى كالنزاع والتعاون والصداقة والحب والتربية . وفى كل هذه يمكن أن نتتبع التشابه الكبير بين هذه الحياة والحياة البشرية .

نشوء الحياة البشرية :

كانت الحياة الاجتماعية القديمة تؤرخ منذ ٥٠٠٠ عام قبل الميلاد إلى عام ٣٢٥ بعد الميلاد عندما أنشأ الأمبراطور قسطنطين الامبراطورية الشرقية . أو إلى عام ٤٧٦ بسقوط روما . بينما تبدأ العصور المتوسطة ابتداء من نهاية العصور القديمة إلى عام ١٤٥٣ عندما سقطت القسطنطينية فى يد الأتراك . ومنذ هذا التاريخ بدأت العصور الحديثة إلى وقتنا

هذا ، ولكن هذه التواريخ لم تعد مقبولة عند علماء الاجتماع لتحديد ماضى الجنس البشرى بأكمله ، وحل محلها تأريخ آخر يبدأ منذ فجر البشرية أى منذ ٥٠٠٠٠٠ عام تقريبا إلى نهاية العصر الباليوليثى أى منذ ١٥ ألف عام حيث يبدأ العصر النيوليثى الذى يعتبر العصر المتوسط ، بينما يبدأ العصر الحديث عند بدء استعمال المعادن أى منذ ٥٠٠٠ عام قبل الميلاد وينتهى فى عصرنا الحاضر ، وفيما يلى مختصر عن تطور الانسان والحياة الاجتماعية فى هذه العصور .

العصر الحجرى القديم :

نقصد بالعصر الأيوليثى أول استعمال الانسان للأحجار . فقد استعمل الانسان الأحجار فى هذا العصر أكثر من استعمال أى شئ آخر فكان يستعمل فى الرماية وفى الجلوس وفى الموازين وأدوات القطع ، وقد اختلف علماء الآثار فى مدى تهذيب هذه الأحجار قبل استعمالها ، ولكن بعضهم يرجح أن الانسان الأول بدأ فى صنع أدوات من الأحجار قبل العصر الباليوليثى ، وفى هذا العصر عاش الانسان طبيعيا أو حيوانيا إذا صح التعبير فكان يعيش على النباتات وبعض الحيوانات كما يعيش الانسان فى بعض المجتمعات البدائية فى الوقت الحاضر ، وفى العصر الأيوليثى نشأت اللغة وتمكن الانسان من وضع نظام للتخاطب والتفاهم ، ويتميز العصر الباليوليثى باستعمال الأدوات الحجرية بعد أن يقوم الانسان بتهذيبها قليلا ، وقد كان هذا العصر أقصر قليلا من الأيوليثى وأطول من العصر الحجرى الحديث أو النيوليثى . وقد تطورت حياة الانسان فى هذا العصر تطورا كبيرا ؛ فمن الناحية الاقتصادية نشأ صيد الحيوان وصيد الأسماك وجمع النباتات والجذور وما أشبه ، كما استعمل الانسان الآلات من الحجارة والأخشاب والعظام وقرون الحيوانات وجلودها فاستعمل السكاكين والأزميل والحراب والابر وغير ذلك ، وكانت الجلود تستعمل كملابس لوقاية الانسان من المؤثرات الجوية . واكتشف الانسان النار بالاحتكاك واستعملها فى الدفء وطهى الطعام عند ما كان يعيش فى الكهوف وفى الغابات ، وقد يكون الانسان قد وفق فى نهاية هذا العصر إلى استعمال الأكواخ ليأوى إليها ، وكانت لاتخلو حياة الانسان فى هذا العصر من الفن فنقش جدران الكهوف التى عاش فيها ، كما خلف بعض تماثيل نحتها فى الصخور ، وقد

ازدهر استعمال الألوان . وهكذا تطورت الحياة فى العصر البايوليثى إلى أن أصبحت على شىء من الرقى والتعقيد . وليس من الثابت أن الإنسان فى هذا العصر قد توصل إلى استعمال الأوانى وصنعها أو اختراع القوس والرمح أو استئناس الحيوان والنبات ولكنه استعمل الآلات استعمالا من شأنه أن قلل من مخاطر حياته وصاعبها وأشعره بشىء من الأمن والطمأنينة على سلامته ، كما أنه كون مجتمعا تنظمه القواعد والقوانين والعدالة والدين والفن والأساطير والأغانى فكان أساسا للمجتمع الذى بنى عليه الإنسان مدنيته الحديثة .

العصر النيوليثى

وهذا هو العصر المعروف بالعصر الحجرى الحديث ، وفى المدة منذ خمسة عشر ألف عام إلى ٥٠٠٠ عام قبل الميلاد تطور نظام حياة الإنسان تطورا عظيما جعله يختلف اختلافا كبيرا عما كان عليه سلفه فى العصر الباليوليثى فقد أصبح يستعمل الأحجار بعد صقلها وتهذيبها واستعمل الفأس الحجرى والطاحونة لطحن الحبوب والقوس والرمح ، وكان استعمال هذه الآلات ذا فائدة عظيمة فى تطور حياة الجنس البشرى حينئذ ، وبدأ يزرع القمح والشعير والبقول والفواكه وغيرها ، ثم بدأ يستأنس الحيوان كالكلاب والبقر والخنازير والغنم والماعز ، وكان يغزل وينسج الصوف والكتان وهكذا أتيح له أن يستعمل موارد جديدة فى الملابس والغطاء وصيد السمك والنقوش وأصبحت المساكن الصناعية شائعة الاستعمال فكان يستعمل الأغصان وأفرع الأشجار فى صناعة الأكواخ كما بدأ صناعة الأوانى صناعة يدوية واستعملت الأحجار الضخمة فى بناء الهياكل والقبور . وقد أعقب العصر الحجرى الحديث عصر استعمال المعادن وعصر فجر المدنية الذى يبدأ منذ ٥٠٠٠ سنة قبل الميلاد . وقد استمر العصر الحجرى الحديث فى كثير من المناطق إلى أن غيرته بعض التطورات الأخرى كما استمر فى بعض الجهات إلى وقتنا الحاضر ، فكثير من السكان البدائيين لا يزالون يعيشون طبقا للأوضاع التى كانت سائدة فى العصر الحجرى الحديث كقبائل هوبى فى أريزونا وويتوتو فى الأمزون وقبائل الجاندا فى أفريقيه الشرقية .

فجر المدنية

إن التطورات التى حدثت فى حياة البشر ونقله من العصر الحجرى إلى عصر فجر المدنية لم تحدث فجأة بل جاءت نتيجة لتطور تدريجى يرجع بعضه إلى استعمال مواد جديدة فى صناعة الأدوات والآلات ويرجع البعض الآخر إلى الاحتكاك والاختلاط بأقوام آخرين مما نتج عنه التعرف إلى ألوان جديدة من الثقافة . كما يرجع التطور إلى زيادة معرفة الإنسان بالظواهر الطبيعية المختلفة كحركات النجوم والشمس والقمر والعوامل الجوية المختلفة ، ولعل أهم العوامل فى تطور الإنسان نشوء الرغبة فى التجريب فى كل نواحى الحياة ، وإن كلمة المدنية تطلق عادة على الحياة الاجتماعية التى نشأت عقب العصر الحجرى الحديث . ومن المحتمل أن المدنية الأولى لم تنشأ إلا حوالى ٥٠٠٠ سنة قبل الميلاد فى إحدى مناطق الشرق الأدنى وربما فى غيره ، وتطلق عبارة فجر المدنية لتدل على المدنيات الأولى التى ظهرت فى العالم . وأهم من أنشأ المدنيات فى الشرق الأدنى هم المصريون والسوماريون والبابليون ، بينما ساهم الفينيقيون والآشوريون والفرس فى هذه المدنية . ومن أهم ما وصلت إليه المدنية الأولى استعمال المعادن والحروف الهجائية والكتابة . وقد أعطت الكتابة للإنسان الأول الوسيلة لتسجيل أفكاره وآرائه حتى يمكن لمعاصريه ولمن يأتى بعده الاطلاع عليها . وقد اخترع المصريون المداد والورق وبنوا المكتبات الضخمة التى حوت الكتب وأوراق البردى . وأول المعادن التى استعملها الإنسان هو النحاس وذلك منذ ٤٠٠٠ سنة قبل الميلاد ثم البرونز من خليط من النحاس والقصدير ثم الحديد ، ويحتمل أن يكون أول استعماله فى آسيا الصغرى حيث استعمله الحيثيون حوالى ١٤٠٠ سنة قبل الميلاد ، وهناك أدلة على استعماله فى بعض مناطق آسيا وأفريقيا . أما الصلب فقد استعمل فى سوريا عقب اكتشاف الحديد ، أما المعادن النفيسة كالذهب والفضة والأحجار الكريمة فقد استعملت فى الشرق الأدنى قبل ظهور المسيحية .

وقد ازدهرت الزراعة والصناعات الحيوانية فى عصر فجر المدنية أيما ازدهار فاستخدم الرى وعرفت عدة محاصيل واخترع المحراث واستؤنست عدة حيوانات كالحمار والحصان وبعض الطيور ، وتوصل الإنسان لمعرفة طرق تربية الحيوان مع تطبيق مبدأ

الاختيار ، واستعملت العربة ذات العجلات ويرجح أنها اخترعت فى هذا العصر ، وبنيت السفن الضخمة واستخدمها المصريون والفينيقيون وأهالى كريت فى التجارة البحرية ، وشقت الترع والقنوات فى مصر ومدت الطرق خصوصا فى بلاد الفرس ونشأت صناعة النسيج والسجاد والملابس المتعددة الألوان ، كما اخترعت أدوات صناعة الأوعيـــة وأوجد المصريون الأسس الأولية لعلمى الجبر والهندسة كما أوجدوا التقويم الشمسى وتقسيم العام إلى اثنى عشر شهرا كل شهر ثلاثون يوما والخمسة الأيام الأخيرة كانت تعتبر كإجازة . وقد أوجد البابليون مبادئ علم الفلك ووضعوا أسسه .

وقد ظهرت اتجاهات اجتماعية وسياسية واقتصادية ، وتركزت الحياة السياسية فى المدن والامبراطوريات التى أنشئت بالقوى العسكرية . وقد ازدهرت الشؤون العسكرية وأصبحت الحروب والجيوش ظاهرة من ظواهر المجتمع فى ذلك الوقت . أما التطور فى النظام الاقتصادى فقد ساعد عليه تفشى نظام الرقيق ونشوء نظام المصانع والحياة الصناعية ونظام الزراعة والتجارة ، ويحتمل أن تكون مصر أول من وضع أسس النظام الرأسمالى فى الحياة الاقتصادية فقد كان شائعا فيها نظام الطبقات .

وقد نشأت بعض المدنيات فى الشرق الأقصى فى الصين والهند وربما تكون هذه المدنيات أقدم منشأ عن ميثلاتها فى مصر وبابيلونيا ولو أن معظم العلماء يرون غير ذلك ، فقد ازدهرت الزراعة فى الصين واستعملت الثيران والخيول للنقل واستعمل النحاس والبرونز والحديد ، وأهم ماساهمت به الصين فى مدنية الإنسان هو الحرير والبارود والورق والأوانى الصينية . وقد ظهرت المدنية الأولى فى أمريكا قبل وصول الرجل الأبيض فكانت قبائل المايا وأزتك والأنكا تعتبر متقدمه عن غيرها ، فقبل ظهور المسيحية بعدة قرون كان لدى قبائل المايا فى المكسيك نظام للكتابة يشبه اللغة الهيروغليفية ونظام للأعداد ونظام للتقويم ، ومنذ ٢٠٠ سنة بعد الميلاد كانوا يزاولون الزراعة وبعض العلوم والفنون كما تقدمت لديهم العلوم الدينية ثم تدهورت هذه المدنية ولكنها عادت فظهرت فى يوكاتان حوالى سنة ١٠٠٠ للميلاد ولكنها استمرت مائتى سنة ثم عادت فتدهورت . أما مدنية قبائل أزتك فقد بدأت بتدهور مدنية المايا فاستقروا حول مدينة مكسكو حوالى عام ١٣٢٥ وفى القرن السادس عشر بدأ الأسبان غزوهم

وكانوا يمارسون زراعة الذرة والقطن والطباق والتين والأناناس والفانيليا والكاكاو والبطاطا والفلفل والبقول وغيرها وكان لديهم نظام للرى كما كانوا يستأنسون بعض الحيوانات والحشرات كالكلاب والنحل وكانوا يستعملون المعادن كالنحاس والذهب والفضة ولكنهم لم يعرفوا الصلب والحديد والبرونز ، وكان القطن يستعمل فى صناعة الأقمشة . أما نظامهم الاجتماعى فكان قائما على أساس الطبقات فكان لديهم طبقة الأشراف والطبقة المتوسطة وعامة الشعب والأرقاء والعبيد . أما نظامهم الدينى فكان قائما على عقيدة تعترف بتعدد الآلهة والسحر وتضحية البشر .

أما مدنية الأنكا فى بيرو فقد بدأت حوالى ١١٠٠ للميلاد واستمرت إلى القرن السادس عشر ولم يكن معروفا لديهم نظام للكتابة ، ولكن صناعة المعادن كانت عريقة بينهم ، وكان نظام الحكم بينهم استبداديا محصورا فى طبقة معينة تليها طبقة النبلاء ثم رجال الدين ثم عامة الشعب ، وكان اللاما والألباكا تستعمل كحيوانات للنقل كما كانوا يستغلون أصوافها فى صناعة الملابس .

المجتمع الرومانى واليونانى

ساهم الإغريق فى المدنية البشرية مساهمة فعالة كان لها أثرها ولكنهم اختلفوا عن المصريين وغيرهم فقد ضرب الاغريق بسهم وافر فى ميادين الفلسفة والعلوم بحيث لا يعادلهم شعب آخر فى هذه الناحية ، وقد كان العقل الاغريقى ميالا للاستطلاع والجدل والتعمق الذهنى إلى درجة كبيرة ، ومن المواضيع التى استهوتهم المظاهر الطبيعية وأسبابها ونهاية الحياة البشرية كما تقدموا فى العلوم الرياضية والفلك والطبيعة وعلم الحياة والطب والهندسة وحساب المثلثات والبصريات والميكانيكا وعلم النبات والحيوان ، وقد كان يعوزهم المساهمة فى العلوم الصناعية مما كان سببا من أسباب انهيار المدنية الاغريقية حوالى ٣٥٠ قبل الميلاد .

أما مساهمة الرومان فى العلوم فكانت قليلة إذا قيست بما فعله الاغريق ، وكانت جهودهم ظاهرة فى علوم التكنولوجيا والقانون كما استعملوا العقد البابلونى فى بناء الجسور والكبارى المعلقة وبنوا الطرق وفاقوا الفرس فى هذه الناحية وأنشأوا السدود والخزانات والموانى والمجارى ، وقد برز القانون الرومانى غيره من القوانين وكان القانون مدنيا فى تنظيمه وأسسه وقد حبذ الإغريق والرومان التربية النظامية وأعطوا الانتخاب لطائفة محدودة من السكان .

المجتمع المسيحى فى العصور الوسطى

عدلت المسيحية كثيرا فى المدنية الرومانية فى الخمسمائة سنة الأولى عقب ظهورها، وقد جثم على صدر أوربا فى هذا الوقت عصر استمر ألف عام لم تظهر فيه مدنية تعادل المدنية الرومانية أو الاغريقية أو المصرية ، وكانت الحياة الاجتماعية يسودها نظام القبائل ثم النظام الاقطاعى الذى تديره الكنيسة وتشرف عليه ، وقد كان هذا العصر فى الواقع عصر انتقال من البربرية إلى المدنية الحديثة .

عصر النهضة

كان مركز المدنية الأوربية فى العصور الوسطى الجزء الشرقى من البحر الأبيض المتوسط ، ففى الفترة من سنة ١١٠٠ إلى ١٦٠٠ غمرت أوربا موجة من النهوض عرفت بعصر النهضة أحييت فيها العلوم الرومانية واليونانية القديمة ، وقد عملت الظروف الداخلية والخارجية فى إظهار هذه النهضة عن طريق الآراء والنظريات القديمة التى استمرت ذات أثر فعال خلال العصور الوسطى ، كما كان للاحتكاك بالأجانب الذين كانوا حملة للمدنية الاغريقية القديمة أثر بعيد المدى فى نهوض المدنية من كبوتها ، وقد أدى الاختلاط بالأجانب إلى الانتعاش الاقتصادى فى نواحيه المختلفة .

وإنه لمن الصعب تحديد الأثر الكبير الذى كان لعصر النهضة فى الثقافة الأوربية الحديثة ، فهو يمثل عهدا يتميز عن العصور الوسطى ويختلف عن العصر الحديث ، فقد تلاشى أمام الفرد حينئذ العهد المسيحى بتقاليده وآرائه الثابتة ، كما أنه لم يتيسر له أن يجد أمامه مجموعة من الحقائق العلمية يستطيع أن يتخذها أساسا لاستقراره وأمنه فى الحياة وهكذا وجد الإنسان نفسه فى هذه الحقبة من الزمن معلقا بين العقيدة القديمة والمعرفة التى يوشك فجرها أن يظهر فى الأفق ؛ فمن أوائل القرن الثانى عشر إلى القرن الثالث عشر أنشأ سكان غرب أوربا حضارة متجانسة كانت هى السائدة فيما يسمى بالعصور المتوسطة وكانت هى الأساس الذى بنيت عليه أصول المدنية الحديثة ، وقد أدى عصر النهضة إلى نوع جديد من المدنية يمكن تسميته بالمدنية العلمية الصناعية .

المجتمع العلمى الصناعى الحديث

أنشأ الانسان مدنية حديثة فى القرون الثلاثة الأخيرة ، وأنشأ نوعا من الحياة الاجتماعية أكثر تعقيدا عما كانت عليه فى أى عصر من العصور السابقة ، وتختلف المدنية الحديثة عن غيرها من حيث ارتكازها على العلوم والفنون والصناعة ، فقد تقدمت العلوم تقدما كبيرا فى الفلك والطبيعة والكيمياء وعلم الحياة والطب وعلم النفس والتاريخ وعلم الاجتماع والعلوم الاجتماعية الأخرى ، كما تعقدت الحياة الاقتصادية وأصبحت تعتمد على الآلات ورؤوس الأموال الضخمة والشركات الاقتصادية والبيوت المالية ، وأخذ السكان يؤمون المدن التى تركزت فيها الصناعة ودور الأعمال ، وانتشر التعليم وأصبحت غالبية السكان من المتعلمين ، ونشأ كثير من النظم الاجتماعية المختلفة كالفاشية والنازية والرأسمالية والشيوعية والاشتراكية وغيرها من النظم التى كان يعلق عليها واضعوها آمالا كبارا فى تحقيق مدنية أرقى فى المستقبل .

العلوم وأثرها فى الحضارة

طبيعة العلوم

العلم وسيلة من وسائل البحث وتجميع المعلومات على أساس منطق صحيح .

أما وسائل البحث فتشمل الملاحظة والتجريب والتحليل والمقارنة ، والعلم يتأصل فى الحقيقة الآتية ، وهى أن للأشياء طبيعة يمكن فهمها بالدراسة والتجربة المباشرة ، وأن الظواهر المختلفة للأشياء مرتبطة مع بعضها ارتباطا سببيا محكم الحلقات وأنه إذا ارتبطت عدة ظواهر مع بعضها فى موقف معين فإن الحقيقة الناتجة تختلف فى طبيعتها عن الظواهر التى نتجت منها ، وقد وضع الإنسان الأول أثناء تهيئة نفسه لظروف البيئة التى نشأ فيها أسس العلم الصحيح فى الزراعة والفنون والصناعة واستئناس الحيوان والسحر والديانة وغيرها .

نبذة تاريخية

كانت العلوم قبل مدنية الشرق الأوسط علوما بدائية تختلف عن العلوم الحديثة فيما يأتى :

١) قصورها على مجتمع دون مجتمع آخر وعدم قابليتها للانتشار .
٢) انعدام المشتغلين بالعلوم .
٣) قلة الميول للدراسة والبحث وانعدام حب الاستطلاع .
٤) انعدام الوسائل التى تعمل على نشر العلوم كالمطبوعات والجمعيات والهيئات وغير ذلك .
٥) قلة الآلات الدقيقة الخاصة بالبحث العلمى كالميكروسكوب والتلسكوب وغيرها.

وقد تقدم المصريون وسكان مابين النهرين فى دراسة الحساب وعلم الفلك ، وأظهر المصريون مهارة فائقة فى الهندسة والكيمياء ، كما تقدمت دراستهم فى الطب ، وقد كان لنظرياتهم الدينية الخاصة بالحياة بعد الموت فضل كبير فى هذه الناحية ، أما السومار يون فقد قسموا السنة إلى اثنى عشر شهرا ، والأسبوع إلى سبعة أيام ، واليوم إلى أربع وعشرين ساعة ، وأظهر البابليون اهتماما كبيرا بعلم الفلك .

واهتم الإغريق بالعلوم كالهندسة وحساب المثلثات وعلم البصريات ، وظهر فيهم علماء كبار وبرهن أرستارخص فى القرن الثانى قبل الميلاد على أن الأرض تدور حول محورها ، وأنها تدور حول الشمس ، وقام أراتوسينيس بحساب محيط الكرة الأرضية ؛ واكتشف أرشميدس الكثافة النوعية والروافع ، ووصف أرسطو وغيره كثيرا من الحيوان والنبات من الوجهة التشريحية، وتحدث الاغريق كثيرا عن نظرية التطور والنشوء وأوجد هيبوكراتيس وجالن وغيرهما كثيرا من النظريات والبحوث فى الطب والجراحة، ووضع سترابو وغيره الأسس لعلم الجغرافيا .

أما الرومان فلم يتفوقوا على الإغريق إلا فى الأعمال الهندسية ، فقد طبقوا نظريات البابليين فى استعمال العقود فى البناء ، ونجحوا فى بناء الجسور والكبارى والمجارى والطرق والسدود والخزانات والموانى والمنارات .

وفى القرون الوسطى عندماخيمت على العلوم موجة من الظلام فى أوربا أصبح الشرق الأوسط مركزا للعلوم والمعارف فقد أوجد المسلمون كثيرا من النظريات فى الحساب والجبر وفاقوا الإغريق فى الهندسة وحساب المثلثات ، فكان عمر الخيام الشاعر الفيلسوف عالما كبيرا فى الجبر (١١٢٣) كما ظهر منهم كثير من العلماء فى الفلك والعلوم الطبيعية واشتهر الخازن (١٠٣٨) عمن سبقه من العلماء فى البصريات ؛ ووضع الرازى (٩٢٤) كثيرا من أسس الكيمياء فقسم المواد الكيمائية واستخدمها فى الطب وأوجد كثيرا من الأجهزة الكيمائية ، وأوجد المسلمون كثيرا من المواد الكيمائية كالشبة وكربونات الصودا وأملاح النشادر ونترات الفضة وغيرها واستخدموا الأسس التى وضعها الإغريق والايرانيون والهنود فى وضع مبادئ جديدة فى الطب والجغرافيا والتاريخ والعلوم الاجتماعية وفاقوا فى ذلك كل من سبقهم ، وكان لهم الفضل الأول فى نقل هذا التراث العلمى الكبير إلى أوروبا المظلمة فى ذلك الوقت عن طريق غزو الأندلس والاستقرار فيها وعن طريق الاتصال التجارى ، وعلى أساس علوم العرب ومعارفهم بنى الأوربيون علومهم فى القرون الثلاثة السادس والسابع والثامن عشر .

وكان وراء هذا النهوض العلمى والثقافى حاجة المجتمع إلى الطرق العلمية والفنية فقد أوجد كوبرنيقوس (١٤٧٣-١٥٤٣) نظرية جديدة خاصة بمدار الأرض حول الشمس، وكان لهذا الاكتشاف أثره فى تغيير نظريات علم الفلك رغم أنها كانت تعتبر نظرية جديدة خاصة بمدار الأرض حول الشمس ، وكان لهذا الاكتشاف أثره فى تغيير نظريات علم الفلك رغم أنها كانت تعتبر فى هذا الوقت نوعا من أنواع الزندقة ، وساهم جاليليو (١٥٦٤-١٦٤٢) وجوهان كبلر (١٥٧١-١٦٣٠) وإسحق نيوتن فى تغيير النظريات السائدة فى ذلك الوقت عن الفلك والطبيعة خصوصا ما يتصل بالجاذبية ، وهكذا قلبت نظريات علم الفلك رأسا على عقب واخترع أيفانجلستا تورشلى (١٦٠٨-١٦٤٧) وباسكال (١٦٣٢-١٦٦٢) البارومتر لقياس الضغط الجوى واخترع كريستيان هيوجنز (١٦٢٩-١٦٩٥) الساعة ذات البندول ، واخترع جبريل فرنهيت (١٦٨٦-١٧٣٦) الترمومتر وتقدم استعمال الميكروسكوب والتلسكوب بتقدم علم البصريات ، ومن الكيمائيين كارل وليم شيل (١٧٤٢ - ١٧٨٦) الذى اكتشف الأيدروجين وتوصل إلى اكتشاف الأكسوجين

بمعاونة جوزيف بريستلى (١٧٣٣-١٨٠٤) وتوصل هنرى كافندش (١٧٣١-١٨١٠) إلى معرفة تركيب الماء. وفى ميدان الفيزيولوجيا اكتشف وليم هارفى (١٥٧٨-١٦٥٧) الدورة الدموية واكتشف ادورد جنر (١٧٤٩-١٨٢٣) التطعيم للوقاية ضد الجدرى ؛ ووضع كارلوس لينـاوس (١٧٠٧-١٧٧٨) أسسا جديدة فى دراسة علم النبات وتقدمت الرياضيات تقدما عظيما وساعدت على تقدم العلوم ، واستعملت القواعد اللوغارتمية حوالى عام ١٦٠٠ ودرس رنيه ديكارت وبيير فرما الهندسة التحليلية ، ومما ساعد على تقدم العلوم بوجه عام إنشاء كثير من الجمعيات العلمية التى ساهمت بنصيب وافر فى الجهود العلمية حينئذ كالجمعية البريطانية الملكية ١٦٤٥ والأكاديمية الفرنسية للعلوم ١٦٦٦ وأكاديمية برلين ١٧٠٠ وكانت هذه الجمعيات تصدر الكثير من المجلات والنشرات التى تعالج النواحى العلمية المختلفه .

العلم الحديث

وفى أواخر القرن الثامن عشر تقدمت العلوم تقدما كبيرا وطبقت أصولها فى حل مشاكل الحياة بأنواعها وكان هذا التطبيق فى الواقع الأساس الأول للانقلاب الصناعى، كما أن تقدم العلوم فى القرن التاسع عشر أدى إلى اكتشاف الكهرباء والانقلاب الكبير فى علوم الطب، ووصل علم النفس والعلوم الاجتماعية إلى مرحلة كبيرة من التقدم فى القرن العشرين سيكون لها أثر كبير فى التطورات الاجتماعية المستقبلة ، وتقدمت العلوم الهندسية بفضل نقولا لوباتشويسكى وبولاى ، وفى علم الفلك أمكن استعمال التلسكوب الدقيق والسبكتروسكوب والسبكتروجراف وغيرها من الآلات التى مكنت الفلكى من دراسة الأضواء دراسة دقيقة فاكتشف نبتون أبعد الكواكب فى المجموعة الشمسية عام ١٨٤٦ وأصبحت المجموعة الشمسية جزءا صغيرا من أجزاء الكون الشاسع وهذا الكون أيضا أصبح جزءا من مجموعة كبيرة من الأكوان التى تكون العالم أجمع ، فقد اكتشف أخيرا أن إحدى المجموعات يفصلها عن الأرض ١٧٠ مليونا من السنوات الضوئية فاذا علمنا أن السنة الضوئية تعادل ٦٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ميلا أمكننا أن ندرك اتساع هذا العالم ولا نهائيته . وفى ميدان الطبيعة اكتشفت نظريات جديدة فى الحرارة والضوء والكهرباء فاكتشف وهلم رونتجن (١٨٤٥-١٩٢٣) أشعة (X) وبعد

سنوات قليلة اكتشف بيير (١٨٥٩-١٩٠٦) ومارى كورى (١٨٦٧-١٩٣٤) الراديوم، وأسفرت دراسة الذرة عن تركيبها المعقد من النواة والألكترون والنيوترون والفوتون والبروتون والبوستيرون وعن استعمال القوة الذرية فى الحروب كأداة تحطيم وإبادة واخترع ماركونى (١٨٧٤-١٩٣٧) التلغراف اللاسلكى مما جعل استعمال الراديو فى المواصلات أمرا سهلا ، وتقدمت العلوم الكيمائية تقدما كبيرا فقد أمكن مثلا استعمال الثيروكسين (إفراز الغدة الدرقية) والانسولين (إفراز البنكرياس) فى الأغراض الطبية ويعتقد الكيمائيون أن الحياة والموت ما هى إلا أوضاع مختلفة للتركيب الكيمائى للجسم .

وقد تطورت النظريات البيولوجية والفيزيولوجية تطورا هاما منذ أوائل القرن الماضى فاكتشف مندل (١٨٢٢-١٨٨٤) قوانين الوراثة وأوجد تيودور شوان (١٨١٠-١٨٨٢) علم دراسة الخلايا وتقدم علم البكتريولوجيا والباثولوجيا على يد لويس باستير (١٨٢٢-١٨٩٥) وأوجد رنيه لانيك (١٧٨١-١٨٢٦) آله الستيثوسكوب، سماعة الطبيب، التى كان لها الفضل الأكبر فى اكتشاف أمراض الصدر والقلب، واستعمل وليم مورتن (١٨١٩-١٨٦٨) الأثير فى التعقيم لأول مرة وكان هذا بداية استعمال التعقيم فى العمليات الجراحية ، ثم تمكن روبرت كوخ (١٨٤٣-١٩١٠) من عزل الميكروب العصوى المسبب للتدرن الرئوى وكان ذلك عام ١٨٨٢، وكان لهذه الاكتشافات الطبية أثر كبير فى المدنية الحديثة .

وقد وضع أساس علم النفس فى القرن التاسع عشر ثم تقدم هذا العلم تقدما كبيرا فى القرن الحالى وأصبح التجريب فى المعمل إحدى الوسائل الهامة فى الأبحاث السيكولوجية، وأوجد واطسن مدرسة السلوكيين ونشأت أيضا مدرسة جشتالت ، وأوجد سيجموند فرويد نظرياته المعروفة والتحليل النفسانى الذى يستعمل كثيرا فى فروع الخدمة الاجتماعية وفى العيادات السيكلوجية ، وتقدمت دارسة الذكاء ووجدت الاختبارات المختلفة لقياسه .

وتقدمت العلوم الاجتماعية تقدما كبيرا وطبقت نظرياتها المختلفة فى حياة الإنسان مما كان له أبعد الأثر فى حل الكثير من المشاكل الاجتماعية المعقدة ، كما أنشئت عدة جمعيات وهيئات تعنى بالأبحاث الاجتماعية المختلفة فى الأسرة والطفولة ورعاية المحتاجين كان لأبحاثها الأثر الكبير فى التقدم الاجتماعى الذى نشاهـــده فى الوقت الحاضر .

وقد أثر العلم فى التقدم الاجتماعى والعمرانى للعالم فى النواحى الاقتصادية والمواصلات والفلسفة والديانة والطب والاختراعات التى غمرت كل ناحية من نواحى حياة الإنسان وجعلت لها معنى آخر غير المعنى الذى ألفه منذ بدء الخليقة .

بعض النتائج العامة للتطور الاجتماعى

أولا : تطور المجتمعات الإنسانية لايسير على وتيرة واحدة، فقبل عصر فجر المدنية كانت بعض القبائل لاتزال تعيش طبقا لأوضاع العصر الحجرى القديم وبعضها طبقا لأوضاع العصر الحجرى الحديث والبعض الآخر يعيش خليطا بين العصرين . وفى بدء عصر فجر المدنية استقر معظم السكان فى حياة تمثل أحد هذه العصور الثلاثة، وفى الوقت الحاضر توجد كثير من المجتمعات المتباينة المدنية المختلفة فى التنظيم والتكوين والثقافة ، فبعض الشعوب لاتزال تعيش فى عصر يقارب العصر الحجرى وبعضها يعيش على درجات مختلفة من المدنية والحضارة .

ثانيا : التطور يبدأ من المجتمعات الصغيرة إلى المجتمعات الكبيرة ، وقد ساعدت وسائل المواصلات والنقل والبناء على تطور المجتمعات الصغيرة نحو النمو، وهذا يتضمن ظهور المجتمعات الكبيرة التى يمتاز بها القرن الحالى فقد ظهرت فيه الهيئات الكبيرة المشتغلة بالصناعة وإدارة الأعمال والدين والتعليم والسياسة وغيرها .

ثالثا : نشوء مؤسسات جديدة ، إن التطورات التى حدثت فى الحياة الاجتماعية تطلبت تكوين مؤسسات من نوع جديد لتواجه حاجات المجتمع ونظمه الحديثة ، فأنشئت الكنائس والأندية والمدارس والمكاتب والمصانع والمخازن .

رابعا : تطور الثقافة من النوع البدائى إلى النوع المعقد ، تزداد الحياة الاجتماعية تعقيدا وتركيبا بمرور الزمن ، فبعد أن كان الإنسان يعيش فى الكهوف والأكواخ ، أصبح يعيش فى ناطحات السحاب ، وبعد أن كان يعتمد على المشى والحيوان أصبح يعتمد على الطائرة فى السفر ، وبعد أن كان يلجأ للصناعات اليدوية أصبح يستهلك منتجات المصانع الضخمة ، وبعد أن كان يعتمد على السحر والشعوذة أصبح يعتمد على العلم وحده .

خامسا : البعد عن الطبيعة ؛ أصبحت الحياة صناعية فى حقيقتها ومظهرها أكثر مما هى طبيعية ، فبعد أن كان الإنسان يعيش فى الهواء الطلق بجوار الطبيعة أصبح يقضى جل وقته فى المصنع أوالسيارة أوالبيت ، كما تغلبت على حياة الإنسان الوسائل الصناعية فى مأكله وملبسه .

سادسا : زيادة التخصص فى فروع الحياة المختلفة ؛ نظرا لتعدد الحياة الاجتماعية ولكثرة المؤسسات التى أنشئت تبعا لذلك نجد أن كل فرد قد اتجه نحو التخصص فى ناحية من نواحى الحياة والعمل فلم يعد يهم الشخص أن يلم بالأمور العامة أكثر مما يهتم بالنواحى الخاصة ، وقد ظهر هذا واضحا جليا فى الصناعة والعمل والزراعة ، فأصبح همّ الفرد أن يعرف أكثر وأكثر عما هو أقل فأقل .

سابعا : يتجه التطور من العلاقات الشخصية إلى العلاقات غير الشخصية ؛ كان الأفراد يعيشون قديما فى أماكن صغيرة يعرف كل منهم الآخر معرفة تامة ، وكانت الحياة الاجتماعية ترتكز على العلاقات الشخصية ، وعند ماتطورت هذه الحياة وكبرت المجتمعات أصبحت العلاقات الشخصية ضعيفة وأصبح الفرد يجد نفسه فى محيط من الأفراد لايعرفهم ولم يسبق له التعامل معهم .

ثامنا : تطور المجتمعات من مجتمعات متجانسة إلى مجتمعات غير متجانسة ؛ كانت المجتمعات القديمة تمثل عددا من الأفراد ذوى ميول وتقاليد وعقائد متشابهة ، أما المجتمع الحالى فتختلف فيه عقائد الأفراد وتقاليدهم وعاداتهم وميولهم فأحدهم مسيحى كاثوليكى والآخر من السبتيين والثالث ملحد لادين له والرابع بروتستنتى والخامس لايعرف أى مذهب يتبعه .

تاسعا : تطورت الحياة بحيث اتجهت من الحياة القاصرة إلى الحياة العامة ، ومعنى هذا أن الفرد أصبح يندمج فى الحياة العامة أكثر مما يندمج فى الحياة المنزلية ، فحياة الأفراد أصبحت أكثر تأثرا بالمجتمعات والمؤسسات الأخرى ، كما زاد احتكاك الفرد بغيره وأصبحت معلوماته عن الآخرين أكثر مما كانت .

الفصل الثالث

المجتمع الإنسانى

الأسس التى قامت عليها الحياة الاجتماعية

أولا ـ الطبيعة البشرية : فقد نشأ الإنسان مزودا بغرائز عديدة منها : غريزة الاجتماع ، وهى التى تدفعه إلى الاختلاط بأفراد جنسه ، بل يذهب البعض إلى اعتبارها أساسا لما يؤديه الفرد من خدمات لغيره من الأفراد ولما يتحمله من مسئوليات تجاه المجتمع .

ثانيا ـ المشاركة الوجدانية : لاشك أن المشاركة الوجدانية من أكبر الدوافع لتقوية الروح الاجتماعية بين الأفراد ، فأوقات الشدة مثلا تصهر الفوارق وتقرب الأفراد بعضهم إلى بعض .

ثالثا ـ العادة : فالفرد الاجتماعى هو ذلك الذى يستجيب بحكم العادة لرغبات الآخرين دون نظر إلى جزاء أو ثواب .

رابعا ـ المواصلات : تعتبر المواصلات وسيلة هامة من وسائل تقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع الواحد والمجتمعات المختلفة ، فهى تعمل على اتصال الأفراد والشعوب ، وتبادل الفكر والرأى ، وهذا يعتبر أساسا للتعاون والخدمة المتبادلة ، وخير أنواع المواصلات هى تلك التى تؤدى إلى تقدير الميول والمصالح تقديرا قائما على أساس أخلاقى وإلى فهم حقائق الحياة .

خامسا ـ وهناك أيضا إدراك المشاكل العامة وحاجة الفرد إلى المساعدة المتبادلة ، ولا نجد هذا الإدراك فى المجتمعات الحيوانية كالنحل والنمل مثلا وهو ظاهر واضح فى المجتمع البشرى .

سادسا — التعاون : التعاون ركن هام من أركان الحياة الاجتماعية ، وعلى أساس التعاون نفهم معنى حاجة الفرد لغيره من أفراد المجتمع ، فشعور الفرد بأنه يتعاون مع آخرين لتحقيق غرض عام يمثل أرقى درجات المسئولية الاجتماعية الحقيقية، وقد أصبح رقى الأمم يقاس بمدى التعاون القائم بين أفرادها فى جميع نواحى الحياة ، فالعمل الهام هو ذلك الذى يكون نتيجة لجهود كثير من الأفراد يشتركون فى إنتاجه ، وليس قاصرا على جهود فرد واحد يقذف به إلى المجتمع كيف يشاء .

ويخيل للإنسان أنه مستقل فى حياته تمام الاستقلال يفعل مايشاء فى أى وقت يشاء دون نظر إلى أى اعتبار آخر ، غير أن الواقع أن الحياة الاجتماعية المعقدة التى يعيشها فى الوقت الحاضر تجعل تصرفات الإنسان وأفكاره وآراءه متأثرة إلى حد كبير بجو تلك الحياة الاجتماعية التى تحيط به وما فيها من قيود وعرف وتقاليد وأوضاع مختلفة ، فحيثما كان الإنسان يضع المجتمع قيوده فى نظام الحكومة وفى الدين وفى الصناعة وفى التعليم وفى تكوين الأسرة ، وحيثما كان الإنسان فإنه يتعاون مع أخيه الإنسان فى كل ناحية من نواحى الحياة ، وهذا التعاون فى الجهود هو فى الواقع أساس المجتمع ، وإذا ظن أى فرد أنه يعيش مستقلا عن الآخرين فليقف قليلا وليفكر فى نفسه ، فإذا كان مزارعا فإنه يعتمد ولا شك على العامل والتاجر والمصدر ، ويعتمد على غيره من الناس فى المحافظة على أمنه وسلامته وسلامة أسرته وبيته وممتلكاته ، وتعليم أطفاله وغذائه وكسائه حتى فى الدين ، فإن الناس يتعاونون لبناء مسجد أو كنيسة للعبادة ، واستخدام واعظ يقوم بالوعظ والإرشاد فيهم ، حتى إذا أسر لنفسه بأن يقوم بتعليم نفسه بنفسه ، فإنه ولا شك سيقوم بدراسة كتب ألفها آخرون واشتملت على جهود أجيال كثيرة من المؤلفين ، وهكذا يجد الإنسان نفسه معتمدا على نشاط الآخرين فى كل ناحيـــة من نواحى الحياة شعوريا ولا شعوريا ، ويجد نفسه خاضعا للمجتمع ملتزما بقيوده .

أنواع المجتمع

يعرف المجتمع بنوع النشاط الذى يمارسه :

(١) المجتمع السياسى : وهذا فى الواقع أظهر المجتمعات ، فالمجالس والهيئات التنفيذية والتشريعية والقضائية أمثلة من هذا المجتمع ، ففى هذه الهيئات نجد أفرادا ينفذون إرادة الشعب بأسره ، لا إرادة فرد من الأفراد .

(٢) المجتمع الاقتصادى : منذ فجر المدنية تعاون البشر على تدبير غذائهم ومأواهم واحتياجاتهم المادية ، فهنا مزارع لإنتاج المواد الغذائية لتموين الأفراد ، وهناك مصانع ضخمة للإنتاج بأنواعه المختلفة ، وشركات للنقل والملاحة وغيرها ، وقد يكون التعاون أظهر مايكون فى مثل هذه المجتمعات الاقتصادية التى يظهر للإنسان فيها بوضوح مدى عجزه إذا قدر له أن يعيش بمفرده فى الحياة .

(٣) المجتمعات القائمة على التطوع : تتكون فى المجتمع بعض الهيئات على أساس التطوع لخدمة غرض من الأغراض كالجمعيات الخيرية والأندية الدينية والثقافية والرياضية والاجتماعية ، وهذه الهيئات وإن كانت تضم أفرادا قلائل من المجتمع إلا أنها تقوم بنشاط هام وتمثل نواحى عدة من نواحى النشاط فى المجتمع .

(٤) المجتمع التعليمى : تشترك الهيئات التعليمية فى إعداد الفرد للحياة من المراحل التعليمية الأولية إلى المراحل الجامعية ، ولا شك أن هذا الإعداد مقصود به أن يشترك الفرد اشتراكا فعليا فى المساهمة فى الحياة الاجتماعية ونواحيها المختلفة ، ولا شك أن التعليم بنواحيه المختلفة ومراحله المتباينة يقوم على تمويل المجموع ويرمى إلى سد حاجات المجتمع فى المستقبل مرتكزا فى ذلك على تقدير الحاجات الحاضرة .

(٥) المواصلات : ترتبط طرق المواصلات بنواحى الحياة التعليمية والسياسية والدينية والاقتصادية والاجتماعية وتعد عاملا أساسيا من عوامل تقويتها وتدعيمها ، فالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والصحافة ، كل هذه تقرب الإنسان من أخيه الإنسان وتبرز اعتماد الفرد على الآخرين .

(٦) الأسرة : الأسرة هى العامل الأول فى استمرار الجنس ودوامه ، ومنها تتشعب العلاقات الاجتماعية المختلفة وتتضمن أقوى عوامل المشاركة الوجدانية فى الحياة .

طبيعة المجتمع

كما أن علم الحياة يدرس الحياة فى شتى نواحيها وأنواعها ، كذلك يدرس علم الاجتماع الحياة الاجتماعية كما تظهر فى النواحى السياسية والاقتصادية والدينية والتعليمية والثقافية والمنزلية ، ويتناول كل ناحية من النواحى وكل طريقة من الطرق التى ينظم بها الفرد علاقاته بالأفراد الآخرين ، فالمجتمع إذن هو فى الواقع المجموعة البشرية أو جزء منها ارتبط أفراده بعضهم ببعض ارتباطا اجتماعيا فى ناحية أو أكثر ، فإذا كان هذا الارتباط سياسيا سمى المجتمع مجتمعا سياسيا ، وإذا كان دينيا سمى مجتمعا دينيا ، فالمجتمع يعرف إذن بأنه مجموعة من الأفراد يربطهم رباط التشابه ويشعر كل منهم بهذا الارتباط وتجمع بينهم ميول واحدة واتجاهات واحدة فى علاقاتهم الاجتماعية ، فهناك إذن مجتمع وهناك مجتمعات ، فالمجتمع معنى عام ، والمجتمعات معنى خاص ، والأول يدل على المظاهر العامة للمجتمعات الخاصة ، بينما الثانى يبين أن هناك هيئات مختلفة لهذا المجتمع تختلف عن بعضها فى خصائص كل منها ، والمجتمع يعنى جميع أنواع المجموعات التى تربطها مع بعضها ارتباطات وميول اجتماعية متجانسة .

أنواع المجتمعات

تقسم المجتمعات الإنسانية إلى ثمانية أنواع ، وفيما يلى مختصر عن كل منها :

(١) المجتمعات العامة البشرية والحيوانية .

(٢) المجتمعات البشرية.

ا — جنسية : تقوم على أساس الجنس .

ب — مدنية : تقوم على أساس الجيرة .

(٣) المجتمعات التى تهم علم الاجتماع .

ا — تلقائية .

ب — عقلية .

وهذه تعطينا التقسيم التالى :

المجتمعات التلقائية أو الطبيعية :

١ — مجتمعات تقوم على أساس المشاركة الوجدانية ورباط الدم كالقبيلة والعشيرة .

٢ — مجتمعات تقوم على أساس روحى .

٣ - مجتمعات تقوم على أساس الرضا لاعلى أساس القانون .

المجتمعات غير الطبيعية أو الخلقية الصناعية .

٤ — مجتمعات تقوم على أساس القسوة وعدم تعادل القوى والطاعة التى تقوم على أساس الخوف كحالة انجلترا عقب الغزو النورمندى .

٥ — مجتمعات تقوم على أساس الديكتاتورية واحترامها كانجلترا تحت حكم أسرة تيودور وأوائل حكم أسرة ستيوارت ، وفرنسا تحت حكم لويس الرابع عشر، وروسيا منذ أيام بطرس الأكبر إلى الثورة البلشفية .

٦ — مجتمعات تقوم على أساس المؤامرة ويسود فيها الرشوة والامتيازات الخاصة كحالة انجلترا أيام دانت .

٧ — مجتمعات تقوم على أساس التعاقد ومعرفة مميزات الاتحاد ونتائجه كالولايات المتحدة الأمريكية .

٨ — مجتمعات تقوم على أساس تحقيق مثل عليا مشتركة نتيجة لحسن التفاهم المتبادل والثقة والإخلاص والرغبة فى خدمة الغير كما هو ممثل فى بعض الولايات الأمريكية والدنمركية .

معنى الحياة الاجتماعية :

هناك نظريات ثلاث لمعنى الحياة الاجتماعية البشرية .

(١) النظرية الأولى : تنادى هذه النظرية بأن الغرض من الحياة الاجتماعية العمل على سعادة الأفراد ، ولا شك أنه يمكن نقد هذه النظرية من نواحى كثيرة فهى فردية بحتة .

(٢) النظرية الثانية : الغرض من الحياة الاجتماعية هو تقوية شخصية الفرد ، ويمكن أن يوجه لهذه النظرية النقد نفسه الذى ذكرناه فى النظرية الأولى فهى تهمل كل نواحى المجتمع الأخرى .

(٣) النظرية الثالثة : ليس غرض الحياة الاجتماعية تقوية شخصية الفرد أو العمل على سعادته بل العمل على رقى المجتمع بأكمله ، فالحياة الاجتماعية ليس معناها رقى الفرد بل رقى المجتمع البشرى .

وتحتاج الحياة الاجتماعية إلى دراسة لتفهم العوامل المسيطرة على توجيهها والأسس العامة التى تسير عليها وذلك لما يأتى :

١ — إن الحياة الاجتماعية للإنسان لم تدرس الدراسة الكافية كسائر النواحى الأخرى .

٢ — إن دراسة الحياة الاجتماعية تعتبر أساسا لأداء أى نوع من الخدمات الاجتماعية أو حل أى مشكلة من مشاكل المجتمع ، ولا شك أن جعل البيئة ملائمة لحياة الإنسان يتطلب دراسة وافية لنوع الحياة البشرية ونظمها وقيودها .

وهنا يظهر ميدان علم الاجتماع وتبرز أغراضه وهى الوصول إلى المعلومات الكافية عن الحياة الاجتماعية وتصنيفها وتنظيمها تنظيما منطقيا حتى يمكن معرفة القوى التى تحرك المجتمع وتولد نشاطه والقوانين التى تسيطر على العلاقات السائدة فيه .

الفصل الرابع

علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

ميدان علم الاجتماع

طبيعة علم الاجتماع : اشتقت كلمة Sociology من اللاتينية Socius ومعناها زميل والكلمة اليونانية logos ومعناها علم ، ومن هذا يتضح أن علم الاجتماع معناه حرفيا علم دراسة الأفراد الذين تربطهم روابط الزمالة ، ولما كنا فى عصر يرمى إلى التخصيص فى نواحى العلوم الاجتماعية ، كان علينا أن نجد تعريفا أكثر تخصيصا من هذا التعريف العام .

وعلم الاجتماع بمعناه الواسع يشمل دراسة المظاهر الاجتماعية ، وكلمة اجتماع تدل على الطرق التى تتعامل بها الكائنات المختلفة ، فهو يشمل الاقتصاد والاقتصاد السياسى وعلم النفس وغيرها من العلوم ، وهو إذن مجموعة العلوم التى تتصل اتصالا مباشرا بمظاهر الحياة الاجتماعية المختلفة .

وقد كان أوجست كونت أول من نظم وحدد ميدان علم الاجتماع ، وفى الوقت الحاضر لا يعترف العلماء بمثل هذا التعريف الشامل ويميلون إلى تحديده نتيجة لتطور العلوم الحديثة وتعقد الحياة الاجتماعية ، ويعرف علم الاجتماع فى الوقت الحاضر بعدة تعاريف ، منها :

١) دراسة العلاقات بين الأفراد ومعاملة بعضهم للبعض الآخر والمقاييس التى يلجأون إليها فى تنظيم هذه العلاقات .

٢) دراسة الإنسان وبيئته وتأثير كل منهما فى الآخر .

٣) دراسة حياة الجماعات ، منشؤها ونموها وتكوينها، وذلك بدراسة العوامل الجغرافية والبيولوجية والنفسية والثقافية ، وتفاعل هذه العوامل مع بعضها وتأثير بعضها فى البعض الآخر، وتشمل ميادين علم الاجتماع مايأتى :

أولا — الجماعات وحياة الجماعات : كالروابط الاجتماعية وطبيعتها وأنواعها، الحياة البشرية ، سلوك الجماعات .

ثانيا — الميراث الثقافى للإنسان : طبيعته ، منشؤه ، العوامل الجغرافية وأثرها فى الثقافة ، الاختراع ، نشر الثقافة وعناصر الثقافة .

ثالثا — التكوين الاجتماعى : طبيعته ، أنواعه كالأسرة والدولة والمدرسة والكنيسة ، وتأثيرها فى سلوك الإنسان وتصرفاته .

رابعا — التطور الاجتماعى : الحياة الاجتماعية وتطورها ، طبيعة التطور وأسبابه ، الهبوط الاجتماعى وأسبابه وأهميته .

خامسا — الحياة الاجتماعية والفرد : الفرد من النواحى البيولوجية والسيكلوجية ، الرغبات والغرائز ، تأثير البيئة ، تطور شخصية الفرد ونموها نتيجة للحياة فى المجتمع . تأثير الفرد فى الجماعة وتأثير الجماعة فى الفرد ، القيادة والتوجيه فى المجتمع .

سادسا — العمليات الاجتماعية الهامة : العزلة والاتصال والمنافسة والتعاون والصراع والتصادم ، طبيعتها وتأثيرها ومميزاتها .

وقد أقر علماء الاجتماع من الأمريكيين هذه الأقسام الست واعتبروها مشتملة على الميادين المختلفة التى يعالجها علم الاجتماع .

ومما يجب ملاحظته أن علم الاجتماع هو أحد العلوم الاجتماعية ، فهو لايهتم بدراسة مظهر واحد من مظاهر الحياة بمفرده ، وإنما هو يعالج الجماعات والثقافة والشخصية والتكوين الاجتماعى ، وتقتبس مادته من الدراسة والبحوث التى يتولاها علماء الاجتماع وغيرهم .

أقسام علم الاجتماع

أولا — علم الاجتماع النظرى : ويشمل مجموعة النظريات والحقائق الثابتة عن الحياة الاجتماعية ومظاهرها دون نظر إلى تطبيقها فى الحياة ، فهو إذن علم يرمى إلى إيجاد النظريات والأسس الخاصة بالحياة الاجتماعية ، والمشتغلون بهذا العلم يهتمون بتحليل المظاهر الاجتماعية أكثر مما يهتمون بتطبيق النتائج .

ثانيا — علم الاجتماع التطبيقى : ويعرفه شنتن Shenton بأنه مجموعة الحقائق العلمية ذات الفائدة العملية فى الحياة الاجتماعية ، فهو إذن علم ذو فائدة فى معالجة المشاكل الاجتماعية، فالمشتغل بهذا العلم يبحث وراء الحقائق والمعلومات ذات القيمة الإيجابية فى حل المشكلات الخاصة بالمجتمع .

ثالثا — خدمة الجماعة Social Practice : فن يرتكز على علم الاجتماع النظرى والتطبيقى، وهو الطريقة التى تؤدى بها خدمات للفرد أو للمجموع ، وهو فى هذه الحالة يتصل اتصالا وثيقا بالخدمة الاجتماعية .

وإذا طبقنا هذه التعاريف فى حياة الأسرة نجد أن علم الاجتماع النظرى يدرس الأسرة كوحدة اجتماعية وعلاقات أفرادها بعضهم بالبعض الآخر وعلاقة الأسرة بالمجتمع ، بينما علم الاجتماع التطبيقى يدرس الأسرة كمشكلة اجتماعية فيناقش المنازعات التى تحدث بين أفراد الأسرة الواحدة ويقترح الطرق المختلفة لحل هذه المشاكل فهو إذن يضع البرنامج لعمل اجتماعى إيجابى ، وعلى الخادم الاجتماعى سواء كان مدرسا أو طبيبا أو إخصائيا اجتماعيا أن يقوم على تنفيذ هذا البرنامج .

علم الاجتماع والعلوم المتصلة به

يتصل علم الاجتماع بعدة علوم أخرى اتصالا وثيقا ، منها :

أولا — علم الحياة . الذى يبحث فى تكوين جسم الإنسان ، كالعضلات والغدد والهضم وأعضاء الجسم ، وهو يتصل بعلم الاجتماع عن طريق علم الحياة الاجتماعى وعلم الاجتماع الحيوى ، فالأول يبحث فى تأثير البيئة الاجتماعية على تكوين الفرد ، والثانى يبحث فى أثر التكوين الجسمانى للإنسان على حياته الاجتماعية .

ثانيا — علم النفس : ويبحث فى سلوك الإنسان وانفعالاته وذكائه ونشاطه الحركى ويتصل بعلم الاجتماع عن طريق علم النفس الاجتماعى وعلم الاجتماع النفسى .

ثالثا — التاريخ : ويتصل بدراسة ماضى الإنسان ، وعلم الاجتماع هو دراسة حياة الإنسان الاجتماعية الحاضرة وبحث حياته الاجتماعية فى الماضى من الوجهة التاريخية ، ويتصل العلمان اتصالا وثيقا عن طريق ميادين علم الاجتماع التاريخى والتاريخ الاجتماعى للشعوب والأفراد .

رابعا — علم أصول الإنسان : ليس هناك من فارق بين هذا العلم وعلم الاجتماع ، إلا أن الأول يهتم بدراسة الإنسان البدائى ، بينما علم الاجتماع يتجه إلى إهمال هذه الناحية وتركيز دراسته على الحياة الاجتماعية غير البدائية .

خامسا — علم الاقتصاد : وهو الذى يبحث فى الانتاج والتوزيع والمعاملة والاستهلاك ، ويتصل بعلم الاجتماع عن طريق علم الاقتصاد الاجتماعى ، الذى يهتم بدراسة تأثير الحياة الاجتماعية على النواحى الاقتصادية .

سادسا — العلم السياسى : الذى يعالج نظم الحكومات والأحزاب والأوضاع الحكومية المختلفة ، ويتصل اتصالا وثيقا بعلم الاجتماع عن طريق علم الاجتماع السياسى والعلم السياسى الاجتماعى .

ويرمى علم الاجتماع إلى البحث عن الحقائق والنظريات المتصلة بالحياة الاجتماعية ، والعمل على تطبيقها وتحسين وسائل البحث العلمى وطرائقه حتى يمكن الوصول بهذا العلم إلى أكمل المراتب الفنية كالعلوم الطبيعية مثلا ، وينحصر غرضه فى إيجاد القواعد والأسس الفنية والنظريات والقوانين التى يمكن تطبيقها فى معالجة مشاكل الحياة الاجتماعية للإنسان ، ويقول وارد Ward إن الغرض من أى علم هو التفوق على القوى الطبيعية والتغلب عليها حتى يمكن تحسين ظروف الحياة البشرية ووسائلها ، وعلم الاجتماع لايزال علما حديثا فى دور النشوء والتكوين وهو آخذ فى سبيل استكمال قواعده وأسسه .

غرض ومشكلات وطرق علم الاجتماع

غرض علم الاجتماع إذن دراسة المجتمع ، نشأته وتطوره ، فهو لا يختص بالبحث فى مجتمع معين او مدنية معينة ولكن البحث فيه يمتد إلى الإنسانية جمعاء ، كيف تعيش فى مجتمعاتها وكيف يؤثر هذا المجتمع فى الفرد وكيف يؤثر الفرد فى الجماعة وكيف تتصل الجماعات بعضها بالبعض الآخر ، ونتائج هذا الاتصال فى حياة الفرد والمجموع ، وذلك كله بغية تحديد الطرق والوسائل التى يمكن بها تحسين حالة المجتمع ورفع مستواه وتشخيص الطرق العملية لمكافحة الآفات الاجتماعية المختلفة ، فليست مهمة علم الاجتماع إذن وصف الحياة الاجتماعية ومظاهرها وكشف القوى والعوامل التى تحرك المجتمعات والأفراد ووضع القوانين المختلفة للنمو الاجتماعى والتكوين الاجتماعى بل تتعداها إلى وضع سياسة عملية لتحسين الحياة الاجتماعية ورفع مستواها ، فغرض علم الاجتماع كما تبين دراسة المجتمع أولا ووضع برنامج علمى للاصلاح الاجتماعى ثانيا .

ويواجهنا فى دراسة علم الاجتماع :

(١) ضرورة دراسة المجتمع دراسة وافية من حيث المنشأ والتكوين والنشاط ، ويأتى ذلك عن طريق دراسة العادات والتقاليد والأنظمة الاجتماعية المختلفة .

(٢) تكرار الظواهر الاجتماعية ، وهذا يساعدنا فى الوصول إلى نتائج تتصل بسلوك الأفراد والجماعات ، ولولا ذلك لما أمكن لعلم الاجتماع أن يصل إلى قوانين عامة تتعلق بالحقائق الاجتماعية المختلفة ، ولما أمكن أن يصل إلى مرتبة العلوم ، فمثلا عند دراسة الأسرة نجد أن نظامها يختلف باختلاف مستوى الثقافة والمستوى الاقتصادى للشعوب ، ويمكننا أن نعمم هذه النتائج إذا ما تساوت الظروف فى مجتمع من المجتمعات ، ويقال ذلك فى السياسة أيضا كما فعل أرسطو عند دراسته للأنظمة السياسية للحكومات .

(٣) حرية الإرادة البشرية فى تحديد التطور الاجتماعى ، ويمكن للانسان أن يكيف بيئته إلى حد محدود وهو فى هذا مرتبط بما ورثه عن أسلافه من عناصر الذكاء وقوة الجسم وما إلى ذلك ، وبما تضعه البيئة أمامه من قيود وأوضاع .

(٤) ملاءمة الفرد للحياة الاجتماعية : القواعد والأوضاع التى فرضها المجتمع على الفرد منذ مولده إلى وفاته ، وفى الصفات الموروثة التى جاء بها الفرد والتى تساعده على أن يكون فردا صالحا من أفراد المجتمع أو غير صالح .

(٥) الأمراض الاجتماعية : من الأغراض التى يرمى إليها علم الاجتماع دراسة نواحى الضعف فى الأفراد والجماعات ، هذه النواحى التى تحد من نشاط الفرد وتجعله عبئا ثقيلا على المجتمع أو تجعل المجتمع ضعيفا لايستطيع مجاراة غيره فى مضمار التقدم .

(٦) الطرق التى بها يمكن دراسة الحياة الاجتماعية .

طرق دراسة الحياة الاجتماعية

(١) الطريقة الفلسفية : وهى الطريقة التى لجأ إليها الفلاسفة الأقدمون فى دراسة الحياة الاجتماعية دراسة قياسية على المجتمعات القديمة .

(٢) الطريقة التاريخية : وهى التى تدرس أصول المجتمع وتطوره حتى يمكن معرفة مدى ماوصل إليه ومايمكن أن يصل إليه فى المستقبل ، وهذه الطريقة هامة جدا فى دراسة الأنظمة الاجتماعية المختلفة كالأسرة والزواج والإجرام وغير ذلك .

(٣) الطريقة الإحصائية : الطرق التاريخية والفلسفية تهتم بجمع المعلومات والبيانات المختلفة ، ولكنها لم تحاول تطبيق مقاييس معينة فى الحياة الاجتماعية ، ولذلك لجأ المشتغلون بعلم الاجتماع إلى تطبيق الطرق الإحصائية المختلفة فى دراساتهم ، وقد أصبح إعداد هذه الإحصائيات وتقسيمها وتحليلها من أهم وسائل الدراسة والبحث الاجتماعى .

(٤) بحث الحالة : استعملت طريقة بحث الحالة فى تنظيم الأحسان ومحاكم الأحداث ، ولكنها لم تستعمل إلا حديثا فى دراسة العلاقات الاجتماعية بين الأفراد ، وهى تعتبر متممة للطريقة الإحصائية وتستعمل مع الأفراد والجماعات أيضا ، وقد نجحت نجاحا كبيرا فى تكييف الأفراد للبيئة التى يعيشون فيها وفى إصلاح الظروف التى أدت إلى حدوث كثير من عدم الائتلاف بين الفرد والبيئة .

ولكل علم من العلوم غاية يجرى وراء تحقيقها ، وعلم الاجتماع يدرس الفرد وعلاقاته الاجتماعية وترتبط بذلك الظواهر الاجتماعية المختلفة وهى تلك المظاهر العامة المتصلة بحياة الأفراد .

ويختلف علم الاجتماع عن الخدمة الاجتماعية ولكن كل منهما يكمل الآخر ، فعلم الاجتماع كما رأينا علم يرمى إلى توضيح العلاقات الاجتماعية المختلفة وبيان الأسس التى تقوم عليها هذه العلاقات ، والخدمة الاجتماعية فن يعتمد على علم الاجتماع فى تفهم أسباب العوز الاجتماعى كالفاقة والشقاء حتى يمكن اقتراح الوسائل التى تكفل تقليلها والحد من شرورها، وتعتمد الخدمة الاجتماعية على المشاركة الوجدانية بين أفراد المجتمع.

وإصلاح الأحوال الاجتماعية قد يأتى عن طريقين :

أولا — الطرق البيولوجية عن طريق البقاء للأصلح كما كان يحدث فى أسبرطة ، حيث كان يعرض الأطفال الحديثى الولادة للعوامل الطبيعية المختلفة كالبرد والحرارة للقضاء على الطفل الضعيف والإبقاء على القوى .

ثانياً — الإصلاح العام لنواحى البيئة المختلفة ، فكثير من أسباب الاحتياج والفاقة والشقاء ترجع فى الواقع إلى أمور تتصل بالبيئة المحيطة بالفرد كالحوادث والأمراض المختلفة ، وواجب الخدمة الاجتماعية هو العمل على تحسين أحوال البيئة حتى يصبح الفرد ملائما لها .

وسنرى فى الباب التالى كيف نشأت الخدمة الاجتماعية وكيف تطورت إلى أن ظهرت بشكلها المعروف فى العصر الحالى .

obeikandl.com

الباب الثانى

تاريخ الخدمة الاجتماعية

الخدمة الاجتماعية فى مبدإ التاريخ — عصر قدماء المصريين — عصر الرومان واليونان — عهد الأديان السماوية — الدين الإسرائيلى — الدين المسيحى وأوروبا المسيحية — الخدمة الاجتماعية فى انجلترا — التعليم — الصحة — المساكن — المرض والعجز — الموت فى سن مبكرة — مشكلة البطالة — الخدمة الاجتماعية فى أمريكا — الهجرة — المتسولون وأرباب الديون — حالة الطوارئ فى الأوبئة — قانون الفقر — إشراف الحكومة على الأعمال الخيرية — قانون الأطفال — نظام رعاية الأرامل الأمهات — محاكم الأحداث — رعاية الأطفال فى حالة الحرب — الصحة الاجتماعية — الصحة العقلية — رعاية ذوى العاهات — الخدمة الاجتماعية والإسلام — العرب فى الجاهلية الدعوة المحمدية — الإسلام والخدمة الاجتماعية — القضاء والإسلام — التعليم — الطب — المارستانات — الوقف — نظام الطبقات — مصر فى عهد الحكم العثمانى وما بعده — عهد الأسرة العلوية — التعليم — الصحة — الحالة الاقتصادية والاجتماعية — عهد اسماعيل — النهضة الاجتماعية الحديثة — الخدمة الاجتماعية فى ميدان الطفولة — إصلاحيات الأحداث — الأطفال المشردون — الملاجىء — المصانع — الحركة العمالية — البطالة — مساكن العمال — المطاعم الشعبية — الإصلاح الريفى — الإحسان — الصحة العامة — الحركة التعاونية — وزارة الشؤون الاجتماعية .

obeikandl.com

الفصل الأول

الخدمة الاجتماعية فى مبدإ التاريخ

لم يكن الإنسان البدائى بما يحيطه من بيئة مبسطة وحياة فطرية فى حاجة إلى من ينظم علاقته بهذه البيئة أو بمن حوله من أبناء جنسه ، فحياته التى لم تكن تتعدى الصيد والقنص والسعى فى طلب القوت من مواطن الأحراش والأدغال لم تكن فى حاجة إلى التعقيد وخلق المشكلات ، فلما تقدمت به العصور وأخذ فى تكوين مايسمى المجتمع وتناوله التطور والنشوء وأخذت بتلابيبه الحضارة والمدنية بدأت مشاكله تظهر وزادت حياته تعقيدا واضطر إلى التفكير فى حل هذه المشاكل والتغلب على مايقف فى سبيل سعادته ورفاهيته .

لم تنشأ الخدمة الاجتماعية إلا بعد أن نشأت هذه المشاكل فى المجتمع وأصبحت فى حاجه إلى من يتولى حلها ويتفادى آثارها ، وتطور هذا النوع من الخدمة مع تطور العصور وارتقى مع رقى الإنسان فوضعت له القواعد ونظمت الدراسات وتخصص له الفنيون ورسخت أقدامه بين أرقى العلوم والفنون .

ولقد أثرت فى الخدمة الاجتماعية على مر العصور الأحداث السياسية والتطورات الدينية والمذهبية وتجاذبتها النظريات المختلفة فى الحياة فكانت بين صعود وهبوط وضعف وقوة ، تتلاعب بها الأهواء والآراء وتنتابها عوامل النهوض والاضمحلال .

ولو أن نوعا من الحياة كان معروفا منذ آلاف القرون ، إلا أن الحياة البشرية كما نفهمها لم تنشأ إلا منذ نحو خمسين ألف عام ، ومن أخبار هذه الفترة الطويلة لم يصلنا إلا القليل ، ولم يحفل التاريخ بما كان يقدم للشعوب من خدمات اجتماعية أو أعمال خيرية بقدر ما كان يحفل بإبراز أخبار الحروب والفتوح وتداول الدول بين الملوك والفاتحين .

ولو أن التاريخ لم يوضح هذه الناحية الهامة من حياة الشعوب إلا أننا يمكننا أن نستخلص من الحوادث العامة وأحوال الأمم المختلفة والتطورات التى مرت بها ما ينير الطرق إلى الاتجاهات التى اتبعت فى تلك العصور فى حل مشاكل الإنسان ورعاية مصالحه .

عصر قدماء المصريين :

وقد أظهر لنا التاريخ أن الجماعات التى تجلى فى نشأتها مبدأ التضامن الاجتماعى ، وهو من أهم المبادئ التى نعمل على خلقها فى مجتمعاتنا الحالية ، ظهرت أول ما ظهرت عند قدماء المصريين . وساعد على نشأتها الظروف الطبيعية التى كانت تكتنف هذا البلد والتى دفعت المصريين دفعا إلى تكوين هذه الجماعات ، فطريقة تكوين القرى وحمايتها من الفيضان وطرق الرى والزراعة التى كانت عماد حياتهم كانت تقتضى أن يتعاون الجميع ويتكاتفوا ليتمكنوا من بناء مجتمع سليم قادر على النهوض بأعباء الحياة ، فالقرية المصرية كان يجب أن تبنى على هضبة عالية أو تل مرتفع يعلو بها عن مستوى الفيضان ، ولما كانت الأراضى الزراعية منبسطة فكان لا بد من جلب أتربة لإنشاء هذه الهضبة ، وكان لابد لكل فرد أن يجلب نصيبه من هذه الأتربة وكان لابد لهذا المجهود أن يجتمع فى صعيد واحد ليبرز فى شكل قرية شامخة . أما أعمال الرى وما تحتاجه من جسور وترع لحصر المياه وتوزيعها على الأراضى الزراعية فكانت تتكفل بها الجماعة أيضا .

وكما كانت تتجلى روح التعاون والتضامن الاجتماعى فى المنافع العامة كانت تتجلى كذلك فى المنافع الخاصة فكانت المنازل المخصصة لسكنى الأفراد تبنى بمجهود الجماعة وكذلك المؤن والحاجات الضرورية كانت تجلب إلى القرية بمجهود الجماعة أيضا فنشأت من ذلك جماعة سليمة متماسكة يحرص على سلامتها كل فرد ساهم فى تكوينها ويذود الجميع عنها ويحمونها من كل اعتداء خارجى ويحافظون على أمنها وطمأنينتها ، وكان شعار الجميع « الفرد جزء من الجماعة » و « الفرد للمجتمع » .

أما الأسرة فقد كان قدماء المصريين أكثر الناس اهتماما بتكوينها واعتزازا بروابطها وتوطيد علاقاتها . وقد دلت الآثار على ما كان للأسرة المصرية فى عصر قدماء المصريين من مكانة عليا ومركز ممتاز وما كان لرب الأسرة من المحبة والاحترام فى قلوب أفراد أسرته وما كان يشعر به نحو أهله من عطف وحنان وحدب على رعايتهم وتدبير أمورهم ، وقد قدر المصريون القدماء المركز الاجتماعى للمواطن بقدر ما كان له

من روح معنوية وأخلاق شخصية وعلاقة سليمة بأسرته وذويه ، كما قدروا تدينه وتقربه للآلهة ورضاءهم عنه ومقدار ما يصيبه من السعادة والهناء فى الدنيا والآخرة بمقدار ما يتحلى به من الأخلاق الشخصية والعلاقات الدنيوية بينه وبين المحيطين به . وقد ساعد ذلك كثيرا على إزالة الشرور من نفوسهم وتحكيم الضمير فى أعمالهم ومعاملاتهم .

وقد وضع المجتمع المصرى القـــديم نظاما صالحا لتنظيم العمل والانتاج مع ما يستلزمه ذلك من القيادة والإشراف . وكان نظام التخصص فى المهن معروفا لدى المصريين، وكان أصحاب هذه المهن يرتبون فى المجتمع ويميزون فى المركز الاجتماعى كل بحسب أهميته للملك والدولة . أما النظام الاقتصادى فكان بدائيا وعلى أساس تبادل السلع حيث لم يكن نظام النقود أو مايشبهه معروفا ، وكانت الأسواق العامة والخاصة منتشرة كما كانت الضرائب العامة تجبى من الأهلين على أساس نسبة معينة من السلع التى يملكونها .

وقد كان نظام الطبقات مستتبا فى مصر منذ أقدم العصور ، وكانت هناك طبقات عدة منها طبقة الملوك والأمراء والحكام ، وطبقة الملاك ، وطبقة التجار والصناع الفنيين ، والعمال الزراعيين ، وكل ما أتانا من أنباء التاريخ يدلنا على أن حرية الملكية والتجارة والصناعة كانت سائدة فى ذلك الوقت ، أما الزراعة فكانت فى الوجه القبلى على نظام التعاون الحر ، أما فى الوجه البحرى فكانت على نظام الخدمة الإلزامية ، خصوصاً فى المزارع والإقطاعيات الكبيرة . ولا ننكر أن نوعا من العبودية كان معروفا لدى المصريين ، فقد كانت هناك طبقة من العمال الزراعيين التصقت بهم الأرض التى كانوا يعملون بها فصاروا لها عبيدا وصارت الأرض تباع وتشترى بما بها من عمال أو عبيد .

أما نظام العمل والعمال وخصوصا الذين كانوا يستخدمون فى الأعمال العامة كبناء الأهرامات وغيرها فقد أخذ عليه بعض المؤرخين مآخذ عدة وذهبوا إلى أنه كان عملا من أعمال السخرة القهرية ، إلا أن هذه الأعمال ولو أنها كانت وليدة اعتقادات ورغائب خاصة من الملوك والأمراء فقد كانت كذلك بدافع الرحمة والعطف على هؤلاء العمال الذين كانوا يظلون بعض أيام السنة بدون عمل يرتزقون منه ، فكان على

الدولة أن تهيئ لهم عملا يشغلهم ، ويحفظ عليهم أقواتهم . ولم يعامل هؤلاء العمال معاملة العبيد كما يدعى البعض بل كانوا ينالون قسطهم كاملا من الطعام والراحة ، وكانت تقوم عليهم إدارة حازمة عادلة قل أن وجدت فيما سلف من العصور .

وكان قدماء المصريين يؤدون بانتظام واجب الإحسان شكرا للآلهة على النعم التى كانوا يسبغونها عليهم ، وضمانا لدوامها كانوا يتقربون إليهم بشتى الطرق فكانوا يقيمون بجانب معابدهم كثيرا من الحفلات والمذابح لتقديم القرابين فى المواسم المختلفة . وكانت المواسم الهامة تعقد برياسة الملك أو أحد الأمراء . وكانوا يحملون إليها بشائر محاصيلهم وطلائع نتاج قطعانهم فيعطى جزء منها للكهنة ويوزع الباقى على الفقراء والمساكين .

وكان قدماء المصريين يقيمون بجوار معابدهم مؤسسات لتعليم الدين وتلقين العلوم مجانا ، وكانوا يرعون اليتامى وأبناء السبيل ويواسون المرضى ويتولون دفن الموتى .

كما أن الملك كان يوزع الصدقات على أصحاب الحاجة من الفقراء ولم تقتصر عنايته برعاياه على مجرد توزيع الصدقات عليهم بل كان يستعلم عن أحوال كل واحد منهم وعن سبب فاقته فإذا كان السبب خارجا عن إرادته دبر أمره . أما إذا كان ناتجا عن سوء تصرفه أو عدم قدرته على تدبير أموره سلم إلى مشرف يشرف عليه ويوجهه إلى ما فيه إصلاح حاله .

ولم يخل تاريخ مصر من البراهين التى تثبت أن قدماء المصريين اعتنوا بميدان الصحة العامة وعملوا على الوقاية من الأمراض فقد ثبت أن قدماء المصريين كانوا يفرضون الشروط الصحية العامة على الشعب وكانوا يحددون مقادير الأطعمة التى يجب على الفرد أن يتناولها ويضعون الشروط التى تضمن سلامة عملية الهضم والإفرازات من الجسم .

وقد اهتم قدماء المصريين بالنظافة التامة للجسم وخصوصا رجال الدين فكانوا يستحمون مرتين فى اليوم على الأقل ، كما أنهم كانوا يفرضون على العامة الاستحمام قبل السماح لهم بدخول المعابد . كذلك كانوا يشجعون الحياة فى الهواء الطلق . وكان المصريون عموما يميلون إلى الملابس الخفيفة الصحية ، وكان طعامهم يتكون من الخضروات والفواكه والخبز وبعض الأسماك واللحوم وكانوا يتخذون من الصوم وسيلة لاسترداد الصحة والتخلص من المرض .

وكانت عملية تعقيم المياه بالغلى معروفة لدى قدماء المصريين للوقاية من الأمراض المعوية . وقد ذكر فى إحدى اللوحات الأثرية أن الملك سرس كان يعقم مياه الشرب بطريقة الغلى ويحتفظ بها فى أوان فضية لاستعمالها فى أوقات الحروب . وقد عرف فيما بعد أن طريقة تعقيم المياه هذه نقلها بعض الأطباء المصريين إلى اليونان .

وكان قدماء المصريين يعتبرون الرياضة وسيلة من أهم الوسائل للمحافظة على صحة الفرد ، وكان الصيد والقنص والمصارعة من الرياضيات المحببة إلى قلوبهم . وقد اشتهر رقصهم الإيقاعى الذى يعتبره الفنيون الآن من أحسن الوسائل لتمرين جميع عضلات الجسم والاحتفاظ بتوازنها ومرونتها .

وكانت الملاريا من الأمراض المعروفة لقدماء المصريين وقد قاموا بعدة محاولات لوقاية أنفسهم منها فكانوا يستعملون الشباك كستائر فى الجهات التى تكثر بها المستنقعات كما كانوا يقضون الليل على أسطح المنازل هربا من العدوى .

وكان من المعروف أيضا أن الطاعون ينقل بواسطة الفيران وأن مرض الجزام من الأمراض المعدية، وكان قدماء المصريين أول من عزل مرضى الجزام عن بقية أفراد الشعب ، ويقال أن امنحتب قام سنة ١٢٠٠ قبل الميلاد بعزل ثمانين ألفا من اليهود المصابين بهذا المرض ، ولقد ثبت من آثار قدماء المصريين أنهم كانوا يستعملون المساحيق لإبادة الحشرات وقتل الفيران والعقارب ،كما أنهم كانوا يستعملون أنواعا من الأمشاط لتنقية الشعر من الحشرات ، والمصريون القدماء أول من فرضوا مبادئ الصحة العامة فى الحياة القومية، وأول من اتخذوا الاجراءات الصحية لوقاية مجموع العمال (كبناة الأهرام) من الأمراض ، وهم أول من أنشئوا المستشفيات للعناية بالمرضى وكانت هذه المستشفيات تلحق عادة بالمعابد .

ومن الغريب أن المجتمع المصرى القديم اعترف بنصيب المرأة من الحياة ، وهذا ماتصو إلى تحقيقه كثير من الأمم الآن ، فلم يفرق المصريون القدماء بين الرجل والمرأة فى ما خلقه الله من حقوق لكلا الجنسين وأعطوها الحق كاملا فيما تريده من الأعمال، فعلاوة على واجبها فى تكوين الأسرة كانت تقوم بالأعمال التجارية والزراعية المختلفة وبعض الصناعات كغزل ونسج الكتان ، كما أشركوها معهم فى تعلم كل ما كان معروفا من العلوم والفنون فى ذلك الوقت .

عصر الرومان واليونان :

أما فى عهد الرومان واليونان فقد كانت الدولة تعتقد أن سلامتها متوقفة على سلامة أفرادها وقوة أجسامهم ومهارتهم الحربية وكانت السياسة العامة للخدمات التى تقدم للشعب ترسم على هذا الأساس . وكان القانون يخول للآباء حق التخلص من أبنائهم الضعفاء ، فالبقاء للأصلح ، وكانت عادة قتل الأطفال ضعاف البنية أو ذوى العاهات بتعريضهم للهلاك فى الجبال والقفارى عادة شائعة حتى إن السلال التى كانت تستعمل لهذا الغرض كانت تعرض وتباع علنا فى الأسواق . أما ماكان ينال الأطفال من رعاية وعناية فما كان إلا الوصول إلى غاية معينة هى التمكن من المحافظة على سلامة الدولة .

وقد كانت النظريات الاجتماعية تختلف عند اليونانيين باختلاف المدن فلكل مدينة سياستها العامة وفلسفتها الخاصة . وكان أثر ذلك واضحا فى الفرق الكبير بين النظريات الاجتماعية التى سادت فى كل من مدينتى أسبرطة وأثينا .

فى أسبرطة كان الشعب مقسما إلى قسمين : الأقلية الحاكمة والأغلبية المحكومة ، ورغبة فى احتفاظ الأقلية بسيطرتها وسلطتها كانت تفرض مايلائم أغراضها من القوانين وتضع مايحلو لها من النظم التى تضمن لها استغلال الأغلبية لمصلحتها ؛ وكانت الأسر تعامل كأنها آلات إنتاج للدولة، فالمرأة تدرب تدريبا يساعدها على انتاج أكبر عدد من الأطفال ، والزواج كان يفرض على الجنسين فى سن معينة ، أما الأطفال فكانوا يعرضون على الخبراء فاذا رأوا أنهم أقوياء أبقوا عليهم وإلا عرضوهم للهلاك . وكانت الحكومة تتولى الأطفال فتربيهم وتنشئهم النشأة الرياضية التى تضمن لها جنودا أقوياء ، وكان الأطفال ينتزعون من حضانة والديهم فى سن السابعة ويجمعون فى مجموعات أشبه بالمعسكرات يدربون فيها التدريب الذى يخلق منهم الشخصية التى ترغبها الدولة ، وكانت حياة هؤلاء الأطفال كما يصفها المؤرخون مملوءة بالمتاعب والحرمان وكانوا يتبعون نظاما عسكريا قاسيا ، فالصغير يعرض دائما لعقاب الكبير واضطهاده والجميع مطالبون بالطاعة العمياء والصمت التام ، ومن مغالاة الدولة فى تدريب هؤلاء الأطفال على مشاكل الحياة أنها كانت تدربهم على السرقة من بعضهم بعضا فاذا أخفق أحدهم فى هذا التدريب كان جزاؤه العقاب .

أما فى أثينا فكان الشعب مقسما إلى قسمين : قسم له الحق كمواطن وقسم ليس له الحق إلا أن يعمل وينتج للآخرين ، وهـذا القسم الأخير قسمه اليونانيون إلى قسمين العبيد والعمال وكلاهما كان مجردا من جميع الحقوق ، وكانت طبقة العبيد مسخرة لخدمة الأسياد وإنتاج مايحتاجونه بأرخص التكاليف ، وبالرغم من أن علماء اليونان كأرسطو Aristotle وإفلاطون Plato نادوا بوجوب معاملة العبد بالرفق والرحمة والشفقة إلا أن هذا لم يحدث بل كان العبد ملكا للسيد يعذبه كيفما شاء ويعامله بكل قسوة وشدة .

أما طبقة العمال ولو أنهم كانوا يعتبرون أحرارا إلا أن مركزهم فى المجتمع كان فى مستوى العبيد ، ويلاحظ أن الخدمات التى كانت تقدم للطبقات الدنيا كانت تقدم عادة على سبيل منحة يمن بها الغنى على الفقير أو على سبيل دين يقيده ولاينفك عنه إلا إذا قدم حياته وفاء له .

وبالرغم من ذلك لم يخل هـذا العهد من الخدمات العامـة ، فقد أثبت التاريخ أن بعض أغنياء اليونان كانوا يهبون الأموال والضياع لاحتفالات سنوية تقام فى أيام معينة يشترك فيها عامة الشعب ويقدم لهم فيها الطعام والفواكه والنبيذ ، وكان بعضهم يرصد الأموال لانشاء المدارس والمنافع العامة ، كما كان بعضهم يفتح ضياعه لعامـة الشعب يتنزهون فيها ويرفهون عن أنفسهم .

وكانت الدولة الرومانية كثيرة الحروب فكان ذلك يضطرها إلى جمع الرجال من المدن والقرى للانخراط فى سلك الجندية للدفاع عن البلاد ، وقد أحدث ذلك أزمة فى الأيدى العاملة مما اضطر الحكومة إلى سد هـذا النقص باستخدام الأسرى وتشغيلهم فى المزارع والمصانع ، وكان لوجود هؤلاء الأسرى مشاكل كثيرة منها تهربهم من العمل ، وكانت الدولة تقاوم ذلك بطرق عديدة منها الإرهاب والتعذيب ومنها العطف والترغيب وكثيرا ما كانت تلجأ إلى الاحسان عليهم بشىء من الحبوب أو تكليف الأغنياء بمعاونتها فى ذلك .

وكانت الدولة تتكفل بأمر الجنود أثناء غياب عائليهم فى الحروب فتعولهم وتقدم لهم المساعدات بشتى الطرق . وكم كان بعهد الرومان من متناقضات ؛ ففى الوقت الذى كانت ترعى فيه الدولة اليتامى والمحتاجين كان الحكام يتسلون بمنظر الوحوش وهى تفترس الآدميين ويتخذون من ذلك مادة للهو والعبث والترويح عن النفس ، وكانوا

يتفننون ويتنافسون فى تنويع هـذه الملاهى ويتندرون بأحاديثها ويفخرون بها أمام ضيوفهم .

ويدلنا التاريخ على بعض الخدمات التى اعتبرها الرومان وسيلة من وسائل تحقيق أعمال البر فشجعوا إنشاء المؤسسات الخيرية وسمحوا للأفراد أن يهبوا من أموالهم للصرف على هذه المؤسسات وهنا تحول الاتجاه فى الأغراض التى كانت تذهب من أجلها الأموال ، فبدلا من أن كانت تخصص للآلهة وتخليد ذكرى المتوفى خصصت لرعاية الأحياء واسعافهم بالغذاء والكساء وتوفير وسائل الثقافة والتعليم .

ولو أن هذه الأعمال كانت قاصرة فى الغالب على طبقة الأقلية إلا أنها كانت لاتخلو من نظم وقواعد تصلح أساسا للخدمات الاجتماعية فى ذلك الوقت ، وإذا ما أتيحت لها فرصة التعميم بين الطبقات الأخرى لأتت بأطيب الثمرات ...

فطبقة الأحرار كان أفرادها يتمتعون بكل ضروب الراحة والتسلية وكانوا يمونون بدون مقابل بالغذاء والماء والرعاية الطبية والتعليم ، كما أن الدولة كانت تقيم لهم حفلات اللهو والتسلية والترفيه وتبنى لهم الحمامات الرخامية والمكتبات والملاعب الرياضية .

كما أنهم كانوا بجانب ذلك يحصلون على أجور مناسبة ذات حد أدنى ويعملون عددا محددا من الأيام لايتجاوز ١٧٠ يوما فى السنة أما بقية الأيام فكانت تخصص للاحتفالات الدينية والشعبية ، وينقص من قيمة هـذه الخدمات الاجتماعية أنها كانت تقام بمجهود آلاف من العبيد مسخرين لتزويد هـذه الطبقة من الشعب بكل مايلزمها من ضروب التسلية والكماليات فى حين أن هـذه الآلاف محرومة من أبسط حقوق الحياة .

وكان لسوء حال العبيد وكثرة ماوقع عليهم من الظلم ما حرك قلوب بعض الحكام إلى إصدار التشريعات اللازمة لحمايتهم من ظلم أسيادهم واعطائهم الحق فى التظلم من معاملة هؤلاء الأسياد أمام القاضى . وقد صدرت تشريعات تحرم على السيد قتل عبده أو إرساله إلى مدرجات اللهو ، واستمر التشريع فى التقدم إلى أن وصل إلى تحريم الاستعباد وحرم على الآباء حرية التصرف فى أبنائهم وبيعهم كالعبيد .

الفصل الثانى

عهد الأديان السماوية

الدين الاسرائيلى :

ولو أن الدين الاسرائيلى لم ينشر لواءه على العالم كالأديان التى جاءت من بعده إلا أنه أوجد مبادئ سارت عليها هذه الأديان وبنت على أساسها ، ولقد كان للمبادئ التى بشر بها هذا الدين أثر واضح فى تغيير الاتجاه الاجتماعى وتطوره ، ليس فى ميدان الاحسان فحسب بل فى التوجيه الاجتماعى عامة ، ويمكن تلخيص هذه المبادئ فى الآتى:

(١) أن الاتحاد عماد الحياة الاجتماعية ، فيجب على الفرد أن يحب لجاره مايحب لنفسه ، وأن حياة الفرد هى أغلى شىء لديه وأنها مرتبطة بسلامة الجماعة فيجب المحافظة عليها ووقايتها من الشرور .

(٢) ثروة الفرد ملك لله فيجب رعايتها وصرفها بما يعود على الجماعة بالخير والرفاهية وأن الفرد من صنع الله فاذاً كل الأفراد إخوة ، والعطف والترفيه وحسن المعاملة واجبه على كل قادر ، وهذه يجب أن تكون أساس الاحسان وهى أهم من المال نفسه ، وأن الاحسان المستتر من مستلزمات الدين .

(٣) أوجد الله الناس أحرارا فلا سلطان لأحد على الآخر ولذلك فالرق والعبودية حرام

(٤) الفقير عزيز عند الله ويجب أن ينظر الغنى للفقير نظرة الاحترام والتبجيل .

(٥) أن الكبرياء الانسانى نقمة على الدنيا ، فهو الذى يوحى للأمة شعورها بعظمتها على جارتها ويبرر الاعتداء والحروب ، وهو سبب وجود الطبقات واثارة الأجيال بعضها على بعض وإثارة الفرد على أخيه ، والكبرياء يولد الكراهية والبغضاء ، والبغضاء يقود حتما إلى الفناء ، فالانسانية هى الشىء الوحيد الذى يمكن أن يتخذ كأساس لإنقاذ المجتمع والفرد من ذلك .

(٦) اتصال الفرد بالمجتمع الذى يعيش فيه اتصالا سطحيا ومراعاة الشخص لمصالحه فقط يعمل على هدم هذا المجتمع .

وقد تداولت الأحداث باليهود على مر الأجيال ، فطورا رفعتهم وأعلت من شأنهم وطورا طوحت بهم فى أحضان البؤس والتشرد والشقاء . وقد حاول بنو اسرائيل إنشاء دولة لهم يطمئنون فيها إلى نشر مبادئهم وممارسة تعاليمهم ، فكان لهم ذلك فى سنة ١٠٩٥ قبل الميلاد ، حيث أسسوا الملكية اليهودية واختاروا لهم ملكا شاؤل بن فيس ، وحاولوا تطبيق قواعد دينهم وتنظيم حياتهم الاجتماعية إلا أن الانقسامات الداخلية والمشاغبات والاعتداءات الخارجية أثرت تأثيرا كبيرا فى تطبيق هذه القواعد على أساسها الصحيح .

ولقد طغى على الأمة اليهودية ملوك كثيرون من الأشوريين والفرس والرومان وغيرهم ، وكان البعض يتركونهم فى أمان والبعض الآخر يعاملونهم كالعبيد ويسومونهم صنوف الذل والعذاب . وانتهى تاريخ الاسرائيليين كأمة بخراب أورشليم على أيدى الرومانيين فى سنة ٧٠ ميلادية وتفرقوا فى العالم حيث ارتبط تاريخهم بتاريخ البلاد التى استوطنوها .

ويشهد التاريخ أن اليهود فى الشرق كانوا أحسن حالا من اليهود الذين تفرقوا فى أوروبا ، فقد حاربتهم المسيحية محاربة لاهوادة فيها وكانوا فى معظم المدن يلجأون إلى التجمع فى حى واحد أشبه بمعسكر مستقل له تقاليده وعاداته وعقائده وتعليمه وغذاؤه ومظاهره ، وكانوا لايندمجون فى أى بلد يحلون به بل احتفظوا دائما بطابعهم وتمسكوا بملابسهم التى كانت تميزهم عن سائر السكان ، وكان الاضطهاد والعسف يزيد فى تكاتفهم وتمسكهم بتقاليدهم ، وكانت بعض الأمم تحرم عليهم امتلاك الأملاك واستغلال العقار أو الاشتغال بالأعمال العامة والحرف فأجبرهم ذلك على الانكباب على أعمال الصيارف والربا ، وربما كان ذلك سببا من أقوى الأسباب فى كره معاصريهم لهم وسخطهم عليهم كما كان سببا فى اضطهادهم وتشريدهم فى مختلف الأجيال .

فكان الملوك والأمراء ورجال الكنيسة يضطرون إلى الاقتراض من اليهود وخصوصا أيام الحروب وما يلبث هؤلاء أن يجدوا أنفسهم عاجزين عن السداد

فيؤلبون عليهم الشعب للتخلص منهم ومن ديونهم ، وكثيرا ما كانت تصدر التشريعات لإلغاء هذه الديون أو طرد أصحابها شر طردة .

والحق يقال إن اليهود لم ينالوا من الحقوق مثل ما نالوا فى عهد العرب والاسلام فقد عاملهم الاسلام فى كل عصر بالتسامح والحسنى وساعدهم على نجاحهم فى الحياة ومهد لهم الفرص للنبوغ فى الطب والفلك والأدب والشعر وغير ذلك من العلوم والفنون . ولم يقتصر عطف الأمم الاسلامية على اليهود فى الشرق بل لحقهم فى أسبانيا كذلك حيث كان عصر العرب من أزهى العصور على بنى اسرائيل فتمتعوا بكامل الحرية ونالوا الرفاهية والهناء مما ليس فوقه مزيد ، إلا أن العادات المتأصلة فى اليهود وجشعهم الاقتصادى كثيرا ما سبب لهم المشكلات أينما حلوا ، ففى أواخر القرن الخامس عشر ضاق بهم الشعب الأسبانى ذرعا وأصدرت البلاد قرارها بطردهم منها سنة ١٤٩٢ ؛ ويمكن أن يقال إن المبادئ الاجتماعية التى يبشر بها دينهم بقدر ما كانت سراجا منيرا للتطورات الاجتماعية فى العالم كانت نقمة عليهم وعلى ذريتهم من بعدهم .

الدين المسيحى وأوربا المسيحية :

ولو أن الديانة المسيحية انتقلت إلى البلاد الأوروبية وانتشرت فيها إلا أن مبادئها لم تؤثر فى رفاهية المجتمعات التى اعتنقت هذه الديانة وعملت على نشرها . ولكى يكون التاريخ منصفا يجب أن يفرق بين الدين المسيحى فى حد ذاته وبين الكنيسة والهيئات التى استعملت هذا الدين لصالحها وقامت فى كنفه وتحت ظلال الدعاية والتبشير له بين مختلف الأمم والشعوب .

ولقد اختلف المؤرخون فيما قدمته المبادئ المسيحية أو القائلون بها من أسباب الرقى الاجتماعى للإنسانية فى العصور المختلفة ، فالبعض يرى أن تأخر العالم بوجه عام وأوربا بوجه خاص فى السبعة عشر قرنا التالية لميلاد المسيح لم يكن راجعا إلا للكنيسة ورجالها ويأخذون على رجال الدين أنهم لم يقوموا بحملة ما لمحاربة ما كان سائدا إذ ذاك من المفاسد والشرور الاجتماعية ، فالرق كان منتشرا فى جميع البلاد المسيحية وظل منتشرا بل ومعترفا به رسميا فى بعض هذه البلاد إلى القرن التاسع عشر ، وعادة شراء

أولاد الفلاحين وخصيهم وتربيتهم ثم بيعهم كانت منتشرة (ويقال إن رهبان الفردون فى شمال فرنسا كانوا يمارسون هذه العادة فى القرنين التاسع والعاشر) ، والفلاحون والمزارعون كانت حالتهم على أسوإ ما يكون ، فكانوا كالسلع يباعون ويشترون مع الأرض التى يعملون بها ، وكانت معيشتهم تحاكى معيشة الحيوان ، لاعناية ولا رعاية ، حتى أبسط الحقوق كان التجرؤ على المطالبة بها ذنبا يستحق كل صنوف التعذيب والتنكيل ؛ فمن قطع الأذن والأنف إلى اقتلاع العيون والأسنان إلى الحرق بالنار أو الزيت والرصاص المغلى ، ولم تقتصر حقوق المالك واستبداده على المزارع نفسه بل تعدتها إلى زوجته وبناته فكانت العادة الشائعة أن يطالب المالك أو النبيل بأول ليلة لعروس الفلاح وأن يختار من يريد من فتياته فيجتمع بها ثم يبيعها بعد أن تحمل (وكان ثمن هذه الفتاة يزيد أو ينقص تبعا لقيمة النبيل الذى تسبب فى حملها) . كل ذلك كان تحت سمع وبصر رجال الدين ولم يحركوا ساكنا لمحاربته ، بل الأكثر من ذلك أن بعض المؤرخين اتهمهم بأنهم كانوا يشتركون مع النبلاء والملاك فى ممارسة هذه الرذائل .

وقد اعترف التاريخ ببريق الرحمة والشفقة الذى شاع فى أفق الفلاحين الذين كانوا يعملون فى المزارع التابعة للكنائس والأديرة ولو أن حالة هؤلاء كانوا يحسدون عليها إذا قيست بحالة الفلاحين الآخرين إلا أنهم كانوا مقيدين فى حريتهم وتصرفاتهم فلم يكن يسمح لهم مطلقا بترك هذه المزارع إلى غيرها .

وقد ظلت فرنسا بوجه خاص ترزخ تحت عبء ماوصفنا من الاضمحلال الاجتماعى إلى القرن الخامس عشر ، ولو أن الحركة الزراعية أخذت تتطور فى أواخر القرن الثانى عشر بانشاء الصناعات وتكوين المدن إلا أن الحالة الاجتماعية للعمال الزراعيين ومن فى حكمهم من الطبقات لم تتحسن ، ويعود بعض المؤرخين فيعزون ذلك إلى الحركات والمناورات التى كان يقوم بها رجال الدين لمحاربة العلم والحضارة وتأخير طغيانهما على الرجعية الدينية التى كانوا يعيشون لها وفى ظلالها .

ويذكر المؤرخون بالخير ما قام به العرب من نشر العلم والصناعة والتجارة فى أسبانيا وصقلية مما كان له أثر واضح فى بعض الممالك الأوروبية المتاخمة لها فقد انتقل هذا النوع الجديد من الحضارة عبر الحدود الأسبانية الشمالية إلى فرنسا

الجنوبية وعلم الشعوب الأوربية نوعا جديدا من الحرية الفكرية الغير مقيدة بالقيود العقيمة التى كانت تفرضها الكنيسة على الشعوب التى تحكمها ، وقد كان لهذا الاختلاط وللحروب الصليبية أثر ملموس فى تطور الحالة الاجتماعية فى البلاد الأوربية وخصوصا فى السكسونيين فتكونت المدن أو مراكز الحضارة وزادت الحركة التجارية والصناعية وبرزت قيمة المادة وتنافس الناس فى اقتناء الثروة وتطور تفكير الجماعات فاتجه نحو مختلف الفنون والعلوم وشعر الناس بحاجتهم لنشر التعليم والثقافة وبحقهم فى اختيار من يحكمهم ويرعى مصالحهم .

ولما اجتمع العمال فى المدن شعروا بحاجتهم إلى أندية تلم شملهم ، وترفع مستواهم وتجمعهم للتشاور فى أمورهم فأنشأوا الاتحادات المسماة Guilds ولكن الكنيسة لم تشأ إلا أن تتدخل فى هذه الحركة أيضا مع بعدها عن الدين والكنيسة فاشترطت وضع هذه النوادى تحت حماية القسس ورعايتهم ، ونظرا لما كان للكنيسة من نفوذ فى ذلك الوقت فقد رضخ القائمون بأمر هذه النوادى لإرادتها وسمحوا لها بالتدخل فى إدارتها فكانت النتيجة أنها لم تؤد الخدمات التى كان ينتظر أن تؤديها للعمال من رعاية ثقافية واجتماعية وصحية ، وظلت تتعثر فى خطاها إلى أن اندثرت فى القرن السادس عشر .

ويعود المؤرخون فيذكرون لنا طرفا آخر من أنباء عهد النبلاء فيمثلون أعمالهم بالنبل والكرم والعطف على الضعيف ورعاية الفقير ووقاية النساء والأطفال ويرجعون كل أعمالهم لصالح الجماعة وليس لصالح أهوائهم ونزواتهم ، ويذكرون أن هذا العصر كان مقرونا بإنشاء كثير من الكنائس والمعابد والأديرة التى شجع على إنشائها وتمويلها هؤلاء النبلاء ، إلا أنهم لم يفكروا أن هذه المنشئات لم تعمل على رفع المستوى الاجتماعى والخلقى بين عامة الشعب ولا بين النبلاء والنبيلات ولا حتى بين رجال الدين أنفسهم من رهبان وراهبات .

ولقد كانت الحالة العامة فى المدن يعوزها كثير من القوانين التى تقى عامة الشعب من قسوة الحكام المدنيين والدينيين ، وكانت الناحية الصحية مهملة كل الإهمال ، فالشوارع كانت ملأى بالقاذورات والأوساخ مما كان يجعلها مرتعاً خصباً لانتشار الأمراض الوبائية التى كانت تأتى على جميع السكان فى بعض الأحيان . والنظافة

الشخصية لم تكن معروفة حتى عند النبلاء والكبراء ، وظلت عادة الاستحمام مجهولة إلى أن تناقلوها باختلاطهم مع العرب فى أسبانيا وفى الحروب الصليبية .

وعلى العموم فقد كانت الغالبية العظمى من الشعب ترسف فى أغلال الجهالة والأمية والانقياد الأعمى إلى أهواء رجال الدين الذين كانوا يسيرونهم كيفما تشاء مصلحتهم .

وقد ظهر فى تلك العصور ملوك وحكام ظالمون انغمسوا فى سلسلة متلاحقة من الحروب والمشاغبات واضطروا لتحويل كل موارد الدولة لنفقات جيوشهم مما أشاع المجاعة فى شعوبهم . وتركهم يأكلون القطط والكلاب ، بل فى كثير من الأحيان كانوا يأكلون بعضهم بعضا . ولقد كان لهذه التطورات أثر واضح فى تدهور الأخلاق والاستهانة بالعفاف فكثر البغاء وأصبح حرفة معترفا بها حتى فى روما المقدسة التى بلغ عدد المومسات بها ١٦ ألفا أى ما يقرب من عدد الرجال ، وكان القسس يفرضون الضرائب على البغايا ويعتمدون على ما يجبى منهن كمورد من موارد الدولة . وقد انتشرت هذه الحالة فى جميع مدن إيطاليا وتعدتها إلى مدن أسبانيا وفرنسا حيث كانت جميع الظروف تشجع النساء المحتاجات على الاحتراف بهذه المهنة .

وفى المدة من ١٦١٨ إلى ١٦٤٨ انغمس وسط أوربا فى حرب دينية لم ير لها التاريخ مثيلا فى القسوة والتنكيل لا بالمحاربين فقط بل بالنساء والأطفال والعجزة والشيوخ ، فكانت الجيوش المنتصرة تأتى على كل شىء أمامها وتدمر كل ما يقع فى طريقها . ولقد كان لتلك الحروب أثر كبير فى تدهور الحال وخصوصا فى طبقات الفلاحين والعمال حيث عم الخراب وأفلست التجارة والصناعة .

ولقد كان لضغط الظلم والاستبداد فى فرنسا ما أثار أفراد الشعب وحفزهم لتحطيم قيود الملوك والنبلاء الذين كانوا يستغلونهم ويمتصون دماءهم لينعموا ويتمتعوا بمباهج الحياة ، فاليوم الذى فكر فيه لويس الرابع عشر فى بناء قصر فرساى كان الشعب فى أزمة حادة من المجاعة وفى حالة من البؤس لا توصف ، وبالرغم من ذلك كان عمال الملك يطوفون بالسياط يرهقون الشعب بالضرائب الباهظة لاتمام هذا المبنى الفخم . وقد تراكمت الحوادث التى دفعت الشعب إلى التفكير الجدى ، وإعداد الأذهان للقيام

بأعظم ثورة اجتماعية عرفها التاريخ . . ولو أن هذه الثورة تخللها كثير من القتل والتعذيب إلا أن النتائج التى وصلت إليها الإنسانية تبرر التضحية التى قدمتها فرنسا للعالم ، فقد أنهت عهدا مظلما وأوجدت شخصية بارزة ومكانة عليا للشعب ووضعت الأساس لحق الفرد فى العدل والحرية والمساواة ، كما أنها اعترفت بحقوق المرأة وقررت حق التعليم للجميع ، وبالجملة فقد كانت فجر حياة جديدة للتطور الاجتماعى فى العالم .

وبالرغم مما أثير حول الكنيسة ورجال الدين من الأخطاء التى ارتكبت فى العصور المتلاحقة إلا أن هذه العصور لم تخل من رجال كانوا يفهمون الدين على حقيقته ويبشرون بمبادئه السامية ويحثون على العطف على الفقير ومواساة المحروم ، ولكن مجهود هؤلاء الرجال لم يكن ليؤثر جديا فى النظريات العامة التى كانت سائدة وقتئذ ولم يكن ليقنع الأغنياء بالبذل والعطاء لتحسين حالة الفقراء والمحرومين . ولقد كان بعض المبشرين كلوثر أوفر حظا ممن سبقوه فتمكن من توصيل صوته إلى الكثيرين ووضع أساسا لمبادىء كان لها تأثير واضح فى توجيه المفكرين والمصلحين . وقد كان من أهم مبادئ لوثر ما يأتى :

(١) أن المساعدة الحقة هى التى تعطى لغرض المساعدة .

(٢) أن المساعدة يجب أن تعطى للمحتاج لا للمتكاسل .

(٣) أن المساعدة يجب أن تكون بقدر الحاجة .

(٤) يجب أن يوضع نظام لهذه المساعدة .

(٥) إن الحياة الاجتماعية يجب أن تنظم بهيئات تعترف بحقوق الأغلبية .

ولم يتح لهذه المبادئ أن تأخذ طريقها الجدى فى التنفيذ ولو أن البعض حاول تطبيقها فى بعض المجتمعات الصغيرة إلا أنها لم تنجح لظروف خاصة . ولم تتخذ هذه المبادئ طريقها فى الحياة العملية إلا فى القرن السابع عشر حيث اندمجت فى نظريات جان جاك روسو ومبادئه وتعاليمه عن حقوق الإنسان . ويمكن أن يقال إن روسو هو أول من غرس بذرة التحرير الكبرى التى تجسمت فى الثورة الفرنسية والتى ما لبثت أن سرت فى شريان جميع الأمم الأوربية .

وقد أدركت الكنيسة اتجاهها الخاطئ في أواخر القرن التاسع عشر وبدأت تعمل على تكييف أعمالها لتتمشى مع التفكير العام والنهضة الاجتماعية الحديثة، كما شعر رجال الدين بواجبهم في التمشي مع هذا التقدم والنزول إلى ميدان الأعمال الاجتماعية التي نادى بها الدين المسيحي منذ أول نشأته .

ولم يخل ميدان الخدمة الاجتماعية من المؤسسات الاجتماعيـــة التي كانت ترعى الأطفال المحرومين والمحتاجين في مختلف المراحل ، كما أن اتجاه الأبحاث العلمية اتجاها علميا خالصا بصرف النظر عن الجنس واللون والدين كان له أثر كبير في تطور التفكير نحو الخدمات العامة التي شملت جميع ميادين الخدمة الإنسانية من النواحي الطبية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية .

ذلك موجز ما كانت عليه الحال في الأمم الأوروبية في عصر الديانة المسيحية ، ونظرا للظروف الخاصة والعوامل المحلية التي تنتاب كل أمة على حدة مما يجعل محاولة التعميم في سرد حوادث الخدمة الاجتماعية عقيما فقد رأينا أن نأتي في الفصلين القادمين على تطورات الخدمة الاجتماعيـة وتاريخها في بلدين يمكن اعتبارهما نموذجا في هذه التطورات وهما انجلترا وأمريكا .

الفصل الثالث

الخدمة الاجتماعية فى انجلترا

كانت الحالة العامة فى انجلترا قبل القرن السابع عشر تتمشى مع ما كان سائدا إذ ذاك فى البلاد الأوربية من نظم وتطورات اجتماعية . وأول نوع من الخدمات الاجتماعية المنظمة ظهر فى ذلك الوقت كان يتمثل فى الاتحادات Guilds التى نشأت وانتشرت فى أوربا فى أواخر القرن السادس عشر .

وفى انجلترا كانت لكل طائفة من الطوائف المختلفة هيئة أو اتحاد من هذه الاتحادات يرعى مصالح أعضائه ويعنى بمرضاهم ويواسى فقراءهم ، وذلك علاوة على ما كان يوجد من المؤسسات الدينية التى كانت ترعى الأفراد الذين لا تدخل رعايتهم فى نظم الاتحادات . ولقد كان للخدمات التى اضطلعت بتقديمها هذه الاتحادات والمؤسسات أثر واضح فى تخفيف آلام الفقر والعوز ، إلا أنه فى أواخر القرن السادس عشر بدأ أثرها يضعف وأخذ نظامها يختل حتى صارت الخدمات التى كانت تقدمها عديمة النفع قليلة الأثر . ولم يكن للحكومة فى عصر هذه الاتحادات دخل فى تنظيم أعمالها ، وكذلك لم تفكر الهيئة الحاكمة فى القوانين الخاصة برعاياها ، ولكن اضطراب الحالة وانعدام الخدمات التى كانت تقدمها الاتحادات والهيئات الدينية كان سببا فى زيادة عدد الشحاذين والمتشردين والمتسولين بدرجة هددت نظام الأمن ، ففكرت الحكومة فى استغلال الهيئات الأقليمية الحاكمة فى رعاية هذه الفئة وسنت فى ١٦٠١ أول تشريع لرعاية المتسولين والشحاذين والمحتاجين ، وكان يسمى قانون الفقر Poor Law ويلاحظ فى هذا التشريع :

١ ــ أنه استبدل الشعور العاطفى فى عمل الخير بواجب قانونى ينظمه تشريع .

ب — كان على الفقير والمحتاج أن يسأل ويتسول ليعيش فأصبحت الحكومة بعد صدور القانون هى المسئولة عن السؤال بدلا منـــه عن طريق فرض الضرائب على الأغنياء .

حـ — أصبح من حق المحتاج المطالبة بالعمل الذى يرتزق منه ما دامت حالته الصحية تسمح بذلك ، أما إذا كان عاجزا أو مريضا فإن من واجب الحكومة رعايته .

ولقد نص القانون على الآتى :

(١) تشغيل الأطفال الذين يثبت التحرى عجز والديهم عن إعالتهم .

(٢) تشغيل الأفراد إجباريا إذا ثبت من التحرى أنهم ليس لديهم حرفة أو مهنة تقوم بأودهم .

(٣) إيجاد صناعات جديدة يدرب عليها الأطفال الفقراء حتى يمكنهم التعيش الشريف بعد انتهاء مدة إعالتهم وبلوغهم سنا تسمح لهم بالاستغلال الاقتصادى .

ولم يكن تنفيذ هذا القانون بالسهولة التى كان يتصورها واضعوه ، فقـــد قابل المشرفون على تنفيذه صعوبة الحصول على الخامات الأولية لهذه الصناعات وصعوبة إيجاد أسواق محلية لتصريف المنتجات .

وقد استلزم تنفيذ هذا القانون إيجاد هيئتين :

(١) هيئة إقليمية لتموين العاطلين الفقراء بالمواد الأولية فى منازلهم وجمع منتجاتهم وتصريفها فى أسواق محلية ، ثم شراء ما يلزم من الخامات بالأموال المتحصلة من البيع .

(٢) هيئة للإشراف على المتمردين على تنفيذ القانون من الفقراء والمتسولين وإيجاد منزل للإصلاح House of Correction يسجن فيه بحكم القانون كل من يثبت عليه الامتناع عن تنفيذ أحكامه .

ولقد وجد كثير من المناطق صعوبات عدة فى تنفيذ البند الأول من القانون فاضطرت إلى إنشاء مصنع أو مشغل يلحق عادة بمبنى الكنيسة يعمل فيـــه الفقراء والمتسولون والأطفال بدلا من تموينهم فى منازلهم بالمواد الأولية على أن تدفع لهم الحكومة أجراً ثابتا .

وصار من السهل بعد فترة من الزمن الخلط بين الأفراد الذين يعملون من تلقاء أنفسهم ، وبين الأفراد المتمردين على القانون . ثم بعد ذلك ضعفت الرقابة على هذا النظام حيث كان المشرفون عليه يعتبرونه عملا إضافيا مسخرين له علاوة على أعمالهم الأصلية . ولكى تتخلص الهيئات المشرفة على هذا العمل من مسئوليته عمدت إلى تأجير هذه المصانع أو المشاغل إلى متعهدين أعطوهم السلطة الكاملة فى استغلال الأيدى العاملة فى مقابل دفع مبلغ من المال سنويا للحكومة ، ولم تحدد الحكومة حدا أعلى للأرباح التى ينالها هؤلاء المتعهدين من هذه العملية .

ولما كان يهم المتعهد أن ينال أقصى ما يمكن من الأرباح فإنه كان يقسم هؤلاء الفقراء إلى فئات حسب القدرة العملية ويؤجرهم لمتعهد آخر (نظام التأجير من الباطن) وكان المتعهد الأول يعمل على تأجيرهم تخلصا من مسئولية رعايتهم وتهربا من صعوبة تصريف منتجاتهم التى لم تكن لها قيمة فنية تذكر ، أما المتعهد الثانى فكان يعمل هو الآخر على تشغيلهم أطول وقت ممكن ويمعن فى إرهاقهم والتقتير عليهم فى القوت الضرورى إقتصادا فى النفقات وزيادة فى الربح الحرام . ولم يفكر أحد فى إدخال أى نوع من الرعاية لهؤلاء العمال البائسين بل ظلوا سنين عديدة معرضين لكل ضروب القسوة والتعذيب .

وقد أثارت هذه الحالة الرأى العام وخصوصا عندما امتنع كثير من هؤلاء الفقراء عن العمل فى هذه الظروف وقد كانوا يفضلون الموت جوعا على تقديم أنفسهم لقسوة هذا النظام .

ووجدت الحكومة نفسها مضطرة إلى التدخل فى تخفيف وطأة هذه الأنظمة الفاسدة فوضعت حدا فاصلا بين الشخص القادر ، والغير قادر على العمل ، ثم قررت وضع الفئة الثانية فى أماكن خاصة ، أما القادرون فكانوا يؤجرون للمصانع والمزارع كأفراد لا كجماعات على أن تدفع الحكومة لأصحابها الذين يأوونهم مبالغ معينة ، فكانت الحكومة تشجع أصحاب المزارع على تأجير هؤلاء الأفراد بإعفائهم من الضرائب المقررة إذا قاموا بتشغيل عدد معين منهم .

وكان لهذه الطريقة أثرها السيء فى حالة البطالة عامة فقد تنافس أصحاب المزارع فى تشغيل هؤلاء الفقراء حتى ولو كان إنتاجهم ضعيفا ليجنوا الامتيازات التى قررتها الحكومة وأهملوا العمال الأصليين ، فانحدر هؤلاء من قلة العمل إلى طبقة المحتاجين والمتسولين .

إزاء ذلك اضطرت الحكومة إلى وضع نظام الإعانات لمن يثبت البحث أنه كان يعمل ثم تعطل عن العمل لسبب خارج عن إرادته .

وكان لتقرير لجنة ناسو Nassau فى سنة ١٨٣٤ أثر واضح فى إظهار عيوب هذا النظام. وقد نصحت اللجنة فى اقتراحاتها عن تعديل نظام قانون الفقر بمنع الإعانات عن الأفراد القادرين وتقريرها فى أحوال خاصة فقط كالمرض والعجز والوفاة وسجن رب الأسرة أو تجنيده أو للأرامل الذين يعولون أطفالا ، كما أظهر التقرير المذكور عيوب نظام رعاية العجزة والمرضى والأطفال وندد بطريقة جمع هذه الفئات فى مكان واحد تحت نظام واحد . ونصحت اللجنة بضرورة وضع نظام لعزل المرضى والعجزة عن الأطفال والأفراد القادرين ذكورا وإناثا مع تخصيص ملاجئ خاصة لكل طائفة بحيث تكون مستقلة فى النظام والإدارة .

ولكن المسئولين لم يأخذوا بكل ماجاء بتقرير اللجنة بالرغم مما كان فيه من مبادئ اجتماعية سليمة . واتبعوا طريقة عزل الفئات المختلفة وفصلهم بفواصل مؤقتة داخل ملجأ واحد ، وقد ظهر أن هذا الفصل لم يغير شيئاً فى نظام المعاملة ولا طريقة التوجيه ، وانقلبت الحال إلى ما كانت عليه قبل تقديم اللجنة تقريرها السالف الذكر .

وقد أثار هـــذا النظام بعض المصلحين فأقاموا مؤسسة خيرية للأطفال مستقلة فى إدارتها ونظامها كما أنشأوا منازل متفرقة لرعاية مجموعات صغيرة من الأطفال المحتاجين للرعاية .

أما الحكومة فقد فضلت بعد مدة الأخذ بنظام رعاية الأطفال فى أسر ، وبالرغم مما يؤخذ على هذا النظام من عيوب فإنه أرحم من نظام الملاجئ المختلطة الذى ظهرت عيوبه فى كثير من الأحوال .

وكان سوء النظام الذى اتبع فى المؤسسات الخاصة بالأطفال وسوء اختيار المشرفين عليهم سببا فى تفشى العادات الخلقية السيئة بينهم . وزاد الحالة سوءا عدم العناية الصحية وسوء التغذية مما أدى إلى جعل الملاجىء بؤرا للأمراض .

أما نظام المنازل المتفرقة فكان على سلامة مبدئه وتمشيه مع الأسس التربوية صعب التعميم لكثرة تكاليفه . وبالرغم من جميع المحاولات فقد أثبت هذا النظام أنه لا يصلح لحل المشكلة التى أنشىء لمعالجتها ، وبدأ المفكرون فى أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين فى توجيه نظام الرعاية التوجيـــه الذى يتمشى مع التطورات العلمية الحديثة .

وعلى هذه الأسس شكلت لجنة برلمانية سنة ١٩٠٥ لبحث حالة الفقراء الذين يشملهم قانون الفقر ، وكان لتقرير هذه اللجنة الذى استغرق إعداده أربع سنوات تأثير كبير فى رسم سياسة الإصلاح الاجتماعى فى انجلترا . ولقد وجه هذا التقرير الأنظار إلى الاتجاهات الثلاث التالية :

(١) إن لكل فرد الحق فى أن يعيش فى مستوى معين وينال حدا أدنى من الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية .

(٢) على المسئولين أن يقدموا لكل فرد الخدمات التى يحتاج إليها لوقايته من الانحدار إلى مستوى التسول والحاجة على ألا تقتصر هذه الخدمات على فئة دون أخرى .

(٣) إن الشحاذين والمتسولين والمجرمين فى حاجة إلى التعليم المجدد Reeducation لكى يمكنهم أن يعيشوا معيشة الإنسان .

وقد ختمت اللجنة تقريرها بالرأى الآتى :

« إذا كانت الرعاية الصحية سيتعهدها المختصون بالصحة ، والرعاية الثقافية سيتعهدها المختصون بالثقافة ، والرعاية العمالية سيتولاها المختصون بهذه المشكلة ، فليس ثمة حاجة إلى وجود قانون الفقر أو تعديله » .

ولو أن البرلمان لم يأخذ برأى اللجنة الأخير إلا أن تقريرها كان فيما بعد موضع عناية المهتمين بتنظيم الأعمال الاجتماعية .

وقد كان لهذا التقرير أيضا أثر كبير فى تنظيم الرعاية الصحية والاجتماعية للعجزة والأطفال فهو الذى حض على إدخال نظام التغذية بالمدارس فى سنة ١٩٠٩ مما خفف كثيرا من حاجة الأسرة إلى الإعانات كما خول للمسنين حق المطالبة بمعاشات تعينهم وتحفظهم من الحاجة والسؤال .

وأخذت الحكومة بكثير من المبادئ التى أقرتها اللجنة فسنت تشريعها للتأمين الصحى والاجتماعى ضد المرض والعجز والبطالة ، كما أدخلت نظام السلفيات الصغيرة .

وقد ظهر من هـــذا التطور تعدد جهات الاختصاص وتكاثر المشكلات الفنية والإدارية فكانت أعمال المستشفيات العامة تتضارب مع أعمال ملاجىء العجزة والمرضى التى ينظمها قانون الفقر، وعمل الزائرة الصحية يتضارب مع عمل طبيب المنطقة ، وتضاربت الإجراءات بين الهيئة المشرفة على قانون الفقر والهيئة المشرفة على تشغيل العمال العاطلين، وتكررت القوانين التى ترعى فئات من العجزة والمرضى بما فيهم مرضى السل ومرضى العقول ، كما تعددت قوانين رعاية الأمومة والطفولة حتى أصبحت الحالة فى مسيس الحاجة إلى تنظيم وتنسيق الخدمات المختلفة بين جميع هذه الهيئات ، ونشأ عن ذلك أن شكلت هيئة مركزية فى كل منطقة لتنسيق الأعمال وتوزيعها على لجان مختلفة تختص كل لجنة بنوع معين من الخدمات .

التعليم:

لا شك أن للتعليم العام شأنا كبيرا فى تطور الحركات الاجتماعية فى جميع الأمم ، وعلى درجة انتشاره وقوة تأثيره فى عقلية الشعوب يتوقف رقى هـــذه الشعوب أو تأخرها ، وقد كان التعليم فى انجلترا قبل القرن السابع عشر قاصرا على المعاهد التى كانت تنشئها الكنائس والأديرة وكان الغرض منها خلق مواطن مسيحى يمكنه قراءة الكتاب المقدس ، أما تعليم العلوم الأخرى فكان قاصرا على طبقة الأغنياء والأشراف ، وكانت العادة أن يؤجر الغنى لأطفاله مربيا يلازمهم ويعيش معهم ويتولى تثقيفهم وتربيتهم .

وفى عصر الملكة آن سنة ١٦٩٨ بدأت حركة جديدة بين الأغنياء فصاروا ينشئون المدارس لتعليم الفقراء ، وشجعت الملكة هذه الحركة فازدهرت ، وكان بعض الأغنياء

يتكفلون برعاية أطفال مدارسهم علاوة على تعليمهم ، وكانت عادة الترفيه عن هؤلاء الأطفال فى المواسم والأعياد عادة دينية يشجعها رجال الدين .

ولكن هذا الاتجاه المحمود ما لبث أن ضعف وتحول من رعاية الروح والعقل إلى رعاية الجسم فاتجهت تبرعات الأغنياء إلى إنشاء المؤسسات الصحية ، إلا أن هذا لم يثن من عزم بعض رجال الدين على الاستمرار فى نشر التعليم الدينى عن طريق تعليم القراءة والكتابة ، فكان بعض القسس ينشئون المدارس اليومية ، وبعضهم يقصر تعليم الأطفال على أيام الآحاد ، ومن هنا نشأت فكرة مدارس الأحد . ولقد تطورت فكرة مدارس الأحد هذه فلم تعد قاصرة على تعليم الأطفال وحدهم بل كان يؤمها كل من يرغب فى التعليم مهما كانت سنه ، وكان رجال الدين القائمون على هذه الحركة يشجعونها بكل الوسائل .

واستمر التعليم قاصرا على اعتباره وسيلة للحصول على قسط معين من مبادئ الدين إلى أن ظهرت فى أوائل القرن الثامن عشر حركة تعليمية تبشر بفكرة لم يألفها المشتغلون بالتعليم من قبل وهى نشر التعليم للتعليم نفسه ، والنظر إليه كوسيلة لتنوير أفراد الشعب ورفع مستواهم . وأنشأ المتحمسون لهذه النظرية جمعية المدارس الانجليزية الأهلية ولكن رجال الدين لم يرضوا عن هذه الحركة فقاموا بحركة مضادة وفتحوا عددا من المدارس الدينية ، وكونوا لذلك جمعية سميت الجمعية الأهلية لتعليم الفقراء . ولقد استفاد الميدان التعليمى من هذه المنافسة القوية استفادة لم تكن له على بال فانتشر العلم وزاد عدد المدارس زيادة لم تألفها انجلترا من قبل .

وكان للقوة الفكرية التى قاد لواءها روسو فى أواخر القرن الثامن عشر سنة ١٧٧٨ وفى نقده المر للنظم التربوية القديمة وما قدمه فى كتابه « أميل » من آراء وأفكار جريئة ما هدم كل المعتقدات الفلسفية التى بنى عليها نظام التربية والتعليم إذ ذاك . وكذلك كان للتطورات التى أحدثها بستالوتزى ، وهربرت سبنسر وفروبل فى نظريات التربية ما أثر تأثيرا مباشرا على اتجاه التعليم فى انجلترا ، فقد نادت كل هذه المبادئ بأن من حق كل طفل أن ينال القسط من التعليم الذى يعده لتفهم الحياة ويكون منه المواطن النافع . وقد ساعد على انتشار هذه الأفكار وتوطيد أركانها التشريع الخاص

بحق الفرد فى الانتخابات العامة واتجاه الحكومة إلى أن تعد الفرد إعداداً تعليميا سليما يساعده على تقدير الأمور والأحوال الاقتصادية ويجعله قادرا على اختيار الممثل الذى يمثله فى الدفاع عن حقوقه ، والمحافظة على سيادة الامبراطورية .

وهكذا تطورت الحركة من حركة دينية إلى حركة تعليم أهلية دينية ثم إلى حركة قومية ينظمها التشريع وتنفذها الحكومة وتساهم فيها الهيئات الأهلية . ولم تقتصر الحكومة على تعميم التعليم فى المرحلة التى تنحصر فيما بين السابعة والثانية عشرة بل تعدتها إلى مراحل الطفولة المختلفة فأنشئت مدارس رياض الأطفال على نظام مدارس فروبل ، وأخذ التفكير يتجه إلى العناية بدور المراهقة . وكان للحركة التى قام بها Stanley Hall أثر كبير فى تنوير الأذهان لكشف خطورة هذه المرحلة فى حياة الطفل وإعداده للمستقبل . وقد تنبه المصلحون إلى أن زيادة المجرمين الأحداث والمتشردين والثائرين على النظام إنما كان نتيجة لإهمال هذه المرحلة التى يتعرض فيها الشباب لخطأ التكوين الخلقى والجسمى وذلك لا يمكن أن يهىء لخلق جيل يمكن الاعتماد عليه فى بناء أمة تطمح إلى المجد والسيادة .

وعلى أثر هذه الحركة رفع سن التعليم إلى ١٦ سنة ، وكانت مرحلة المراهقة والبلوغ تعتبر مرحلة التعليم الصناعى ، أما الأطفال العمال فكان عليهم أن يحصلوا على تعليمهم بعد ساعات العمل الطويلة التى كانوا يقضونها فى المصانع . وكانوا بالطبع لا يقبلون على المدارس الليلية التى خصصت لتعليمهم إلا بنسبة ضئيلة جدا مما اضطر الحكومة فى سنة ١٩٠٠ إلى إعادة النظر فى نظام التعليم بهذه المرحلة وسمحت للفتيان باستمرار تعليمهم إلى سن الثامنة عشر . وقد ساعد ذلك على توطيد نظام التعليم الثانوى مما أعطى فرصة ملائمة لجميع الأطفال الذين تسمح لهم حالة ذكائهم بالاستمرار فى التعليم .

وكان لامتداد مرحلة التعليم إلى سن الثامنة عشر مزايا نذكر منها :

(١) إمكان وضع جميع الأطفال فى دور المراهقة تحت إشراف تربوى صالح وتوجيه مهنى سليم .

(٢) سهولة مراقبة الصحة العامة لجميع الأطفال ووقايتهم من أمراض هذه المرحلة .

(٣) رفع مستوى التوجيه المهنى وخصوصا فى محيط الصناعات .

(٤) زيادة معلومات المواطنين وتثقيفهم الثقافة التى تجعلهم فى مركز يمكنهم من تفهم الحالة العامة للدولة ومشاركة الهيئة الحاكمة فى تنفيذ القوانين وتنبيههم للمطالبة بحقوقهم والقيام بواجباتهم ليعملوا جميعا على رفع المستوى الاجتماعى للأمة .

ولقـــد شعر القائمون بأمر تعليم الشباب ، وخصوصا فى مرحلة التعليم الثانوى والصناعى، أن مهمة المدرسة لاتنتهى بانتهاء الطلاب من الدراسة والحصول على الاجازات الدراسية بل إنها تستمر حتى يجد الشباب المتخرج العمل الذى يلائمه ، وقد أدى هذا التفكير إلى إنشاء مكتب للتوجيه المهنى وتشغيل الخريجين ، ولـكن بالرغم من النيـــة الصادقة والمجهود الذى بذله القائمون بأمر هذا العمل لم يمكنهم السير فيه بنجاح ، وقد استلمته وزارة العمل فى آخر الأمر وألحقته بمكاتب تشغيل العمال العاطلين .

وكان لإشراف الوزارة على هذا العمل مزايا كثيرة ، منها :

(١) خبرة مكاتبها بالمستوى الصناعى والتجارى والمهنى المطلوب .

(٢) سهولة اتصالها بالمصانع والبيوت المالية وغيرها من الهيئات التى تعمل على تشغيل العمال والموظفين .

(٣) كثرة العروض التى تأتيها من أرباب الصناعات ، وتنوع الأعمال المختلفة . مما يسهل لها اختيار الوظائف الملائمة لطباع الخريجين واستعدادهم الفنى .

ولم تقتصر هذه الحركة على التوجيه المهنى وتشغيل العاطلين بل شملت كثيرا من النشاط الاجتماعى الموجه لرعاية الشباب فأنشئت الأندية الاجتماعية والملاعب الرياضية وحمامات السباحة وغيرها من المنشآت التى تشغل أوقات الفراغ وتعود على الفتيان بالفوائد الصحية والثقافية والاجتماعية . وكان لحركة الـكشف والتشكيلات النظامية الأخرى نصيب كبير فى المساعدة على حل كثير من مشكلات الشباب .

وكذلك لم تقف هذه الحركة عند ماينالـه الشباب المتعلم وحده من خدمات بل تعدته إلى الطبقات المحرومة فنالت هى الأخرى كثيرا من الخدمات الاجتماعية التى كان للشباب المثقف نصيب كبير فى التطوع لها ، وسرعان ما ظهرت فى الأحياء الفقيرة حركة المحلات Settlements ، وحلقات الثقافة ، والمحاضرات والمناظرات ، وغيرها من الوسائل التى ساعدت على تـكوين الشباب . وخرجت الجامعات من تحفظها ففتحت

أبوابها لكل من أراد تثقيف نفسه ، أو تحسين حالته المهنية ، أو توسيع أفقه الفنى ، وأنشأت الدراسات التى تزيد من ثقافة المجتمع وترفع مستوى العلوم والفنون والمهن .

وبزيادة المتعلمين فى انجلترا زاد إقبال الشعب على الاطلاع ، ونشأ من ذلك افتتاح المكتبات العامة لتزويد الجمهور بالكتب والمجلات التى تلائم المطلعين ، وتتمشى مع رغباتهم ومقدرتهم العلمية والثقافيـــة . ولم تقتصر أعمال هذه المكتبات على تقديم الخدمات العلمية للراشدين بل شملت الأطفال فى مراحل نموهم المختلفة ، وخصوصاً الصغار منهم ، فكان يخصص لهم فى بعض المناطق جناحا للعب معدا بكل الوسائل التعليمية التى تسهل اطلاعهم وتثقيفهم على أحدث الأسس التربوية .

وقد استخدمت الحكومة والهيئات الأهلية المسرح فى نشر الثقافة ، وأخرجت التمثيليات والأشرطة السينمائية التى لها فضل كبير فى تثقيف أفراد الشعب الانجليزى فى مراحل نموهم المختلفة .

الصحة :

كان الجهل فى أوائل القرن التاسع عشر شاملا ، وكان الاعتقاد السائد بين الجميع ، حتى الأطباء أنفسهم ، أن المرض هبة من هبات الله وأنه لابد من أن يأخذ مجراه الطبيعى حتى يأذن الله بمنعه فيخف ويزول .

ولم تكن النظافة من العادات المتأصلة فى الشعب الأوربى ، فكان الاستحمام أمرا لا يعرفه إلا القليل جداً من الأفراد ، وقد قيل إن فردريك العظيم لم يستحم مرة فى حياته . ولم تعمم فكرة الحمامات إلا فى أواخر ذلك القرن .

وكان المعتقد أن فتح النوافذ وتجديد الهواء يسبب الأمراض ، ولذلك أمعن الناس فى غلق النوافذ وإفساد الهواء .

وابتدأ التعليم بما تناوله من التطور يؤثر فى تفكير الشعب ، ويزلزل أركان الجهل والخرافات ، فتزعزعت العقيدة التى كانت تؤكد أن الأمراض هبة من هبات الله وأصبح معروفاً أن هذه الأمراض لها عوامل وظروف تؤثر فيها وتظهرها ، وأنه يمكن معالجة هذه الأمراض وإزالتها كما يمكن الإبتعاد عنها والوقاية منها . وبدأ الناس يشعرون بأهمية النظافة والاحتفاظ بالمساكن صحية نظيفة يدخلها الشمس والهواء . وكان لهذا

التطور تأثيره المباشر فى صحة الشعب فتحسنت الحالة وانخفضت نسبة الوفيات . وتمشيا مع تطورات الرأى العام رأت الحكومة أنه من الضرورى حماية الأصحاء من المرضى المخالطين لهم ، فأنشأت أماكن خاصة لعزل هؤلاء المرضى وخصوصاً الذين كانت أمراضهم معدية .

وأخذت تنتشر فكرة « الوقاية خير من العلاج » حتى سادت جميع الأوساط الحكومية والأهلية ، أما تنفيذ برنامج هذه الوقاية فكان بطيئا ، وخصوصاً ما كان منها في أيدى الهيئات الأهلية لاتساع نطاقها وضخامة مشاكلها ولا حتياجها لنفوذ إدارى حاسم لم يتيسر إذ ذاك لتلك الهيئات .

وفى سنة ١٨٣١ انتشر مرض الكوليرا ووجد مرتعا خصبا فى الأحياء الفقيرة بالمدن والموانئ الانجليزية ، وقد أثبتت الأبحاث إذ ذاك أن قذارة الأحياء الفقيرة وقلة المياه وتلوثها وانعدام النظافة الشخصية لها أثر كبير فى انتشار هذا المرض وغيره من الأمراض الوبائية ، وكان من نتائج هذا الوباء أن زادت نسبة الوفيات وكثرت الحالات التى سجلها قانون الفقر مما اضطر الحكومة إلى تشكيل لجنة سنة ١٨٣٤ لإعادة بحث هذا القانون .

ومما جاء فى تقرير هذه اللجنة أن للفقر نتيجتان ، نتيجة تؤدى إلى انحطاط خلقى وروحى ، وأخرى تؤدى إلى انحطاط جسمى . والمرض يسبب بدوره الفقر والموت ، ويختل بذلك التوازن الاقتصادى للأسرة . ولقد زاد تقرير اللجنة قوة الأبحاث التى قام بها دكتور كى Kay ، وخصوصاً فى موضوع علاقة المرض بالعوز والفقر ، وأثارت هذه الأبحاث الرأى العام فاضطرت الدولة فى سنة ١٨٤٨ إلى وضع أول قانون للصحة العامة .

وكان لهذا التشريع الفضل الأول فى وضع نظام عام للهندسة الصحية فى المدن وتعميم المجارى والمياه المرشحة وغيرها من الأعمال الصحية التى فتحت أبوابا كثيرة للرزق وساعدت على تخفيف وطأة البطالة وتشغيل الأيدى العاملة وخصوصا بين الأشخاص الذين شملهم قانون الفقر .

وفى سنة ١٨٦٦ وضع تشريع مكمل للتشريع الأول فيه ما يحتم على جميع الهيئات الاقليمية التى تشرف على الصحة العامة فى المدن والقرى أن تتأكد من سلامة مياه

الشرب من التلوث، وأن تضع نظاما صحيا للتخلص من الفضلات وتعميم المجارى العامة وتصريفها بعيدا عن منابع المياه .

وشعر الأغنياء بالخطر الذى يهددهم من استمرار انتشار الأمراض المعدية فساهموا بقسط وافر فى الاصلاح الصحى وخصوصا الناحية الوقائية مما ساعد على تقدم فن الطب الوقائى تقدما محسوسا ، وساير الطب العلاجى هذا التقدم فكان الهجوم من ناحيتين ؛ الناحية الوقائية للعناية بالمجتمع ودرء الخطر عنه ، والناحية العلاجية للعناية بالأفراد وعلاجهم من الأمراض .

وتركت الحكومة الحرية للهيئات الأهلية فى إنشاء المستشفيات والمستوصفات ولكن هذه المؤسسات لم تحز ثقة الشعب للاهمال الذى كان سائدا بها وعدم العناية بالمرضى ، إذ كانت تعتبر مكانا لتدريب طلبة الطب وتمرين صغار الأطباء على تشخيص الأمراض مع عدم الاهتمام بعلاجها .

وكان لتقدم علم التخدير والتعقيم وفن التمريض أثر واضح فى زيادة ثقة الشعب بهذه المؤسسات . وأن ماقامت به فلورنس نيتنجيل F. Nightingale من إصلاح المستشفيات ورفع مستوى النظافة والحالة الصحية بها، ووضع أصول فن التمريض، كان له أثر واضح وشأن كبير فى تخفيف آلام الجرحى والمرضى .

وتبع هذه الحركة تقدم الفحص العملى واستعمال المجهر فى اكتشاف جراثيم الأمراض وطبائعها مما سبب انقلابا فى علم الطب وتشخيص الأمراض .

ولما تقدم الطب فى اكتشاف الأمراض المعدية وأسباب الوقاية منها وطرق انتشارها وضعت الحكومة نظام الاجبار فى دخول المستشفيات الخاصة بهذه الأمراض وحتمت على الجهات الصحية المختصة التبليغ عنها .

وزادت المؤسسات الطبية زيادة تتمشى مع الاكتشافات الحديثة فأنشئت مصحات للأمراض الصدرية ومستعمرات للجزام ومستشفيات للأمراض الباطنية والجراحة وغيرها .

وقد فعلت السنون والقرون فعلها فى تهذيب شعور الانسان نحو أخيه ، فبعد أن كان فيما مضى متأثرا بنظرية البقاء للأصلح أصبح فى القرن العشرين متأثرا بنظرية «الضعف الانسانى عار يجب على الأقوياء قبل الضعفاء علاجه ووقاية الانسانية منه» .

وتطورت أبحاث المفكرين والعلماء فاهتمت بأسباب هذا الضعف والمبادرة بعلاجه فى مهده فوجهوا عناية خاصة لدراسة مشاكل الطفولة الصحية والنفسية ووضعوا الأسس لتلافى هذا الضعف قبل حدوثه .

وقد تبين الرأى العام فى انجلترا أن الطفولة ، التى هى أساس الجيل القادم ، مهددة بالاهمال والمرض والتشرد ، فنشطت الهيئات الأهلية لمقابلة هذه الحالة وشكلت اللجان المختلفة لكسوة العراة وتغذية الضعفاء وإيواء المشردين . وعلى أثر هذه الحركة اضطرت المدارس لمهاجمة الضعف فى وكره الطبيعى فأدخلت نظام التغذية فيها وأنشأت المراكز الطبية المدرسية لرعاية الأطفال من الناحية الطبية ، ونشأ عن ذلك نظام الزائرات الصحيات لتتبع حالة الأطفال ورعايتهم الرعاية الاجتماعية التى تربط حياة المدرسة بحياة المنزل ولم تقتصر نتائج هذه الحركة على توجيه اهتمام خاص للطفولة فى مراحلها بل شملت ميادين كثيرة وشجعت كثيرا من الهيئات الأهلية على انشاء مراكز لرعاية الطفل والأم . ثم جاءت الدولة فتولت هذه الحركة وخصوصا فى سنة ١٩١٥ حيث أجبرتها الظروف على التوسع فيها ، وذلك عندما زاد عدد قتلى الحرب زيادة كبيرة هددت النسل الذى يعوضها عما خسرته من الرجال . ولكى تكون الرعاية شاملة للأم قبل الحمل وأثناءه وبعد الوضع ، أنشأت الحكومة مراكز لرعاية الأمومة والطفولة ودورا للنقاهة وعددا من المستشفيات والمستوصفات ، كما وجهت عناية خاصة بتخريج القابلات والمولدات القانونيات وأطباء الأطفال والأطباء المتخصصين فى الولادة وأمراض النساء ، ولقد كان لهذه الحركة أثر واضح فى انخفاض نسبة الوفيات بين الأطفال وارتفاع مستواهم الصحى .

المساكن :

لقد أظهر تقرير شادوك Chadwick أن العوز نتيجة للمرض كما أن المساكن الغير صحية عامل من العوامل المؤدية إليه وأن فساد البيئة علاوة على ما تسببه من تفشى الأمراض فأنها تؤثر على أخلاق الافراد وعاداتهم الصحية وطباعهم .

ولم تكن حركة الاهتمام بمساكن الشعب حركة مفاجئة وإنما كانت نتيجة لعوامل كثيرة نذكر منها :

١ — استغلال بعض الأفراد للمساكن المؤجرة للطبقات الفقيرة والمتوسطة مع عدم مراعاة الشروط الصحية فى بنائها أو رعايتها .

٢ — استعمال سلطة بعض الملاك بالأرياف فى إزالة المساكن الخاصة بفقراء العمال الزراعيين للتخلص من وجودهم فى هذه المناطق .

٣ — تشرد كثير من أفراد الأسر وعدم وجود مساكن لهم واضطرارهم للاقامة فى مساكن من الخيام والخرق البالية مما زاد فى انتشار الأمراض بينهم .

وقد حرك ذلك بعض المصلحين فنشطوا لاصلاح الحال ونتج من ذلك :

(١) قيام بعض الأغنياء ببناء مساكن نموذجية لعمالهم الزراعيين .

(٢) قيام بعض الأغنياء ببناء عمارات فى المدن لسكنى العمال مع فرض أجور مناسبة لم يقصد منها الربح .

(٣) قيام بعض الهيئات الخيرية بانشاء مساكن للفقراء والعمال والطبقات المتوسطة على أساس اقتصادى بعيد عن الربح المادى ، مثال ذلك ما قام به جورج پيبدى Gcorqe Peabody فقد أنشأ هيئة غرضها بناء مساكن على أساس استخدام إيرادها لإنشاء مساكن أخرى . ولقد تمكنت هذه الهيئة فى ظرف اثنى عشر عاما من اسكان ما يقرب من ٣٠ ألف ساكن .

وبالرغم من إيجاد هذا العدد الكبير من المساكن الصحية فان سكانها لم يستعملوها الاستعمال الصحى الملائم لعدم توجيههم التوجيه الاجتماعى اللازم فأصبحت بعد قليل من الزمن أسوأ حالا من المساكن التى كانوا يشغلونها قبل ذلك .

ومن ذلك نرى أن بناء مساكن للعمال بدون توجيه ساكنيها وتعليمهم عملية ناقصة يجب استكمالها . وقد أنشأ جون رسكن John Ruskin عددا من المساكن بأمواله الخاصة واتفق مع اكتافياهل Octavia Hill على أن تتولى هى الإدارة والتوجيه الاجتماعى لسكانها . وفى ظرف عشر سنوات تمكنت هذه السيدة من بناء منازل تكفى لإيواء ٣٠٠٠ أسرة وأثبتت للمجتمع أن ما يقال عن « أن الأحياء القذرة تقود إلى التفكير المنحط » و « أن التفكير المنحط يقود إلى إنشاء الأحياء القذرة » فكرتان لا يمكن فصلهما عن بعضهما .

ولقد ذكرت هذه السيدة فى تقرير لها بمناسبة إزالة الأماكن الغير صحية وتنظيف البيئة من المجرمين والمتشردين وأصحاب السوابق أن تشتيت الطوائف لايجدى فى حل المشكلة لأن تشتيتهم من إحدى البيئات سيلوث البيئات الأخرى ، وأن الأخلاق الفاسدة تنزبى وتترعرع فى الأماكن البعيدة عن العناية والرعاية ، كما أن الأشخاص القذرين يشعرون عادة بالخجل إذا وجدوا فى مكان نظيف .

وعلى العموم فقد نشأ عن هذه الحركة أن الحكومة تدخلت هى الأخرى فيها واهتمت بهذه المشروعات التى ترمى إلى إنشاء المساكن وتعهدها ووضعت سياسة تتلخص فيما يلى :

(١) إزالة الأماكن الغير صحية .

(٢) إيجاد أماكن صحية لطبقات مختلفة من الشعب .

(٣) مراعاة شروط الهندسة الصحية وتزويد المساكن بكل ماتحتاجه من هواء وشمس ومياه مع توصيلها للمجارى العمومية وإنشاء الحدائق العامة والملاعب . . . الخ

(٤) تخطيط المدن على النظام الذى يتمشى مع قانون الصحة الوقائية والهندسة الصحية .

المرض والعجز :

إن المرض والعجز كثيرا ما يسببان انحدار الأسرة إلى مستوى الفاقة والسؤال خصوصا إذا كان المريض هو رب الأسرة وعائلها ، فعلاوة على انقطاع مورد الرزق وعدم القدرة على سد نفقات المعيشة اليومية فان الأمر يحتاج أيضا إلى تدبير مصاريف العلاج من أجر الطبيب إلى ثمن الدواء إلى غيرذلك . ورؤى حلا لهذه المشكلة بين طبقة العمال فى المصانع والشركات والهيئات أن يقوم صاحب العمل بالصرف على عماله المرضى لحين شفائهم أو بصرف مكافأة لهم إذا وجد أنهم غير صالحين للعمل .

ولكن المشكلة لم تكن سهلة الحل بهذه الدرجة لأن كثيرا من الأفراد لاينتمون إلى مصانع وشركات بل يعملون منفردين وكان لابد من وضع نظام يضمن لهم الرعاية فى المرض والطوارئ ، فنشأت لذلك أندية Clubs ضمت الأفراد الذين يعملون لحسابهم الخاص .

وانتشرت هذه الهيئات فى القرن التاسع عشر وازدهرت فى أواخره حتى انتظمت فى اتحاد أصبح يضم أكثر من خمسة ملايين من المشتركين . ولقد ضمن المشتركين فى هذه الهيئات ما يكفى لسد نفقات معيشتهم طيلة مدة مرضهم ، ولم يشمل نظام هذه الأندية علاج المرضى من الأعضاء أو الصرف على ما يحتاجه علاجهم من نفقات ولو أن بعضها تعاون مع بعض الهيئات الطبية لعلاج أعضائها نظير دفع اشتراك إضافى .

وقد نشط بعض الأطباء لإنشاء مستوصفات طبية لسد حاجة هذه الطبقات وتسهيل علاج مرضاهم بأقل التكاليف وذلك علاوة على ما كانت تقوم به الهيئات التى كانت تشرف على تنفيذ قانون الفقر .

وتعددت الهيئات التى كانت تعنى بعلاج المرضى ، وكانت توجد هيئات أهلية عامة وهيئات أهلية خاصة وهيئات حكومية وهيئات دينية ، ولكن كان لكل من هذه الهيئات غرض معين ترمى به إلى الوصول لغاية معينة ، فكانت بعض الهيئات الأهلية تتخذ من المرضى نماذج وحالات لتدريب الأطباء المبتدئين ، وبعضها كان يرمى إلى الربح المجرد ، أما الهيئات الدينية فكانت ترمى إلى الوصول إلى استمالة المرضى للمذاهب الدينية التى تدعو إليها .

ولقد أنشئت بكثير من المستشفيات الكبرى أقسام للخدمة الاجتماعية الطبية وظيفتها تنظيم الخدمات الطبية على حسب حاجة الفرد والنظر فى تقدير الأجور أو الاعفاء منها على حسب حالة المريض الاقتصادية وظروف أسرته .

وهكذا كان المريض ينال مساعدته عن طريق :

(١) هيئات تمد المريض وأسرته بالمال أثناء مرضه ولكنها لم تكن تقبل فى عضويتها النساء والشيوخ ولم تعمل أى نظام لدفع تكاليف العلاج .

(٢) هيئات تنظم علاج المريض وأسرته ولكنها لاتدفع الإعانات التى يحتاجها هذا المريض لمعيشته العادية .

وكان يجب إزاء هذا الوضع أن يشترك الفرد فى هيئتين مختلفتين ، ولكن ذلك لم يكن متيسرا فى كثير من الحالات لعدم مقدرة المشترك على تسديد الاشتراكين .

وفى سنة ١٩١١ قررت الحكومة أن يشمل نظام التأمين جميع الأفراد الذين

يعملون بعقود ، وفى عام ١٩٣١ بلغ عدد الذين يشملهم هذا النظام ١٨ مليونا ، وكان يشترك فى نفقات التأمين صاحب العمل والحكومة والموظف .

أما رعاية الأفراد فى مرحلة الشيخوخة فعلاوة على ماخصص لهم من ملاجئ فقد اتبعت معهم وسائل أخرى منها المكافأة أو المعاش من صاحب العمل والمعاشات الحكومية والتأمين ضد الشيخوخة والتأمين الصحى .

الموت فى سن مبكرة :

ومن العوامل التى تدعو الأسرة إلى العوز والحاجة موت عائلها فى سن مبكرة فقد كانت هذه المشكلة من أكبر المشكلات التى كان على الدولة حلها ، وكانت مخصصات قانون الفقر ترزخ تحت عبء الأسر التى يتوفى عائلها ويتركها عالة على الخزانة العامة .

وكانت رعاية الأرامل واليتامى تتأتى مما يناظهم من الإعانة نظير العمل الإجبارى أو عن طريق الملاجئ أو الإعانات والتبرعات . وفى جميع الأحوال لم تكن هذه المعونة لتكفى حاجة هذه الأسر المنكوبة والاحتفاظ بكرامتها ومستواها الاقتصادى .

ولم تعترف الحكومة رسميا بمبدإ الإعانة المستمرة للأرامل واليتامى إلا فى سنة ١٩٢٤ . وفى عام ١٩٢٥ نجح المصلحون من رجال الدولة فى سن تشريع يرتب لأرملة المتوفى ذى التأمين الصحى معاشا مدى الحياة ومعاشا أيضا لكل طفل من أطفاله ، وأصبح للطفل اليتيم الحق فى معاش إذا كان والده مؤمنا عليه ، وله هذا الحق بعد وفاة والدته أيضا .

مشكلة البطالة :

لم تكن حركة إيجاد العمل للعمال من الحركات المنظمة فى أول عهدها فكان العمال العاطلون يجوبون المناطق سعيا وراء العمل المناسب لهم ، وكان معظم مجهودهم يذهب هباء لأن السعى الذى يبنى على الحدس والتخمين والاعتماد على الحظ ليست له نتيجة مؤكدة حيث أن أصحاب المصانع والشركات كانوا يفضلون من يأتيهم عن طريق معروف لديهم .

وكان العامل لايحصل على العمل المناسب له إلا بعد فترة طويلة من الزمن يضطر

فيها إلى ترك أسرته بدون عائل ، هذا فوق ماتحتاجه تنقلاته من أموال لا يمكن تدبيرها .

وقد شعر بعض المصلحين بحاجة العمال إلى المساعدة المباشرة فى هذه الناحية فأنشأوا هيئة مهمتها الاتصال بأصحاب الأعمال ومعرفة كل المحال الشاغرة فى المنطقة ثم إعلان ذلك فى جريدة خاصة ، وكانت مهمة هذه الجريدة وصف نوع الوظائف الشاغرة فى المصانع والشركات والمحلات وما تحتاجها من مؤهلات وصفات خاصة ، وكان العمال يستفيدون منها بانتقاء ما يلائمهم من الوظائف والتقدم لها .

وأنشئ أول مكتب لتشغيل العاطلين سنة ١٨٩٢ ولكنه كان قاصرا على تشغيل العمال اليدويين .

وقد اتسعت فكرة تشغيل العمال بإنشاء قانون تبادل العمل سنة ١٩١٦ ، وأنشئت بعد ذلك مكاتب إقليمية لتبادل العمال ، وكان لهذه المكاتب فوائد كثيرة منها :

(١) ساعدت على تشغيل العمال أصحاب المهن الموسمية .

(٢) قصرت مدة البطالة بين العمال .

(٣) وفرت المجهود الفردى الذى كان يبذله العمال سدى فى البحث عن العمل وقللت من اليأس الذى كان يستولى عليهم ويؤثر فى أخلاقهم .

(٤) أوجدت فرصة أمام أصحاب الأعمال لاختيار من يصلح لأعمالهم .

(٥) كانت سببا فى تحمس بعض أصحاب الأعمال لتشغيل أكبر عدد ممكن من العمال .

(٦) أمكنها توزيع العمال على المناطق المختلفة بحسب حاجة كل منطقة وساعدت العمال العاطلين على الرحيل إلى أماكن أعمالهم الجديدة مع أسرهم .

(٧) أوجدت للشباب الناشئ فرصة يجد فيها الأعمال التى يرغب فيها فى المناطق الأكثر ملاءمة لميوله ورغائبه واستعداده المهنى .

(٨) ساعدت على تمهيد الطريق للراغبين فى العمل بالمناطق المختلفة ومدهم بما يكفيهم من الأموال مع توجيههم التوجيه الاجتماعى اللازم وإيجاد أماكن لسكناهم وتشجيع الهيئات الأهلية لرعايتهم .

وكانت الدولة تراعى فى مشروعاتها الإنسانية المختلفة مايخفف مشكلة البطالة ، ولكن النظام الذى وضع لتشغيل العمال فى هذه المشروعات لم يكن مشجعا لهم على الانخراط

فيها حيث إنه بنى على نظام قانون الفقر واستغلال العمال العاطلين بدون تمييز بينهم، وكان العامل يلحق بالعمل لا لمهارته الفنية أو لكفاءته الممتازة أو لأنه يتقن نوعا معينا من العمل بل لأنه رب أسرة كبيرة أو لأنه يدخل فى قانون الفقر، وقد كان ذلك سببا فى انحطاط قيمة العمل الفنى ونفور العامل ذى الكرامة والنشاط الحر.

ولم يرق هذا النظام اكتائيا هل Octavia Hill فثارت عليه فى آخر أيامها ونادت بأن هذه السياسة التى تعمل على الحط من مستوى العمال بالنسبة لأنفسهم وبالنسبة للعمل الذى يؤدونه لايمكن أن يتخذ أساسا اقتصاديا يمكن أن يضمن للأسرة توازنها الاقتصادى مع حفظ كرامتها وعزة نفسها وعدم انحدارها إلى المستوى الاجتماعى الذى يحاربه المصلحون. وقد وضع حد أعلى لسن التقاعد ورفع سن التعليم إلى ١٦ و ١٨ سنة مما كان له أثر كبير فى تخفيف أزمة العمال العاطلين.

الفصل الرابع

الخدمة الاجتماعية فى أمريكا

كان لتاريخ القارة الأمريكية أثر واضح فى تطورات الأعمال الاجتماعية بها ، ونظراً لحداثة عهد هذه القارة وما كان لأرضها البكر من إغراء المهاجرين واجتذابهم وخصوصاً المغامرين من الشباب والفتيان فقد كان المجال فسيحا أمام مستعمرى هذه البلاد لوضع أسس الإصلاح الاجتماعى وممارسته .

وقد كان للهولنديين والانجليز وغيرهم أثر يذكر فى إدخال الأعمال الاجتماعية المختلفة على نمط ما كان يقوم فى بلادهم الأصلية من مؤسسات ومنشآت وهيئات اجتماعية شتى ، وهكذا تنافس المهاجرون فى إدخال الخدمات التى تلائم بيئتهم الجديدة مما كان له أثر محسوس فيما وصلت اليه هذه البلاد من تقدم اجتماعى .

وقد كانت أكبر مشكلة بعد انتهاء الاحتلال الأجنبى وإقامة دولة أمريكية هى نظام الاستقرار الفردى وشروطه . ولو أن الهيئات الحكومية كانت تشجع استقرار الأغنياء والعمال الفنيين ، إلا أنها كانت تمنع وتعرقل استقرار الأفراد الغير فنيين أو العاطلين أو الغير مرغوب فيهم خلقيا ، وكان يطلب من كل شخص يدخل ولاية ما أن يبلغ الهيئة الإقليمية عند دخوله هذه الولاية والغرض من زيارته لها وطول إقامته بها فاذا أهمل التبليغ فى ظرف أربعين يوما أجبر على الرحيل بقوة البوليس ، وكانت هذه الطريقة تتبع لحصر الأفراد الذين يصبحون عالة على المجتمع . وكانت الحكومة تجد أنه أسهل عليها أن تدفع مصاريف ترحيل الغرباء إلى بلادهم الأصلية من أن تقوم برعايتهم داخل الإقليم ، ولذلك وضعت النظم واللوائح للتضييق عليهم وعدم إفساح المجال لإقامتهم واستقرارهم ، وكانت هذه اللوائح تنص على عقاب من يؤوى أحداً منهم ، أو يتستر عليه .

وكانت الحكومات المحلية تعين قوة خاصة من البوليس لترحيل هؤلاء الغرباء إلى ماوراء حدودها وتسلمهم لبوليس المنطقة المجاورة أو المناطق التى جاءوا منها ، أما من كان يعود مرة أخرى إلى المنطقة التى أخرج منها فكان عقابه الجلد ، ولم يميز هذا النظام بين الرجل والمرأة إلا فى عدد الجلدات حيث كان ينال الرجل ٣٠ جلدة والمرأة ٢٠ جلدة ، وكان القانون يكافئ الأفراد الذين يبلغون عن وجود غرباء فى مناطقهم .

ونظراً لمسئولية الولايات فى التكفل بالفقراء والمعوزين المقيمين بها كانت حكوماتها المحلية تعمل على ترحيلهم إلى مناطق أخرى للتخلص منهم ومن مسئولياتهم . وكانت سلطة الإشراف على هذه العملية فى يد راعى الكنيسة Church Warden أو من يسمى ملاحظ الفقراء Overseer of the Poor ، وإذا ما اتهم شخص بأنه سيكون عالة على المجتمع فعلى الراعى أو الملاحظ أن يقدم الشكوى لاثنين من القضاة فى ظرف أربعين يوما وإلا أصبح لهذا الشخص المتهم حق المطالبة بحق الاستقرار الذى يخوله حق المطالبة باعانة الفقر ، وإذا اتضح للقضاة صحة الشكوى فلهم أن يحكموا بابعاد المتهم ورده إلى ولايته الأصلية ، ويمكن لأى شخص أن يستقر فى الولاية إذا قدم الضمانات الكافية لاثبات صحة ادعائه بأنه لن يكون عالة على المجتمع بعجزه عن إعالة نفسه وذويه ، وقد نظمت هذه القواعد بلوائح وضعت فى سنة ١٧٧٣ .

ولم تكن مشكلة الهجرة الداخلية أعظم من مشكلة الهجرة الخارجية ، فقد كانت السفن ترسو على الموانئ محملة بالمهاجرين الذين يراد تهريبهم لتفادى الضرائب التى كانت مقررة عليهم ، فكان أصحاب السفن يستعملون طرقا غير مشروعة لتهريب هؤلاء المهاجرين بعد أن يسلبوهم كل مايمتلكون .

وكانت كل من انجلترا وألمانيا ترحل فقراءها إلى أمريكا تخلصا منهم كما كانت تدفع أجور سفرهم وتزودهم ببعض المؤن ، وبمجرد ماكانوا يصلون للمدن الأمريكية كانوا يقطعون بعض الأراضى الداخلية فى الجهات المحتاجة إلى استعمار حيث يبدأون حياتهم الجديدة فيها .

وفى فترة الانتقال وبعد إعلان الاستقلال صادفت أمريكا عدة صعوبات اضطرتها للتفكير فى إصلاح الحال وتوجيه الأعمال الاجتماعية بما يلائم الظروف ، وكان من أثر ذلك : —

(١) اشتراك الحكومة فى تمويل مشروع الإعانات للفقراء .
(٢) تأليف اللجان الحكومية التى تنظر فى رعاية الأفراد الذين اضطرتهم الحرب إلى الانتقال من ولايتهم الأصلية .
(٣) التساهل فى تطبيق قواعد الاستقرار وخصوصا فى أحوال الطوارئ .
(٤) تنظيم الرعاية لأسر الجنود أو منكوبى الحرب .

وقد كانت للوائح التى وضعت فى سنة ١٧٨٤ أثر واضح فى استقلال البلاد وإظهار روح الديمقراطية فيها ، فوضعت السلطة فى أيدى الشعب بعد أن كانت مركزة فى يد راعى الكنيسة أو ملاحظ الفقراء ، وأصبح من حق الهيئات الاقليمية أن تضع اللوائح والنظم التى تراها كفيلة لرعاية الفقراء وتوجيه اليتامى أو الأطفال الذين يثبت أن والديهم غير أكفاء لرعايتهم ، وكان لها حق تشغيل الأفراد القادرين بالاجبار حتى يتعودوا على العمل الشريف والاعتماد على مجهودهم الشخصى فى كسب عيشهم ، كما كان لها مطلق الحرية فى تقدير المبالغ التى تصرف على مثل هذه الاعمال ، وطريقة صرفها وانتخاب المشرفين على تنفيذها .

وفى سنة ١٨٨٨ أعيد تنظيم قانون الاستقرار وتقرر أن تعطى الجنسية لمن يكون :
(١) مؤجرا لمسكن فى المدينة ويدفع إيجارا سنويا قدره ١٢ جنيها .
(٢) له مكتب أو عمل بالمدينة استمر سنة كاملة .
(٣) ممولا أو من دافعى الضرائب للمدينة على أن يكون قد دفع ما عليه منها سنتين متتاليتين .
(٤) قائما بعمل فنى أو يشتغل بخدمة الأفراد .

أما نظام ترحيل الغرباء أو الغير مرغوب فيهم فقد اختلف بعض الشىء عما كان عليه حيث أعطيت الفرصة للمشكو فى حقه أن يدافع عن نفسه أمام القضاء فاذا لم يتمكن من إثبات فائدته للمجتمع حكم عليه بالابعاد ، وتولت الولاية طريقة التنفيذ . ولو أن الطرق التى كانت تتبع فى تنفيذ الابعاد بسيطة وسهلة إلا أنها كانت تكلف الجهات المختصة أموالا كثيرة خصوصا ما كان يدفع منها لمكافأة رجال البوليس المكلفين بهذا العمل . ولم يغير القانون نظام العقوبة التى كان يعاقب بها المرحلون إذا عادوا مرة

أخرى للمكان المرحلين عنه ، وكان القانون يحتم أن يسجل جميع الأفراد الذين يحصلون على رعاية الولاية فى سجلات خاصة يوضح بها تاريخ الطلب وتاريخ استلام الاعانة وقيمتها وفتراتها والأسباب التى أدت اليها ، ولم يكن لأى شخص الحق فى تسجيل اسمه فى السجل العام إلا إذا حكمت له محكمة الفقر بهذا الحق ، وكذلك لم يكن للمشرف الحق فى ادراج أى فرد فى هذه السجلات دون الحصول على حكم المحكمة ، وإذا ثبتت مخالفته لهذا الوضع فانه كان يحكم عليه برد المبالغ التى صرفت ، وكانت هذه السجلات تعتبر مراجع رسمية لحصر جميع الأموال التى كانت تصرف فى هذا السبيل، وكان على الهيئات الفرعية أن تقدم حسابها الختامى الى الهيئة المركزية لمراجعتها واعتمادها .

وكان القانون يخول اللجنة المشرفة حق تأجير الاطفال للأسر أو أصحاب المصانع كعمال تحت التمرين وكان يشترط على رب الأسرة أوصاحب العمل الذى يؤجر الطفل أن يعلمه القراءة والكتابة علاوة على مايلزمه من العناية والرعاية ، وكان على المشرف الذى يعين من قبل اللجنة أن يوالى حالة الطفل المؤجر ويلاحظ أن مستأجريه يقومون بتنفيذ عقد الايجار وأنهم لايسيئون معاملته ، وكان هناك مكان يسمى منزل الاصلاح Bride well وهو مكان يلحق بالسجن ويتولى أمره لجنة من ١٣ عضوا .

ونص القانون على إنشاء الملاجئ فى المدن والبلاد التى يثبت أنها فى حاجة لمثل هذه المؤسسات، وكان نظام هذه الملاجئ متأثرا بما كان متبعا فى انجلترا إذذاك — وقد اتبعت فى ذلك الوقت طرق مختلفة لتمويل صندوق الاعانات فكانت تؤخذ من الضرائب أو الغرامات التى كانت تحصل من المخالفات البسيطة مثل التعدى على حدود الغير والغش والمقامرة والسكر وتهريب البضائع أو الغش فيها ومخالفات الصيد أو عمل اليانصيب المؤقت .

الهجرة :

كان لسيل المهاجرين الذى طغى على أمريكا من البلاد الأخرى أثر واضح فى التطورات الاجتماعية والاقتصادية التى انتابت هذه البلاد وخصوصا لما كان لهؤلاء المهاجرين من التباين فى الشخصية والميول والطباع والعادات والتقاليد واللغات ، وقد كانت لكل من هؤلاء أمنية من الثراء الواسع والمجد العريض يطمح اليها ويغامر فى

سبيلها ، وكانت ميناء نيويورك أول مدينة استهدفت لهذا السيل من المهاجرين وتأثرت بهذا الخليط من الجنسيات ، أما أسباب الهجرة فكانت تنحصر فيما يلى :

(١) التمرد على الحياة التى كان يحياها المهاجر فى بلاده الأصلية .

(٢) الأمل فى حياة أنعم وأسعد من الحياة التى كان يحياها فى بلاده .

(٣) سوء الحالة الاقتصادية .

(٤) المجاعات التى سادت كثيرا من البلاد .

(٥) الهروب من الضغط الدينى والسياسى الذى كان سائدا فى أوربا .

أضف إلى ذلك الحالة المرتبكة التى كانت عليها أوروبا فى أوائل القرن التاسع عشر وأثر الحروب النابليونية فيها ، والحالة الاقتصادية السيئة التى كانت فى انجلترا ، ونشأة الصناعات فى المدن وضعف الأجور واستغلال أصحاب المصانع للعمال ، والحالة فى ايرلندا والثورة والمجاعة التى كانت تغشاها .

كل هـذه العوامل وغيرها جعلت كثيرا من الأفراد يوجهون نظرهم إلى الدنيا الجديدة بمافيها من أمان وآمال وما بها من الفرص العديدة لبناء عالم جديد تسوده الحرية ويظله الهناء والرخاء .

وقد خففت من حدة هـذه الهجرة فترة من الزمن حالة الحرب فى أوربا والحرب الانجليزية الأمريكية (١٨١٢ - ١٨١٥) حيث انعدم وجود السفن التى تنقل المهاجرين وانقطع التعامل بين أمريكا والدول الأخرى .

أما حالة السفن التى كانت تنقل هؤلاء المهاجرين فكانت سيئة للغاية وهى فى الحقيقة لم تكن معـدة لهذا الغرض بل كانت معظمها مراكب بضائع يحشد فيها المهاجرون حشدا ، وكان للعبيد الذين ينتقلون إلى أمريكا فى ذلك الوقت مكان أفسح وأحسن من أماكن المهاجرين الأوربيين ، ولم يفكر أحـد فى إعداد سفن خاصة للمسافرين إلا فى سنة ١٨٣٠ ، وظهرت على أثر ذلك طبقة من المتعهدين عملهم الاتصال بالمسافرين وأصحاب السفن لاعداد الأماكن اللازمة لهم ، وكانوا يؤجرون قسما خاصا من السفن يحشدون فيه أكبر عدد من المهاجرين للحصول على أقصى ربح ممكن ، ولم يخطر ببال أحـد من هؤلاء المتعهدين أو أصحاب السفن أن يعمل على رعاية المسافرين أو توفير راحتهم فى

هـذه الرحلة الشاقة المتعبة التى كانت تستغرق أكثر من ستة أشهر ، وكانت العادة أن يمون المسافرون أنفسهم بالغذاء والماء اللازم طول هذه الأشهر ، وكان منهم من يموت جوعا أو عطشا لسوء تقديره لكمية الماء والغذاء اللازمة لهذا السفر الطويل . وإذا نجا المسافر من الجوع والعطش فانه لاينجو من الأمراض الوبائية التى كانت منتشرة بسبب الإهمال الصحى ، ومن الأمراض التى كانت لها الأسبقية فى هـذا المضمار « حمى السفن أو التيفوس » وإذا قدر للمهاجر أن يصل الموانئ الأمريكية فإنه لايصل فى العادة إلا وهو خالى الوفاض ، أويكون معه مايكفيه لمدة أسبوع أو شهر على الأكثر وبعدها يصبح عالة على المجتمع .

ووجدت الحكومة نفسها ، إزاء هذا الضغط الجارف من العوز والحاجة ، مضطرة إلى أن تعمل على إعانة هؤلاء البؤساء وإيوائهم فى ملاجئ خاصة ، ففرضت من أجل الصرف عليها ضريبة على المزادات ، ولكن ذلك لم يكن كافيا فى نظر الكثيرين ففكر بعض المصلحين وخصوصا من المهاجرين القدماء فى تكوين هيئة لمساعدة فقراء المهاجرين بعد وصولهم إلى أمريكا ، وأنشئت أول جمعية فى نيويورك سنة ١٧٨٤ لهذا الغرض ، ولم تكن هذه الهيئة منظمة بل كان أعضاؤها من الألمان الذين كان غرضهم تشجيع هجرة الألمان إلى أمريكا ومساعدة الفقراء منهم ووقايتهم من الناحية الصحية والاجتماعيـــة وإرشادهم وتزويدهم بالمعلومات التى تساعدهم على تكييف حياتهم التكييف الذى يهيؤهم للاستيطان فى المناطق التى يرسلون اليها وتقديم المساعدات المادية للفقراء منهم .

وفى أوائل القرن التاسع عشر كان ضمن الأنظمة المتبعة إعطاء أصحاب السفن أو ربان السفينة الحق فى بيع المهاجرين عند وصولهم إلى المدينة نظير نقلهم ، وكانوا يعرضون للبيع فى مزاد علنى يتنافس فيه التجار لشرائهم واستغلالهم مدة معينة ، وكان على المهاجر المباع أن يرتبط بمن اشتراه طول حياته . وهكذا كان الرق يمارس بطريق الاختيار فى هـذا العالم الجديد لجهل المهاجرين ولرغبتهم الشديدة فى الوصول إلى دنيا أحلامهم بأى ثمن .

ولقد قامت هذه الجمعية وغيرها من الجمعيات التى أنشئت بعدها بأعمال عظيمة لصالح

المهاجرين وحمايتهم من ظلم مستغليهم ومساعدتهم على تنظيم الهجرة الداخلية حيث الفرصة والأراضى البكر .

المسئولون وأرباب الديون :

فى أواخر القرن الثامن عشر كان قانون العقوبات المتبع من أصرم القوانين التى سمع الإنسان عنها ، فكان المتهم يعاقب على أقل المخالفات بالجلد أو قطع الأذن أو الأنف أو غيرها من أجزاء الجسم التى تشوهه مدى الحياة ، كما كانت عقوبة الشنق شائعة ، أما نظام السجن أو الغرامات المالية فلم يكن معروفا إذ ذاك ، أو لم يكن معترفا به كعقاب رادع للجرائم ومخالفة القوانين .

ولما لم يكن هذا النظام ملائما للنهضة الاجتماعية فقد اتجه التفكير فى عام ١٧٩٦ إلى تعديل قانون العقوبات وإدخال نظام السجن فى مختلف الجرائم .

وكان المدين يعتبر مجرما فى نظر القانون ، فإذا اتهمه شخص بأنه لم يسدد ماعليه من الديون مهما كانت تافهة زج فى السجن إلى أن يتيسر له الوفاء به ، ولم يفكر أولو الأمر فى كيفية حصوله على الأموال للسداد بعد ما أدخل السجن ومنع من الفرص التى تمكنه من العمل ، كما لم يفكروا فيمن يعول أسرته بعد أن حرمت من عائلها الوحيد . ولم تكن الدولة مسئولة عن تغذية هؤلاء المسجونين ، فكانوا يضطرون إلى مد يد السؤال من نوافذ السجن لجمع الأموال التى يقتاتون بها ويسددون بها ديونهم ، وقد أثارت هذه الحال الرأى العام ، ففكر بعض المصلحين أن يقيموا الحفلات الخيرية لسد ديون السجناء ، ولم يكتفوا بذلك ، بل سعوا لتعديل قانون العقوبات فيما يختص بعلاقة الدائن بالمدين ، ونجح هذا المسعى سنة ١٧٨٩ وأصبح العقاب لا يتجاوز السجن أكثر من شهر للمدين الذى لا يزيد عن عشر جنيهات . وبالرغم من ذلك كانت السجون مزدحمة بهذا النوع من المساجين ، فأنشئت جمعية لرعايتهم ورعاية أسرهم وتموينهم بالغذاء اللازم فى فترة السجن ، وقد بدأت الجمعية فى أول الأمر بتموين المذكورين بالمواد الغذائية على أن يقوموا بطهيها فى السجن ، ولكن هذه العملية لم تكن ناجحة لعدم خبرة المسجونين بأصول الطهى ولعدم استعداد السجن لمثل هذه العملية ، واضطرت الجمعية إلى إنشاء

مطاعم بجانب السجن لتموين المسجونين بالطعام اللازم ، وتدرج ذلك إلى تموين الفقراء المجاورين بالطعام وخصوصا فى الأزمات الاقتصادية ، ومن ذلك نشأت فكرة المطاعم الشعبية Soup Kitchens .

وكان مما استرعى انتباه هذه الجمعية حالة السجون عامة ، فقامت بإجراء بحث شامل عنها ، وكان من نتائج هذا البحث أن نظمت السجون وسن التشريع الذى يحرم بيع الخمور للمسجونين ، كما عدلت بعد ذلك المادة الخاصة بسجن المدينين سنة ١٨١٧ فكان يسمح بإعطاء الإعانات لمن يدان بأقل من ٢٥ جنيها ، وللقاضى أن يعفو عن المدين إذا أقسم بأنه لا يمتلك المبلغ أو أنه ليس لديه أملاك تساوى قيمة الدين .

ولم تقف أعمال الجمعية عند هذا الحد بل توسعت فى أغراضها لدرجة أنها اضطرت إلى تغيير اسمها من جمعية رعاية المدينين إلى جمعية الإنسانية فكانت ترعى المسجونين وأسرهم كما كانت ترعى أسر الغرقى والمنكوبين بالمرض أو الموت أو غير ذلك من الكوارث .

وقد كان لكثرة المتشردين المتجولين فى أنحاء المدن أثر واضح فى اختلال الأمن العام مما اضطر الحكومة إلى إنشاء الملاجىء لإيوائهم . وكان القانون فى أول الأمر يعاقب المتشرد بالجلد أو قطع الأذن ثم بالأشغال الشاقة ، ولكن هذه العقوبات لم تفد فى التقليل من هذه الفئة ، ووجد أن الحل الوحيد لهذه المشكلة جمعهم ووضعهم فى ملاجىء ، وكان رجال البوليس يمنحون أربع شلنات عن كل متشرد يجمعونه ، فساعد ذلك على تنشيط حركة الجمع . ولما ازدحمت الملاجىء اضطرت الحكومة إلى خفض هذه المنح وبذلك قل نشاط البوليس وخف الضغط عن الملاجىء . ولم تكن مشكلة شغل وقت هؤلاء المتشردين داخل الملاجىء بالمشكلة البسيطة ، بل بالرغم من أنهم كانوا يشتغلون فى كثير من الأعمال إلا أنه كان لديهم كثير من وقت الفراغ ، مما اضطر أحد المشرفين على الملاجىء إلى تشغيل اللاجئين فى صيد الأسماك فى موسم الصيد لتموين ملاجىء البلدية فى أيام معينة من الأسبوع ، وقد لاقت هذه الفكرة ارتياحا ومهدت التفكير للانتفاع بهؤلاء اللاجئين فى الإنتاج العملى .

وبالرغم من الحياة التى كان يحياها اللاجئون داخل الملاجىء فإن عددهم أخـــذ فى الزيادة حتى أن البلدية اضطرت إلى إنشاء ملاجىء أخرى سنة ١٧٩٤ ، ولم يقتصر عمل هذه الملاجىء على إيواء المشردين وحدهم بل شمل عددا من الأطفال ذوى العاهات والمجانين والشيوخ مما اضطر البلدية إلى أن تجمع أموالا أخرى عن طريق يانصيب خيرى لإنشاء ملاجىء جديدة .

ولقد كانت جميع هذه الأعمال متأثرة بما كان متبعا فى انجلترا فى ذلك الوقت حيث كان القائمون بها على اتصال بزملائهم هناك ، وكان من نتيجة هذا الاتصال أن أدخلت طريقة (الطاحون) فى ملاجىء المتشردين ، وكان القائمون بأمر الإصلاح فى هذه المؤسسات يعتبرون أن هذه الطريقة وسيلة هامة لحل مشكلة تشغيل اللاجئين وشغل أوقات فراغهم ، ويلاحظ على هذه الطريقة :

(١) أنها غير محتاجة إلى مهارة فنية معينة ولا تساعد الإنسان على تدريب عقله وحواسه .

(٢) أن المتشرد لا يمكنه أن يهمل عمله أو يبطىء فى أدائه ، وإلا اختل التوازن ووقف الدولاب .

(٣) أنه يمكن استعمالها فى كل الصناعات التى تحتاج فى إدارتها إلى قوة الحيوان أو البخار أو اندفاع المياه .

(٤) أنها تساعد على تأديب المذنب والحد من كبريائه .

(٥) أنه يمكن استعمال النساء فيها أيضا ولكن بعدد أكثر من الرجال .

وقد وجد بعد فترة من الزمن أن هذه التجربة لا يمكن استمرارها لتأثيرها السيء على عقلية المشردين .

حالة الطوارئ فى الأوبئة :

كان وباء الحمى الصفراء التى انتشرت بين سكان مقاطعتى فلدلفيا ونيويورك أثر فى اهتمام الحكومة بتنظيم طرق عزل المرضى . وأنشأت لذلك أول مستشفى فى سنة ١٧٩٤ واضطرت اللجنة المشرفة على رعاية الفقراء إلى تقدير إعانات لأسر المرضى أو المتوفين وشكلت لجنة صحية للإشراف على تطهير الولاية من هذا الوباء ، وقد صادفت هذه اللجنة

مشكلات كثيرة منها صعوبة تزويد المرضى خارج المستشفى بالأدوية والرعاية اللازمة ، ومنها عدم توفر الأطباء الفنيين والممرضات حيث كان كثير منهم قد هاجروا فى ابتداء الوباء إلى داخل البلاد خوفا من العدوى ، وقد اضطرت اللجنة إلى تعيين بعض الأطباء بأجور مرتفعة لرعاية المرضى الذين لاتوجد لهم أماكن فى مستشفيات العزل ، وأقيمت محطات التغذية لتموين المرضى وبعض الأصحاء بالغذاء اللازم ، ولم يكن لهذا العمل ميزانية خاصة بل كانت تعتمد على التبرعات العينية والمالية التى ترد لها من جميع أنحاء الولايات .

ولما تراكمت طلبات الإعانة على اللجنة المشرفة على هذه العملية اضطرت إلى تعيين باحثين لزيارة منازل طالبى الإعانة للوقوف على مدى احتياجهم لها ، وأعطيت لهؤلاء الموظفين السلطة الكافية لتقدير الإعانات وصرفها مباشرة فى حالة الضرورة القصوى ، ويمكن اعتبار تعيين هؤلاء الباحثين أول خطوة فى سبيل الأخذ بنظام بحث الحالات الذى اتخذ أساسا لطرق الخدمة الاجتماعية الحديثة .

وقد وجه هـــذا الوباء نظر الباحثين إلى ضرورة العمل على اكتشاف مصدره ، ولكن الآراء كانت تتضارب ، فبعضها كان يعزو سببه إلى تعفن كمية كبيرة من اللبن ، وبعضها كان يعزوه إلى الزوابع وهبوط الأمطار ، وكانت هذه النظرية الأخيرة أقرب إلى الحقيقة إلا أنه كان ينقصها الشرح والإيضاح وإثبات أن مياه الأمطار الراكدة تسبب توالد الحشرات التى تنقل العدوى ، وسادت هذه الفكرة حتى أن جميع الهيئات كانت تطالب بردم جميع الأماكن التى بها مياه راكدة ، وقد ذهب البعض إلى أن سبب انتشار هذا المرض هو عدم وجود الأماكن لعزل المرضى ، ومن هذا نشأت فكرة معازل الخيام التى يمكن نقلها من جهة إلى أخرى حسب الظروف ، وكان من أثر هذا الوباء أن بدأ التفكير الجدى فى وضع نظام صحى ورعاية المرافق العامة لولاية نيويورك وخصوصا فى العاصمة نفسها .

قانون الفقر :

كان لتقرير اللجنة التى شكلت فى انجلترا لبحث قانون الفقر سنة ١٨٣٤ ، وللظروف الاقتصادية السيئة وزيادة عدد السكان وكثرة ما أنفقت الحكومة على إعانات الفقراء

أثر كبير فى دفع المصلحين إلى التفكير فى بحث حالة الفقر والفقراء فى أمريكا .

فقامت جمعية الإنسانية بمدينة نيويورك ببحث شامل لهذا الموضوع سنة ١٨٠٩ ، وتضمن تقريرها أسباباً كثيرة للفقر منها :

(١) الجهل : وهو ناشىء إما عن ضعف فى الذكاء أو من عدم إباحة فرص الترقى للأفراد، وكانت هذه الظاهرة واضحة بين المهاجرين الفقراء .

(٢) التكاسل .

(٣) الإدمان على الخمور : وقد ذكرت اللجنة أن هذا هو السبب الأساسى لكثير من حالات الفقر والرذيلة بين الطبقات المنحطة أو الفقيرة .

(٤) الحاجة إلى تطبيق قواعد الاقتصاد .

(٥) التسرع وعدم التروى فى الزواج وكثرة النسل المبكر .

(٦) المقامرة باليانصيب .

(٧) معاملة المرابين واستغلال الحاجة لإرهاق المدينين .

(٨) منازل الدعارة .

(٩) تعدد الجمعيات التى تقدم المعونة مما شجع الكثيرين على التواكل عليها وعدم السعى الجدى وراء الرزق .

وقد تقدمت هذه الجمعية لأولى الشأن بكثير من المقترحات منها :

— تقسيم المدينة إلى مناطق تختص بكل منها لجنة مكونة من ثلاثة أشخاص يقومون زيارة المنازل والتفتيش عليها وتوجيه سكانها ونصحهم وبث روح الاعتماد على أنفسهم وكان على هذه اللجنة أن تحتفظ بسجلات خاصة بالأسر التابعة لها وحالتها الاقتصادية والخلقية .

ب — تشجيع ومساعدة الطبقات العاملة على الادخار وإنشاء صناديق ادخار لها .

حـ — عدم السماح بالإقامة لكل من ليس له الحق فى الاستقرار فى ولاية ما .

ء — منع التسول فى الشوارع .

هـ — العمل على إيجاد أعمال للعمال العاطلين وإنشاء صناعات جديدة لهم أو إمدادهم بالمواد الأولية التى تساعدهم على العمل والإنتاج.

و — الإكثار من إنشاء الكنائس ومدارس الأحد.

ز — تحديد عدد محلات الخمور فى المدينة.

ولقد كان للتطورات المختلفة التى مرت بالمدينة أثر فى تضييق نتائج الأبحاث التى كانت تقوم بها الجمعية من آن لآخر، فكانت تضيف على الأسباب السابقة أسباباً أخرى إلا أنها كانت تختلف فى الوضع والأهمية، فمثلا فى سنة ١٨٨٩ كانت أسباب الفقر مرتبة حسب أهميتها كالآتى:

(١) الهجرة الخارجية.

(٢) الهجرة الداخلية.

(٣) الإدمان على الخمور.

(٤) القضايا فى محاكم المجرمين.

(٥) نظام التأديب (وكان المجرم يعاقب باستئصال عضو من أعضائه).

(٦) محلات المقامرة.

(٧) الحاجة للنظافة العامة.

(٨) ضعف الإيمان الدينى.

(٩) الجهل.

ويلاحظ أن الأسباب قد تغيرت بتغيير الظروف، كما أن ترتيبها فى الأهمية قد تغير كذلك، فبدلا من أن يكون الجهل هو السبب الأول صار بعد ذلك فى المرتبة التاسعة وصارت الهجرة فى المرتبة الأولى، كما أن تقرير الجمعية عن الحالة فى سنة ١٨٢١ أضاف أسبابا أخرى على الأسباب السالفة الذكر، منها حالة السجون والعفو وقلة الأعمال.

كما أثارت الجمعية نقطة من أهم النقط وهى علاقة الفقر بالجريمة وخصوصا بين المجرمين الأحداث، وذلك نظرا لحداثة العهد بإنشاء مؤسسات العقاب والخلط بين المجرم الحدث والمجرم الراشد، فكانت هذه المؤسسات أمكنة يلقن فيها الكبار فنون الجريمة للصغار ثم يخرج هؤلاء للمجتمع فيصبحون إما من كبار المجرمين أو من أشد الناس حاجة

وفقرا ، واشارت بأن إنشاء مؤسسات خاصة لصغار المجرمين عمل وقائى مهم لعلاج الفقر والفاقة ، وكان للتطورات التى حدثت فى القانون الإنجليزى أثرها فى تغيير القانون الأمريكى ولو أن الحالة العامة كانت فى أمريكا تختلف عنها فى انجلترا من عدة وجوه ، ففى سنة ١٨٢٤ قامت الحكومة الأمريكية بإجراء بحث شامل لموضوع مساعدة الفقراء، ورأت أن الأربع وسائل المتبعة فى ذلك الوقت لإعانة الفقراء هى :

(١) الملاجىء Alm houses

(٢) الإعانات المنزلية Home relief

(٣) نظام المتعهدين Contract System

(٤) نظام المزادات Auction System

وأبانت أن لهذا النظام عيوبا كثيرة منها :

(١) كثرت التكاليف التى كانت تتكبدها الدولة وخصوصا ما كان يصرف فى قضايا حق الاستقرار وترحيل الغرباء .

(٢) هضم حقوق الإنسانية بالسماح ببيع وتأجير الفقراء وسوء معاملتهم .

(٣) إهمال تعليم وتربية الفقراء (ماعدا من كان منهم فى الملاجىء) وتنشئتهم فى بيئات قذرة مهملة .

(٤) عدم وجود نظام سليم لتشغيل الفقراء .

(٥) التشجيع على التكاسل والاعتماد على الإعانة والإكثار من طبقة الشحاذين والمعوزين .

(٦) عدم حماية ضعاف العقول .

(٧) عدم توزيع أموال البر حسب ظروف الولايات المختلفة .

(٨) عدم تحديد النسب المعقولة بين ما يصرف على الفقراء وما يصرف على مهايا الموظفين . وقد كان للجنة اقتراحان لإصلاح الحالة :

أولا : إما أن يلغى النظام المتبع فى رعاية الفقراء وترك المسئولية للهيئات الأهلية .

ثانياً : أو إدخال الأنظمة التى رأتها اللجنة كفيلة بإصلاح الحالة ، وتلخص فيما يلى :

— إنشاء منازل يأوى إليها الفقراء وتلحق بها مزارع لتشغيلهم كل على حسب قدرته ، أما الأطفال فيجب أن ينالوا نصيبهم من التعليم قبل تشغيلهم فى المزارع .

ب — إنشاء ملاجئ يحجز فيها المتسولون والمتشردون .

ج — الابتعاد عن فكرة ترحيل الفقراء وخصوصا المرضى منهم .

ء — عدم قيد الأفراد القادرين الذين تتراوح أعمارهم مابين ١٨ و ٥٠ سنة فى كشف الفقراء .

هـ — معاقبة كل من يتسبب فى إدخال الغرباء الفقراء من ولاية ما .

و — منع التسول ـ ويعاقب كل من يتعيش من هذه الطريقة بالحجز فى منزل الإصلاح للعمل الإجبارى .

ز — فرض الضرائب للصرف منها على أعمال البر .

وقد نصحت اللجنة بوضع مسئولية إنشاء منازل العمل أو ملاجئ الإصلاح على عاتق الحكومات الإقليمية وفرض ضرائب محلية للصرف عليها .

ولم يكن من السهل تطبيق هذه التوجيهات وتنفيذها فى جميع الجهات ، وكانت حالة الملاجئ Poor houses سيئة جدا ـ وقد أبان ذلك تقرير اللجنة سنة ١٨٣٨ حيث ذكر أن الملاجئ كانت مزدحمة ازدحاما يهدد اللاجئين فيها بانتشار الأوبئة والأمراض علاوة على الانحطاط الخلقى الذى يسودهم لعدم التفرقة بين الرجال والنساء والأطفال فى أماكن النوم ، وكان كثير من المجانين وضعاف العقول يعيشون بين سليمى العقول والأطفال، وكان المرضى يختلطون بالأصحاء فيصيبونهم بمختلف الأمراض .

وكان لهذه الحالة والأزمات الصحية والاقتصادية أثرقوى فى تحديد نظام الإعانات الخارجية outdoor relief ، ولما كان هذا النظام قاصرا على حالات الطوارئ فقد كان يعتبر عادة ضمن الأنظمة المؤقتة ، ولم يفكر فيه على أنه أصلح طريقة لحل مشكلة الفقر والعوز .

وفى سنة ١٨٢٢ شكلت لجنة لبحث إعانات الفقراء وعلاقتها بالجهات الأهلية ، وقد أظهر البحث :

(١) سوء تقدير المشرفين لحاجة الأفراد وقيمة مايخصهم من الإعانة

(٢) استغلال الهيئات المختلفة فى توزيع الإعانات بصرف النظر عن ظروف البيئة وتكرار الإعانات للأسرة الواحدة من عدة هيئات .

(٣) عدم وجود الاقتصاد الشخصى الذى يساعد على حل مشاكل الأفراد والأسر التى تعينها هذه الهيئات ، أو توجيههم التوجيه الذى يساعد على الاستقلال الاقتصادى وتقويم الأخلاق .

(٤) عدم فهم الإحسان على أنه إجراء مؤقت يرمى إلى إزالة العوامل المسببة للعوز والحاجة ، بل كان فى الواقع سببا فى زيادة الاتكال والاعتماد على الغير والإكثار من السؤال .

(٥) إعطاء الإحسان للأفراد والأسر إجماعياً مما أبعده عن الغرض الأساسى المقصود منه .

ونتج عن هذه الحقائق أن وضعت اللجنة الأساس الأول للإحسان ومنح الإعانات وأشارت باتباع مايأتى :

١ — أن تكون الإعانات على أساس البحث الفردى والاتصال الشخصى بالأفراد المطلوب إعانتهم .

٢ — أن يكون أساس الإعانة حل المشاكل التى يقابلها الأفراد والتى هى السبب فى انحدار الاسرة إلى هذا المستوى من الحاجة والعوز .

٣ — توجيه الأسر والأفراد إلى الأعمال الملائمة وتشجيعهم على الاعتماد على النفس ومتابعة حالتهم حتى يضمن عدم انحدارهم إلى مستوى العوز مرة أخرى .

وعلى هذه الأسس أنشئت أول جمعية فى مدينة نيويورك لإصلاح حال الفقراء ، ولتنفيذ أعمالها قسمت المدينة إلى أقسام وشكلت لكل قسم لجنة للإشراف على جميع الأعمال الخاصة برعاية الفقراء ومساعدتهم ، ثم قسمت الأقسام الستة إلى أقسام صغيرة تشمل كل منها ٢٥ أسرة تختص بها زائرة لرعايتها وتوجيهها على ألا تعطى أى إعانة لأى

أسرة إلا عن طريق الزائرة المختصة بها، وبذلك أمكن تنفيذ كثير من المبادئ التى قامت عليها الجمعية .

ولم تقتصر هذه الحركة على تنظيم أعمال الإحسان والإعانات بل تعدتها إلى ميادين أخرى ، وكان أولها ميدان رعاية الأحداث والأحداث المجرمين ـ ولقد هال المصلح الاجتماعى النظام الذى كان يعامل به الأحداث ونظرة القانون لهم وطرق محاكمتهم وسجنهم مع كبار المجرمين ، كما شعر كثير من القضاة بقسوة هذا النظام على الصغار الأحداث فكانوا أحيانا يرفضون الحكم عليهم بالسجن خشية ما ينتظرهم من الفساد فى مستقبلهم وأخلاقهم وعاداتهم، فيرجع الحدث للبيئة يرتع فيها بدون مرشد أو مراقب إلى أن يصير مجرما راشدا .

ولقد قام القس ستامفورد Stamford بدعاية ضد هذا النظام ودعا لإنشاء مؤسسات لاصلاح حالة المجرمين الأحداث ، واضطرت الحكومة أمام هذه الدعاية القومية إلى التفكير فى إنشاء مؤسسة من هذا النوع ، إلا أن الفكرة لم تنفذ لانه رؤى أنها ستكلف الدولة مالا ربما لايمكنها تدبيره ، وفى ذات الوقت قامت جمعية محاربة الفقر فى نيويورك بحركة مماثلة وأظهرت أن النظام السابق ذكره من أهم الأسباب التى تدعو إلى العوز والفقر .

وشكلت لجنة من بعض أعضائها سنة ١٨٢٢ لبحث موضوع الحجز والسجن فى أمريكا ، وكان من نتيجة هذا البحث أن اقترحت :

أولا : الناحية الوقائية .

(١) التوسع فى الصناعات والمهن التى تساعد الأحداث على الكسب الشريف .

(٢) التوسع فى التعليم الإلزامى .

(٣) زيادة العناية بالتوجيه الدينى والخلقى .

ثانياً : الناحية العلاجية

ضرورة إنشاء مؤسسات تضم هؤلاء الأحداث بشرط أن يوضع النظام الذى يضمن التمشى مع المبادئ الأساسية للاصلاح والتوجيه الخلقى والتربوى .

وقد ألفت على أثر ذلك جمعية سميت جمعية إصلاح الأحداث نجحت فى إقناع الدولة سنة ١٨٢٤ بسن تشريع يخولها السلطة الكافية لإنشاء المؤسسات والملاجىء المعدة لإيواء الاطفال والعناية بهم . وكان ماوضعته هذه الجمعية من نظم ومبادىء لإدارة أول ملجأ لها يعد انقلابا أساسيا فى النظم المتبعة فى ذلك الوقت، وأهم هذه المبادىء :

(١) أن يحاط اللاجىء برعاية عاطفية يستعيض فيها عن حنان والديه فيقسم الأطفال إلى أسر ترعى كلا منها سيدة مختارة .

(٢) عدم تحديد مدة حجز الطفل فى المؤسسات تبعا لنوع الجريمة بل يكون تحديد المدة على ضوء رأى المسئولين واستعداده فى إتقان الحرفة أو المهنة التى ستساعده على الكسب الشريف .

(٣) رعاية الأطفال بعد التخرج من الملجأ رعاية تضمن لهم حياة بعيدة عن الجريمة والرذيلة .

وعندما أرادت الجمعية أن تقسم الأطفال إلى مجموعات لم يحالفها التوفيق فى هذا التقسيم حيث اتخذت الحالة الخلقية أساساً له وكونت المجموعات الآتية : —

المجموعة الأولى : الأطفال الحسنى السمعة والسلوك والذين يظهرون نشاطاملموساً فى أعمالهم المدرسية .

المجموعة الثانية : الأطفال المشاكسين أو الذين يحاولون الهرب والذين يدأبون على العناد .

المجموعة الثالثة : الأطفال الذين تظهر عليهم عادات خلقية سيئة ويخالفون النظم .

المجموعة الرابعة : الأطفال الذين شملهم الانحطاط الخلقى والعقلى والنفسى .

واحتفظت الجمعية بمعظم النظم التى كانت متبعة قبل ذلك فى عقاب الأحداث وكان منها الحرمان من الأكل أو الاكتفاء بالخبز والماء والضرب أو الجلد أو التقييد بالسلاسل الحديدية .

ولم تكن جميع هذه المحاولات بكافية لحل مشكلة الأطفال المهملين والمشردين أو المحتاجين للرعاية لأن المؤسسات لم تتسع لاحتضان جميع هؤلاء الأطفال ولذلك لم تصل فائدتها إلا إلى عدد محدود منهم .

ووجهت هذه الحالة نظر المهتمين بهذه المشكلة فأنشأوا من بينهم سنة ١٨٥٣ جمعية سميت جمعية « مساعدة الأطفال » .

واستندت هذه الجمعية على الحقائق التى حصلت عليها ودعت الجمهور للمساهمة فى حل هذه المشكلة التى كادت تصبح مشكلة قومية فنالت تعضيدا من الكثيرين .

وكان من أهم مبادئ العمل فى هذه الجمعية علاج الطفل فى المجتمع الذى يعيش فيه ومساعدته على تكييف نفسه فى البيئة وتهيئة الجو لحل مشاكله الشخصية ونشأ عن ذلك نظام « أصدقاء الأطفال » وهو عبارة عن تحديد منطقة معينة لكل عضو يعمل بها ويتولى الاتصال بالأطفال المهملين والمشردين وبحث حالاتهم وردهم إلى أسرهم ثم توجيههم عن طريق الاتصال الشخصى والارشاد إلى الطريق القويم ، وقد حاولت الجمعية وضع الأطفال الذين لا أسر لهم فى أسر معروفة فى نفس البيئة مع توجيههم التوجيه العلمى والصناعى فى مدارس تنشأ خصيصا لهذا الغرض، إلا أن كثرة عدد الأطفال اضطرت الجمعية إلى وضعهم فى أسر بعيدة متفرقة فى أنحاء الولايات مما أضعف الرقابة والتوجيه الذى كان مقصوداً من هذا النظام ، كما أن الأسر التى كانت ترعى الأطفال لم تكن معروفة لدى الجمعية بدرجة تضمن سلامة التوجيه وحسن الرعاية مما اضطرها فى آخر الأمر إلى تعيين مشرفين لزيارة الأطفال فى محال إقامتهم للتثبت من عـــدم سوء معاملتهم والقسوة عليهم .

ولقد كان للحركة التى قامت بها « لويس لى اسكومر » الفضل فى إنشاء جمعية سميت جمعية «رعاية الأعمال الحكومية» وكان الغرض الأساسى من هذه الجمعية زيارة المنشآت الحكومية الخيرية والترفيه عن اللاجئين بها وتحسين حالتهم جسميا وعقليا ونفسيا وتوجيه الإعانات التوجيه الذى يتمشى مع أبسط مبادىء الدين والإنسانية ، وكان أول مجهود لهذه الجمعية إنشاء أول مدرسة من نوعها للممرضات وذلك لما لمسته من الحاجة الماسة لمثل هذه الوظائف فى ملاجىء الأطفال والعجزة كما أنها سعت فى تنفيذ قانون حماية الأطفال Children's law إلا أنها لم تكن تملك السلطة القانونية الكافية لإصلاح الحال مما جعل كثيرا من اقتراحاتها الإصلاحية مجرد اقتراحات لم ينفذ منها شىء .

إشراف الحكومة على الأعمال الخيرية

ولما تعددت الهيئات الخيرية وكثرت المبالغ التى تصرف لها كإعانات اضطرت الحكومة سنة ١٨٦٧ إلى إنشاء هيئة للاشراف على هذه الهيئات ، وخصوصا ما كان منها معانا ، وسنت تشريعا لتنظيم الإشراف عليها ، إلا أن هذا التشريع لم يكن كافيا فعضدته بتشريع آخر سنة ١٨٧٣ ساعد على توسيع مدى اختصاص هذه الهيئة حتى شمل المنشآت الخيرية بصرف النظر عن حالة تمويلها ، وعلى أثر هذا التشريع قامت الهيئة التى عينتها الحكومة ببحث حالة اللاجئين وتحديد أسباب اعتمادهم على الملاجئ ، ولكن ضعف المعلومات الموجودة عن اللاجئين جعل عمل الهيئة من هذه الناحية ناقصا ، وقد وجد أن هذه الملاجىء لم تعتن بالحصول على أى معلومات عن اللاجئين بها والأسباب التى دعتهم إلى الالتجاء ، بل إن معظم هذه الملاجئ كان يعمل على تغيير أسماء الأطفال مما كان يصعب معه الاستدلال على منشئهم .

ولذلك وضعت الهيئة النظام الذى يحتم على جميع المؤسسات حفظ سجلات تدون فيها جميع البيانات المطلوبة من اللاجىء قبل دخوله الملجأ .

ولقد قامت فى هذا الوقت جمعيات دينية لرعاية الأطفال المهملين والمشردين وكان من ضمن هذه الجمعيات جمعية كاثوليكية أنشأت مأوى للأطفال على نمط حديث ، وكان لأعمال هذه الجمعية أثر واضح فى التقدم بهذه المشكلة خطوات حيث إنها وضعت أمامها هدفا آخر علاوة على رعاية الأطفال وهو تعويدهم الاعتماد على النفس والمساهمة فى تكاليف معيشتهم ، ولقد شجع نجاح هذا النظام على إنشاء مأوى آخر للفتيات سنة ١٨٤٧ إلا أن هذه الجمعية عندما امتد نشاطها إلى رعاية الأحداث ذوى المذاهب الغير كاثوليكية أثارت سخط الطوائف الدينية الأخرى مما كان سببا فى تشجيع كثير من الجمعيات الطائفية على إنشاء مثل هذه المؤسسات لحماية الأطفال من تغيير مذاهبهم ، وكان أهم أغراض هذه الجمعيات :

(١) تثقيف الأطفال تثقيفا دينيا وتدريبهم على مبادىء ومذاهب اباتهم .

(٢) حفظ روابط الأسرة وعلاج حالة الطفل فى بيئته ، فإن تعذر ذلك كان فى منزل أحد الأقارب أو فى أسرة معروفة بتدينها وحبها للأطفال وعطفها عليهم .

(٣) توجيه الأطفال التوجيه الذى يضمن لهم حياة شريفة تتمشى مع المبادىء الدينية التى يتلقونها .

قانون الأطفال سنة ١٨٧٥ Children's law

كان لنشاط جمعية رعاية الاحداث وجمعية مساعدة الأطفال فضل كبير فى استصدار هذا القانون الذى كانت البلاد فى أشد الحاجة إليه .

وينص القانون على ما يأتى : —

(١) نقل الأطفال العاديين (مابين ٦ و ١٦ سنة) من الملاجىء العامة إلى مؤسسات خاصة بهم ، ويستثنى من ذلك ضعاف العقول وذوى العاهات .

(٢) يراعى أن يكون توجيه الأطفال إلى هذه المؤسسات بناء على رأى المشرف العام على مسائل الأطفال أو بأمر قاض مدنى أو إدارى .

(٣) يراعى عند توجيه الأطفال إلى المؤسسات المختلفة الاعتبارات الخاصة بمذاهبهم الدينية .

(٤) يجوز اتباع التبنى أو تربية الأطفال فى المنازل بالاختيار .

ولم يتعرض هذا القانون إلى النظم واللوائح التى يجب اتباعها فى تعليم وتمرين الأطفال داخل هذه المؤسسات .

ولكن المشرع تدارك هذا الضعف بلائحة مكملة للقانون سنة ١٨٧٥ وأضاف الشروط الآتية :

(١) يجب أن تحفظ جميع البيانات الخاصة بتاريخ قبول الطفل وحالته الاجتماعية قبل دخوله المؤسسة .

(٢) عدم تغيير أسماء الأطفال .

(٣) يجب الاحتفاظ بسجل خاص يبين عدد الأطفال وحالتهم الصحية والعلمية والخلقية.

(٤) يجب أن يعين لكل مؤسسة طبيب يشرف على الحالة الصحية العامة بها ويتولى الناحية العلاجية . وعليه أن يزور المؤسسة زيارات دورية .

(٥) يجب الكشف طبيا على جميع الأطفال ، وعلى المؤسسة أن توجد مكانا خاصا لعزل المرضى بأمراض معدية .

(٦) يجب مراعاة الشروط الصحية فى المبانى طبقا للتعليمات الموضوعة لذلك .

ونشأ من تنفيذ هذا القانون نظامان :

الأول : نظام رعاية الأطفال داخل مؤسسات .

الثانى : نظام رعاية الأطفال فى الأسر .

وقد كان لكل من هذين النظامين مؤيدون ومعارضون ، إلا أن الدعاية التى قامت بها الهيئات التى تشجع النظام الثانى كانت قوية . وساعدها على الانتشار أن تنفيذها كان أقل نفقة من نظام المؤسسات ، وأنها تتمشى مع النظام الطبيعى لتربية الطفل ، وقد كان هذا النظام ممزوجا بعض الشىء بالنظام الآخر ، حيث كان يستعان بالمؤسسات فى رعاية الأطفال لغاية سن معينة قبل أن يسلموا للأسر .

ولم تتم عملية التصفية بسهولة إذ كانت الملاجئ تمتنع عن تسليم الأطفال المنتمين إليها - كما أن عملية التوزيع على الأسر لم تصل إلى درجة الكمال لما ظهر من حاجة أفراد هذه الأسر إلى الثقافة الاجتماعية التى تجعلهم قادرين على تفهم مسئولياتهم فى رعاية مثل هؤلاء الأطفال والعناية بهم ، وعدم القسوة فى معاملتهم . وضمانا لذلك اضطر المشرفون على تنفيذ القانون إلى زيادة فقرة خاصة بمنع القسوة على الأطفال ، ولكن ذلك لم يمنع من تكرار حوادث القسوه التى لم تكن قاصرة على الأسر ، بل كانت تشمل كثيرا من الآباء الذين اعتادوا القسوة على أطفالهم . ولما كثرت القضايا المعروضة أمام المحاكم وهال بعض المهتمين برعاية الطفولة هذه الظاهرة أنشئت سنة ١٨٧٥ جمعية لمكافحة القسوة على الأطفال ، خصوصا وقد كانت توجد فى ذلك الوقت جمعية لمكافحة القسوة على الحيوان .

ولقد ساعدت الهيئات الحكومية هذه الجمعية وسنت لها تشريعا يخولها الحق فى :

(١) رفع القضايا على الآباء والأمهات والأفراد الذين تثبت الجمعية قسوتهم فى معاملة الأطفال .

(٢) تكليف موظفى الحكومة بتقديم المساعدات اللازمة لتحقيق أغراض الجمعية وفروعها .

(٣) السماح لعضو الجمعية بالقبض على كل شخص يضبط وهو يقسو على طفل ؛ وكذلك تضمن التشريع البنود الآتية :

(١) يحاكم كل أب أو ولى أمر حاول التخلص من رعاية الأطفال الذين لم يبلغوا سن السادسة .

(٢) يعاقب كل من يتسبب فى تعرض الطفل ، أو الحدث للفساد من الناحية الصحية أو الخلقية أو إذا شجع أو صرح للأطفال أو الأحداث الذين يقل عمرهم عن ١٤ سنة بالتردد على المسارح بمفردهم .

(٣) يعاقب كل شخص يستعمل الأطفال أو الأحداث فى الرقص أو الألعاب البهلوانية أو التسول أو بيع السلع التافهة أو الغناء فى الشوارع .

(٤) ممنوع قطعا شراء الأطفال من البلاد الأوربية وبيعهم فى أمريكا Padrone System وخصوصا الأطفال الإيطاليين .

ولم يتعرض القانون لتنظيم الحياة العملية والثقافية للأطفال حيث إن القانون الخاص بالتعليم تكفل بذلك ، ولقد كمل هذا التشريع تشريع العمل فى المصانع الذى صدر عام ١٨٨٦ والذى حرم تشغيل الأطفال قبل سن ١٣ سنة وتشغيل الشباب قبل سن ١٨ سنة أكثر من ستين ساعة فى الأسبوع .

واستمرت الحال على ذلك حتى أوائل القرن العشرين حيث أدخل نظام مبيت الأطفال فى أسر خارج المؤسسات التى تتولاهم ، وهذا النظام كان يعتبر الطفل تابعاً للمؤسسات ، ولما أصبحت تضيق بهم اتجه التفكير لبحث حالتهم للوقوف على حقيقة

أمرهم ، ولقد أثبت البحث أن نسبة كبيرة من الأطفال لم يكونوا فى حاجة ماسة للالتحاق بهذه المؤسسات ، أما أسباب وجودهم فيها فيرجع إما لفقر الوالدين أو التخلص من المسئولية .

ولذلك نشأت فكرة تعيين موظفين مختصين لبحث حالة الأسرة التى ترغب فى إدخال الطفل فى إحدى مؤسسات الأطفال والتأكد من حاجة الطفل إلى ذلك قبل أن يسمح له بالدخول ، وهذا فوق ما كان يراعى من متابعة حالة الأسر حتى يمكنها تربية طفلها ورعايته فى بيئته الطبيعية بإحدى الطرق الآتية :

(١) رعاية الأرامل الأمهات بإعانات حتى يمكنهم الاحتفاظ بأطفالهن .

(٢) توجيه الأرامل توجيها مهنيا يفتح باب الرزق لهن .

(٣) إنشاء دور الحضانة النهارية لرعاية أطفال الأمهات اللاتى فى حاجة إلى العمل ، وقد كان للمؤتمر الذى عقد فى عام سنة ١٩٠٩ أثر كبير فى تشجيع حركة الرعاية المنزلية . وكان من قراراته :

(١) الرعاية المنزلية : أطفال الأسر المحترمة التى أخنى عليها الدهر أو الأمهات المحتاجات يجب رعايتهم مع أسرهم وفى منازلهم .

(٢) الرعاية الوقائية : تتخذ جميع الوسائل التى من شأنها تطهير المجتمع من الأسباب التى تدعو إلى العوز والفقر ؛ مثل المرض والحوادث ، ويحل نظام التأمين والمعاشات محل الإعانات والإحسانات .

(٣) إيجاد الأسر : يجب البحث عن أسر لرعاية الأطفال اليتامى والمهملين والمشردين إذا كانوا عاديين .

(٤) نظام الأكواخ Cottage System : يجب أن يكون نظام المؤسسات التى ترعى الأطفال متمشيا مع نظام الأسر الطبيعى .

(٥) Incorparation جميع الهيئات التى ترعى الأطفال القصر يجب أن يكون معترفا بها ومعتمدة من الحكومة .

(٦) التفتيش على المؤسسات التعليمية : تقوم الحكومة بالإشراف والتفتيش على المؤسسات التى ترعى هؤلاء الأطفال .

الإهداء

إلى كل من يعمل لخير هذا الوطن العزيز . .

إلى كل من يؤثر التضحية لإسعاد غيره . . .

إلى كل من يهتم بالخدمة الاجتماعية . . .

نهدى كتابنا هذا ؟

obeikandl.com

obeikandl.com

مقدمة

لقد طرق تاريخ مصر كثير من الكتاب والمؤرخين فسجلوا تقدمها فى ميادين الإصلاح المختلفة من سياسية وعلمية واقتصادية وعمرانية ، وناقشوها الحساب فى مقدار ما أحرزته من تقدم فيها ، وحللوا العوامل والظروف التى ساعدت على الإسراع بهـــذا التقدم أو الإبطاء فيه ، إلا أن ميدانا هاما هو ميدان الخدمة الاجتماعية لا زال بكرا لم تمسسه يد التحليل والتفنيد ، وقد يكون ذلك لأن مصر ما برحت حديثة العهد بهذا الميدان فلم تلق له بالا ، أو لأن الخدام الاجتماعيين الفنيين لا زالوا من القلة بحيث لم يخلقوا من بينهم كتابا ومؤرخين .

ولما استيقظ الضمير الاجتماعى فى مصر ، وأخذ فن الخدمة الاجتماعية يفسح لنفسه طريقا بين مختلف العلوم والفنون ، نظر الباحث والدارس حوله فوجد المكتبة العربية جرداء من كتب الخدمة الاجتماعية ، واضطر أن يولى وجهه شطر المكتبة الإفرنجية ينشد فيها ضالته ، ولكنه ما كان يجد بين ثناياها إلا تجارب الأمم الغربية التى ليس بين ظروفها وظروفنا رباط وثيق .

وقد شعرنا ـ كخدام اجتماعيين ـ بهذا النقص منذ خمسة عشر عاما ، عندما أخذنا نوطد أقدامنا فى هذا الميدان ، وتمنينا لو من الله علينا يوما بتوفيقه فأرشدنا إلى المساهمة فى بناء هذا الركن من المكتبة العربية .

وقد راعينا فى هذا المؤلف أن يكون مشتملا على الحقائق المبسطة المستندة إلى ما أمكنا تحصيله من التجارب العملية والخبرة الشخصية ، كما راعينا أن يكون فى متناول كل قارئ ، سواء فى ذلك المتخصص فى الخدمة الاجتماعية ، أو المشتغل بها ، أو الطالب ، أو المتطوع ، أو كل من يميل إلى الاطلاع فى هذا الميدان .

ونستميح القارئ الكريم عذراً إذا ما وجدنا نمس بعض الموضوعات مساً خفيفاً لا يشبع نهمه من العلم والمعرفة ، فلو أننا وقفنا عند كل موضوع نوفيه حقه من البحث

والدرس لاحتجنا إلى مجلدات لا حصر لها . وليس هذا مقامها . . كذلك نستميحه عذرا إذا ما وجدنا نطرق أبوابا قد يظنها بعيدة عن موضوع الخدمة الاجتماعية ، كالتعليم والصحة والاقتصاد مثلا . إذ الحقيقة أن لهذه الموضوعات أوثق الصلة بالخدمة الاجتماعية . والأمة التى لا تنهج فى سياستها الإصلاحية نحو رفع المستوى الصحى والتعليمى لأفراد شعبها لا يمكن أن تحقق الأغراض الكاملة للاصلاح الاجتماعى ، ولا يمكن أن تنهض بمستواها الاقتصادى لدرجة تضمن لشعبها حياة كريمة بعيدة عن العوز والحرمان .

وميدان الخدمة الاجتماعية ميدان واسع لا يمكن الإحاطة بكل نواحيه فى مؤلف واحد ، ولذلك اقتصرنا فى هذا المؤلف على بعض النواحى التى يهم القارئ الإلمام بها قبل الولوج فى ما بعدها ، وقد رأينا فى ترتيب ما عالجناه من موضوعات أن تتمشى مع تطور التاريخ للأحوال الاجتماعية . فبدأنا بإعطاء فكرة عن نشأة الإنسان وبدء الحياة الاجتماعية ، وكيف تطورت ، وأثر هذا التطور فى العصور المتعاقبة ، مع نبذة بسيطة عن الأسس التى قامت عليها المجتمعات فى حياتها ، وعلاقة ذلك بالخدمة الاجتماعية .

وقد قادنا هذا إلى البحث فى تاريخ الخدمة الاجتماعية وتطورها فى العصور المختلفة ، وتتبعنا هذا التطور فسجلنا الخدمات الاجتماعية التى كانت تقدمها الشعوب المختلفة لأفرادها علاجاً لما كان ينتابهم من مشاكل وأزمات ، وبينا ما كان لذلك من الأثر فى وضع بعض المبادئ التى استند إليها علم الخدمة الاجتماعية فيما بعد ، والتى قامت عليها السياسة الإصلاحية الحديثة فى كثير من الأمم . ونظرا لما كان للأديان السماوية من الأهمية فى هذه التطورات فقد راعينا أن نوضح أثر تلك الأديان ومبادئها فى الأعمال الاجتماعية ، وكيف كان للشرق الأسبقية فى وضع المبادئ الاجتماعية السليمة ، وما كان للاسلام من فضل فى توطيد هذه المبادئ وتدعيمها ، ولم يفتنا أن نسجل المجهودات الاجتماعية التى قامت بها مصر فى عصر النهضة الحديثة ، وخصوصا فى الربع قرن الأخير ، وما كان لذلك من أثر فى ميدان الإصلاح الاجتماعى ، وتطور فى وسائل الخدمة الاجتماعية .

ولما كانت الأسرة هى محور الارتكاز لكل إصلاح ، فقد رأينا أن نعالجها من

(٧) السجلات والأبحاث : تحتفظ المؤسسات بجميع البيانات الاجتماعية عن تاريخ الطفل وحالة أسرته ، وهذه المعلومات يجب أن تتخذ أساسا لتوجيه الطفل ورعايته الرعاية اللازمة .

(٨) الرعاية الصحية : لكل طفل الحق فى الرعاية الطبية اللازمة لوقايته وعلاجه وتوجيهه إلى المبادئ الصحية العامة .

(٩) التعاون : يجب أن يتم التعاون بين جميع الهيئات التى ترعى الطفل فى المدينة أو المنطقة على أن ينشأ مكتب استعلامات لإتمام هذا التعاون .

(١٠) تعديل القوانين أو إلغاء غير الملائم منها كمنع ترحيل الأطفال من ولاية إلى ولاية لغرض رعايتهم وإعطائهم الحق فى أن يربوا فى بيئتهم .

(١١) إنشاء هيئة تنظم هذه المبادئ وتضعها موضع التنفيذ .

(١٢) إنشاء مكتب حكومى لمسائل الطفولة ولم ينشأ هذا المكتب إلا سنة ١٩١٢ .

(١٣) سن جميع التشريعات التى تساعد على المحافظة على حقوق الأطفال .

نظام رعاية الأرامل الأمهات

كان لنتائج بحث القائمين بأمر رعاية الأطفال اليتامى أثر كبير فى الاهتمام بأمر الأرامل الأمهات وتوفير حاجتهم إلى مايساعدهن على رعاية أطفالهن الرعاية التى تضمن عدم تشردهم ، واضطرت كثير من الهيئات إلى تقرير مبدأ إعانة الأرامل الأمهات حيث وجد أن هذا النظام أصلح للطفل والمجتمع ، وأنه أوفر من الأنظمة الأخرى ، ولكن هذه الجمعيات لم تتمكن من الاستمرار فى تقديم هذه الرعاية لضخامة عدد الأسر التى كان عليها إعانتها فطالبت الحكومة بمد يد المعونة لها ، وشكلت لجنة حكومية سنة ١٩١٤ ، وبحثت الموضوع وقدمت تقريرا كان أهم ماجاء به النقط الآتية :

(١) إن الأم أصلح لتربية الطفل من غيرها .

(٢) إن الأم التى تعمل لكسب قوت أطفالها لايمكنها حفظ كيان هؤلاء الأطفال ورعايتهم الرعاية اللازمة وتربيتهم التربية الصحية .

(٣) إن العمل الوقائى فى ميدان الطفولة يجب أن يشمل الطفل والمنزل معا .
(٤) إن حياة الأسرة الطبيعية يجب أن تتخذ أساسا لبناء الدولة وأن حالة الفقر التى تسيطر على هذه الأسر أكثر من أن تتكفل بها الهيئات الأهلية بمفردها .

وبالرغم من دفاع اللجنة عن نظرية حق الأم الأرمل برعاية الحكومة ؛ فإن هذا النظام لم يوضع موضع التنفيذ إلا فى سنة ١٩١٥ ، ولكن التشريع لم يصدر مستقلا بالوضع الذى رأته اللجنة بل وضع فى شكل فقرة تضاف إلى تشريع البلديات وكانت تتضمن . Child wefare act إنشاء هيئة فى كل منطقة يطلق عليها مجلس رعاية الطفل Board of child welfare ، ويشرف على جميع هذه المجالس (مجلس الأعمال الخيرية الحكومية) وخول التشريع هذه المجالس حق تعيين الموظفين اللازمين للعمل ، ووضع اللوائح التى تلائم البيئة المحلية للمجلس مع تقديم تقرير سنوى للهيئة الحاكمة ، وكان مجلس الأعمال الخيرية الحكومية هو المسئول عن تمويل هذه المجالس المحلية .

وفى سنة ١٩٢٢ حذف من التشريع الخاص برعاية الأطفال كل ماله علاقة بتأجير الأطفال وأمر إعارتهم . كما أضيفت سنة ١٩٢٤ فقرة تنص على ضرورة بحث حالة الأسر التى تتقدم بطلب تبنى طفل من الأطفال ـ كما أنه فى سنة ١٩٢٥ نص التشريع على حظر استعمال الألفاظ التى تدل على عدم شرعية الأطفال ، وخول هذا التشريع الطفل غير الشرعى حق الحصول على الإعانات الحكومية المقررة للأطفال الشرعيين .

محاكم الأحداث :

إن إنشاء محاكم الأحداث بالنسبة للأطفال يتعادل فى الأهميـــة مع نظام رعاية الأرامل الأمهات بالنسبة للأطفال المهملين ـ وترجع فكرة محاكم الأحداث إلى سنة ١٩٢٤ عند ماأنشئ أول ملجأ لإيواء الأحداث المجرمين The Refuge House ، وكان ذلك اعترافا أوليا بالفكرة القائلة بأن الأحداث المجرمين يجب أن يحجزوا فى مكان منعزل عن المجرمين الراشدين .

ولقد شعر القائمون بأمر محاكمة هؤلاء الأطفال بضرورة التفرقة بين محاكم الراشدين المجرمين ، وبين محاكم الأحداث فافتتحت أول محكمة للأحداث فى شيكاغو سنة ١٨٩٩ إلا أن أعمالها أضيفت إلى أعمال القضاء العاديين .

ولقد نص قانون العقوبات Penal law الذى صدر فى هذه السنة أيضا على نظام اقبة الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة .

وكانت أهم المبادئ التى أنشئت على أساسها محاكم الأحداث :

(١) إبعاد الحدث عن تهمة الإجرام .

(٢) إبعاد الحدث عن محاكم المجرمين الراشدين .

(٣) الابتعاد عن كل الإجراءات الرسمية التى تتخذ فى المحاكم العادية حتى لايهاب الأطفال المحكمة والجلسات التى تعقد بها .

(٤) تغيير الاصطلاحات المستعملة فى المحاكم لتلائم حالة الأحداث (desposition-verdict) (Petition - Complaint) (Hearing-Trail) (Readjustment - Punishment) .

(٥) الامتناع عن نشر الأحكام التى تصدر ضد الأحداث المتهمين فى الصحف واعتبار جميع القضايا سرية .

(٦) توجيه الأحداث إلى الطريق القويم بواسطة التعليم والإرشاد Reeducation ، وكانت علاقة القاضى بالطفل علاقة أساسها التفاهم والصداقة .

(٧) محاولة تفهم مشاكل الأحداث التى تسبب محاكمتهم ، وعلاجها علاجا فرديا .

ولما كانت جميع تجارب القائمين بأمر الأحداث المجرمين تدل على أن البيئة والمنزل وأصدقاء السوء والفقر من العوامل التى لها علاقة كبيرة باضطراب الحدث فقد وجه الاهتمام إلى تكييف الحدث فى بيئته ومحاولة إصلاحه ، ولتنفيذ هذا البرنامج رؤى ضرورة الحصول على تعاون وثيق بين جميع الهيئات التى تعمل لرعاية الطفولة مهما اختلفت أغراضها .

وقد عملت المحكمة على إيجاد هذا التعاون وتوطيده لتضمن النتائج التى تأتى بالثمرة المرجوة .

وبالرغم من هذا التطور فى نظام محاكمة الأحداث ورعايتهم فإنه لم يعمل حساب لحجز الأحداث الذين ينتظرون المحاكمة إلى أن يأتى دور محاكمتهم الذى يقضى باختلاط الحدث بالمجرم الراشد ، حتى سنة ١٩٠٧ حيث أنشىء أول مكان للحجز الاحتياطى كما أنشىء نظام ملاحظة الأطفال Probation Officer ، وكان عمله ملاحظة

الأحداث الذين يقضى الحكم عليهم بالرجوع إلى بيئتهم وتوجيههم التوجيه الاجتماعى الذى يضمن وقايتهم من مخالفة القانون .

وقد بدأ هذا العمل فى أول الأمر بمتطوعين ولكن القائمين به أدركوا ما لهذه العملية من خطورة فى حياة الحدث ، وضرورة تعيين طائفة من الموظفين لهم ثقافة خاصة تؤهلهم لهذا النوع من العمل الخطير فأعدوا عددا من الأخصائيين لهذه الأعمال .

ولم يخصص فى أول الأمر قضاة ، ولا وكلاء نيابة لمحاكم الأحداث . ولكن فى سنة ١٩١٣ عين لها طائفة منهم ، وفى سنة ١٩٢٤ صدر التشريع الخاص بفصل محاكم الأحداث فصلا تاما عن محاكم الجنايات وخصصت لها ميزانية خاصة وحدد اختصاصها بأن تنظر فى جميع الأحوال الخاصة بالطفولة إلى سن ١٦ كما كان من حقها النظر فى مشكلة الأطفال المهملين والمشردين وضعاف العقول ، وذوى العاهات ، وذودت المحكمة بالاخصائيين فى الطب وعلم النفس والاجتماع وألحق بها مكان للحجز الاحتياطى . واستمر هذا العمل قائما إلى سنة ١٩٣٣ ، حيث قامت حركة ترمى إلى ضم محاكم الأحوال الشخصية إلى محاكم الأحداث وذلك لشدة ارتباط المسائل التى تعرض على كلتا المحكمتين ، ورأى القائمون بهذه الحركة أن الأسرة وحدة لا تتجزأ وأن المشاكل الخاصة بهذه الأسرة لا يمكن حلها حلا موفقا إلا إذا نظر إليها كوحدة متماسكة فمسائل العلاقات الزوجية وخلافاتها وعدم الشرعية والعوز والإهمال والأحداث المجرمين والولاية والإشراف والتبنى كل هذه المسائل متشابكة ويؤثر بعضها على بعض وهى بالتالى تؤثر فى تكوين الأسرة ، وحماية الأطفال ورعايتهم ، وفى معظم الأحوال يكون لهذه المشاكل أصل مشترك وأن كلا منها يمكن اعتباره فرعا من مشكلة واحدة .

ولقد نجحت هذه الحركة وضمت المحكمتان فعلا .

رعاية الأطفال فى حالة الحرب :

أثرت الحرب العالمية الأولى فى جميع الميادين ، ولم يستثن ميدان الطفولة بل كان أشدها تأثرا فقد قلت التغذية وانتشرت الأمراض وضعفت الرقابة ونقص عدد شرفين على أعمال الطفولة وكثر الإهمال لانشغال الأم بالأعمال الحربية .

ولقد كان للقرارات التى اتخذها المؤتمر الذى عقد فى سنة ١٩١٩ فى البيت الأبيض لرعاية الأطفال أثر بالغ فى توجيه الرأى العام إلى خطورة الحالة ، ومن ضمن هذه القرارات :

(١) أن الرعاية المنزلية ضرورية لنشأة الطفل وتربيته التربية الصحيحة .

(٢) لا يمكن أن يضمن الطفل حياة عملية سعيدة إلا إذا احتفظ رب الأسرة بدخل دائم يكفى حاجاتها .

(٣) إن لمشاكل الأطفال علاقة وثيقة بالحالة الاجتماعية والاقتصادية ، وبالأخص أجور الآباء وحالة المسكن والرعاية الصحية والثقافية ، ولذا يجب مراعاة ذلك فى أى سياسة عامة ترسم لإصلاح الطفولة .

ونصح المؤتمر بمراجعة جميع التشريعات الخاصة بالطفولة وتنظيمها واستكمالها لتلائم التطورات الاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن الحرب .

الصحة الاجتماعية :

كان للاختبارات التى قامت بها إدارة الجيش على المجندين أثر فى حركة تقدم الأعمال الوقائية فى ميدان الطفولة بعد الحرب ، فقد دل الكشف على هؤلاء المجندين أن نسبة كبيرة منهم مصابة بالأمراض السرية المختلفة (سيلان وزهرى) وقد نبه ذلك المسئولين إلى مدى انتشار هذه الأمراض الخطيرة فى المجتمع وتأثيرها على تكوين الطفل وسلامته الجسمية والعقلية وكان من الضرورى إزاء هذه الحالة :

أولا : معالجة المجندين من هذه الأمراض الخطيرة .

ثانيا : بث الدعاية اللازمة بينهم لوقايتهم منها .

ثالثا : عمل الدعاية اللازمة لتنوير الشعب عنها ووقايته منها .

رابعا : القيام بأبحاث طبية للوصول لأسهل الطرق لعلاج هذه الأمراض الخطيرة .

خامسا : وقاية الطفل (الجنين) عن طريق علاج الأم أثناء الحمل ؛ ولتنفيذ هذا البرنامج قامت الحكومة بسن تشريع لذلك سنة ١٩١٨ وإنشاء مجلس الصحة الاجتماعية ، وقد خول التشريع هذا المجلس حق إنشاء فروع لجميع الأمراض الاجتماعية وتشجيع الأبحاث التى تعمل على وقاية المجتمع .

الصحة العقلية :

وقد أظهر الكشف على المجندين كذلك أن منهم نسبة كبيرة مصابة بالتأخر العقلى مما وجه نظر المسئولين إلى خطورة الحالة حيث إن هذا النقص العقلى إذا زادت نسبته يصبح خطرا يهدد كيان المجتمع بأسره وأن زيادة عدد هؤلاء الأفراد سيؤثر حتما على تقدم الأمة وخصوصا فى بدء تكوينها وينزل بحالتها الاقتصادية والعلمية والاجتماعية إلى درجة من الانحطاط لايقبلها العقل الإنسانى السليم ، ولذلك اهتمت الهيئات الحكومية بنظام ضعاف العقول وضرورة حجزهم فى مؤسسة خاصة وتوجيههم التوجيه المهنى الذى يضمن لهم حياة مفيدة ، كما اهتم العلماء باختبارات الذكاء وتوجيه الأطفال التوجيه الذى يسمح به ذكاؤهم .

رعاية ذوى العاهات :

نال هذا الميدان كأى ميدان اجتماعى نصيبا كبيرا من اهتمام الرأى العام الأمريكى فقد اهتمت الهيئات والحكومات بإنشاء المؤسسات الخاصة بذوى العاهات لتعليمهم ورعايتهم وتوجيههم التوجيه العلمى الذى تسمح به حالتهم ، فأنشأت مدارس للصم والبكم ومدارس لتعليم العميان وأخرى للمقعدين وضعاف البنية وغيرهم من ذوى العاهات .

كما أنها وجهت عناية خاصة للناحية الوقائية فسنت التشريعات اللازمة لحماية الطفل من هذه العاهات كالتشريع الذى يقضى بتقطير نترات الفضة فى عين المولود بعد الولادة مباشرة وضمنت الرعاية الطبية للأطفال ضعاف البنية بالتغذية والعلاج بالأشعة .

كما أنها لم تنس وضع النظم اللازمة لتوجيههم التوجيه المهنى الملائم لوقايتهم من التشرد والإهمال وسن التشريعات الخاصة بمعاشاتهم فى سن الشيخوخة .

حسنة » . « ولكل شئ مفتاح ، ومفتاح الجنة محبة الضعفاء والفقراء . ولا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

وأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يعود جميع المسلمين التصدق فقال . « على كل مسلم صدقة ، فقالوا يانبي الله فان لم يجد ، فقال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق فقالوا فإن لم يجـــد فقال : يعين ذا الحاجة الملهوف ، قالوا : فإن لم يجد ، قال : فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها صدقة » .

وكان من أهم خصائص الدعوة الأولى فى الإسلام البساطة والإخاء والعـــدل والمساواة أو الديمقراطية بأجلى معانيها ، وكان الخليفة لا يفرق بينه وبين أبسط رعاياه فى الملبس أو المأكل أو المسكن ، ويقال إن طعام الحكام كان أدنى أطعمة فقرائهم ، وكانوا لا يتقللون منه لفقر ولا لعجز ولـكنهم كانوا يفعلون ذلك مواساة للفقراء من رعيتهم .

وقد غالى المسلمون الأولون فى الزهد ، وتوزيع ما لديهم من المـال ، والمتاع على الفقراء حتى صار ذلك يشابه المبدأ الاشتراكى الذى أخذت به كثير من الأمم الحديثة .

وقد جعل الإسلام حق الفقير ركنا من أركانه فخصص له حقا معلوما فى مال الغنى وشدد فى جباية الزكاة من الأغنياء ، وفرض عليهم نسبة معينة (٢,٥ ٪) من رؤوس أموالهم يتسلمها بيت مال المسلمين كل عام ليوزعها على الفقراء والمساكين ولم تقتصر الزكاة على الذهب والفضة بل كانت تشمل الإبل والغنم والعروض والأثمار والزروع ، وهناك نوع من الزكاة يفرض فى الفطر أو يكون فدية للصوم .

وقد توخى الإسلام العدل فى توزيع الصدقات على مستحقيها ، واتبع ما أشار به القرآن الكريم (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل) فكانت أموال الزكاة تقسم بنصيب معلوم على الفئات الآتية .

(١) المساكين : وهم الذين لاشئ لهم .

(٢) الفقراء : وهم الذين ليس لديهم ما يكفيهم وهم أرق حالا من المساكين .

(٣) العاملين عليها : وهم القائمون بجباية الزكاة وتوزيعها .

(٤) المؤلفة قلوبهم ، وهم الذين كانوا يريدون إعلان إسلامهم ، ويخشون أن يحرمهم أهلهم من أموالهم وميراثهم .

(٥) العبيد : المسلمين الذين يملكهم الكفار بعنقهم .

(٦) الغارمين : وهم المدينون فيعطى لهم ما يقضون به ديونهم .

(٧) الغزاة وأهل الجهاد : نفقة ما يحتاجون إليه فى حروبهم .

(٨) أبناء السبيل : وهم المسافرون الذين لايجدون نفقة سفرهم .

القضاء فى الإسلام :

(وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) . (فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) .

تولى النبى صلى الله عليه وسلم صاحب الشريعة الإسلامية القضاء فى أول الأمر وكان منصب القاضى من الوظائف التى يتولاها الخليفة نفسه ، وظل الحال على ذلك إلى أن زادت مسئوليات الخلفاء وتوسع سلطانهم فاضطروا إلى إسناد هذا المنصب إلى غيرهم من علية القوم وتطورت وظيفة القاضى إلى أن أصبحت تشمل النظر فى أموال المحجور عليهم من المجانين واليتامى ، والمفلسين وأهل السلفة ووصايا المسلمين وأوقافهم وتزويج اليتامى عند فقد الأولياء .

وتأثر منصب القضاء بالظروف السياسية والاجتماعية فى العهود المختلفة وكان هذا المنصب يسند أحيانا للأمراء وأحيانا للوزراء أو عظماء الدولة ، وأحيانا للقواد .

المحتسب :

وكان من بين وظائف القضاء ، وظيفة لها علاقة وثيقة بالمجتمع ، وما تقدمه له من خدمات اجتماعية وهى وظيفة المحتسب أو من يقوم على الحسبة .

وقد عرف الإسلام الحسبة بأنها أمر معروف ونهى عن منكر وإصلاح بين الناس ، وكانت وظيفة المحتسب واسعة النطاق متعددة النواحى شاملة الاختصاص وكان للمحتسب أعوانا يعاونونه على القيام بمهام هذا المنصب الخطير .

وكان يشترط فى المحتسب أن يكون فقيها عارفا بأحكام الشريعة ذا خلق كريم ، عادل ، بعيد النظر سريع التفكير ، خالص النية متواضعا لا يشويه فى طويته رياء

ولا مراء ذا مهابة وجلال وحسن هندام من سيمة الرفق ولين القول وطلاقة الوجه وسهولة الأخلاق عند أمره الناس ونهيه ، متأنيا غير متسرع ، عفيفاً عن أموال الناس متورعا عن قبول الهدية من أرباب الصناعات والمهن المختلفة .

وكان المحتسب يهيمن على أكثر من أربعين ناحية من نواحى الحياة اليومية ، فمن تنظيم أعمال الأسواق ورعاية مصالح مختلف الصناعات إلى المراقبة ، واحتكار الطعام والتحكم فى أقوات الناس ، وكان عليه المحافظة على نظافة الأسواق فيمنع دخول أحمال الحطب والرماد والتبن وروايا الماء ، وما شابه ذلك مخافة الضرر الذى يلحق بلباس الناس - وكان يراعى الرفق بالحيوان ، ويوجب على أصحاب الدواب المحملة وضع الأحمال عنها وقت الانتظار .

وكان عليه أن يسن اللوائح التى تتبع فى كثير من الحرف والمهن وخصوصا التى لها علاقة بالجمهور والصحة العامة مثل الخبازين والعجانين والجزارين والطباخين وغيرهم ووضع لها شروطا خاصة فمثلا الخبازة كان يشترط فيها نظافة المكان ، وصلاحيته وتطبيق قواعد معينة على العجانين والخبازين ، منها إلا يعجن العجان بقدميه ، ولا بركبتيه ولا بمرفقيه لأن فى ذلك امتهانا للطعام وألا يعجن إلا ملثما لئلا يسقط لعابه فى العجين وإذا عجن فى النهار فليكن أمامه صبى فى يده مذبة يطرد بها الذباب .

وكان المحتسب يراعى توزيع الصناعات المختلفة على المدينة بالتساوى حتى لا تتكدس فى مكان واحد وتخلو منها بقية الأمكنة ، وكان يوجه عناية خاصة لأماكن إعداد الأطعمة مثل الشوايين والسماكين والطباخين فيعرض عليهم تغطية أوانيهم وحفظها من الذباب وهوام الأرض بعد غسلها وتنظيفها بالماء الساخن .

ولقد وضع المحتسب شروطا خاصة للأطباء والصيادلة والعطارين وفرض رقابة شديدة لمنع غش العقاقير وخصص لكل منطقة كبيرا للأطباء يحاسبهم على عملهم ، وكان على كل طبيب أن يدون ما يصف من دواء وداء ويعطى صورة من تقريره لأهل المريض فإن شفى كان للطبيب أن يأخذ أجره مشكورا . أما إذا مات فيعرض الأمر على كبير الأطباء فإن رأى أن الطبيب قد أخطأ فيعلن ذلك لأهل المتوفى الذين لهم أن يطالبوا الطبيب المخطىء بدمه أو فدية توازى قيمة المقتول ، وكان المحتسب يأخذ على

الأطباء عهدا بألا يسيئوا التصرف فى صناعتهم وألا يستعملوا مهنتهم فيما يضر بمرضاهم.

ولقد وضع المحتسب شروطا صحية للحمامات العامة ، كان منها غسل الحمام وكنسه وتنظيفه بالماء الطاهر عدة مرات يوميا ، ومنها منع دخول المصابين بالأمراض المعدية .

ومن طرائف اشتراطاته أنه كان يشترط على المزين ألا يأكل البصل والثوم والكراث لئلا يتضرر الناس من رائحة فيه عند الحلاقة .

وكان من اختصاصات المحتسب الإشراف على تعليم الصبية ، ووضع الشروط والصفات التى يجب أن يتحلى بها المؤدب أو المدرس ، كما كان من اختصاصاته وظيفة هامة هى ما يرادف وظيفة بوليس الآداب فى الوقت الحاضر ـ فكان يتفقد الأماكن التى تتجمع فيها النسوة مثل سوق الغزل والكتان وشطوط الأنهار وأبواب الحمامات ويمنع الشباب من الوقوف قريبا من هذه الأماكن كما أنه كان يتفقد مجالس الوعاظ فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء ، وكان يمنع النساء من زيارة القبور أو الخروج فى الجنازات منفذا قول النبى صلى الله عليه وسلم « لعن الله زائرات القبور » .

كما أنه كان يمنع الجيران من التطلع من الأسطح والنوافذ ، وكان لا يسمح للرجال بالجلوس فى طريق النساء ، ولا للنساء بالجلوس على أبواب منازلهن المعرضة للمارة .

وقد خول القضاء المحتسب حق الضبطية القضائية فكانت له سلطة تأديب من يخالف النظم واللوائح الموضوعة ، وكانت سلطته التأديبية تتفاوت بين القول والتوبيخ والضرب بالسوط أو بالدرة وبالإعلان عن المذنب للجمهور بأن يلبس طرطورا أو يركب حمارا ويدور فى السوق .

هكذا كان المحتسب فى زمانه ، هو الخادم الاجتماعى ، ومفتش الصحة ومهندس التنظيم وبوليس الآداب ومدير التعليم ، و بالجملة حكومة مصغرة ذات مصالح متعددة مجتمعة فى شخص واحد .

التعليم فى الإسلام :

بسم الله الرحمن الرحيم

« اقرأ وربك الأكرم . الذى علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم » بهذا نزل القرآن الكريم على نبى أمى لا عهد له بالقراءة أو الكتابة ، ولم يجد الرسول لإفشاء

العلم فى الناس إلا أن يكثر منهم من يقرأ ويكتب فكان يفرض على المتعلم أن يعلم غيره ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يفرض على الأسرى الذين لا مال لهم أن يفتدوا أنفسهم بتعليم عشرة من أولاد المسلمين القراءة والكتابة. أما الفلسفة التعليمية فكان أساسها القرآن والسنة المحمدية ، وكان القرآن الكريم أساساً للعلوم الإسلامية ، وكان أول عهد الإسلام بالتدريس قراءة القرآن ثم تلقينه للصحابة عن النبى ثم تلقينه للناس عن الصحابة ، لذلك كانت مدارس المسلمين فى أول الأمر لا تتعدى حوائط جوامعهم وكان الشغوفون بالعلم يجتمعون فى مجموعات أو حلقات لسماع أستاذ يلتفون حوله ، وتنوعت العلوم بتوالى الأيام واتسعت دائرتها حتى أصبح للعلم الواحد عـــدة حلقات تعرف بأساتذتها ، ولما اتسع الإطلاع وزاد الباحثون فى العلم زُوِّد كل جامع بخزانة من كتب المطالعة ، وكانت بعض حلقات التدريس تجمع فى الربط أو المنازل ـ ولما تطورت الدولة الإسلامية بدأ الحكام والأمراء يهتمون بالعلم ويشجعون العلماء رغبة فى الاستفادة بنفوذهم لدى الشعب ، ومساعدتهم فى تسهيل مهمة الحكم ـ وقد أخذ بعض الخلفاء يعملون على إرضاء الفقهاء والعلماء ويغدقون عليهم العطايا والهبات .

ولما ضعف شأن الخلفاء وانتقلت الحكومة إلى السلاطين والأمراء من الفرس والأتراك وغيرهم كان هؤلاء فى حاجة إلى إرضاء العامة لتأييد سلطانهم ، وكان أقرب السبل إلى ذلك الإحسان إلى الفقراء ، وإكرام العلماء والفقهاء . فكان كل حاكم يحاول التقرب من الفقهاء والعلماء فيدفعون لهم الرواتب وتنشأ الجوامع والربط .

ومن الأسباب التى كانت تحمل الأمراء والأغنياء على إنشاء المساجد والمدارس الاحتفاظ بأموالهم لذريتهم خوفا من استيلاء السلطان عليها فكان الرجل منهم إذا بلغ الإمارة ، وكثر ماله خاف من تعدى السلطان على من يخلفه من ذريته فيبنى المدارس أو الربط أو الزوايا ، ويقف عليها الأوقاف المغلة خوفا من ضياع أمواله ويجعل من شروط الوقف أن يتولى إدارة الأوقاف أحد أولاده ، ويحدد له نصيباً منها فيكون ذلك لذريته وأولاده أمانا من الفقر .

وكان من أسباب إنشاء الجوامع أو المدارس التنافس فى تأييد المذاهب المختلفة فكان السلطان يعمل على نشر تعاليم مذهبه بالإكثار من دور العلم التى تبشر به .

وكانوا يفرضون مذاهبهم على الجوامع القائمة والتى تقام كما حدث فى الأزهر فقد كان فى أول الأمر على مذهب الشيعة فلما تولى صلاح الدين الأيوبى ـ أبطل هذا المذهب وشجع المذهبين المالكى والشافعى ، وزاد على ذلك فأنشأ لتعليم هذين المذهبين المدرسة الناصرية سنة ٥٦٦ . وكانت تلك أول مدرسة أنشئت فى مصر .

واقتدى بصلاح الدين من خلفه من الخلفاء فتسابقوا إلى إنشاء المدارس ودور الأيتام واللقطاء والأرامل ، ويقال إن عدد المدارس قد وصل فى أواخر أيامهم إلى خمسة وعشرين مدرسة ، وتمشى على هذه السنة سلاطين المماليك واقتدى بهم الأغنياء فبلغ عدد المدارس التى أنشئت سبعين مدرسة .

وكان الأزهر من أشهر الجوامع فى الإسلام ، وكان يؤمه الطلبة من مختلف الأمم والأقطار ، وكانت تلقى فيه دروس القرآن والفقه والنحو والبلاغة وغيرها من العلوم وكان لكل مجموعة من هؤلاء المجاورين رواق فللشوام رواق وللمغاربة رواق وهكذا وكان يصرف لكل طالب مايسمى الجراية وهو ما كان يكفيه من الخبز والغفار ، وكانت طرق معيشتهم لا يمكن أن توصف إلا بالشدة والحرمان .

المكتبات وخزائن الكتب

لقد كان اتجاه المسلمين فى أول عصرهم نحو عدم الاهتمام بالكتب لاعتقادهم أن القرآن وحده يجب أن يكون أساس الدرس والعلم ، ولكن اتصالهم بالأمم ذات العلوم والفنون وتذوقهم طعم العلم جعلهم أحرص الناس على الكتب وأكثرهم محبة فى اقتنائها والعناية بصيانتها .

وكان خلفاء الفاطميين أول من عنوا بإنشاء المكتبات فى مصر ، وأولهم العزيز بالله ثانى خلفائهم فقد جمع عددا كبيرا من الكتب وخصص لها مكانا فى قصره أطلق عليه خزانة الكتب وساعده على هذه الهواية يعقوب بن كلس وزير تحبب إليه اقتناء الكتب وحرضه على بذل الأموال فى الاستكثار من المؤلفات ، وقد حذا حذو العزيز من خلفه من الخلفاء فأنشأوا كثيرا من المكتبات وعددا من دور الحكمة لاطلاع الناس وخدمتهم فى المطالعة والدرس والتأليف ، وهذه الطريقة كانت شائعة فى تعليم الناس إذ كان يتعذر على غير

الأغنياء اقتناء الكتب لغلوها ، ولكن هذه المكتبات أصابها التلف والاهمال بتوالى الفتن والحروب ، ويقال إن بعضها أحرق والبعض الآخر ألقى فى النيل ، وبعضها ترك فى الصحراء واتخذ العبيد من جلودها نعالا .

وكانت دور الحكومة تشبه المدارس لأن الحاكم كان يعين بها القراء والفقهاء واللغويين والأطباء، وكان يرتب لهم المرتبات، وكان يشجع المترددين على الدرس والنسخ فيمدهم بما يلزمهم من المداد والأقلام والورق والمحابر ، وكان الحاكم يشجع العلماء للمناظرة فى هذه الدور كما كان يشجع المناظرة بين المترددين عليها .

الطب فى الاسلام

وصل الطب فى عصر الاسلام إلى مالم يصل إليه فى أى عصر مضى ، ولم يقتصر المسلمون على مانقلوه من علوم اليونان والسريان والكلدان فى هذا الفن، بل اقتبسوا الكثير من طب الهنود وزادوا البحث فيما كان عند آبائهم فى الجاهلية ، وأهم ماظهر فى كتب الطب فى ذلك العهد الكتاب الملكى لأبى بكر الرازى ، وكتاب القانون لابن سينا ، وكتاب التصريف لمن يعجز عن التأليف لأبى القاسم خلف بن عباس الزهراوى وكانت لهذه الكتب قيمة كبيرة فى عالم الطب كما كانت مرجعا هاما لعلماء الطب فى البلاد الأوروبية ، ولم تقتصر مهنة الطب على الرجال بل شملت كثيرا من النساء مثل أخت الحضيد بن زهر الأندلسى ، وزينب طبيبة بنى أود ، وتخصص كثير من الأطباء العرب فى فروع الطب المختلفة فكان منهم الجراح والفاصد والكحال وطبيب الأسنان وطبيب النساء وطبيب المجانين ، وهم أول من استعمل «البنج» فى الطب كما أنهم أول من استخدم الكاويات فى الجراحة والأفيون لمعالجة الجنون ، وأول من كتب فى مرض الجذام ووصف الحصبة والجدرى وقد عنى العرب بعلم الصيدلة ودراسة العقاقير ولم يقتصروا على ما جاء بالكتب الهندية واليونانية بل عكفوا على دراستها واستنبطوا كثيرا من الأدوية مما أفاد من جاء بعدهم من الأوروبيين فائدة لاتقدر .

المارستانات « المستشفيات فى الاسلام »

المارستان : لفظ فارسى معناه مكان المرضى . وهو مايرادف اليوم كلمة « مستشفى » وكانت المارستانات فى العهد الاسلامى تشمل مدارس الطب أيضا وأول من أنشأ هذه المارستانات فى الاسلام الوليد بن عبد الملك وهو أول من أدخل نظام العزل حيث أنشأ جناحا خاصا للمجذومين وحجزهم عن بقية المرضى . أما فى عصر العباسيين فكان المنصور أول من استقدم الأطباء لعلاج المرضى والكشف عليهم إلا أن مؤسساته لم تكن مستشفيات بمعنى الكلمة . بل كانت عبارة عن دور للعميان والأيتام والمقعدين من النساء وهو أول من أنشأ دورا لمعالجة المجانين . وسرت هـــذه العدوى بين الخلفاء فأخذوا يتنافسون فى هذه المؤسسات وبدأ وزير المتوكل فأنشأ مارستانا فى مصر سمى بمارستان المغامز، وتبعه ابن طولون فأنشأ مارستانا عرف باسمه، وكان يشترط ألا يعالج فيه جندى ولا مملوك بل يعالج فيه العامة من المرضى والمجانين ، وكذلك أنشأ صلاح الدين مارستان العتيق ، وأنشأ المنصور قلاوون المارستان المنصورى بالقاهرة .

وكانت المـارستانات تتولى علاج المرضى على اختلاف طوائفهم وتخصص قاعـة بل وطبيبا لكل نوع من المرض، وكان عليها كذلك صرف الدواء ودفن من يموت من المرضى .

وفكرة المستشفيات المتنقلة كانت معروفة عند العرب فكانوا يحملون المـارستان على الجمال أو البغال إلى حيث يذهب الجند والسلطان .

الوقف فى الاسـلام :

« إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له » . حديث شريف

والصدقة الجارية عرفها بعض العلماء بالوقف وفصلوا الصدقة الجارية المستمرة المخلدة التى لاينقطع نفعها كحفر الآبار وغرس الأشجار وتعبيد الطرق وكل مايعود على الناس بالنفع العام ، ولم تقتصر الأوقاف على ماسبق ذكره بل كانت الأموال توقف

على إدارة المارستانات ودور المجزومين والمجاذيب وملاجئ اليتامى والعميان وكان من الواقفين من يرصد أموالا لرعاية الحيوان وخصوصا الخيل .

وتعددت أنواع هذه الأوقاف فقد شملت خدمات طريفة تدل على حسن نية أصحابها . فمثلا : وقف الزبادى فى دمشق كان عبارة عن مكان تحفظ فيه مجموعة من أوانى الصينى فاذا كسر صبى أو خادم آنية وخاف من إيذاء سيده فما عليه إلا أن يذهب إلى هذا الوقف فيستلم بدلا للاناء المكسور .

وكان فى الشام وقف مخصص لتسهيل زواج الفتيات الفقيرات وتأهيلهن حفظا لهن من الضلال والسقوط .

وكان فى مصر وقف لتقديم الماء والثلج أو شراب الخروب أو العرقسوس لعابر السبيل فى الصيف .

وكان فى مكة وقف مخصص لمنع الكلاب من دخولها ، ووقف اخر لإعارة الحلى وأدوات الزينة للعرائس فى الأفراح حتى لا يضطر العامة من الفقراء إلى إنفاق أموالهم فى شراء مالا طاقة لهم به ، ووقف بعض الخيريين أموالا لمساعدة الفقراء على الاستحمام بالمجان وصرف مايلزمهم من الصابون والملابس ، وكان فى تونس وقف لختان أولاد الفقراء ، ووقف آخر لتوزيع الحلوى فى شهر رمضان .

وقد ذهب بعض الواقفين إلى رصد أموال تخصص لاستبدال الملابس التى تلوث بأخرى جديدة ، وكان هناك أوقاف تابعة لدور العبادة والعلم ومساعدة الضعفاء والمساكين ، وكان من أفيد الأوقاف وقف يسمى « دار الدقة » وهو ملجأ مخصص للنساء اللاتى وقع نفور بينهن وبين أزواجهن فيلجأن إليه حتى يزول مابينهن وبين أزواجهن من نفور .

ومن مساوئ الوقف أن الواقف كان لهوى فى نفسه يستغله فى إيذاء بعض أبنائه أو بناته أو زوجاته أوأقاربه فيحرمهم من نصيبهم الشرعى فى الميراث ويغدق على غيرهم مالا حق لهم فيه ، وقد أحدث مثل هذه الحالات ظلما اجتماعيا كان كثيرا مايودى بأكرم العائلات مما اضطر بعض الحكام إلى فك مثل هذه الأوقاف الجائرة .

نظام الطبقات فى العصر الاسلامى

لقد تطورت الحياة والنظم الاجتماعية فى الاسلام باتساع ممتلكات الدولة الاسلامية وزيادة نفوذها وتشعب اختصاصاتها . وما لبث الاسلام أن ظهرت فيه الطبقات وتحددت معالمها ، فنى العصر العباسى مثلا كان هناك خمس طبقات :

١ — الخليفة .
٢ — أهل الخليفة .
٣ — رجال الدولة .
٤ — أرباب البيوتات .
٥ — توابع الخاصة .

وكان لكل من هـذه الطبقات نفوذها وسلطانها ومكانتها الاجتماعية . وكان توابع الخاصة منقسمين إلى أربعة أقسام :

١ — الجند .
٢ — الأعوان .
٣ — الموالى .
٤ — الخدم .

وسنتناول الكلام عن الأخير حيث هو الذى كان فى حاجة إلى خـدمات اجتماعية ليستقيم وضعه مع ماتادى به الاسلام من مبادئ اجتماعية تتنافى مع هذا النظام ، وكان أكثر الخدم فى هذا العهد من الأرقاء السود والبيض ذكورا واناثا وكانوا ينقسمون إلى ثلاثة أقسام :

١ — الأرقاء .

أثبت التاريخ أن العامـة قبل الاسـلام من أهل البلاد الأصليين بمصر والشام والعراق وفارس كانوا يئنون تحت نير الاستعباد ، وكان بعضهم أرقاء فعلا ينتقلون مع العقار من مالك إلى مالك ، فلما جاء الاسلام أتى لهذه الفئة بخير كثير ففك عقالها من العبودية بشرط واحـد وهو الاسلام ، فمن أسلم منهم صار حرا له ما للمسلمين وعليه ماعليهم ، ومن ظل على دينه دخل ذمة المسلمين يدافعون عنه إذا ماأدى الجزية ، أما من حاربهم وأسروه فهو ملك لهم .

وكثر عدد الأسرى بفتوحات العرب وغزواتهم، وكانوا لكثرتهم يباعون كأرخص السلع حتى وصل ثمن الأسير منهم أحيانا إلى درهم واحد .

وفى عهد الدولة الفاطمية كان هؤلاء الأسرى يحشدون فى مكان يسمى المناخ (ببورسعيد) وكان الجند يفرزونهم ويقسمونهم إلى أقسام طبقا للنوع والجنس ثم تبعا للسن والجمال والمعرفة . فاذا ارتابوا فى أحد قتلوه ، أما الشيوخ منهم فكانوا يقتلون وتلقى جثثهم فى بئر كانت تسمى بئر المنامة .

أما بقية الأسرى فكانوا يقسمون بين الخليفة وكبار قواده ومن يليهم فى الرتب والدرجات ، أما الصغار من الأسرى فكانوا يؤخذون إلى قصر الخليفة ويعهد بهم إلى الأساتذة فيتعهدونهم بالتربية ويقومون بتعليمهم القراءة والكتابة والرماية وغيرها من الفنون التى تجعلهم صالحين لخدمة الخليفة . وكانوا يسمونهم فى ذلك الوقت (الترابى) وكان منهم من ارتقى إلى رتبة الأمراء .

ولم تكن معاملة الأسرى بهذه الطريقة قاصرة على المسلمين وحدهم بل كان الروم وغيرهم من الأعداء يعاملون الأسرى المسلمين بنفس هذه المعاملة ، وكان المسلمون عادة يفتدون من يقع منهم فى الأسر بالمال ، أما الأعداء فلم يهتموا لفداء أسراهم ولذلك اضطر المسلمون إلى الاكثار من العبيد والمماليك ، وقد بلغ عددهم عند بعضهم عشرة أو أكثر .

وعلاوة على ما كان يستخدم من هؤلاء الأسرى للحراسة والخدمة فقد درب عدد كبير منهم على الأعمال المختلفة كتدبير المنزل والفراشة والطبخ وغيرها ، فصار منهم الفراش والطباخ والوكيل والنقيب والبواب والركابى وغير ذلك كما أن بعض الحكام كانوا يتخذون الغلمان منهم زينة لمجالسهم، وأول من وضع هذا النظام الأمين بن الرشيد وأصبحت بعد ذلك سنة عند الخلفاء من بعده .

الخصيان

الخصاء : عادة شرقية كانت شائعة قديما بين الآشوريين والبابليين والمصريين القدماء وأخذها عنهم اليونانيون ثم انتقلت إلى الرومان ولقد اشتهر كثير من الخصيان فى التاريخ بالشجاعة والاقدام ، ومنهم من حكم الأمصار ككافور الأخشيدى الذى استولى

على مصر . وكان لهم فى بعض الفترات نفوذ عظيم ، واستبدوا فى أواخر الدولة الرومانية استبدادا كبيرا .

وللخصاء أغراض أشهرها استخدام الخصيان فى دور النساء . وأول من فعل ذلك من المسلمين يزيد بن معاوية ، وقد شاع بعد ذلك استخدامهم عند المسلمين مع أن الشريعة الاسلامية كانت تميل إلى تحريم ذلك .

وكانت تجارة الرقيق كما ذكرنا منتشرة فى أوروبا قبل الاسلام وكان من عادة أهل تلك العصور أن يبيعوا أسراهم بيع الرقيق فتألفت لذلك جماعات كثيرة من التجار يحملون الأسرى عن طريق فرنسا وأسبانيا إلى أفريقيا ومنها إلى الشام ومصر ، فلما وقعت هذه البلاد فى أيدى المسلمين راجت تلك التجارة .

ولما شاع الحجاب بين المسلمين استخدموا الخصيان فى دورهم وعمد تجار الرقيق لسد حاجة العرب إلى إخصاء بعض الأرقاء وبيعهم بأثمان غالية وراجت تلك الصناعة وخصوصا بين اليهود ، وكثر المشتغلون بها وأنشأوا معامل عديدة لهذا الغرض أشهرها معمل الخصيان فى فردون بمقاطعة اللورين فى فرنسا ، وكانت هـــذه العملية لاتعمل إلا للأطفال فيموت كثير منهم ومن ينج يرسل إلى أسبانيا ليباع للكبراء والعظماء بأثمان غالية ، وأصبح الأغنياء بتوالى الزمن يقدمون الخصيان لبعضهم هدية كالخيل والأثاث . وكان ملوك أوروبا إذا أرادوا التقرب إلى خليفة المسلمين أو غيره من العظماء أهدوهم التحف ومن جملتها الخصيان ، ولما كثر عددهم فى الدولة الاسلامية أصبحت تؤلف منهم الفرق المحاربة كما كانت تؤلف من العبيد .

الجوارى

للجوارى شأن كبير فى تاريخ الاسلام والحياة الاجتماعية لايقل عن شأن العبيد .

وأصل الجوارى مايسبيه الفاتحون فى الحرب من النساء والفتيات فهذه ملك للفاتحين ولو كن من بنات الملوك ، وكانوا إما يستخدمونهن أو يستبدلونهن أو يتصرفون فى بيعهن تصرف المالك فى ملكه .

ولما تدفقت الأموال على خزائن الخلفاء ومالوا إلى الترف زاد ميلهم إلى اقتناء

الجوارى وأخذ الكبراء والعظماء يتنافسون فى إهداء الجوارى إليهم ، وقد كان بعض تلك الجوارى فيما بعد ذا شأن كبير فى تسيير أمور الدولة وتصريف شئونها .

ولسد حاجة سوق الخلفاء والعظماء قامت طائفة من النخاسين لاحتراف هذه المهن واستجلاب الجوارى صغارا وكبارا من أقصى بلاد الترك وأرمنيا والروم والهند والحبشة والنوبة وغيرها من البلاد يربونهن ، وكانت كل واحدة على حسب مواهبها واستعدادها وجمالها فنبغ منهن العالمات وربات الدهاء والسياسة والمغنيات والعرافات وغيرهن .

وكان لجوارى كل بلد صفات يمتزن بها ، وأصبح اختيار الجوارى علما تؤلف فيه الكتب ويخصص له المستشارون ، وكان تعليمهن وتربيتهن بابا من أبواب الكسب الواسعة الانتشار ، وكان الفنانون المشهورون يقومون بتعليم فنهم لبعض الجوارى لبيعهن للخلفاء والأمراء والكبراء ، وقد كان لهذا النوع من الجوارى أثر فى نشر العلوم والفنون فى منازل الأغنياء والعظماء .

وكانت الجوارى يستعملن للتأثير على أصحاب النفوذ ولذلك كان أرباب الدهاء من الخلفاء والأمراء يتباعدون عنهن ، واشتهر معاوية والمنصور وعبد الرحمن الداخل بهذا التباعد ، أما فى عهد الرشيد وما بعده فقد كان اقتناء الجوارى غالبا مما كان له أكبر الأثر فى تلهى الخلفاء والأمراء عن رعاية ملكهم ، كما كان بعض الجوارى يستخدمن للجاسوسية أو التوسط لنيل رتبة أو منصب . ويقال إن المأمون كان يستعمل الجوارى للتجسس على أعدائه وأنبائه بأخبارهم .

وكان يزداد نفوذ الجوارى وسطوهن إذا صرن أمهات كما حدث للخيزران وغيرها من أمهات الخلفاء .

وكان لوجود الجوارى أثر بالغ فى تطور روابط الأسرة فى الاسلام وتغيير عاداتها العربية بعادات هى مزيج من الرومانية والأرمنية والتركية وغيرها .

وهكذا كانت الحالة على وجه العموم فى معظم الأمم التى سادها الاسلام ومنها مصر ولو أن الحالة فى مصر تختلف عن بقية الأمم الاسلامية إلا أن العصر العثمانى كان يختلف اختلافا بينا عن العصور السابقة ، لذا فقد رأينا أن نبدأ الكلام عن الخدمة الاجتماعية مبتدئين بهذا العصر .

الفصل السادس

مصر فى عهد الحكم العثمانى وما بعده :

ولو أن الحكم العثمانى كان يعتبر حكما إسلاميا إلا أنه كان يختلف كثيرا عما سبقه من حكم العرب المسلمين الذى ساد مصر عددا وفيرا من القرون ، وقد انتاب مصر فى ذلك العهد كثير من العوامل التى أثرت تأثيرا كبيرا على حالتها الاقتصادية والاجتماعية والزراعية ، فأول صدمة لحقتها عندما تحولت التجارة الأوروبية من البحر الأبيض إلى طريق رأس الرجاء الصالح فخسرت بذلك خسارة فادحة ظهرت فى جميع مرافقها ، ولو أن العثمانيين لم يكن لهم دخل مباشر فى تلك الحالة الطارئة إلا أنهم انتهزوا فرصة الكساد وعملوا على محو كثير من الصناعات التى كانت مزدهرة فى مصر إذ نقلوا كثيرا من الصناع الفنيين إلى بلادهم وحرموا مصر من أيديها العاملة فى الفن والصناعة كما نقلوا إليها كثيرا من الأموال والغنائم والخامات التى لا تستغنى عنها النهضة الصناعية ، ويقال إن أكثر من خمسين صناعة أبطلت فى ذلك العهد وتعطل أصحابها وصاروا عبئا ثقيلا على كاهل الدولة .

أما من الجهة الزراعية فقد أهملت الأرض وبطلت العناية بالرى ووقف دولاب الإصلاحات التى تساعد على الانتاج ، كل هذا والحكومة فى موقف المتفرج لا تحرك ساكنا ولا يهزها ضمير إلى الأخذ بيد هذا الشعب المسكين والعمل على انتشاله من هذا الخراب والافلاس ، وياليتها وقفت عند هذا الحد بل كانت تنتزع من الفلاح أرضه إذا لم يقم بتسديد مايفرض عليه من الضرائب ، تلك الضرائب التى لم يكن لها قياس أو أساس بل كانت تفرض حسب أهواء الملتزمين وبالقدر الذى يسوقه الصدف ولم يكن يهم الوالى إلا رضاء السلطان بتوصيل الخراج المعلوم إليه وجمع مايحتاجه هو وجنوده من نفقات .

وسادت الفوضى الصحية وتفشت الأوبئة ولم يسق الله لمصر من يهتم بصحة

أفرادها ويعمل على وقايتهم من الأمراض ، ولم يجد الشعب ملاذا إلا فى الأولياء وأرباب الطرق فعظم نفوذهم وقويت شوكتهم ، وكان على الشعب الجاهل أن يكفلهم ويقوم بسداد حاجاتهم ويكرمهم باحياء الموالد ويحيي ذكراهم بالأدعية والولائم ، وكان يستنزف موارده الضئيلة فى نصب الأعياد لهم وإقامة الأفراح لموالدهم مما زاد فى النيل من حالة رخاء الشعب والإمعان فى عوزه وشقائه ، وتأثرت الحالة الاجتماعية بهذه العوامل أيما تأثير ، وزاد الحالة سوءا الجهل الذى تفشى بين طبقات الشعب واستهتار الحاكمين وعمالهم بإرادة الشعب وكرامته ، فكان الجنود حفظة الأمن والنظام وحماة الحريات والحرمات يخطفون النساء والغلمان من الشوارع ويفسقون بهم وكانوا يشاطرون التجار وأصحاب الحرف مكاسبهم ولم يجدوا لهم رادعا من أمير أو ضمير .

ولم يجد الفلاح المصرى أمامه إلا الإستكانة والصبر على المكاره والدعاء لله بأن ينقذه من شر هؤلاء الغرباء ـ وكان كلما تكاثرت عليه الشدائد كلما زاد إيمانه بالله واستسلامه لما يجود به اليوم الآخر .

(٥) وقد كان الدين فى هذا العهد واسع الانتشار ، ولكن الشعب لم يكن على استعداد لتفهم أصوله ، والأخذ بقواعده ، فأخذ الناس يتشيعون للدين لا عن علم ومعرفة بل عن جهل وسذاجة ، وكانوا يتمسكون بطقوسه ورسومه ، ويهملون محاسنه ولبابه ، فلم يمنع إزدحام الجوامع وحلقات الذكر من التكالب على المخدرات والخمور والبوظة ولا من تفشى الانحطاط الخلقى وشيوع الشذوذ الجنسى وعشق مختلف المفاسد التى حرمها الدين ونهى عنها .

(٦) وكان لهذه الحالة أثر ظاهر فى المستوى العلمى والثقافى للشعب المصرى فقد حرم على مصر الاتصال بالدول الأوروبية ، ووضعت الدولة العثمانية بينها وبين الحضارة الأوروبية حجابا كثيفا منعها من التأثر بنهضتها وتتبع حركاتها والإفادة من ثمراتها . وكانت المدارس فى هذا العهد المظلم لا تتعدى الكتاتيب التى كان يديرها طلاب من الأزهر ليس لهم شيء من الثقافة العامة فيفيدون الطلاب ، ويساعدونهم على تنوير أذهانهم ، وعندما نشطت حركة الصوفية ساعدت كثيرا على نشر العلوم الدينية وخصوصاً فيما يتعلق بالطرق الصوفية ذاتها . وهكذا كان المجهود الضئيل الذى بذل فى ميدان نشر

معلوم قاصرا ناقصا لم يقو على تبديد ظلام الجهالة الذى خيم على عقول أهل المدن والقرى سنوات بعد سنوات، وقد بدأت هذه الحالة تتغير قليلا فى أواخر العصر العثمانى أى فى القرن الثامن عشر فعندما ضعف نفوذ الأتراك وسيطر المماليك على زمام الحكم انتهز الشعب هذه الفرصة وأخذ يعمل على تحطيم الأغلال التى كانت فى عنقه وصار يخطو خطوة خطوة نحو النضوج العلمى ، والتحرر الفكرى . وظهرت مقدمات ذلك فى أواخر القرن الثامن عشر حيث زاد الانتاج العلمى، وكثرت المؤلفات وزاد عدد العلماء ، وقوى نفوذهم وأخذ الشعب يعترف بفضلهم ويلجأ إليهم فى مظالمه ويحتكم إليهم فى خلافاته .

ولكن هذا التقدم اليسير لم يغير شيئا من مظاهر الفقر والعوز التى سادت البلاد وسيطرت على معظم سكانها . فكثر الشحاذون والمتكاسلون وامتلأت بهم الشوارع وأبواب الجوامع ، وقد شعر الفرنسيون بعد غزوهم لمصر بسوء هذه الحالة فاضطر الحاكم الفرنسى سنة ١٧٩٨ إلى سن قانون للشحاذين كان مشتملا على خمسة بنود :

(١) يقبض على كل من يضبط متلبسا بجريمة السؤال ، ويعرض على الضابط المكلف بذلك ثم يرسل إلى سجن القلعة ، ويستثنى من ذلك أصحاب العاهات كالعميان والمقعدين والعاجزين عن العمل .

(٢) على كل ملة (اسلام أو نصارى أو يهود من روم وقبط وشوام) إنشاء حانوت لقبول ذوى العاهات والشحاذين العاجزين عن العمل لإيوائهم ورعايتهم .

(٣) يتكفل رئيس كل ملة بجميع نفقات حانوته ، وله أن يشرك كل أفراد ملته فى تحمل نفقات إدارة هذا الحانوت .

(٤) على رئيس كل ملة أن يتكفل بفقراء ملته فى فترة إعداد الحانوت الخاص بهذه الملة .

(٥) على رئيس كل ملة أن يضع النظام الذى يتبع فى إدارة حانوته ، وعليه أن يأخذ الأمر اللازم لإدارته من شيخ البلد .

وكان ذلك أول قانون يسن للشحاذين والمتسولين فى مصر ، وهو مثل من النظم

الاجتماعية التى وضعها الفرنسيون فى عهد الحملة الفرنسية علاوة على ما أدخلوه فى البلاد من ألوان الثقافة الفرنسية التى لا زال الكثير منها يتمثل فى مختلف المعاهد والمؤسسات مما كان له أثره العميق فى الحياة المصرية .

عهد الأسرة العلوية :

كان عهد محمد على الكبير فتح حياة جديدة لمصر والمصريين ، وقد استلم محمد على مصر وهى مثقلة بالمشاكل ، ذات شعب أضناه الاستعباد والظلم وخيم عليه الجهل ، تسلط على عقله محترفو الشعوذة والدجل ، ولم يكن منتظرا من شعب هذا حاله ، أن يصحو من رقدته لينشل نفسه من هذه الهوة العميقة . ولو لم يتح الله له رجلا كمحمد على أخذ كل مسئولية الاصلاح على عاتقه لما كان هناك أمل كبير فى أى تقدم أو إصلاح . . . هذا المصلح الاجتماعى الفذ قد بذل كل ما فى وسعه لإصلاح شأن هذا البلد وإسعاد أهله مع أنه لم يكن منهم ، ولا نكون مغالين إذا قلنا إن محمد على قد عمل على رفع القومية المصرية إلى المستوى الذى كانت محرومة منه أجيالا عديدة واندمج فى الشعب المصرى اندماجا كليا وصار جزءا لا يتجزأ من الهيئة الاجتماعية المصرية وقد بادل محمد على مصر حبا بحب فتمصر واستعرب وأسس دولة مصرية وجيشاً مصرياً وأسطولا مصريا وثقافة مصرية عربية . وجعل لمصر شخصية مستقلة بعيدة عن الحكم العثمانى الممقوت الذى سادها أكثر من ثلاثة قرون واستمد محمد على قوته من الجيوش المصرية ونال انتصاراته الحربية باسم مصر ولحساب مصر وهذا على عكس ما كان حاصلا فى عهد المماليك فقد كانوا بحكم مركزهم يستمدون قوتهم وكيانهم من مصدر خارجى ويسندون ظهورهم إلى سند أجنبى فلم يفكروا يوما أنهم جزء من البلاد بل كانوا يعدون أنفسهم عنصرا منفصلا عن المصريين وبذلك لم يندمجوا فى الهيئة الاجتماعية المصرية . وكانت صلتهم بالشعب المصرى صلة الحاكم المستعبد الذى يفرض أحكامه الظالمة القاسية . ولذلك اغتبط المصريون إيما اغتباط عندما تخلصوا منهم ومن حكمهم ورموا أنفسهم فى أحضان محمد على مخلصهم الأكبر .

ولكى يضع محمد على سياسة الاصلاح على أساس صحيح عمل رحمه الله بتفكيره

الثاقب ونظره البعيد على تكوين عنصر جديد من صميم المصريين ليكونوا عونا له فى تقدم المجتمع المصرى فبدأ بتدريب القادة من عنصر الشباب وأرسل البعثات للخارج للتخصص فى شتى العلوم والفنون واتخذ منهم بعد إتمام علومهم رسلا لنشر العلم والاصلاح وتنفيذ المشروعات الاصلاحية فى شتى الميادين ، ولقد تحققت أمنيته التى طالما تمناها فرأى مصر دولة مستقلة يديرها المصريون أنفسهم ويعملون على اصلاحها .

التعليم فى عهد محمد على باشا :

استعان محمد على بكثير من العلماء الفرنسيين على نشر العلوم وإدماج المصريين فى ضروب المدنية الحديثة فأرسل أول بعثة إلى فرنسا سنة ١٨١٣ وتكرر إرسال البعثات إلى الخارج حتى أنه فى سنة ١٨٤٨ وصل عدد من أرسلوا للتعليم خارج مصر ٣١٩ مبعوثا تخصصوا فى شتى العلوم والفنون ، وكانت أهم ميزة فى هذه البعثات أن معظم أعضائها كانوا من أبناء الفلاحين وقد أفادوا فيما بعد فائدة لا تقدر وخصوصاً فى نشر العلم بالمدارس والمعاهد .

وكان تأسيس المدارس فى بادىء الأمر تبعا لحاجة كل وزارة وأوجد هذا النظام روح التنافس بين الوزارات المختلفة وزاد فى نشاطها وتعدد أساليبها ولم يقبل المصريون فى بادىء الأمر على التعليم لتشككهم فى كل ما يقدم إليهم من الهيئات الحاكمة ولجهلهم بقيمة العلم والتعليم فكانوا يمنعون أبناءهم من الالتحاق بها حتى التعليم الصناعى أقاموا الصعوبات فى وجه توصيله إلى أبنائهم ، ووصل بهم الجهل وكراهيتهم للتعليم أن بعض الآباء كانوا يحدثون بأبنائهم العاهات التى تساعدهم على التخلص من هذا النظام الجديد وسرت عدوى الهرب من العلم إلى التهرب من الجندية فكان من الصعب خصوصا فى أول الأمر الحصول على العدد الكافى من الجنود للجيوش .

ولم يفت محمد على طريقة من طرق الترغيب لنشر التعليم إلا استعملها . فعلاوة على أن التعليم كان بالمجان ، فإن الدولة كانت تتكفل أيضا بجميع شئون الذين يتلقون العلم من مسكن ومأكل وملبس كما كانت تجرى عليهم المرتبات الشهرية تشجيعاً لهم على الاستمرار فى الدراسة . وكان الوالى يمنح خريجى هذه المدارس بمجرد تخرجهم

المناصب ذات السلطة الواسعة والمرتبات المشجعة ، واستمر الحال على ذلك حقبة من الزمن إلى أن أدرك الآباء فائدة التعليم وخصوصا من الناحية المادية فسمحوا لأبنائهم بالالتحاق بالمدارس على كافة أنواعها ، وكانت مراحل التعليم فى ذلك الوقت مقسمة إلى ثلاثة أقسام :

١ — المدارس الابتدائية .

٢ — المدارس التجهيزية .

٣ — المدارس الخصوصية .

وزاد إقبال الأهلين على الالتحاق بالمدارس الابتدائية بصفة خاصة فزاد عددها زيادة ملحوظة حتى أصبح فى الوجه البحرى ٤٠ مدرسة وبالوجه القبلى ٢٦ مدرسة ، أما المدارس التجهيزية والخصوصية فكان عددها قليلا .

ديوان المدارس :

وكان من الضرورى إيجاد هيئة للاشراف على التعليم ووضع السياسة العامة له فرأى محمد على أن ينشىء لذلك إدارة خاصة وتم إنشاؤها فعلا سنة ١٨٣٧ وسميت (ديوان المدارس) ويعتبر هذا الديوان أول وزارة للمعارف فى مصر . وكان للديوان مجلس أعلى مؤلف من ٢١ عضوا برياسة ناظر المعارف ، وقد بدأ أعماله بوضع لائحة للتعليم الابتدائى وغيره من فروع التعليم الأخرى مع تحديد عدد تلاميذ كل مدرسة وسن القبول وسنى الدراسة والمنهاج وغير ذلك ، ومن القواعد التى كان منصوصا عليها فى اللائحة ألا يزيد عدد تلاميذ المدرسة الواحدة فى المدن عن ٢٠٠ وفى الريف عن ١٠٠ ، وكانت مدة الدراسة فى المدارس الابتدائية ثلاث سنوات ، تتراوح أعمار التلاميذ فيها ما بين الثامنة والثانية عشر ، وكان المنهاج يشمل مبادىء القراءة والكتابة والحساب والمعلومات العامة .

أما المدارس التجهيزية فكان طلابها من خريجى المدارس الابتدائية ، وكان منهاجها على نمط منهاج المدارس الابتدائية مع التوسع ، ومدة الدراسة أربع سنوات ، وانشئت لهذا النوع من التعليم مدرستان : واحدة فى القاهرة ، والأخرى فى الاسكندرية ثم زاد عددها بعد ذلك تبعا للاقبال عليها .

وكانت المدارس الخصوصية عبارة عن مدارس للتخصص فى فروع العلوم والفنون المختلفة مثل الهندسة والطب والزراعة والفنون الجميلة والصناعات والموسيقى والطوبجية والخيالة والبيادة ، وأنشئت أول مدرسة للهندسة سنة ١٨١٦ وأول مدرسة للطب سنة ١٨٢٧ .

وكان مجموع التلاميذ فى عهد محمد على ٩ آلاف تكفلت الحكومة بهم جميعا من مأكل وملبس ومسكن وتعليم ، وكانت مرتباتهم الشهرية أو المنح التشجيعية تختلف باختلاف مراحل التعليم وسنى الدراسة حسب النظم المبينة فيما بعد :

توزيع مرتبات التلاميذ الشهرية فى عهد محمد على باشا :

سنى الدراسة	ابتدائى	تجهيزى	خصوصى
	ص	ص	ص
السنة الأولى	٥	٢٠	٤٠
السنة الثانية	١٠	٢٥	٥٠
السنة الثالثة	١٥	٣٠	٦٠
السنة الرابعة		٣٥	٧٠

وهكذا استعمل محمد على كل مافى طاقته من وسائل الاغراء المادى للتغلب على جميع العوائق التى كانت تعوقه فى نشر التعليم ، ومن المؤكد أنه كان يضغط ميزانيته ضغطا شديدا فى جميع النواحى الأخرى حتى يوفر للتعليم مايضمن له الذيوع والانتشار ، وكان أمامه كذلك أن يذلل كل المشاكل الناتجة عن التقاليد والعقائد الفاسدة التى ظل يروجها وينشرها أصحاب الطرق والمشعوذين أحقابا طويلة . ولم يقتصر رحمه الله على تقديم هذه الخدمات الجليلة بل تعداها إلى مواساة من يستحق المواساة ومساعدة من يحتاج المساعدة ، وذهب فى ذلك إلى أبعد الحدود فكان يشترى للطلبة الحمير لمساعدتهم على قطع المسافات ولطلوعهم ونزولهم من القلعة . ولم تقتصر النهضة العلمية على تعليم البنين بل تعدتها إلى البنات فكان رفاعة بك رافع الطهطاوى أحد أعضاء البعثات أول من دعا إلى نهضة المرأة وإلى تعليم البنت وتثقيفها أسوة بالولد ووضع فى ذلك كتابا طبع فى سنة ١٨٧٣ ، وأثار موضوع تعليم البنت فى مجلس ديوان المدارس سنة ١٨٧٣ ، وقد وافق هذا المجلس

على أن تعليم البنت ضرورى وله قيمته فى النهوض بالمجتمع المصرى إلا أن هذه الحركة لم تلاق نجاحا ولم يتحقق تنفيذ شيء منها فى عهد محمد على ولم تنشأ إلا مدرسة للقابلات والولادة ولكن إقبال المصريات على هذه المدرسة كان فى حكم العدم حتى أن القائمين بأمرها اضطروا إلى اختيار عدد من السودانيات والحبشيات بدلا من المصريات .

على أن فكرة تعليم المرأة لم تقف عند هذا الحد بل لاقت تقديرا وقبولا فى الطبقات العالية فأخذت الأسر الكبيرة تعلم البنت فى المنازل على أيدى أساتذة من معلمين ومعلمات فظهرت طبقة من النساء نالت حظا وافرا من العلم والثقافة ونبغت منهن كثيرات مثل عائشة هانم تيمور، وبقيت فكرة تعليم البنت فى هذه الدائرة الضيقة إلى أن أنشئت أول مدرسة للبنات سنة ١٨٨٣ .

ولم ينس محمد على أثر التأليف وترجمة الكتب العلمية فى نهضته القومية فقام بتشجيع المؤلفين وأعضاء البعثات على تأليف الكتب فى العلوم الحديثة كالطب والهندسة مما ساعد على انتشار هذه العلوم بين المصريين وتسهيل دراستهم لأصولها .

حالة التعليم فى عهد عباس سنة ١٨٤٨ :

وقد اختلف عهد عباس عن عهد محمد على فى جميع مرافق الإصلاح فكان عباس على نقيض سلفه لم يفكر من يوم توليته الحكم فى شيء من سياسة الإصلاح التى تجعل من مصر بلادا مستقلة ذات سيادة ونفوذ ، ولم يتعهد أبناءها بالتربية والتعليم ليخرج من بينهم القادة والمصلحين فى ميادين الخدمة العامة .

وقد بدأ عمله بأن استغنى عن جميع الخبراء الأجانب وخصوصا الفرنسيين منهم ، ولم يهتم إلا بإصلاح الطرق والسكك الحديدية ، أما حالة التعليم فقد ساءت فى هذا العهد وانحطت بدرجة كبيرة وخصوصا عندما أصدر أمرا بإلغاء معظم المدارس ، ولم يقتصر على ذلك بل أبعد كثيرا من قادة الفكر والرأى من رجال التعليم ، كما ألغى كثيرا من المصانع والمعامل واستدعى معظم أعضاء البعثات من الخارج ، ولو أنه أرسل بعض الأفراد الذين كانت له صلة بهم ، وقد وصل عددهم ١٩ طالبا ، وكان يرمى من ذلك إلى الاقتصاد فى النفقات وضبط ميزانية الدولة .

التعليم فى عصر سعيد باشا :

لم يوجه سعيد باشا أى اهتمام إلى احياء النهضة العلمية . واستمر الجمود الذى أصابها فى عهد عباس ، وزاد عليه فأمر بإلغاء ماتبقى من مدارس وألغى ديوان المدارس نفسه ، وفترت حركة البعثات ولم يرسل لها إلا ١٤ طالبا .

ولو أن سعيد باشا لم يشجع حركة التعليم الوطنية إلا أنه شجع الارساليات الأجنبية الدينية مثل راهبات البون باستور وراهبات الصدقة والإرسالية الأمريكية فرخص لها بافتتاح المدارس كما منحها الاعانات التى تساعدها على الاستمرار والتقدم كما أنه منح الحكومة الإيطالية عند افتتاحها مدرستها فى الاسكندرية ٢٤٠٠٠ جنيه ، وهكذا اهتم سعيد باشا بنشر التعليم الأجنبى وساعد الهيئات التبشيرية التى كانت تعمل ضد الدين والتقاليد القومية للبلاد ، ويظهر أنه كان يريد نشر أى نوع من التعليم ، واختار النوع الذى لايكلف خزانة الدولة كثيرا .

التعليم فى عصر اسماعيل (١٨٦٤ — ١٨٧٩) :

وجه إسماعيل باشا عناية كبرى للنهضة الاجتماعية عامة والتعليم خاصة فأعاد عهد محمد على باشا وافتتح ماأقفل من مدارس وأعاد الديوان الخاص بإدارتها ، وهو أول من أسس المدارس العالية فأسس مدرسة المهندسخانة سنة ١٨٦٦ ، والحقوق سنة ١٨٦٦ ، ودار العلوم سنة ١٨٧٢ ، والطب والولادة ، كما أسس مدرسة الفنون والصنائع سنة ١٨٦٢ ، وأنشأ كذلك عدة مدارس خاصة منها :

١ — مدرسة المساحة والمحاسبة .

٢ — مدرسة اللسان المصرى القديم سنة ١٨٦٩ .

٣ — فرقة الرسم بالمدارس الملكية سنة ١٨٦٩ .

٤ — مدرسة الزراعة سنة ١٨٦٧ .

٥ — مدرسة العميان والخرس للبنين والبنات سنة ١٨٧٥ .

وعنى بالتعليم فأنشأ مدرستين ثانويتين وعددا من المدارس الابتدائية وصل إلى ٢٥ مدرسة انتشرت فى جميع أنحاء البلاد .

ولم يقف اهتمام إسماعيل باشا عند حد إنشاء المدارس بل وجه اهتماما خاصا إلى وضع سياسة ملائمة للتعليم وإصلاح النظم التعليمية التى كانت متبعة فى المدارس، وساعده على ذلك كبار رجال التعليم مثل على باشا مبارك وشريف باشا ورفاعة رافع بك الطهطاوى وغيرهم وأمكن تنفيذ البرنامج الملائم بالمدارس العامة بعد تخريج المدرسين النظاميين من مدرسة دار العلوم .

واهتم أيضا بتشجيع الناحية الاجتماعية بالمدارس فأدخل النشاط المدرسى وإحياء الحفلات المدرسية، وكان يجتمع فى هذه الحفلات كبار رجال التعليم ويشترك الأساتذة والتلاميذ فى إعداد برامجها ، وكان لها عند الخديوى أهمية خاصة فخصص لها جزءاً من الوقائع المصرية تنشر فيه البرامج والخطب والقصائد التى كانت تلقى فيها . وقد عنى اسماعيل باشا بوضع نظم الامتحانات وأدخلها فى جميع مراحل التعليم، وقد شمل نشاطه أيضا الجامعة الأزهرية فشجع العلماء على التجديد وإدخال النظم الحديثة وقد ناصره وأخذ بيده فى هذه الحركة السيد جمال الدين الأفغانى ، وبدأت بذلك حركة المدرسة الحديثة التى حمل لواءها الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده سنة ١٨٧١ .

وقد قلدت الطائفة القبطية الأرثوذكسية الحركة التعليمية الأجنبية فنشطت فى إنشاء المدارس وتعليم أبنائها وفتحت فى عهد إسماعيل ١٢ مدرسة تابعة لهذه الطائفة ، وقد منحها إسماعيل باشا الهبات والإعانات تشجيعاً لها على الاستمرار فى أعمالها كما شجع أيضا حركة التعليم الأجنبية وخصوصا مدارس الإرساليات حتى صار لها ٧٠ مدرسة . ولكن للأسف كان لتعليم هذه الإرساليات أثر سيء فى ضعف القومية المصرية بين تلاميذها المصريين حيث اتجه كثير من خريجيها إلى نيل الحمايات الأجنبية بواسطة القناصل فصاروا فى حكم الأجانب واتجهت ميولهم إلى الدول الأجنبية التى كانوا ينتمون إليها ولم يجدوا غضاضة فى الخضوع لنظمها وتقاليدها ، ويا ليت الضرر الذى ألحقته هذه المدارس كان بعدد قليل من أبناء البلاد الذين لا أثر لهم فى حياتها ، بل شمل عددا كبيرا من ذوى المناصب الحكومية ورجال الأعمال والمهن الحرة .

وأدرك إسماعيل باشا ما للمرأة من أثر فى تقدم النهضة الاجتماعية فعنى بتعليم البنت وأنشأ لها المدارس ؛ وكان من دواعى فخره أن أول مدرسة للبنات أنشئت فى عهده

سنة ١٨٧٣ . وكان رحمه الله يتحايل على نجاح هذه الحركة بشتى الطرق فكان يستعين بجواريه ومعارفه والمتصلين به على نشر هذه الحركة والدعاية لها بين مختلف الطبقات مما كان له أثر كبير فى زيادة عدد الطالبات بالمدارس حتى وصل فى سنة ١٨٧٤ إلى ٤٠ طالبة .

ولم تقتصر النهضة فى ذلك العهد على إنشاء المدارس بل تعدتها إلى إنشاء المكتبات العامة فأنشئت أول دار للكتب فى سنة ١٨٧٠، وكان الفضل فى إنشائها لعلى باشا مبارك . وقد كان لهذا الوزير المخلص ضلع كبير فى تعزيز الحركة التعليمية وتوطيد أركانها فعند ما تولى وزارة المعارف وديوان الأوقاف استخدم معظم ريع الأوقاف الخيرية فى إنشاء المدارس وإدارتها واحتضن المعاهد التى عجزت ميزانية الحكومة عن الوفاء بمصروفاتها وشجع التأليف والترجمة وأنشأ أول مجلة سماها روضة المدارس .

حركة الجمعيات العلمية فى عهد إسماعيل :

كانت الحركة الأهلية قبيل عهد إسماعيل مقصورة على الهيئات الأجنبية ولكن فى عهد إسماعيل زاد عدد المتعلمين من المصريين وزادت بذلك حركة التفكير الحر ، وقد أنشئ فى عهده المجمع العلمى سنة ١٨٥٥ وكان يضم نخبة من علماء ذلك العصر، وكان الغرض منه نشر المباحث العلمية ، وكانت له مجلة تنشر مباحثه ، كما أنشئت فى عهده جمعية المعارف سنة ١٨٦٨ وعنيت بالتأليف والطباعة والنشر وانضم إليها كثير من قادة الفكر والعلم فى ذلك الوقت ووصل عدد أعضائها إلى ٦٦٠ عضواً، وكان لهذه الجمعية شأن كبير فى نشر الثقافة فى البلاد . ومن أهم المنشئات العلمية التى ظهرت فى عهده الجمعية الجغرافية التى أسست فى سنة ١٨٧٥ وكانت أغراضها تنحصر فى العناية بالأبحاث الجغرافية والعلمية وتدوينها ونشرها ، كما أنشئت فى عهده الجمعية الخيرية الإسلامية سنة ١٨٧٨ وكان الدافع على إنشائها شعور علماء الدين وغيرهم من كبار المصريين بطغيان النفوذ الأجنبى فى البلاد وتدخل الأجانب فى شؤونها واستئثارهم بالنواحى الاجتماعية والثقافية فيها ، وكان من أغراض الجمعية تأسيس المدارس الوطنية لتعليم البنين والبنات وإعانة الفقراء . وهذه الجمعية غير الجمعية الخيرية الإسلامية الحالية التى أسست فى سنة ١٨٩٢ .

الحالة الصحية العامة :

كان ميدان الصحة فى أول عهد محمد على بكرا لم يمسسه أحد ، ولم يعن الحكام بالتفكير فى أبسط الخدمات التى كان الشعب فى أشد الحاجة إليها ، ومما زاد الحالة سوءاً ما كان عليه الشعب المصرى من جهل وما كان يرسف فيه من الاعتقادات الدينية والعقائد الباطلة والخزعبلات الفاسدة التى كانت تتمثل فى :

(١) اعتقادهم بمقدرة الجن على إيذائهم فكانوا ينسبون كل الأمراض والشرور التى يصاب بها الشعب إليهم .

(٢) الأولياء وكانوا إما من طبقة المجاذيب والمجانين الذين لا يضرون الناس ، أو من قوم أوهموا الناس أن الله آتاهم من فضله وخصهم بعنايته وأودع فيهم أسرار الطهارة والقداسة فاستغلوا هذه السمعة المصطنعة فكانوا يعيثون فى الأرض فساداً ويضربون أسوأ الأمثال للمصريين السذج ، أو كانوا من طبقة المشايخ الذين امتازوا بقليل من الذكاء واتخذوا من الدين موارد للرزق وعماداً للمعاش وكان منهم المخلص وغير المخلص والعالم والجاهل وكان لكل شيخ طريقته فى تصنع الولاية وإظهارها . واشتهر هؤلاء الولاة بإثبات المعجزات من شفاء المرضى وزيادة المحصول أو هداية العاصى وغير ذلك من الأعمال التى كان يؤمن بها المصريون ويقدسونها .

(٣) اعتقادهم فى الحسد أو النظر أو العين وإرجاع معظم ما ينالهم من الأمراض والشرور إلى ذلك .

(٤) اعتقادهم فى الأحجبة واعتمادهم عليها فى إبعاد الأمراض ورد الأخطار .

(٥) انتشار السحر والتنبؤ بالمستقبل والاعتماد على ذلك بالمداواة من الأمراض وغيرها .

كل هذه ظواهر كانت تؤثر تأثيرا كبيراً فى تفكير الشعب ، وكان من الصعب مهما سُن من القوانين واللوائح أن تتغير هذه العقائد أو تزول تلك الخرافات التى سادت الشعب قروناً عديدة ، وكان من الأصعب أن يحدث هذا التغيير فى يوم وليلة .

ولقد تمتع المصريون من قديم الزمن بنصيب وافر من قوة البنية ومتانة العضلات ، وساعد على ذلك الجو الصحو والاعتدال فى المأكل والمشرب ، وطريقتهم فى توزيع

وجبات الطعام فالفلاح المصرى فى الأرياف يعلم أن الغذاء الدسم يثقل على المعدة ولا يتفق وطقس البلاد وشمسها المحرقة ، وإمساك المصريين خصوصا المسلمين منهم عن تعاطى الخمور من أهم الأسباب التى تقيهم وتحفظ عليهم صحتهم . وقد انتشرت بالرغم منهم أمراض عدة : منها ما كان يفتك بهم فتكا ذريعاً وسريعا كالكوليرا والطاعون ، ومنها ما كان يقضى عليهم قضاء بطيئاً كالبلهارسيا والانكلستوما وغيرها من الأمراض المتوطنة .

ولما شعر محمد على بسوء الحالة الصحية بين الشعب اهتم بتدريب الأطباء وأنشأ المستشفيات ومدارس الطب وتدريب القابلات والممرضات ، وكان الدافع الأول إلى هذا الاهتمام ، رغبته الشديدة فى تكوين جيش مصرى كبير وضرورة تدبير وسائل علاجه ورعايته ووقايته من الأمراض المختلفة . وأسندت مسئولية الأعمال الصحية إلى كلوت بك الذى كان أول من تولى هذه الحركة بعناية واهتمام بالغ . وقد نهج كلوت بك على منوال ما كان متبعاً فى بلاده فرنسا فاقترح إنشاء مجلس صحى لتنظيم الأعمال الصحية والإشراف على تنفيذها ، وأنشأ أول مجلس صحى سنة ١٨٢٦ وكان مؤلفا من خمسة أعضاء أطباء وجراحين وصيادلة ، وقد رأى المجلس تطبيق اللوائح الفرنسية فيما يتعلق بشئون الصحة .

ولما كان الجيش هو أهم ما يعنى به بلد يرغب فى الاحتفاظ باستقلاله المستحدث فقد أنشئت له المستشفيات العسكرية الثابتة والمتنقلة وكانت معظم الوظائف التى أنشئت لهذه الأعمال فى أول الأمر من نوع الوظائف العسكرية .

ولما لم تكن هناك مستشفيات لعلاج المدنيين فكر أولو الأمر فى تخصيص قسم خاص للمدنيين فى المستشفيات العسكرية إلا أن بعد هذه المستشفيات من المدينة حال دون تحقيق الغرض الخيرى الذى قصد منها ، وبعد أن نقل مستشفى الأزبكية إلى مستشفى القصر العينى خصص المستشفى الأول للمدنيين وخاصة الفقراء منهم ، وكانت قلة عدد الأطباء من أهم العوائق التى وقفت فى سبيل انتشار مستشفيات المدنيين وخصوصاً فى الريف . ولم يشأ المسئولون أن يهملوا صحة التلاميذ فأنشأوا لهم الوحدات الصحية أو ما كان يعرف بالشفخانات ، وكانت هذه الوحدات تلحق بكل مدرسة لمعالجة المرضى من التلاميذ والقيام بالإسعافات العاجلة .

وقد عنى المجلس الصحى بالحالة الصحية للأمهات وشعر بضرورة إنشاء مستشفى

للولادة، وساعد على تنفيذ ذلك وجود عدد قليل من الفتيات اللاتى تخرجن من مدرسة القابلات ، وقد ألحق بهذه المدرسة مستشفى للولادة للتمرين العملى، وألحق به الفتيات اليتيمات أو بنات العساكر المتوفين أو أراملهم إذا كن فى سن صغيرة أو غيرهن ممن يرغبن فى هذا العمل . وكان عدد الطالبات فى هذه المدرسة ١٠٠ طالبة منهن ٢٠ من القاهرة والباقى من مختلف المديريات .

وكانت مهمة الأطباء ورجال الصحة غاية فى الصعوبة حيث أن الشعب كان ضحية الدجالين ومحترفى الطب من الحلاقين وغيرهم الذين كانوا يسممون الأفكار ويقيمون العقبات فى سبيل تنفيذ ماتفرضه الحكومة من شروط صحية للوقاية ومنع نشر العدوى .

وفى عهد عباس وسعيد باشا لم تتقدم الحالة الصحية ولم يدخل عليها أى إصلاح بل إن الميدان الطبى خسر مجهود كثير من الأطباء الفرنسيين الذين استغنى عنهم فى ذلك العهد ، كما أن مدرسة الطب أهملت وقل عدد طلابها وضعفت نتائجها لعدم توفر الأساتذة الذين يقومون بالتدريس فيها .

أما فى عهد إسماعيل باشا فكانت الحالة الصحية أوفر حظا وأسعد حالا فقد تولاها إسماعيل برعايته ووفر لها أسباب الرقى والتقدم وبدأ بمدرسة الطب، وقد عمرها بالأساتذة المصريين والأجانب وزاد عدد طلابها وتخرج منها كثير من علماء الطب والجراحة مثل محمد على باشا البقلى وأحمد حسن الرشيدى بك ومحمد الشافعى بك وغيرهم .

وكان للادارة الصحية التى أعيد تنظيمها فضل كبير فى مقاومة الأمراض ومكافحة الأوبئة وخاصة وباء الكوليرا الذى حل بالبلاد سنة ١٨٦٥ وازدهر عهد المستشفيات فأنشئ منها الكثير وقد بلغ عددها ٣٦ مستشفى وزعت على جميع أنحاء القطر وبلغ عدد الأسرة بها ٣٢٥١ سريرا أى أن كل ٨٤ من السكان كان يخصهم سرير من هـــذه المستشفيات ، وكان العلاج فيها جميعا بالمجان . وزاد الاهتمام بمدرسة القابلات فكثر عدد الفتيات المصريات وتخرج منها كثيرات ساهمن بقسط لا بأس به فى مكافحة الجهل والعقائد الفاسدة ونشر الطرق الصحية الحديثة بين النساء وخصوصا فى مسائل الحمل والولادة وتربية الطفل .

ولم تقتصر حركة الجاليات الأجنبية فى مصر على إنشاء المدارس بل عملت كذلك

على إنشاء المستشفيات التى كانت فى أول الأمر ترعى أفراد تلك الجاليات ثم تعدى نشاطها إلى المصريين فأنشأ الفرنسيون مستشفاهم وألحقوا بها مستوصفا خارجيا كان يؤمه كثير من فقراء المصريين كما أقامت الجالية الإيطالية مستشفاها بمدينة الإسكندرية، وكان الأجانب أول من فكر فى إنشاء مستشفى الكلب حيث كانت الإصابات به كثيرة

الحالة الاقتصادية والاجتماعية :

إن الإصلاحات التى استلزمتها الحالة إبان حكم محمد على من إنشاء الجيوش والأساطيل وشق الترع والمصارف لإصلاح الأراضى وإنشاء المدارس والمستشفيات وإرسال البعثات ونفقات الحروب والفتوحات وغيرها كانت تكلف الحكومة أموالا لم يكن بد من جبايتها ، ففكرت الحكومة فى طرق كثيرة لتدبير ميزانيتها وجمعت أموالا لم يسلم جمعها من الضغط والإرهاب ، وياليتها كانت تتناسب مع ما كان يقدم للشعب من خدمات عامة .

ويروى هنا التاريخ أن الشعب المصرى لم يتحرر من الشقاء الذى كان يخيم عليه من أثر العصور السابقة ، بل وقع عليه إرهاق وظلم كثير فى هذه العصور الحديثة أيضا وإن أعمال الإصلاح التى تمت إذ ذاك لم ينتفع بها الجيل الذى عاش فى ذلك الوقت بل انتفعت بها الأجيال التى توالت من بعده . ولما كان من المهم أن ندرس كمصلحين اجتماعيين الحالة الاقتصادية والاجتماعية التى أثرت على حياة الفلاحين والصناع وغيرهم من طبقات الشعب فإننا نذكر على سبيل المثال أهم القواعد والأساليب التى سار عليها الحكام فى هذه العصور .

(١) تملك الحكومة لأطيان الملتزمين وغيرها .

ألغى محمد على باشا نظام الالتزام وأصبحت جميع أملاك الملتزمين ملكا للحكومة وذلك بعد عمل التسويات اللازمة ، أما الأراضى الموقوفة على المساجد ومعاهد الخير فلم يشملها الإلغاء فى أول الأمر ، ولكنها ألغيت تدريجياً وضمت لأملاك الحكومة ، وبعد مسح الأراضى المصرية ألغى نظام الملكية الفردية وأصبح الفلاح بهذا النظام أجيراً للحكومة ولا يعتبر إلا منتفعا بأطيانها وليس له إلا الأجر اليومى الذى كان لا يتعدى قرشا واحدا يعطى له إما نقدا أو عينا . وكان بعض الفلاحين ينتفعون

بالأرض ماداموا يدفعون الضريبة المفروضة عليها فإذا تأخروا عن أدائها نزعت الأرض منهم وأعطيت لغيرهم ، وكانت الحكومة تنزع الأرض ممن تشاء سواء للمصلحة العامة أو لأى سبب تراه ، ولم يكن لأحد الاعتراض على ذلك .

(٢) احتكار الحكومة للحاصلات .

ورأت الحكومة أن تحتكر الحاصلات بأجمعها فمونت الفلاحين بالآلات والمواشى والحبوب ، وما على الفلاح إلا أن يزرع الأرض ويسلم الحكومة المحصول بالسعر الذى تحدده هى فكان لاينال على مجهوده وكده شيئا يذكر بعد خصم الضرائب وأقساط الماشية وغيرها من المستحقات .

وقد اتخذت الحكومة من هذه التجارة موردا لزيادة ميزانيتها فكانت تأخذ الحبوب من الأهالى ثم تبيعها لهم عند ما يحتاجون إليها بأسعار تحددها بمعرفتها كما أنها كانت تمارس هذه التجارة فى الأسواق الخارجية مما در عليها الربح الوفير .

ولا يمكن لأى مصلح اجتماعى أن يعتبر النظام الذى اتبع فى هذا العهد إصلاحا بل هو أبعد ما يكون عن الإصلاح فقد اضطر كثير من الفلاحين إلى هجر القرى والسعى فى طلب الرزق عن طريق آخر مما أقفر الحقول من الأيدى العاملة وجعل حالة الريف يرثى لها .

(٣) جباية الضرائب .

واتبع محمد على باشا طرقا مختلفة فى جباية الضرائب ، وأسوأ نظام اتبعه هو نظام المتعهد فقد عهد إلى الأعيان والمأمورين ورجال الجهادية بجباية الضرائب فى كل منطقة وكان هؤلاء المتعهدون مسئولين أمام الحكومة عن المبالغ المطلوبة منهم ، وإذا حل ميعادها قبل جمعها دفعوها من مالهم الخاص ثم كان لهم أن يستخلصوها من الفلاحين بالطرق التى يرونها . وبالرغم من تحديد قيمة الضرائب التى كان يجب جبايتها إلا أن الفلاح كان يعتبر عبدا للجابى فهو دائنه وهو الذى يسدد عنه دينه للحكومة وبذلك يكفيه شر بطشها وسخطها ، وكانت الحكومة ملزمة أمام المتعهد أن تعيد الفلاحين إلى قراهم إذا هاجروا منها حتى يستوفى منهم ما دفعه عنهم . ولم يأت هذا النظام إلا بأسوأ الأثر فى نفوس الفلاحين فثبط هممهم ودفعهم إلى التكاسل والإهمال مادام الكد لايفيدهم ، وكان ذلك سبباً فى انتشار الفقر بينهم .

(٤) احتكار الصناعة :

كانت الأرباح الهائلة التى عادت على الحكومة من جراء احتكار الحاصلات الزراعية مشجعة لها على الوثوب للميادين الأخرى ، فأصدر محمد على باشا قرارا بالاستيلاء على الصناعات وامتلاك الحكومة لها . وكان فى ذلك الوقت يوجد عدد كثير من الصناعات يتولاها الأفراد ويجنون من تجارتهم الداخلية والخارجية ربحا لا بأس به . وكانت هذه الصناعات تشغل عددا كبيرا من السكان . ولما احتكرت الحكومة ميدان الصناعة انقلبت الأوضاع وصار الصناع يعملون لحساب الحكومة بدلا من العمل لحسابهم وانقلبوا من أصحاب أعمال إلى عمال مأجورين لا ينالون إلا أجراً محددا مهما جدوا واجتهدوا . وقد ألجأ ذلك كثيرا من هؤلاء الصناع إلى ترك صناعتهم واللجوء إلى الزراعة مما ساعد على هبوط مستوى المنتجات الصناعية ، وكانت الحكومة لا تنظر - كأى تاجر - إلا لما يأتيها من أرباح فارتفعت فى الأسواق أسعار المصنوعات لتصدير معظمها إلى الخارج بدون نظر إلى الحاجة المحلية .

وبالرغم مما يقال فى عصر محمد على والأخطاء التى حدثت فيه لا يمكننا أن ننكر أن هذا العصر كان أزهى العصور التى مرت بالمصريين وخصوصا إذا قورن بما ناموا تحته من المظالم والمفاسد فى عصر المماليك والعثمانيين ، فعلاوة على الإصلاحات الكثيرة التى شملت ميادين التعليم والصحة والإدارة فقد شغلت الشئون الاجتماعية والمساعدات الخيرية حيزا لا بأس به من تفكير الحكام ، فمثلا فى عهد محمد على لم تهمل الأرامل والنساء المحتاجات بل خصص لهن ولأطفالهن اليتامى فى الميزانية العامة للدولة ثلاثين ألفاً من الجنيهات كانت تصرف لهن كمرتبات لمساعدتهن على العيش الشريف وحماية أطفالهن من الحرمان والتشرد .

وقد عنى محمد على بالملجأ الذى كان مخصصا للفقراء والمجاذيب من الرجال والنساء فعندما رأى مايتعرض له المجاذيب من البؤس والقذارة حيث كانوا يقيدون بسلاسل حديدية ويحبسون فى حجرات ضيقة وضع لهم نظاما يكفل راحتهم وفصلهم عن بقية اللاجئين . ولما رأى أن إدارة هذا الملجأ تهمل أبسط الشروط الصحية وتجعله عبارة عن بؤرة قذرة تعامل فيها الإنسانية أسوأ معاملة ، تدخل فى إدارته وعزز المبالغ التى

كانت مرصودة له حتى تكفى نفقاته . ونقل فى آخر الأمر إلى المستشفى الملكى حيث وضع له نظاما يكفل راحة اللاجئين ويضمن لهم المعاملة الحسنة .

عصر عباس باشا :

لم تتغير حالة الفلاح والصانع فى عهد عباس كثيرا عما كانت عليه من قبل فقد امتاز هذا العصر بتحفظ واقتصاد ، إذ أن عباس باشا أوصد أبواب التدخل الأجنبى فى مصر ولم يشأ أن يكلف خزانة الدولة ما لاطاقة لها به بل كان يجتهد دائما فى سد عجز الميزانية دون أن يلجأ إلى القروض ، ولم يمل إلى منح الأوروبيين الامتيازات لاستثمار مرافق البلاد فقد كانت له نظرة سياسية بعيدة أنقذت البلاد من تورطها فى أزمات اقتصادية أو سياسية ، وبذلك حافظ على حقوقها وأبعد طمع الأجانب عنها ، ولم يغمط التاريخ حق عباس باشا فى نصيبه من النهضة المصرية حيث هو أول من أنشأ السكك الحديدية فى مصر وقد تم فى عهده إنشاء خط القاهرة ـ الإسكندرية مما أثر تأثيرا كبيرا على الناحية الاقتصادية والاجتماعية ، كما أن استتباب الأمن والضرب على أيدى الأشقياء والعابثين بالنظام كان من أهم مميزات حكمه .

عصر سعيد باشا :

ونال الفلاح المصرى على أيدى سعيد باشا خيرا كثيرا ، وكان ذلك العصر يعتبر بالنسبة للفلاح العصر الذهبى وقد بذلت فيه جهود كثيرة موفقة لإصلاح حاله والترفيه عنه ، وكان من أهم ماتم فى ذلك العهد :

١ — الاعتراف بحق الملكية العقارية للأراضى الزراعية وسن القانون المشهور باللائحة السعيدية سنة ١٨٥٨ ، وقد اتخذ هذا التشريع فيما بعد أساسا للتشريع الخاص بملكية الأطيان فى المملكة المصرية .

٢ — إلغاء نظام احتكار الحاصلات الزراعية فصار للفلاح حرية التصرف فى الحاصلات وحرية اختيار أنواع الزراعات .

٣ — إعفاء الفلاحين من الضرائب المتأخرة والسماح بدفع الضريبة نقدا لا عينا .

٤ — إمهال الفلاحين فى دفع الضريبة إلى مابعد الانتهاء من بيع حاصلاتهم الجديدة مما أشعر الفلاحين بالراحة والطمأنينة والرخاء .

٥ — تشجيع حرية التجارة الداخلية وإعفاء الحاصلات من الضرائب التى كانت تجبى أثناء تبادلها بين المدن المختلفة وعدم السماح بتصدير البضائع قبل تموين الشعب بما يحتاجه منها .

وعلاوة على ما كان لهذه الاصلاحات الاقتصادية والاجتماعية الهامة من الأثر البالغ فى حياة القرية والفلاح فقد كان لها كذلك أثر كبير فى حياة المدن التى انقطع عنها تيار الهجرة من القرى وساد فيها الرخاء العام والاستقرار، وزادت حركة المعاملات وانخفضت الأسعار .

لائحة المعاشات :

ومن أعمال سعيد باشا الاجتماعية لائحة المعاشات للموظفين المتقاعدين، وهى الأساس الذى بنى عليه نظام المعاشات المتبع فى الوقت الحاضر .

الاصلاح الاجتماعى عن طريق الجندية :

لقد اتخذ سعيد باشا التجنيد وسيلة لإصلاح الشبان وتعليمهم وتدريبهم ، وشجعهم على التطوع لها والاندماج بها وهو الذى :

١ — عمم التجنيد فأصبح الفقير متساويا مع الغنى فى هذا الواجب الوطنى بعد أن كانت الجندية قاصرة على طبقة الفقراء .

٢ — قصر مدتها فجعلها سنة واحدة حتى يجد الجميع مجالا للاشتراك فيها والإفادة منها ، وأحسن معاملة المجندين حتى لا ينفر أحد منها .

٣ — عمل على ترقية حال الجنود والترفيه عنهم وخصوصا من حيث الغذاء والمسكن والملبس .

٤ — شجع المجندين بعد إتمام تدريبهم على الرجوع لقراهم لينقلوا إليها ماتعلموا من النظام والنظافة .

تموين البلاد :

واهتم سعيد باشا بوسائل تموين البلاد وخصوصا المناطق التى كانت تعتمد فى قوتها على مناطق الانتاج الداخلية كالإسكندرية فكانت الحاصلات تنقل إليها فى مراكب

شراعية وكانت تصلها فى ١٥ يوما ، وتسهيلا لهذه العملية أنشأ شركة للملاحة سماها « شركة الملاحة النيلية » تعهدت بتوصيل المواد الغذائية للاسكندرية فى ٣٠ ساعة فقط ، ويؤخذ على هذا المشروع أنه عهد فى تنفيذه إلى شركة من الأجانب المقيمين فى مصر ، ويمكن أن يقال إن هذه أول شركة أجنبية أسست فى عهد الأسرة العلوية .

التدخل الأجنبى وأثره فى النظم الاجتماعى :

كان اضعف ما فى حكم سعيد باشا ميله إلى الأجانب وتشجيعهم على إنشاء مدارسهم ونشر ثقافتهم ، وقد خطا الخطوة الكبرى فى تدعيم التدخل الأجنبى سنة ١٨٥٤ عندما منح امتياز قناة السويس للمسيو دليسبس ، هذه القناة التى جلبت على مصر كثيرا من المصائب التى كانت فى غنى عنها ، فهى التى :

١ — أضرت بمصر اقتصاديا حيث إنها حولت طريق التجارة من داخلية البلاد إلى خارجها فخسرت مصر الأرباح التى كانت تعود عليها من مرور التجارة وسط الدلتا ونقلت الأرباح إلى الشركة الأجنبية .

٢ — كبدت مصر فى ذلك المشروع خسارة تقدر بما يقرب من ١٦ مليون جنيه .

٣ — ساعدت الاحتلال الأجنبى على تثبيت أقدامه وسلب مصر استقلالها .

٤ — اضطرت مصر إلى الاستدانة من المصارف الأجنبية وفتحت بابا للتدخل الأجنبى فى شئونها .

٥ — أرجعت نظام السخرة فى محيط العمال المصريين وأساءت معاملة عدد كبير منهم وحرمت الاقتصاد القومى من مجهوداتهم عدة سنين .

عهد إسماعيل :

كان عصر إسماعيل من العصور التى لها أثرها فى الحضارة والعمران كما كان لها بجانب ذلك أثرها لتصدع استقلال البلاد المالى والسياسى ، ولو أن المصريين لمسوا نتائج هذه النهضة العمرانية إلا أنهم لازالوا يلمسون نتائج الأحداث الإقتصادية والسياسية التى وقعت فى ذلك العصر ، وقد كان إسماعيل باشا مأخوذا بالحضارة الأجنبية فشجع عناصرها فى مصر حتى وصلت البلاد فى آخر عهده إلى الانحلال الذى لا نزال نحاول التخلص منه إلى الآن .

وكان من أول أعمال إسماعيل الاجتماعية محاربة الرقيق فقد كان الاتجار بالرقيق فى عهد محمد على باشا ممنوعا اسما . ولكنه كان يمارس فعلا واستمر الحال كذلك فى عهد عباس باشا وسعيد باشا إلا أن إسماعيل باشا رأى أن يقوم هو بتحرير الرقيق . فاشترك بنصيب مشكور فى الحركة الدولية لمقاومة الرقيق وبذل جهودا كبيرة فى هذا السبيل ، ولكن الوسائل التى اتبعتها لمنع الرقيق بالسودان لم تحقق الوصول إلى هذه الغاية وكانت سببا فى حقد السودانيين عليه ، ولشدة اهتمامه بهذا الموضوع وقع سنة ١٨٧٧ معاهدة بينه وبين الحكومة الانجليزية بالتعاون على منع الاتجار بالرقيق ، وقد استغل الإنجليز هذه المعاهدة فى سياستهم التى كانت ترمى إلى تلاشى السياسة المصرية فحصلوا على حق الرقابة على السفن التى تحمل الراية المصرية وتفتيشها وضبطها بحجة مزاولتها تجارة الرقيق ، وأنشئت على أثر ذلك جمعية محاربة الرقيق الأبيض وكان جل أعضائها من الأجانب ، واستمرت إلى سنة ١٩٤٣ حيث مصرتها وزارة الشئون الاجتماعية وسميت بعد ذلك الجمعية المصرية لرعاية المرأة والطفل .

قروض إسماعيل والأعمال الاجتماعية :

ولو أن بعض المؤرخين يلومون إسماعيل باشا على تصرفاته وميله إلى الاستدانة ويعللون أسبابها ببذخه وترفه إلا أن فى بعض هذه القروض ظاهرة اجتماعية يجب التنويه بها .

القرض الأول :

صرف جزء من هذا القرض فى مقاومة الطاعون البقرى الذى سبب خسارة كبيرة للفلاحين وأصحاب الأملاك ، فرأى إسماعيل أن الحكومة يجب أن تساهم فى تحمل عبء هذا الوباء وقام بشراء عدد كبير من الماشية لتوزيعها على الفلاحين الذين فقدوا مواشيهم .

القرض الثانى :

سبب انتهاء الحرب الأمريكية هبوطا فى أسعار القطن المصرى مما أثر على حالة

الفلاحين فبدأوا يستدينون بفوائد فاحشة من المرابين الذين كانوا يملئون البلاد ، وقد وصلت الفوائد التى كانوا يدفعونها على الديون إلى ٢٦ ٪ و ٤٨ ٪ فى السنة ، وعرفت هذه الأزمة بأزمة سنة ١٨٦٦ ، وقد قام إسماعيل باشا بتسديد هذه الديون للمرابين من أموال الحكومة على أن ترد للحكومة على سبعة أقساط بفائدة ٧ ٪ ، وهذا يدلنا على مدى عطفه على شعبه واهتمامه بإنقاذه من براثن المرابين .

وقد رأى الكثيرون أن هذين السببين لا يبرران تعدد القروض التى تتابعت بعد ذلك وكانت سببا فى التدخل الأجنبى الذى ~~تشتكه الآن~~

ولقد أثر هذا الضغط الاقتصادى على الأهالى والفلاحين فاضطرت الحكومة سنة ١٨٧٠ إلى زيادة الضرائب عليهم لتغطية موقفها، كما أنها أجبرتهم على دفع ضرائب ست سنوات مقدما ، واستعملت فى جباية هذه الضرائب جميع وسائل الإجبار، فكانت تلجأ إلى سياسة التورط بالنسبة للباشوات وكبار الأعيان وإلى الضغط والإكراه حتى وصل إلى الضرب بالكرباج بالنسبة للأهلين ، وقد وعدت الحكومة (فيما سمته قانون المقابلة) أن تعفى الأهالى من نصف الأموال المربوطة على أطيانهم إذا قاموا بتسديد كل المطلوب منهم مقدما ، ولكنها لم تبر بوعدها بل زادت فى الضرائب فى بعض الأحيان .

ولم يكتف وزير المالية فى ذلك الوقت بالديون التى كانت على البلاد والضرائب التى كان يفرضها على الأهالى بل تعداها إلى ابتداع وسائل جديدة لجلب المال، فلجأ إلى أموال الرزمانة (أى المصاحة التى كانت تودع فيها رؤوس أموال المستحقين) مقابل دفع معاشات لهم ، وطالب الأهالى باستغلال هـــذه الأموال فى مشروعات تجارية وصناعية (وهمية) ، وأصدرت الرزمانة سندات إيراد دائم بما يزيد عن خمسة ملايين من الجنيهات ، وكان ثمن السند يتراوح مابين ٢,٥ إلى ٥ جنيهات والفوائد ٩ ٪ ، وقد ساهم الأهالى فى هذا المشروع بما يقرب من ٦٧ ٪ من رأس المال لم يدخل الخزانة منها سوى ٤ ٪ من قيمتها ، ولم تدفع إلا بعض فوائد السنة الأولى .

ولم تقف الحكومة عند هذه القروض بل ذهبت واستولت على ما فى خزائن بيت المال والأوقاف الخيرية من الأموال المودعة على ذمة الخيرات أو لحساب القصر والأيتام .

وساعدت كل هذه الارتباكات على تأخر الشعب ، فكان الفلاح جاهلا عديم الخبرة بأساليب الزراعة الحديثة ، وزاد فى هذا الجهل امتناع أبناء الفلاحين المتعلمين عن الاهتمام بشئون الزراعة حيث فضلوا عليها الاستخدام فى المصالح الأميرية والاشتغال بالكتابة .

بيوت التسليف والمصارف :

وكان تزايد عدد الأجانب فى مصر ونزوحهم إلى الريف مما ساعد على إنشاء كثير من بيوت التسليف التى كان يلتجئ إليها الفلاح تبعا للاغراءات التى كان يقدمها إليه هؤلاء المرابون ، ويقال إنه كان يوجد فى مصر فى ذلك الوقت أكثر من ٥٠ بيتا لتسليف النقود ، وكان هؤلاء المرابون يقدمون للفلاح جميع التسهيلات بطرق ملتوية لا يدركها عقله الساذج .

وكثرت الشركات فى مصر فى ذلك العهد وأخذت تبيع سنداتها وأسهمها فكان العملاء يستغلون سذاجة الفلاح للتضليل به وإغرائه على شرائها أملا فى الربح الوفير وهو لا يعرف من حقيقتها شيئا ، وزاد فى عبئه الاقتصادى ميله إلى تقليد مظاهر البذخ والإسراف وعدم تطلعه إلى مستقبله ومستقبل أولاده من بعده .

الحالة الاجتماعية العامة :

ظهر الجهل واضحا فى طرق تربية الأطفال ونظام العناية بهم فكانت الأم تعتمد على الإرهاب والتخويف والضرب والتعذيب لحمل طفلها على تنفيذ أوامرها غير عابئة بما يخلفه ذلك فى الطفل من عقد نفسية وأخلاق فاسدة وشخصية مرتبكة ، وكانت عادة هروب الأطفال أو (توهانهم) ـ بقصد أو بغير قصد ـ ترجع لهذا السبب كما كانت ترجع لأسباب أخرى ، وقد ذكر فى أحد تقارير حكمدارية القاهرة سنة ١٨٩٩ أن عدد البلاغات التى قدمت عن الأطفال التائهين ٢٩٦ وجد منهم ١١٥ أما الـ ١٨١ الباقون فلم يعثر عليهم . وكانت بعض الأمهات تستعمل هذه الطريقة للتخلص من طفلها وخصوصا إذا كانت قد تزوجت بغير زوجها ، وكان اختفاء الأطفال هربا من قسوة الأب أمرا شائعا بين الطبقات الفقيرة ، كما كانت العناية بهؤلاء الأطفال ووقايتهم من شرور التشرد والفساد من الأمور التى لم يكن فى وسع ولاة الأمور معالجتها .

ولم يكن اهتمام الأمهات والآباء بنظافة أطفالهم بأوفر حظاً من اهتمامهم بنظافة أنفسهم، فأهملوا النظافة وهجروا أماكنها وأغلقت أبواب الحمامات حتى المجانية منها وتهدمت وذهبت فى عالم النسيان، وزاد الحالة سوءا ما كانت عليه الأزقة والحارات من قذارة وإهمال وما تراكم فى المسكن والبيئة من الأوساخ والقاذورات مما تركهم وترك أطفالهم فريسة سهلة المنال لكافة الأمراض.

وقد سيطر الجهل وفساد الرأى وخرافة العقيدة على الناس فكانت عقبة كأداء فى سبيل الإصلاح والمصلحين، فمثلا كان الاعتقاد السائد أن الطفل يجب ألا يبل إلا بعد أربع أو خمس سنوات من ولادته فكانت القذارة تتراكم على جلده طبقات فوق طبقات، وكان علم «الركة» هو طبيبهم، والتبرك بالمشايخ هو سبيلهم للشفاء - فالسعال الديكى مثلا كان يعالج بأخذ الطفل إلى الجزار ليمر بالمدية على عنقه ليشفى بإذن الله، والجدرى والدفتريا والتيفويد وغيرها كانت تعالج فى أضرحة الأولياء.

وانتشرت أماكن الخمور والموبقات وروجها الأجانب لابتزاز أموال هؤلاء السذج وغيرهم من طبقات الشعب، فكثر عدد السكارى والحشاشين وكثرت بذلك المفاسد وزاد الكسل وزاد عدد المجانين وراجت تجارة المخدرات وتهريبها.

وكانت الحكومة فى ذلك العهد مشغولة فى تصريف أمورها المرتبكة فلم تلق بالا للاصلاحات الاجتماعية، أما الأوقاف فكان ريعها موزعا حسب ما جاء فى ميزانية سنة ١٨٩٩ كالآتى: —

٢٨٧٨٥	ج	للصرف على الأضرحة والمساجد أى ١٢,٥ ٪ من مجموع الإيراد العمومى
٢٨٥٢٥	»	» التعليم أى ١٢ ٪ من مجموع الإيراد العمومى
٦٨٠٠	»	» أعمال الخير مثل المرتبات والمعاشات أى ٣ ٪
١٠٦٨٠	»	» إقامة الشعائر الدينية أى ٤ ٪
٤١٢٩٣	»	منها على مستخدمى الديوان وفروعه أى ١٨ ٪
١٠٢٧	»	منها على الآثار أى ٤ ٪

٤٦٢٤٤ المصاريف العقارية والزراعية وتشمل أيضا مرتبات وأجور المستخدمين أى ٢٠ ½ ٪ .

ويظهر من هذا التوزيع قيمة ما كان يصرف على المستخدمين والإدارة وقلة ما كان يخصص الأعمال الخيرية التى هى أساس الأوقاف .

ولم تكن فكرة الجمعيات الخيرية منتشرة بين المصريين كانتشارها بين النزلاء الأجانب، فقد دأبت كل طائفة على تنظيم رعاية أفرادها وتقديم المساعدات الاجتماعية المختلفة لهم، وذلك على ضوء الاتجاهات الاجتماعية الحديثة التى كانت قد ظهرت فى البلاد الأوروبية المختلفة .

وشعر الأقباط المصريون بهذه الضرورة الاجتماعية فأنشئوا سنة ١٨٩١ جمعية التوفيق القبطية ، وكان ضمن أغراضها رعاية الفقراء ودفن موتاهم ، أما جمعية المساعى الخيرية فكان غرضها جمع الإحسان وتوزيعه على الفقراء .

وقد شعر الشيخ محمد عبده بفقر المجتمع الإسلامى فى الخدمات الاجتماعية وخلو الميدان من الجمعيات الخيرية التى ترعى الفقير وتذود عن الضعيف وتعول البائس، فاهتم بتحريض المسلمين على العمل للخير والتعاون على البر ، وأثار فى نفوس الأغنياء عاطفة الرحمة والإحسان إلى الفقراء ، وكانت دعوته صادقة فاستجاب لها الكثيرون وأسست الجمعية الخيرية الإسلامية سنة ١٨٩٢ ، وكان غرضها المباشر إعانة المسلمين العاجزين عن الكسب وإنشاء المدارس لتعليم الفقراء الذين لم يكن فى مقدورهم تحمل نفقات التعليم. وقد لمس رحمه الله ما كانت تقوم به الجمعيات التبشيرية من أعمال لإغراء المسلمين وخصوصا الفقراء منهم على ترك دينهم والتشكك فى إيمانهم وعمل مع الشيخ رشيد رضا على إنشاء جمعية الدعوة والإرشاد لتكفل تحقيق هذه الأغراض وتعمل على مقاومة التبشير بالنصرانية ، واتجه التفكير إلى إنشاء مدرسة لتخريج الدعاة كما يعمل المبشرون وفعلا أنشئت هذه المدرسة وافتتحت سنة ١٩١٢ فى جزيرة الروضة بالقاهرة إلا أن العمل تعطل بها فى ابتداء الحرب العالمية الأولى .

الفصل السابع

النهضة الاجتماعية الحديثة

كان للتطورات التى مرت بمصر أثرها فى النهضة الفكرية والعلمية والاجتماعية بها، وقد ظهرت بوادر ذلك فى أوائل القرن العشرين (وفى الحقيقة فإن مصر إذا قورنت بغيرها فى نصف القرن الأخير لوجد المنصفون أنها خطت خطوات واسعة جدا فى سبيل التقدم والإصلاح، كأنها أرادت أن تعوض ما فاتها من قبل، وكأنها تستغفر الأبناء عما أهمله الآباء).

فهذه الفترة مملوءة بالنظم والتشريعات والتطورات الاجتماعية، وقد تدعم فيها النظام الاجتماعى وبنى على أسس فنية سليمة وأصبح لنا رأى عام يعبر عن شعورنا وحاجتنا ويشترك فعلا فى تنفيذ مطالبنا الاجتماعية.

وزادت حركة اشتراك الشعب فى تنفيذ مايحتاجه من خدمات وأخذ الناس يشعرون أن الإصلاح والخدمات الاجتماعية يجب أن يقدمها الشعب بالشعب لصالح الشعب، ولم تقتصر هذه الإصلاحات على مجهود الأهالى بل اشتركت فيها الإدارة الحكومية فتولت رسم سياسة الإصلاح وحققت كثيرا من المشروعات الاجتماعية كما شجعت وساعدت الهيئات الأهلية على تنفيذ كثير من هـــذه المشروعات، ولا ننكر هنا أن الأمثلة النموذجية التى وضعها الأجانب فى مصر كانت من أكبر الدوافع لإثارة الغيرة فى نفوسنا واضطرارنا إلى أن نحذو حذوهم مما كان له أثر كبير فى تقدم الإصلاح فى جميع مرافق الحياة.

وقد زاد فى ازدهار هذه النهضة الاجتماعية التطورات التى أحدثتها الحرب العالمية الأولى واتصالنا بأصحاب الرأى والفكر الحر فى العالم والنظر إلى التعليم على أنه الخطوة الأولى للتقدم الاجتماعى وأنه ضرورة أساسية من ضرورات الحياة.

وفى هذه الفترة زاد عدد المدارس زيادة لم تكن منظورة وتدهور الجهل وتهدمت العقائد الفاسدة وأصبح الآباء يضحون بكل عزيز لديهم فى سبيل تعليم أبنائهم . ولم تكن الحكومة بقادرة على أن تقابل كل هذا التطور المفاجىء فى تفكير الشعب والتيار الجارف فى الاستزادة من العلم فقامت الهيئات والجماعات بمحاولة سد هذا النقص .

(واتسعت حركة التعليم الحر) فقام الأهلون أفرادا وجماعات بمساعدة الحكومة فى إنشاء المدارس على اختلاف أنواعها : من أولية وابتدائية وثانوية وصناعية وتجارية، نهارية وليلية .

وقويت هـــذه الحركة (الى أن صارت تضارع حركة الحكومة فى نشر التعليم) وشعرت وزارة المعارف بضرورة التمشى مع التطورات الحديثة لنظم التربية والتعليم فى العالم فاستعانت بالخبراء العالميين مثل العلامة كلاپاريد وغيره فى درس نظم التعليم فى مصر استعدادا لوضع سياسة عامة للاصلاح .

(وكان لتقرير العلامة كلاپاريد أثر فى استحداث النظم التعليمية فى مدارسنا) وكان من ذلك أن استعملت لأول مرة اختبارات الذكاء فى المدارس المصرية .)

(وفى سنة ١٩٣٦ أنشأت الوزارة عيادة سيكولوجية لعلاج الطفل المشكل) وألحقتها بمعهد التربية للمعلمين الذى كان يعتبر فى ذلك الوقت معملا للتجارب التربوية والنفسية .

وشعر القائمون بأمر رعاية الأطفال والتلاميذ بحاجتهم إلى الرعاية الصحية (فأنشئت إدارة للصحة المدرسية سنة ١٩٣٧) وكان لنتائج بعض الأبحاث التى قامت بها هذه الإدارة أن أدركت الوزارة حاجة التلاميذ إلى التغذية فعممتها فى جميع مدارسها .

ولم تقتصر هذه الحركة على ذلك (بل تعدتها إلى ميادين أخرى فأنشئت سنة ١٩٣٥ مصايف الترفيه عن الأطفال وخصصت لها مبالغ فى ميزانية الدولة) وقابل بعض الأهالى فى أول الأمر هذه الحركة بالتشكك والنفور وتناقلت الإشاعات بأن الحكومة ترغب فى ترحيل هؤلاء الأطفال لاستغلالهم فى المزارع أو لتمكن المبشرين منهم لترحيلهم إلى بلادهم إلا أن هذا التشكك زال بعد قليل (وأقيمت فى عدة سنوات متتالية معسكرات فى الاسكندرية وبورسعيد غير أن فكرة هذه المعسكرات لم تلبث أن تحولت إلى معسكرات دائمة) يجمع فيها الأطفال المشردون من القاهرة والاسكندرية تحت إشراف المحافظة .

واهتمت المدارس بالحركة الرياضية بجميع نواحيها (وشجعت الحكومة الأندية على النهوض برسالتها الرياضية) وكان لحركة الكشف أثر واضح فى تربية الروح الاجتماعية فى النشء، وأنشئت للاشراف على هذه الحركة جمعية سميت بجمعية الكشافة الأهلية، ولم تقتصر الرياضة على الفتيان بل شملت الفتيات فأرسلت كثيرات منهن للتخصص فى هذا الفن فى الخارج.

(وتكونت فرق المرشدات مترسمة خطى فرق الكشف) وساهمت مصر فى كثير من المؤتمرات الدولية للتربية والتعليم (وكان نصيب المرأة فيها كنصيب الرجل)

(وزادت حركة تعليم البنت فكثرت مدارس البنات وتنوعت) وتغلب الرأى القائل بضرورة تعليم البنت التعليم الذى يساعدها على المساهمة فى ميدان الحياة العامة فأتيحت لها فرص التعليم الثانوى ثم الالتحاق بالجامعة.

(وإن نظرة عاجلة تلقى على حركة التعليم لتدلنا على أن مصر قد وثبت وثبات متلاحقة فى هذا الميدان) وخصوصا فى السنين الأخيرة فقد تقدم التعليم وانتشر وشمل نواحى عديدة ولا زال التقدم مضطردا يوما بعد يوم.

كان عدد المدارس سنة ١٨٨٨ : ١٥٥ مدرسة موزعة على جميع أنحاء البلاد فزاد هذا العدد فى سنة ١٩٤٠ إلى ٨٥٩٦ مدرسة منها ٢٨٨١ مدرسة أولية أى بنسبة ٨٦٪ من مجموع المدارس. وبالرغم من هذه الزيادة فلا زال عدد كبير من الأطفال محروما من نصيبه فى التعليم، وقد ثبت من إحصاء سنة ٣٩ — ١٩٤٠ أن عدد الأطفال الذين فى سن التعليم ٥٤٦٤١٦٧ لا يتعلم منهم إلا ١٥٦٣٥٥٠ أى حوالى ربعهم ولا زال الباقون يطلبون التعليم فلا يجدونه. وقد دفع ذلك كثير من الآباء إلى توجيه أطفالهم فى سن مبكرة إلى الالتحاق بأعمال بسيطة أو الارتزاق من مهن وضيعة لا تؤهلهم إلى حياة كريمة.

وقد اهتم المشرع المصرى بالتعليم الأولى بوجه خاص فأصدر فى سنة ١٩٢٤ قانونا يقضى بضرورة تعليم كل طفل وصل إلى سن التعليم وألزم ولى الأمر بكل المسئولية إذا ماقصر الطفل فى ذلك. وقد حالت دون تنفيذ هذا القانون على وجه الدقة عوامل كثيرة منها عدم كفاية المدارس لجميع الأطفال، وتدخل مواسم الزرع والحصاد فى مواعيد الدراسة، وعدم قدرة الوالدين الفقراء على الاستغناء عن خدمات أطفالهم فى الحقل.

(وقد نال التعليم نصيبا لا بأس به من عناية المصلحين حيث هو الأساس الذى يجب أن يبنى عليه برنامج محو الأمية) وكان للآراء التى أبداها الباحثون فى « مؤتمر التعليم الأولى » سنة ١٩٢٥ أثر كبير فى توجيه هذا التعليم توجيها يساير الاتجاه العام نحو النهضة الحديثة ويحاكى ما اتبع فى البلاد التى كانت لها ظروف مماثلة لظروفنا .

(وكان لذلك أثره فى ظهور حركة ترمى إلى تكييف هذا التعليم الذى سمى « التعليم الريفى ») بحيث يلائم ظروف الطفل والبيئة التى يعيش فيها ويمهد له حياة أرقى وأسعد ، وقد كان لرابطة التربية الحديثة ضلع كبير فى رسم هذه السياسة والعمل على تطبيقها فقام بعض أعضائها بعدة تجارب عملية فى القرى المصرية (بدئت فى قرية المنايل واشتركت وزارة المعارف فى تنفيذ برامجها بالتعاون مع الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية ومجلس المديرية) (ونجحت التجربة فى تحقيق كثير من الأهداف المقصودة مما شجع وزارة المعارف فى سنة ١٩٤٥ على التفكير فى تعميم هذه البرامج) بالمدارس الريفية حتى يمكن تخريج فلاح مصرى متعلم يفهم حقوقه وواجباته ويعمل على رفع مستوى القرية المصرية اقتصاديا واجتماعيا .

أما الأمية فى الجيل الحاضر فلا زالت نسبتها العالية وصمة فى جبين مصر والمصريين وبالرغم من المجهود الذى تبذله الحكومة لزيادة عدد المتعلمين فإنه لا يمكن مقارنة حالة الأمية فى الشعب المصرى بأى شعب يدعى قسطا من المدنية) فقد دل إحصاء سنة ١٨٩٧ على أن نسبة الأمية فى مصر ٩١,٢ بين الذكور و ٩٩,٣ بين الأناث . أما إحصاء سنة ١٩٢٧ فقد دل على تقدم بطىء فى هـــذا الميدان حيث كانت نسبة الأمية ٨٨ ٪ من مجموع السكان، ولم يكن إحصاء سنة ١٩٣٧ بأحسن حالا من سابقه، ولو أنه كان منتظرا أن يكون لقانون الإلزام الذى صدر فى سنة ١٩٢٤ أثر أقوى من ذلك كثيرا .

وقد حركت هذه الإحصاءات والرغبة فى سرعة تحسين الحال كثيرا من المفكرين والغيورين على سمعة الأمة فقادوا حركة سنة ١٩٤٢ التى انتهت بمشروع محو الأمية وسن تشريع يكفل تعليم جميع من فاتهم سن التعليم واعتمد له مليونا من الجنيهات ، وظل هذا المشروع يتأرجح بين وزارتى الشئون الاجتماعية والمعارف حتى استقر أخيرا فى وزارة المعارف حيث خفضت اعتماداته واقتصر على فئات معينة من الأميين .

الخدمة الاجتماعية فى ميدان الطفولة :

أدت الحالة التى كان عليها الأطفال الفقراء من إهمال وعدم عناية إلى زيادة عدد صغار المشردين ومرتكبى الجرائم مما جعل مشكلتهم من أكبر المشاكل التى تهدد كيان النظام الاجتماعى ولذلك شعر المشرع المصرى فى سنة ١٨٨٢ بضرورة وضع تشريع ينظم معاملة الأحداث ، ووضع التشريع فعلا إلا أنه كان متأثرا بالتشريع الفرنسى فلم يساير التطور الحديث لنظم التربية والتعليم والأبحاث الاجتماعية والنفسية فضلا عن أنه لم يكن متمشيا مع الظروف المحلية التى كانت فى مصر فى ذلك الوقت ، ولذلك أدخلت عليه سنة ١٩٠٤ التعديلات الضرورية لإصلاح عيوبه الظاهرة وكان ذلك بداية طيبة لإصلاح ما اعوج من أخلاق هؤلاء الأحداث وتوجيههم التوجيه الاجتماعى الصحيح .

وبالرغم من هذا التعديل فإنه لم يشمل الأحداث الذين يرتكبون الجرائم التى ينص عليها القانون العام ، وبذلك خرج من دائرة الإصلاح كل الأطفال المشردين أو المهملين أو الذين لا مأوى ولا عائل لهم ما داموا لم يرتكبوا جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات ، وكان البوليس يقدم إلى المحكمة كثيرا من الغلمان الذين لم يتجاوزوا سن الرابعة عشر ولا عمل لهم أو كانوا يحترفون حرفا بسيطة كمسح الأحذية أو جمع أعقاب السجاير بما يخالف لائحة البوليس ، وكان يتبين للقاضى فى كثير من الأحوال أن هؤلاء الأطفال عديمو الأهل وليس لهم من يعاونهم على الحياة ولو تركتهم الحكومة لأخذوا من التسول أو السرقة طريقا لكسب عيشهم . وشعر القضاة أن المجتمع فى حاجة إلى منشأة لوقاية هؤلاء الأحداث ووقاية المجتمع من أضرارهم وإبعاد الظروف التى تدفعهم إلى ارتكاب الجريمة والانغماس فى الفساد ، وكان من أثر ذلك أن وضع قانون خاص بالمتشردين الأحداث (القانون رقم ٢ الصادر فى سنة ١٩٠٨) .

واعتبر القانون الحدث الذى لم يبلغ من العمر ١٥ سنة كاملة متشردا إذا :—

(ا) تسول فى الطريق العام أو فى محل عمومى .

(ب) لم يكن له محل إقامة مستقر ولا وسيلة للتعيش وكان أبواه متوفيين أو محبوسين تنفيذا لأحكام صادرة عليهما :

(ح) كان سيء السلوك وما رقا من سلطة أبيه أو وصيه أو إذا كان الأب متوفيا أو غائبا أو كان عديم الأهل .

وقد لوحظ فى هذا القانون عدم تحديد المدة التى يقضيها الحدث فى مكان الإصلاح قبل الإفراج عنه بل ترك ذلك لمن يتولون أمره فهم فى الواقع أقدر من غيرهم على معرفة ظروفه وأحواله ، ولكن حددت أقصى مدة لبقاء الطفل فى الإصلاحية بخمس سنوات أو عند ما يبلغ سن الثامنة عشر .

ومما يلاحظ على هذا القانون أنه يقصر دائرة الإصلاح على الأطفال الذين تعدوا سن السابعة أما الأطفال الذين لم يبلغوا هذه السن فلا يدخلون فى نطاقه ، مع أن تشرد الطفل قبل بلوغ هذه السن قد يرجع إلى فساد البيئة التى يعيش فيها ، وفى هـــذه الحالة يكون من الواجب إنقاذه منها قبـل أن يستفحل الأمر وتتأصل فى نفسه عادات خلقية سيئة يصعب اقتلاعها بعد ذلك .

ونلاحظ أيضا أن القانون حدد سن الرشد الجنائى بخمس عشرة سنة باعتبار أنها السن التى تتفق مع النمو الجسمانى للأطفال فى مصر من غير نظر إلى النمو العقلى الذى يجب أن يكون أهم أساس للمسئولية الجنائية .

ويلاحظ أيضا أن المشرع لم يذكر شيئا عن الأشخاص الذين يدفعون الأحداث ويحرضونهم إلى التشرد أو التسول .

وكان الأطفال يحاكمون أمام محكمة الجنح العادية لغـاية سنة ١٨٨٣ لكن عند ماأنشئت محاكم الجنايات سنة ١٩٠٥ أضيفت إلى اختصاصها محاكمة الأحداث ، وقد تعدل هذا القانون سنة ١٩٢٥ فقضى بجعل بعض الجنايات جنحا إذا اقترنت بأعذار قانونية أو ظروف مخففة ، فأصبحت محاكم الجنح هى التى تفصل فى قضايا الأحداث فى جميع بلاد القطر ما عدا مصر والإسكندرية إذ أصدر وزير العدل سنة ١٩٠٥ قرارا يقضى بإنشاء محكمة أحداث خاصة بكل من القاهرة والإسكندرية ، وفى سـنة ١٩٢١ أنشئت نيابة خاصة للأحداث ولكن هذا النظام لم يتم إلا فى سنة ١٩٣٩ عند ما قامت الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية بالاتفاق مع وزارة الشئون الاجتماعية على إنشاء أول مكتب لخدمة الأحداث ، واعترفت به وزارة العدل كمؤسسة مهمتها التعاون

مع محكمة الأحداث فى بحث حالات الأحداث الذين يحولون إلى المحاكم بحيث تجمع جميع البيانات اللازمة عن الحدث ونشأته والبيئة التى يعيش فيها وحياة أهله العادية والاجتماعية ودراسة طبائعه وحالته النفسية مع رفع تقرير بذلك للمحكمة مشفوع باقتراحات المكتب لعلاج الحالة ، وكثيرا مايأخذ القاضى بهذه الاقتراحات أو ببعضها على حسب ما يتراءى له . وضمانا لعدم إفشاء أسرار الأسر فقد جعلت الجلسات سرية ولا يحضرها إلا أفراد معينون .

ولم تشأ الإسكندرية أن تكون متأخرة عن القاهرة فى هذا الميدان ففى سنة ١٩٤١ أنشأت هى الأخرى بمعاونة وزارة الشئون الاجتماعية مكتبا للأبحاث الاجتماعية تابعا لمبرة فاروق الأول لرعاية الأطفال ليبحث حالات الأطفال المشردين عامة والحالات التى تأتى من محاكم الأحداث خاصة .

وحتى يكون هذا العمل كاملا ألحق بكل من هـذه المكاتب مؤسسات تساعد المكتب على تفهم الطفل وتوجيهه توجيها يتمشى مع أسس ومبادئ التربية الصحيحة ، ففى القاهرة ظلت مؤسسة الزفاف الملكى بالعباسية تتعاون مع مكتب الخدمة لمحاكم الأحداث فترة من الزمن إلا أن انتقال إدارة هذه المؤسسة من هيئة إلى هيئة جعل التعاون بينهما مستحيلا ولذلك فقد المكتب المكان الذى كان يعتمد عليه فى رعاية أطفاله .

أما الإسكندرية فكانت أبعد نظرا من القاهرة حيث راعت فى إنشاء مكتب الأبحاث الاجتماعية أن يكون شاملا لجميع المؤسسات التى يحتاجها برنامج رعاية الأحداث وهى :

(١) دار للملاحظة أو ما يسمى الحجز الاحتياطى ، وفى هذه الدار يحجز الأطفال مدة المحاكمة ليتوفر الباحث على دراسة الحدث عن كثب لتفهم طباعه وعاداته علاوة على بحث بيئته الاجتماعية .

(٢) مؤسسة تعليمية تسمى المزرعة النموذجية للأطفال ، وهـذه المؤسسة يلحق بها الأطفال الذين تحكم عليهم المحكمة بدخول الإصلاحية ، وقد وضعت أسسها على أحدث النظم ، فهى عبارة عن مكان يتعلم فيه الحدث روح الاستقلال والاعتماد

على النفس وتكوين الشخصية فوق ما يتعلمه من الأساليب الحديثة للزراعة والصناعات الزراعية وتربية الحيوان وغيرها من التعليم العملى الذى يساعده على شق طريقه فى الحياة والاشتراك اشتراكا فعليا فى فائدة المجتمع .

(٣) مؤسسة للفتيات اللائى يحكم عليهن بدخول المؤسسة .

(٤) مؤسسة لضعاف العقول ، وسميت دار التربية الفكرية .

وقد أدخل المكتب نظام رعاية الطفل فى بيئته وخصص لهذا العمل أخصائيين اجتماعيين وأنشأ صندوق الرعاية المنزلية ، وذلك عبارة عن مرتبات تعطى إما لأسرة الطفل كمساعدة من المكتب لتربيته وتوجيهه، أو لاسرة أخرى تتوفر فيها شروط معينة يعهد إليها برعاية الطفل تحت إشراف المكتب .

إصلاحيات الأحداث

إصلاحية الجيزة :

أنشئت فى مدينة الإسكندرية أول إصلاحية للأحداث فى مصر ثم نقلت هذه الإصلاحية إلى القاهرة سنة ١٨٩٨ ثم إلى الجيزة سنة ١٩٠١ ، وكان يقبل فيها من حكم عليه بالقانون رقم ٢ لسنة ١٩٠٨ وبالمادة ٦١ مكررة من قانون العقوبات ، ثم اقتصر على الطائفة الأولى بعد سنة ١٩٠٥ .

ونظام هذه الإصلاحية مقسم إلى قسمين تعليمى وصناعى، إلا أن الناحية التربوية والعلاج النفسى للأطفال لم يتم إدخاله فى نظامها للآن ، والنظام السائد فى هذه الإصلاحية هو النظام العسكرى .

إصلاحية المرج :

أنشئت فى سنة ١٩٠٥ وخصصت للمحكوم عليهم بمقتضى الفقرة الأخيرة من المادة ٦١ من قانون العقوبات، وتدرب هذه الإصلاحية الأحداث على الأعمال الزراعية فيتعلم فيها الحدث أساليب الزراعة مع بعض الصناعات علاوة على التعليم العادى، ولا زال النظام المتبع فيها يغلب عليه النظام العسكرى كذلك .

إصلاحية البنات :

أنشئت فى أول الأمر فى حلوان سنة ١٩٠٧ ثم نقلت إلى الجيزة سنة ١٩٠٨، وكان يقبل فيها المحكوم عليهن بالقانونين السابقين ، ولها نظام يلائم طبائع البنات .

ولقد أظهرت مصلحة السجون فى السنين الأخيرة روحا اجتماعية طيبة فاتبعت بعض الطرق التى تساعد على الترفيه عن الأحداث إما بالنشاط داخل الإصلاحيات أوبتنظيم الرحلات خارجها، وقد أقامت لهم بمدينة الإسكندرية عدة معسكرات صيفية ولكن الحالة الدولية الأخيرة حالت دون استمرارها ، وكان السبب فى إنشاء مثل هذه المعسكرات وجود كثير من الأحداث لا يمكنهم الخروج إلى ذويهم فى أيام الإجازات السنوية إما لفقد والديهم أو لعدم وجود أقارب لهم يعولونهم مدة الإجازة فكان من الضرورى تنظيم نشاط يرفه عن هؤلاء الأطفال ويخفف عنهم وطأة الوحدة والحرمان .

وبالرغم مما يقال عن نظام الإصلاحيات فى مصر فإنها على كل حال أحسن من كثير من المؤسسات الاجتماعية التى أدخل فيها ما يسميه البعض بالنظم الاجتماعية الحديثة ، ويمكن استكمال نظام الإصلاحيات الحاليه بإدخال نظم الخدمة الاجتماعية الصحيحة فيها إذا ما توفر الفنيون الذين يمكنهم الإشراف على مثل هذه النظم .

أما إعداد الحدث للحياة العملية بعد تخرجه من الإصلاحية فمشكلة من أهم المشاكل التى تصادف المصلحين ، فالمتخرجون من الإصلاحية قل أن يجدوا عملا ما داموا يحملون شهادة تثبت أنهم تعلموا وتمرنوا فى إصلاحية الأحداث، فكأن هذه الشهادة حكم عليهم بالإعدام الاقتصادى والاجتماعى .

ولذلك اتجه التفكير فى سنة ١٩٤١ إلى وضع النظام الكفيل بتوجيه هؤلاء الأحداث ورعايتهم قبل وبعد تخرجهم من الإصلاحية ، وكان من ضمن الاقتراحات :

(١) إنشاء هيئة أهلية لرعاية خريجى الإصلاحيات الرعاية الاجتماعية التى تبعدهم عن إخوان السوء وتحميهم من الانحدار للجريمة والفساد .

(٢) وضع خريجى الإصلاحيات فى الورش الأميرية لمدة سنة تحت اختبار على أن تقوم وزارة الشئون الاجتماعية بدفع أجورهم أثناء هذه المدة، وفى نهاية السنة يمنحون شهادة بكفاءتهم المهنية ، وبذلك يمكن الاستعاضة بهذه الشهادة عن شهادة الإصلاحية .

(٣) إنشاء مؤسسة صناعية كبرى تضم جميع خريجى الإصلاحيات .

ولم تأخذ مصلحة السجون إلا بالرأى الأخير ونفذته فعلا بالرغم مما فيه من مآخذ فهو سيبعد الحدث عن بيئته الطبيعية ويحرمه من تكييف نفسه لظروف المجتمع .

الأطفال المشردون :

أما مشكلة الأطفال المشردين فقد زادت وتفاقمت حتى شعر القائمون بالأمن فى القاهرة والإسكندرية بضرورة وضع نظام لوقاية المجتمع من شر هـــذه الطائفة ، فأصدرت الجهات المختصة سنة ١٩٣٧ أمرا بالقبض على الأطفال الذين يضبطون متجولين فى الطرقات، وعهدت بتنفيذ هذه الأوامر إلى رجال البوليس فكانوا يضبطون كثيرا من الأطفال بدون أن يتحروا عنهم أو يتبينوا عدم وجود عائل لهم .

وفكرت الحكومة فى إنشاء مزارع لهؤلاء الأطفال فى الأملاك الأميرية، واختير لهذا المشروع مناطق السرو وكفر سعد ودسوق، وكلها مناطق فى حاجة إلى الاستصلاح، وكانت سياسة اللجنة القائمة على هذا المشروع ترمى إلى تدريب الأطفال على الزراعة ثم إقطاعهم بعض الأراضى بعد تخرجهم من هـذه المزرعة ، ونسيت اللجنة أن هؤلاء الأطفال فى حاجة إلى عناية وتربية ورعاية صحية قبل أن يوجهوا التوجيه المهنى المطلوب، كما نسيت أن تعهد بهذا العمل الاخصائيين الفنيين الذين يمكنهم تعهد هؤلاء الأطفال الذين كانوا مباءة للمفاسد الخلقية والفوضى وعدم الاستقرار فترة طويلة من عمرهم . وقام رجال البوليس بالإشراف على هذه المزارع فانقلب النظام من مؤسسة تربية وتعليم وتوجيه إلى سجن يحشد فيه الأطفال حشدا فى خليط عجيب من مختلف الأعمار والمشارب والأخلاق ، ولم يدرك القائمون بهذا المشروع أهمية الناحية الصحية فأهملوها، وكانت النتيجة تفشى الأمراض والقذارة بين الجميع .

وقد أظهر بحث هذه المزارع كثيرا من المفاسد والموبقات الخلقية مما دعا وزارة الشئون الاجتماعية فى سنة ١٩٤٢ لتصفيتها وتسريح الأطفال ، وقد استعملت وزارة الزراعة مبانى معسكر السرو كحظائر للمواشى .

وعند التصفية ظهرت الحقائق الآتية :

(١) أن هؤلاء الأحداث كانت تتفاوت أعمارهم بين التاسعة والحادية والعشرين .

(٢) كان مستواهم العقلى يتفاوت بين المتوسط والأبله ، بل إن منهم من كان قد بلغ به الانحطاط العقلى إلى عدم استطاعته قضاء حاجته بنفسه .

(٣) كانت أمزجتهم تختلف ، فمنهم من كان قادرا على إدماج نفسه فى المجتمع والتكيف بظروفه، ومنهم من كان عصبى المزاج لايحتمل رؤية زملائه ، ومنهم من كان تنتابه نوبات جنونية تعود بالضرر الجسيم على من حوله .

(٤) أن لبعض الأحداث أسراً يمكنهم رعايتهم والصرف عليهم وتربيتهم .

(٥) كان من بين الأحداث من قبض عليه وهو عائد من عمله اليومى الذى كان يتقاضى عليه أجرا طيبا .

(٦) أن بعض الأحداث حصل على قسط من التعليم والبعض الآخر فى جهل تام .

(٧) أن الأحداث لم يستفيدوا من مدة إقامتهم فى هذه المزارع أية فائدة ولم يتعلموا أى شىء سواء فى فن الزراعة أو غيرها .

(٨) سوء استعمال المشرفين على الأطفال واستغلال مصلحة الأملاك لهم ومعاملتهم معاملة قاسية بأجر زهيد لايتجاوز ١,٥ قرشا فى اليوم .

ولا زالت مشكلة الأطفال المشردين فى انتظار الحل المناسب لها ، إذ أن جميع الحلول التى وضعت لها تنصب على التشرد نفسه بدون نظر إلى أسباب هـــذا التشرد وعلاجه ووقاية الأطفال منه ، فالأسرة وتكوينها وحالاتها الاقتصادية وعوامل التوجيه والتعليم فى الهيئات الفقيرة وعدم كفاية دور التعليم ونقص التربية ووسائل التسلية وصرف أوقات الفراغ كل هذه العوامل تؤثر فى تربية النشء .

ولقد أعادت وزارة الشؤون الاجتماعية النظر فى حل مشكلة التشرد فحولت سنة ١٩٤٤ المشروع السالف الذكر من زراعى إلى صناعى وجمعت أطفال القاهرة بأمر عسكرى وأرسلتهم إلى قرية المهاجرين بالمحلة الكبرى ، ووضعت لهذا المشروع ميزانية ضخمة وأموالا طائلة إلا أن السياسة الاجتماعية والتربوية التى اتخذتها أساساً للمشروع لم تكن مدروسة الدراسة التامة التى تضمن للمشروع النجاح من الناحية الفنية ، وفعلا

لم يستمر العمل فى هذا المشروع الضخم أكثر من سنة واحدة ، واضطرت الوزارة سنة ١٩٤٥ إلى تصفية هـــذه المستعمرة ورد الأطفال إلى ذويهم وتحويل بعضهم إلى الملاجئ .

وفى الوقت الذى قامت فيه وزارة الشؤون الاجتماعية بتجربة مشروع المحلة الكبرى قامت فى الإسكندرية تجربة جديدة على أساس إعانة أسر الأطفال المعوزين الذين يطلب أهلهم دخولهم الملاجئ حتى يمكن رعايتهم فى بيئتهم ، وقد اتخذت الأسرة أساسا لتوجيه الطفل لأنها البيئة الطبيعية التى ينشأ فيها ويتدرج فى أحضانها .

وبدأ هذا المشروع فى عام ١٩٤٤ بإشراف مبرة فاروق الأول لرعاية الأطفال بالإسكندرية وكان عدد الأطفال الذين شملهم حوالى مائة طفل ، ولقد نجح المشروع نجاحا عظيما إذ وصل إلى الغاية التى كان يرمى إليها واضعوه ، وذلك علاوة على ما نال الأسرة نفسها من رعاية وتوجيه وإرشاد إلى أقوم السبل .

الملاجئ :

شعرت بعض الهيئات الأهلية الخيرية بحاجة طائفة معينة من الأطفال للرعاية المستديمة التى لا يمكن أن تتوفر فى دور العلم العادية فأنشأت عددا من الملاجئ لرعاية هؤلاء الأطفال والعناية بهم ، وزادت هذه الحركة سنة ١٩٣٣ حينما زاد نشاط الجمعيات التبشيرية بين الأطفال المسلمين فرأى الغيورون على الدين حماية الأطفال من شر التبشير والمبشرين ، وتضامن الشعب والحكومة فى هذه الحركة ، فأنشأت كل مديرية تقريبا ملجأ يأوى الأطفال اليتامى والفقراء ، كما أنشأت الجمعيات الأهلية فى المدن الكبرى عدة ملاجئ أخرى ، وتبرع كثير من المحسنين بمبالغ كثيرة لهذا العمل الخيرى الجليل . وكان يشرف على هذه الملاجئ وزارة الداخلية عن طريق مجالس التعليم فى المديريات .

وقد ظهر أن الرقابة الفنية الحكومية على هذه الملاجئ كانت ضعيفة مما سبب الإهمال وفساد النظم المتبعة فى تربية الأطفال وتعليمهم . وشعر بذلك كثير من المهتمين بأمر رعاية الأطفال فشكلت لجنة بوزارة الداخلية سنة ١٩٣٨ لدراسة حال الملاجئ التابعة للحكومة والمجالس المحلية والبلدية وبعض الجمعيات الخيرية التى تستولى بصفة مباشرة

أوغير مباشرة على إعانات أومساعدات من الحكومة . وشمل هذا البحث شروط القبول فى هذه الملاجىء ونوع وحالة الأمكنة من حيث استيفاء الشروط الصحية وحالة الأطفال المعنوية والصحية، وتضمن هذا البحث أيضا التكايا وملاجىء العجزة والمشردين .

ولقد اتضح للجنة أن الملاجىء بالمملكة المصرية موزعة كالآتى :

نوع الملجأ	العدد	عدد الأطفال	الميزانية ٣٥ — ٣٦
			جنيه
يتامى وأبناء سبيل	٢٢	٢٧٤٠	٨٠٧٢٥
يتامى بنات	١٤	١٢٥٢	٥٥١٧٤
بنين وبنات	٨	١٤١٣	٣٩٩٩٦
عجزة	٣	٦٢٣	٣٢٩٢٨
نساء	٢	٢٤٣	
مختلط	٣	٢٥١	

ومن هذا يتضح أن ما كان يصرف على الملاجئ بجميع أنواعها إذ ذاك بلغ ٢٠٠,٠٠٠ جنيه، ولم يدخل فى هذا الإحصاء الملاجئ التابعة لبعض الطوائف والهيئات الخيرية الأخرى .

ولاحظت اللجنة على نظام هذه الملاجئ ما يأتى :

أولا : القبول .

إن اللوائح التى تسير عليها الملاجئ مبهمة بوجه عام وخصوصا فى تحديد شروط القبول ، فهى :

(ا) تشترط أن يكون الطفل يتيما ولكنها لم تحدد اليتم .

(ب) وتسمح بقبول الأطفال الفقراء دون تحديد مدى هذا الفقر ، فالفقر مسألة نسبية ، كما أن إباحة قبول الأطفال الفقراء بهذه الملاجىء يجعلها تفتح أبوابها لثلاثة أرباع أطفال مصر .

(حـ) وتأوى كثيرا من الأطفال الذين لاتستدعى حالتهم وجودهم بها لقدرة آبائهم على رعايتهم خارجها .

ثانياً : الأعداد .

(ا) إن التعليم الإلزامى يكفى لأولاد الملاجئ ولكن التعليم الصناعى سطحى ولا يمكن أن يخرج صانعاً ماهرا .

(ب) إن الأماكن التى تعد الأولاد للصناعة غير وافية ولا كافية .

(حـ) إن أغلب الأولاد الذين تخرجوا من هذه الملاجئ اشتغلوا بحرف صغيرة لاتمت إلى ما تعلموه فى الملاجئ بصلة ، كما أن بينهم كثير من العاطلين .

ثالثاً : التشريع .

(ا) إن عددا كبيرا من الآباء يعملون على إفساد أولادهم الصغار بشتى الوسائل فهم يدفعونهم إلى التسول فى الطرقات ، بل ويدربونهم على أساليب السرقة والنشل ، والقانون يقف مكتوف الأيدى إزاء هؤلاء الآباء حيث لايوجد فى التشريع المصرى مايحمى هؤلاء الأطفال من قسوة آبائهم وإجرامهم .

(ب) القوانين التى سنت فى السنين الماضية وفيها قانون منع التسول والتشرد قد بقيت من غير تنفيذ .

رابعا : الحالة الاجتماعية .

(ا) إن الناحية الترويحية معدومة فى نظام الملاجئ .

(ب) إن الرعاية الاجتماعية غير متوفرة .

(حـ) إنه لايوجد تتبع لحالات الأولاد بعد التخرج من الملاجئ .

وقد قدمت اللجنة عدة اقتراحات قيمة منها :

(١) تحديد شروط وسن القبول فى الالتحاق والتخرج .

(٢) ضرورة اشتراك الوالدين القادرين فى تكاليف رعاية أطفالهم .

(٣) بذل عناية خاصة للتوجيه المهنى وإتقان الصناعات مع التخصص فيها ، مع إدخال الصناعات الزراعية الحديثة إذا كان الملجأ قريبا من الريف .

(٤) العناية باختيار موظفى الملاجئ .

(٥) تخصيص ملجأ للعميان وملجأ للصم والبكم .

(٦) العناية بالناحية الترويحية للأطفال وإدخال أنواع التسلية المختلفة ، كالمذياع والرحلات وبعض الهوايات والموسيقى والأغانى وغيرها .

ورأت اللجنة أن الملاجئ التى كانت موجودة فى ذلك الوقت كافية إذا نظمت على أسس صحيحة واقتصرت على الأطفال المحتاجين إلى رعاية .

كما أنها اقترحت إنشاء مكتب حكومى للاشراف على هذه الملاجئ ووضع النظم اللازمة لها ومراقبة تنفيذها ، واقترحت كذلك سن تشريع لحماية الأبناء من الآباء .

وفى سنة ١٩٣٩ أنشئ قسم خاص لإدارة الملاجئ بوزارة الشئون الاجتماعية وحاول الأخذ باقتراحات اللجنة السالفة الذكر . أما قانون سلب الولاية عن الآباء والأمهات المحكوم عليهم فى جرائم جنائية أو الذين يثبت سوء معاملتهم وعدم عنايتهم وإشرافهم على أبنائهم فلا يزال قيد البحث والدرس .

ولقد تأثرت بعض الهيئات الاجتماعية بالاتجاه الحديث فى ميدان رعاية الطفولة فأنشأت مؤسسات اجتماعية تربوية لرعاية الأطفال فى مراحل نموهم المختلفة على نظام يخالف نظام الملاجئ ، فقامت رابطة الإصلاح الاجتماعى بإنشاء مؤسسات لبنات الأسر الفقيرة وتوجيههن التوجيه الاجتماعى والمهنى الذى يضمن للفتاة مهنة شريفة حسب استعدادها العقلى والجسمى ، وقد شمل الأسرة كثير من التوجيه الاجتماعى والإرشاد العلمى الذى يساعد على رفع مستواها كوحدة ، كما أنشأت دورا للحضانة وخصوصا لأطفال العاملات .

وتعدى ميدان الرعاية بالأطفال إلى ميدان الترفية عنهم وتوجيههم ورفع مستواهم تحت عناية بعض المصلحين الاجتماعيين ، فجماعة الرواد التى تعمل فى الميدان الاجتماعى عن طريق المحلات منذ سنة ١٩٢٩ حيث أنشأت أول محلة للرواد فى حى الطيبى بالسيدة زينب تتخذ من المحلات وسيلة لرفع المستوى الاجتماعى لطبقات العمال فى الأحياء الفقيرة ، ولها الآن ثلاث محلات تسير على هذا الأساس .

وقد انتشرت الهيئات التى نظمت الأندية الاجتماعيه والرياضية التى تعمل فى محيط الأطفال والشباب ، وأنشئت الساحات الشعبية سنة ١٩٤١ .

تشغيل الأحداث فى المصانع :

لما أنشئت مصانع حلج القطن رأى القائمون بها أن أرخص الأيدى العاملة هى أيدى الأطفال فبدأوا يؤجرون الأطفال الذين لم يبلغوا سن الخامسة عشر للاشتغال فى مصانع الحلج فى ظروف صحية سيئة غير مبالين بصحة الأطفال وقدرتهم أو عدم قدرتهم على الاستمرار فى هذا العمل مدة طويلة قد تصل أحيانا إلى ١٢ ساعة . وكانت جموع الفلاحين الفقراء الذين يقطنون بالقرب من المدن الكبرى أوسع مجال لأصحاب المصانع لاستغلال هـــذه الظروف ، وإجبار الأطفال على العمل فى مصانعهم بأجور زهيدة .

وشعر المشرع المصرى بحاجة مصر إلى تشريع ينظم تشغيل الأحداث فسن فى سنة ١٩٠٩ تشريعا خاصا لحماية الأحداث الذين يشتغلون فى محالج القطن (القانون رقم ١٤) إلا أن انتشار الصناعات فى مصر وتعددها جعل هذا التشريع غير كفيل بحماية الآلاف من الأحداث الذين يشتغلون فى الصناعات والأعمال الخارجة عن نطاق هذا القانون .

وقد أظهر تقرير المستر بتلر مساعد مدير مكتب العمل الدولى الذى كلف رسميا فى سنة ١٩٣٢ بدراسة العمل والعمال فى مصر عيوب القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٠٩ .

وقد جاء فى تقريره للحكومة المصرية أن كثيرا من المصانع الحديثة والمصانع الوطنية تجرى على تشغيل أحداث من البنين والبنات دون العاشرة من عمرهم وترهقهم بساعات عمل طويلة ولا تعطيهم إلا أجورا زهيدة جدا تتراوح بين خمسة قروش فى الأسبوع وقرشين أو ثلاثة يوميا .

وعلى أثر ذلك أخذت الحكومة فى إعداد تشريع جديد يحل محل التشريع القديم ليلائم حالة البلاد وتقدمت به للبرلمان سنة ١٩٣٣ ، وقد حدد هذا التشريع سن الحدث بين التاسعة والسابعة عشر وقسم الأحداث إلى ثلاث فئات :

الفئة الأولى : وتشمل الأحداث الذين تتراوح أعمارهم مابين التاسعة والتاسعة عشر وهؤلاء غير مسموح لهم بالعمل إلا بقيود معينة .

الفئة الثانية : وهى مابين الثانية عشر والخامسة عشر ، وفى هذا السن يكون الحدث قد أتم التعليم الإلزامى ، ويكون فى حالة تسمح له بالاندماج فى الوسط الصناعى ، وحدد التشريع الصناعات المسموح بها وساعات العمل وأوقات الراحة الأسبوعية واليومية وغيرها من الشروط التى تضمن سلامة الحدث فى هذه السن .

الفئة الثالثة : وهى ما بين الخامسة عشر والسابعة عشر ، وهذه السن لها شروط خاصة ، كما أن التشريع حدد الصناعات التى تعمل فيها هذه الطائفة وساعات العمل والراحة وغير ذلك من الشروط .

والتشريع المصرى لازال فى حاجة إلى التحسن حتى تتمشى أحكامه مع التطورات الحديثة فيجب مثلا أن يدخل فى حسابه سن التعليم الالزامى وعدم حرمان الأطفال من هذا التعليم لانشغالهم فى الصناعات ، وقد راعى كثير من الأمم خطورة تشغيل الأطفال فى هذه السن المبكرة واعتبرت الطفل حدثا إلى سن الثامنة عشر وأحاطته بحماية قانونية لا تسمح باشتغاله بالصناعة إلا بقيود خاصة تتعلق بساعات العمل النهارية والليلية والصناعات الخطرة والمضرة بالصحة .

الحركة العمالية :

كان العمال فى سنة ١٨٨٨ يسخرون ولا يخيرون ، وكان الاحتكار فى عهد محمد على باشا على أشده ، فكان جميع العمال الصناعيين والزراعيين يؤجرون للحكومة دون غيرها . ولو أن سعيد باشا أخلى سبيلهم إلا أن الكساد التجارى والصناعى الذى كان سائدا وقتئذ لم يهىء فرص التقدم لهذه الطائفة .

وكانت السخرة فى مصر من حق الحكومة والأعيان ، فالحكومة تكره الأهالى على العمل بغير أجر فى المنافع العامة كإقامة الجسور وقت الفيضان وتشييد المبانى الحكومية ، وأما الأعيان وذوو الجاه فيرغمون الأهالى على العمل مجانا فى منافعهم الخاصة كاقامة المبانى وإصلاح الأراضى . ويذكر الشيخ محمد عبده فى مذكراته « أن جميع الوجهاء وموظفى الحكومة يرهقون الأهالى بهذه السخرة ، ويفرضونها بالضرب

والإهانة حتى أن بعضهم كان يضرب الفلاحين العمال لمجرد اللذة ، وكانوا يعملون على شرط أن يحمل كل منهم زاده وأدوات عمله وغذاء ما شيته دون غذائه هو ، وكان لا يسمح لهم بأماكن تقيهم المطر والبرد فى أيام الشتاء أو مما يستظلون به من الحر فى أيام الصيف » .

وكان لتفكير الشيخ الإمام أثر فى توجيه وزير الداخلية (رياض باشا) ، فقد صدرت الأوامر فى هذا العهد بإلغاء السخرة بنوعيها العام والخاص إلا أن ذلك لم يرق الأعيان ورجال الحكومة لحرمانهم من الانتفاع من خدمات الرعية ، ووضع رياض باشا نظاما جديدا لتوزيع الإعانة على الأعمال العمومية بدلا من السخرة ، ووضع نظام الاختيار بين العمل اليدوى ودفع البدل النقدى ، وبذلك شعر الفلاح أن وقته ملكا له لا للحكومة ، ولما وجد أن أوامره لا تنفذ كالمطلوب أرسل منشورا للمديرين والمأمورين والأعيان هذا نصه :—

(ليعلم المديرون والمأمورون جميعا أن الأهالى ليسوا عبيدا لأحد ولا لأحد عليهم سلطان) .

وبزيادة النفوذ الأجنبى زادت الامتيازات التى ساعدتهم على إنشاء كثير من الشركات والمصانع، وقلدهم فى ذلك المصريون فزاد استخدام العمال المصريين ، وبالرغم من ذلك فإن نسبة عمال الصناعة كانت ضئيلة بالنسبة لعمال الزراعة .

وبزيادة المصانع وتعدد الصناعات كثر عدد العمال وخلقت مشاكل عديدة وجب أن تتداركها الحكومة للمحافظة على العمال صحيا واقتصاديا واجتماعيا .

وقد جاء فى تقرير المستر بتلر سنة ١٩٣٢ أن ٦٠ ٪ من العمال فى مصر يرتزقون من الزراعة ، ومتوسط أجورهم من ٣ قروش إلى ٤ قروش يوميا ، وأن هذه الطائفة يصعب تنظيم أعمالها ، وأن الأجر له أثر كبير فى انحطاط مستوى العمال الفنى وبالتالى فى المستوى الاقتصادى، وأن انخفاض أجور العمال الزراعيين يؤثر تأثيرا عظيما فى أجور عمال المصانع ، وأن مستوى الكفاءة بين عمال المصانع المصريين منخفض مما أوجد الفرق بين أجورهم وأجور العمال الأوربيين .

وقد نصح بضرورة التدرج فى التشريعات الاجتماعية والعمالية الخاصة بالعمال

على حسب الحاجة المحلية والظروف الاقتصادية للبلاد .

وكان لهذا التقرير شأن كبير فى توجيه التشريعات التى نفذت فى الخمس عشرة سنة التالية له ، وهى:—

(١) تنظيم تشغيل النساء فى الصناعة والتجارة سنة ١٩٣٣ .

(٢) قانون تحديد ساعات العمل فى بعض الصناعات سنة ١٩٣٥ .

(٣) قانون إصابات العمل سنة ١٩٣٦ .

(٤) قانون التأمين الاجبارى ضد حوادث العمل سنة ١٩٤٠ .

(٥) قانون نقابات العمال سنة ١٩٤٢ .

وعلاوة على هـــذه القوانين فلا زالت البلاد فى حاجة إلى تشريعات كثيرة مثل التوجيه المهنى والتأمين الاجتماعى ضد البطالة والتخديم والترفيه عن العمال .

ولو أن قانون إصابات العمل ساعد على حل كثير من المشاكل التى تنتج من إصابات العمال أثناء العمل وحفظ لهم حقوقهم وحقوق ورثتهم عما يصيبهم من أذى وبطالة إلا أنه لم يفد جميع طوائف العمال، ولذلك اضطرت وزارة الشئون الاجتماعية سنة ١٩٤٢ إلى إنشاء صندوق لإعانة العمال فى الحالات الآتية :—

(١) العجز الناشئ عن إصابات العمل .

(٢) الوفاة الناشئة عن إصابات العمل .

(٣) الوفاة أو العجز الدائم الناشئ عن إصابة لا علاقة لها بالعمل .

(٤) العجز الناشئ عن المرض .

(٥) العجز الناشئ عن الشيخوخة .

ولتنفيذ ذلك كونت لجنة من الأخصائيين فى مسائل العمال وتقرر بحث كل حالة بحثا اجتماعيا فرديا قبل اتخاذ قرار فى شأن الإعانة ، إلا أن الوزارة لم تستكمل مشروعها من الناحية الفنية فلم تأخذ على عاتقها توجيه هؤلاء العمال أو ورثتهم بعد صرف الإعانة ،وكانت تتركهم يسيئون التصرف فى ما يعطى لهم من إعانات فتعود حالتهم سيرتها الأولى .

وقد حاولت الوزارة تلافى هـذه العيوب فاستعانت ببعض الجمعيات الأهلية

كجمعيات مرضى السل ، وكانت تصرف إعانة العمال للجمعية وتطلب منها أن تتولى رعايتهم وأسرهم من النواحى الاجتماعية والصحية والثقافية والاقتصادية مع توجيههم التوجيه الذى يساعدهم على الاعتماد على أنفسهم .

البطالة فى مصر :

كانت أول محاولة للحكومة فى مكافحة البطالة بين الشباب المتعلم قرار مجلس الوزراء الصادر فى سنة ١٩٢٧ بإلزام الشركات المساهمة الجديدة أن تعين ربع موظفيها (من غير العمال) من المصريين ، وفى أزمة سنة ١٩٣١ شكلت لجنة لإحصاء العاطلين ودرس مشكلة البطالة ولكن لم يمكن حصر هؤلاء العمال لعدم وجود الإحصاءات الخاصة بذلك ولعدم استمرار العمال فى عمل معين مدة طويلة ، وفى سنة ١٩٣٤ أجرى إحصاء أثبت أن ٢٤ ألف شخص قيدوا أسماءهم كعمال عاطلين ، وبالرغم من ذلك فإن الحكومة لم تر إذ ذاك ما يدعو إلى إنشاء مكتب لتخديم العمال العاطلين .

وفى سنة ١٩٣٦ أنشأت وزارة المالية مكتبا لتخديم الشبان المتعلمين ، وألحق بمصلحة العمل سنة ١٩٣٩ ، وقد شرعت بعض الهيئات الأجنبية فى المساهمة فى هذا العمل فأنشأت عددا من هذه المكاتب ، منها مكتب التخديم الدولى بالإسكندرية ومكتب تخديم العمال العاطلين بالقاهرة ، وهذه المكاتب بخلاف مكاتب التخديم التى تدخل فى لائحة المخدمين الصادرة من وزارة الداخلية سنة ١٩٠٢ ولائحة الخدمة الصادرة سنة ١٩٢٦ .

وقد قام عدد من الشركات والمصانع بتقديم كثير من الخدمات الاجتماعية لعمالها فأنشأت المطاعم الملحقة بالمصانع لتوفير الغذاء الصحى الرخيص للعمال ، كما أنشأت الحمامات والمغاسل والأندية التى تشجع العامل على الرياضة والثقافة والتعاون ، كما أن بعضها نظم نوعا من الخدمات الطبية والرعاية الصحية للعمال وأسرهم .

الإدارة التى تشرف على العمال وتشريعاتهم :

فى سنة ١٩٣٠ صدر قرار وزارى بإنشاء مكتب العمل وألحق بإدارة الأمن العام بوزارة الداخلية ، وجعل من اختصاصه تنفيذ القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٠٤ ، ثم فى سنة ١٩٣٤ حول هذا المكتب إلى مصلحة وألحق بوزارة التجارة والصناعة ، وفى سنة ١٩٣٩ ألحقت هذه المصلحة بوزارة الشئون الاجتماعية وقسمت إلى إدارات .

المساكن :

بدأت حركة إنشاء مساكن للعمال وصغار الموظفين فى سنة ١٩٢٧ عندما اتفقت الحكومة مع شركة مصر الجديدة على إقامة ستمائة مسكن لصغار الموظفين ، مقابل ضمان الحكومة فى قرض مقداره ٤٠٠ ألف جنيه مع منح الشركة الأرض مجاناً وعلى أن تقوم الحكومة بصيانة الشوارع . ولم يتعد أثر هذه النهضة منطقة مصر الجديدة وظلت حالة جميع أحياء القاهرة الفقيرة بما فيها من المساكن القديمة المتهدمة الخالية من الشروط الصحية تدعو إلى الإصلاح الشامل العاجل ، وزاد المشكلة إلحاحاً ماطرأ على عدد العمال الصناعيين من زيادة كبيرة ، ففكرت الحكومة فى إنشاء مساكن صحية لهؤلاء العمال حتى تهيئ لهم حياة أسعد وعيشة أصح وأرقى ، وفى سنة ١٩٢٨ قامت الحكومة بتشكيل لجنة لتحسين مساكن العمال وقررت إنشاء ٣٠٠ مسكن للطبقات الفقيرة بالسيدة زينب ولكنه لم يتم منها إلا ٦٠ مسكنا فقط ، وحتى بعد الإنتهاء من إنشائها وجد أنها أرقى من مستوى العامل العادى حيث كان السكن يؤجر فى المتوسط بثلاثة جنيهات شهريا ، وكانت النتيجة أن تحولت لفائدة صغار الموظفين ومتوسطيهم .

وقد اضطرت بعض المصالح الحكومية كمصلحة السكك الحديدية إلى إنشاء مساكن لعمالها ، ورغبة فى فك أزمة الزحام حول مصانعها أنشأت عددا من مساكن العمال بأبى زعبل ، كما أنها أنشأت لجميع عمال الورش بكافة المحطات مساكن خاصة لهم ، وكذلك وزارة الأشغال ومصلحة الأملاك وبعض المصالح الأخرى اضطرت إلى إنشاء مساكن لموظفيها وعمالها فى الجهات النائية ، وبالرغم من أن هذه المساكن كانت تتوفر فيها الشروط الصحية الأولية إلا أنه كان ينقصها كثير من مستلزمات المجتمع العادى من المرافق العامة كالحدائق والملاعب وأماكن التسلية مما يشجع العمال على سكناها ، والاستقرار بها .

وقد أنشأت الحكومة فى سنة ١٩٣٨ عددا من المنازل للعمال فى امبابة إلا أن العمال لم يقبلوا على السكنى بها لبعدها عن أماكن أعمالهم ولعدم توفر وسائل المعيشة ، وقد استعملتها الحكومة سنة ١٩٤٢ لمهاجرى الإسكندرية ثم استعملتها بعد ذلك كمستشفى للحميات سنة ١٩٤٥ .

وقد كانت الحالة التى كان يعيش فيها عمال شركة الغزل والنسيج بالمحلة الكبرى دافعة للشركه إلى إنشاء قرية نموذجية للعمال فى سنة ١٩٤٢ ، وقبل أن تتم هذه القرية استولت عليها الحكومة لاستعمالها فى إيواء المهاجرين ، ثم فى سنة ١٩٤٤ استخدمتها الحكومة فى إيواء المشردين ، ولكن فى سنة ١٩٤٥ استولت عليها الشركة وأتمت إعدادها لسكنى العمال . ويمكن أن يقال إن هذه القرية أول قرية من نوعها فى المملكة المصرية ، فهى تشمل علاوة على مساكن العمال جميع المرافق الحديثة التى يحتاجها العامل من مستشفيات ومستوصفات إلى أندية للتسلية وصرف أوقات الفراغ إلى مسارح وخيالات ومقاهى إلى حمامات ومدارس وغير ذلك ، وستزود هذه القرية بكل ما يلزمها من الأخصائيين الفنيين من أطباء وممرضات وزائرات صحيات ومدرسات وأخصائيات اجتماعيات .

وفى سنة ١٩٤٥ طلبت الحكومة إلى مصلحة السكك الحديدية إنشاء مائتى منزل لعمال المصلحة ، وقد أجيبت الحكومة إلى طلبها ، واتخذت الخطوات اللازمة لاتمام هذا المشروع .

وكان للتوجيه الملكى السامى أكبر حافز للحكومة على التفكير جديا فى إزالة بعض الأحياء المكتظة بالمساكن الغير صحية كالعشش وما إليها وشكلت لجنة لبحث هذا الموضوع ، وقامت فعلا بإجراء بحث شامل لحالة المناطق الفقيرة بالأحياء المكتظة بالسكان كالسيدة زينب وبولاق وشبرا والخليفة ، ووجد أن هذه المناطق بوضعها الحالى تجلب العار لمصر وتسبب ضررا بليغا لساكنيها . واختارت اللجنة ثلاث قطع من الأرض ، الأولى بجهة امبابة مساحتها ٢٠٠ فدان والثانية بجهة الخربوطلى بشبرا وتبلغ مساحتها ١٥٣ فدانا ، والثالثة بمنطقة تلول زينهم وهى تكفى لإيواء ١٥ ألف ساكن . وقد اعتمد مجلس الوزراء فى ابريل سنة ١٩٤٧ أربعة ملايين من الجنيهات لتنفيذ هذا المشروع ، وستؤجر هذه المساكن للعمال والفقراء بإيجارات تتناسب مع أجورهم اليومية بدرجة لا ترهقهم .

ولاهتمام مصر بموضوع المساكن للطبقات الفقيرة اشتركت فى مؤتمر الأسرة والسكان الذى عقد بباريس فى يونيو سنة ١٩٤٧ .

وقد كان من أهم المواضيع التى تناولها المؤتمر بالبحث موضوع مساكن العمال ، وقد وجد أن إنشاء المساكن أو تجديدها لا يأتى بالتقدم الاجتماعى المنشود إلا إذا

شعرت الأسرة بسوء الحالة وضرورة الإصلاح وساهمت فى حركة الإنشاء، ووجد كذلك أن إنشاء المساكن فى حد ذاته لا يأتى بأى فائدة إلا إذا كان مقترنا بإرشاد وتوجيه اجتماعى دقيق ، ولذلك يجب على مصر أن تفكر فى إيجاد المرشد الاجتماعى قبل أن تفكر فى إنشاء المساكن نفسها ، حيث أن ذلك من الضرورات اللازمة لنجاح مثل هذا المشروع .

وقد قام كثير من التفاتيش الزراعية بإنشاء مساكن للعمال الزراعيين تتوفر فيها الشروط الصحية، كما قامت الجمعية الزراعية الملكية بإنشاء قرية بهتيم النموذجية وقد جعلت نصب عينيها أن تعلم الفلاحين النظام والنظافة والمحافظة على القرية من الانحطاط والتدهور ، كما أن بعض الملاك عملوا على إنشاء مساكن خاصة بعزبهم .

ولما كانت هذه الحركة غير مرتبطة بقانون أو نظام معين فقد رأت الحكومة سن تشريع يفرض على أصحاب الأملاك اشتراطات صحية وإنشائية خاصة بمساكن الفلاحين ، وفرضت على الملاك تعهد مساكن القرية الحالية بالاصلاحات اللازمة لجعلها صالحة للسكنى .

المطاعم الشعبية :

لم تكن فكرة المطاعم الشعبية الحديثة معروفة قبل سنة ١٩٣٠ غير أن الناس كانوا يخرجون كثيرا من النذور على أبواب الأضرحة والمساجد ، وكان إطعام الفقراء شائعا فى الحفلات الخيرية التى تقام فى المناسبات الدينية أو فى شهر رمضان كما كان شائعا فى الأفراح والمآتم ، وكانت الأغذية عبارة عن الفتة واللحم والأرز أو « العيش والفول » ولكن الأزمة الاقتصادية التى حلت بمصر سنة ١٩٣٠ دفعت كثيرا من العمال والفقراء إلى الاستجداء ، ووجد المصلحون أنه من الضرورى إنشاء مطاعم شعبية توزع الغذاء على المحتاجين لتخفيف مايلاقونه من ضيق ، فجمعت الأموال من أغنياء القاهرة ، وساهمت الحكومة بقسط وافر من هذه الأموال ، وأنشأت أربع مطاعم فى بعض أحياء القاهرة (الخفير والسيدة عائشة والأزهر وبولاق) ، ولم يكن لهذه المطاعم ميزانية ثابتة بل كانت تفتح أبوابها على مايأتى لها من تبرعات . وفى أواخر سنة ١٩٣١ شكلت لجنة تسمى لجنة الاحتفالات وقامت بجمع التبرعات لإقامة الزينات لاستقبال المغفور

له جلالة الملك فؤاد ، وقد اقتضت الرغبة الملكية السامية إذ ذاك أن تستعمل هـــذه الأموال بما يعود على الشعب بالخير والرفاهية فحولت إلى مشروع المطاعم الشعبية ، وتبرع جلالته بمبلغ ألف جنيه لهذا المشروع ، وفى خلال أربع سنوات منذ إنشاء أول مطعم فى سنة ١٩٣٢ تم إنشاء ستة مطاعم شعبية كان آخرها ما تبرعت به الأميرة نعمت مختار ، وكانت مأمورية اللجنة تنحصر فى إقامة مبانى المطعم ثم تسليمه للمحافظة لإدارته .

وانتشرت فكرة المطاعم فأقيم فى الإسكندرية مطعمان : الأول فى سنة ١٩٣١ والثانى فى سنة ١٩٣٢ وكذلك أنشئت بعض المطاعم فى بعض المديريات، وأقامت بعض الهيئات الأجنبية مطاعم لفقراء طوائفها ولبعض المصريين ، إلا أنه بانتهاء الأزمة الاقتصادية ضعف الإقبال على هذه المطاعم ، وأخذ عدد الوجبات يقل حتى وصل سنة ١٩٣٩ إلى ٢٥ وجبة يوميا ، وكان بعض هذه الوجبات لا تجد من يشتريها فتضطر المحافظة إلى إعدامها أو توزيعها بالإكراه ، وكان النظام المتبع فى هذه المطاعم أن تباع الوجبة للجمهور بعشر مليمات بصرف النظر عن حالة المشترى مع أنها كانت تكلف المحافظة ٣٥ مليما، ولم يكن هناك مايضمن عدم التلاعب، فكان البعض يشترونها ثم يعملون على بيعها بثمن أعلا من ثمنها الأصلى، وكانت المحافظة تستعمل هذه المطاعم أيضا فى توزيع الغذاء على الفقراء فى المناسبات والأعياد وخصوصا فى شهر رمضان .

وفى سنة ١٩٣٩ رؤى أن تساهم المطاعم الشعبية فى تغذية بعض المدارس الإلزامية وبدأت فعلا بذلك إلا أن ميزانيتها لم تسمح لها بالاستمرار .

ولما أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية عرضت المحافظة على الوزارة أن تتسلم هذه المطاعم إلا أن شروط المحافظة لم تمكن الوزارة من الموافقة على استلامها، ولكن الوزارة قامت من ناحيتها ببحث حالة هذه المطاعم بحثا اجتماعيا فظهر لها فشل العملية من الوجهة الاجتماعية والصحية .

وفى سنة ١٩٣٩ أنشأت وزارة الشؤون الاجتماعية ٤ وحدات صحية تتكون من مطعم قوته ٥٠ وجبة وحمام ومغاسل وسلمتها لوزارة الصحة لإدارتها ، وافتتحت هذه الوحدات للعمل فى ســـنة ١٩٤١ إلا أن تفتيش صحة القاهرة رأى أن يشرف على

الحمامات فقط ويسلم المطاعم لوزارة الشؤون لتديرها ، وكان الغرض من إنشاء الحمامات بجانب المطاعم تسهيل عملية الغذاء لرواد الحمامات وكذلك تسهيل مهمة الاستحمام لرواد المطاعم.

وفى سنة ١٩٣٩ قامت إحدى السيدات الأجنبيات بمدينة الإسماعيلية بإنشاء مطعم فى المدينة لتقديم طعام صحى للعمال المترددين على مستوصف زوجها الطبيب ، وكان توزيع الغذاء على الطالبين لايتم إلا بعـــد البحث والتحرى الذى تقوم به لجنة من السيدات ، إلا أن حالة الرواج التى سادت المدينة بسبب وجود الجيوش الأجنبية فيها أزالت الأسباب التى من أجلها أنشئ المطعم فتعطل عن العمل سنة ١٩٤١ .

وفى سنة ١٩٤١ وافقت وزارة الشؤون الاجتماعية على تجربة أول مطعم اجتماعى فى القاهرة . وقد تبرع بجميع تكاليف هذا المشروع المسيو رباط ، وشكلت لإدارته لجنة أهلية حكومية تمثل فيها وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة والمحافظة .

وكان الأساس الذى بنيت عليه السياسة العامة للمطعم :

(١) إلغاء نظام متعهدى التغذية لإمكان تموين المطعم بأحسن الأصناف وأرخص الأثمان (وقد وفر ذلك ٣٠ ٪ من السعر) .

(٢) استغلال الأراضى المحيطة بالمطعم فتزرع بالخضروات التى تمون المطعم بمعظم ما يحتاجه منها .

(٣) اعتبار بحث الحالة الفردية أساسا للمساعدة حتى يمكن اختيار المستحقين وتشخيص أسباب حاجتهم وتقدير نوع المساعدة التى تلائمهم .

(٤) عدم الاعتماد على غذاء المطعم وحده فى معالجة المشاكل العديدة التى تكتنف المترددين على المطعم .

(٥) تقديم خدمات اجتماعية متنوعة تساعد الأسرة على رفع مستواها الاقتصادى وحل مشاكلها .

(٦) مراعاة توفر جميع العناصر الأساسية فى كل وجبة .

(٧) مساهمة الأهالى فى بعض تكاليف الغذاء .

وفى سنة ١٩٤٢ ظهرت بمدينة الإسكندرية حاجة ملحة لإنشاء عدد من المطاعم الشعبية لتخفيف أزمة التموين على فقراء المدينة فأنشئت لذلك لجنة سميت لجنة المطاعم الشعبية للإشراف على هذه المطاعم وتوجيهها، وقد سارت اللجنة على نظم خاصة مستقلة عن النظم التى كانت تتبعها وزارة الشؤون فى إدارة مطاعمها ، ولم يقتصر نشاط هذه اللجنة على توزيع الأغذية على الفقراء بل شمل نواحى اجتماعية أخرى كإنشاء الحمامات الشعبية والمغاسل ليستفيد بها رواد المطاعم ، وتدريب أعضاء الأسر على الأعمال التى تساعدهم على رفع مستواهم الاقتصادى وتغنيهم شيئا فشيئا عن غذاء المطعم .

ويوجد الآن بكل من القاهرة والإسكندرية وعواصم المديريات ٣١ مطعما حكوميا وأهليا وذلك بخلاف المطاعم التى ساهمت الوزارة فى إنشائها بكل من جامعة فؤادالأول وفاروق الأول والجامعة الأزهرية ، وبخلاف المطاعم التى كانت قد أنشئت فى عام ١٩٤٤ بمديريتى قنا وأسوان لمكافحة الملاريا .

الإصلاح الريفى :

ظل الفلاح المصرى هدفا بارزا الأحداث والملمات التى نزلت بمصر فى مختلف العصور، فالفلاح هو الذى كان يسخر للأعمال العامة والخاصة وهو الذى كانت تجبى منه الضرائب لإشباع نهم الوالى والسلطان ، وهو الذى كان عليه بذل دمه وروحه للحروب التى لم يعرف لها سببا ، وهو الذى كان قربانا لجشع الشركات الأجنبية لحفر لها القناة وأقام المنشآت، وهو الذى كان نهبا للمرابين ينهشون فيه بلا رحمة أو شفقة ، كل ذلك والحكومات المتعاقبة لاتعيره أى اهتمام ولا تفكر فى رفع الغبن عنه أو الأخذ بيده نحو الإصلاح .

وكانت العلاقة بين الحاكم والمحكوم لا تبنى إلا على السيطرة الغاشمة والعسف والاستبداد وجباية الضرائب بالضرب والارهاب ، وقد أثرت هذه الحالة على عقول الفلاحين ونفوسهم فأصبحوا فى شك من أمر حكامهم وفى ريب من كل ما يقدم لهم عن طريقهم ، وكان انعدام الثقة هذا من أهم العقبات التى صادفت المصلحين الذين أرادوا خدمة الفلاح فى العصر الحديث .

كانت مصر فى أواخر أيامها فى شغل شاغل بقضيتها السياسية فكان كل زعمائها

ومفكريها منصرفين بكليتهم إلى هذه القضية ، وظلت حركة الإصلاح الريفى لا تنال من الاهتمام شيئا ولا تنبعث إلا بصوت خافت من نفر قليل ممن لهم اتصال مباشر بالريف، ولكن ما أن قاربت مصر الوصول إلى حل قضيتها والنهوض من كبوتها حتى سارعت إلى التفكير فى حالة السواد الأعظم من شعبها ، فبدأت الدعوة تشق طريقها إلى عقول الناس وضمائرهم ، وصحت عزيمة الحكومة فى سنة ١٩٣٥ على عمل جدى نحو القرية والفلاح، وتبلورت هذه الحركة فى إنشاء وكالة وزارة للشؤون الصحية القروية التى أخذت على عاتقها الأخذ بيد القرية من الناحية الصحية كتعميم المياه الصالحة للشرب وردم البرك والمستنقات وإنشاء دورات المياه وإصلاح وتحسين حال القرية من الناحية العمرانية .

وكانت الجمعية الزراعية الملكية قد نشطت هى الأخرى فى أداء واجبها نحو فلاحيها فضربت أحسن الأمثال لغيرها من الهيئات وكبار الملاك عند ما أنشأت قرية بهتيم النموذجية التى اتخذت فيما بعد أساسا للدرس والبحث .

ولما تكونت الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية سنة ١٩٣٩ فكرت فى أحسن طريقة لرفع مستوى الفلاح المصرى والقرية المصرية واهتدت إلى القيام بتجربة عملية لتحقيق ذلك ، واختارت قرية المنايل بمركز شبين القناطر لتكون مركزا لهذه التجربة التى كان الغرض الأساسى منها الوصول عن طريق الملاحظة الدقيقة والتجارب والدراسة العلمية الصحيحة إلى أقوم السبل لرفع مستوى المعيشة للفلاح خصوصا وللقرية عموما ، وكان من أهم المحاولات فى هذه التجربة تنوير ذهن الفلاح وإشعاره بحاجته إلى الإصلاح حتى يجىء هذا الإصلاح بناء على طلبه وتنفيذا لرغبته ، وقامت الجمعية بمساعدة الأهالى بإنشاء كثير من المرافق الصحية والاجتماعية كإمدادها بالمياه النقية وإنشاء الحمامات والمغاسل ومراكز رعاية الطفل، وفى سنة ١٩٤٢ أنشئت بالمنايل المدرسة الريفية الحديثة بالتعاون مع مجلس المديرية ووزارتى الشؤون الاجتماعية والمعارف .

وعندما أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية سنة ١٩٣٩ عنيت عناية شديدة بأمور الفلاح وأنشأت لذلك إدارة خاصة ، وكان القائمون عليها على اتصال دائم بما وصلت إليه الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية فى تجاربها بالقرية ، ولما اقتنعت إدارة الفلاح بنجاح

الفكرة أنشأت سنة ١٩٤١ أول مركز اجتماعى حكومى بقرية منية الحيط بالفيوم .

وأخذت إدارة الفلاح فى تعميم المراكز الاجتماعية وخصوصا فى القرى التى يظهر سكانها رغبة أكيدة فى الانتفاع بها ، وكانت هذه الرغبة تظهر فى مقدار التبرع الذى يكتتب به الأهالى لمعاونة الحكومة فى إنشاء المركز الاجتماعى فإذا وصل هذا التبرع إلى خمس التكاليف بدئ فى التنفيذ .

والمركز الاجتماعى عبارة عن وحدة لرعاية الطفل وعيادة طبية ودار للخدمة الاجتماعية ومجموعة من المرافق الصحية ، وتتكلف منشآته حوالى عشرة آلاف جنيه ، أما تكاليف الإدارة السنوية فتبلغ حوالى ٢٥٠٠ جنيه .

ويعنى المركز الاجتماعى بتقديم كثير من الخدمات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والزراعية للفلاحين، كما يوجه عناية خاصة لصحة الأمهات والأطفال ، ويوجد من هذه المراكز الآن أحد عشر مركزا تقوم كل منها بخدمة عشرة آلاف نسمة ، وجار إنشاء ٤٠ مركزا اعتمدت المبالغ اللازمة لها فعلا فى ميزانية سنة ١٩٤٦ — ١٩٤٧ .

ولم تكتف وزارة الشؤون الاجتماعية بإنشاء المراكز الاجتماعية السالفة الذكر بل شعرت بأنه من الضرورى حث كبار الملاك فى الريف على تقديم الخدمات التى يحتاجها عمال العزب فشجعت على إنشاء جمعية من كبار الملاك تسمى جمعية إصلاح حال العزب، كما أنها تفكر فى سن تشريع يفرض على كبار الملاك وأصحاب التفاتيش تقديم خدمات صحية واجتماعية معينة للفلاحين ، وقد استصدرت وزارة الصحة تشريعا يقضى على ملاك العزب أن يتقيدوا بشروط صحية خاصة عند إنشاء عزبهم ، كما أن وزارة الزراعة أنشأت أخيرا عددا من المراكز الزراعية غرضها إرشاد الفلاح وتوجيهه التوجيه الزراعى الذى يساعده على زيادة غلة أرضه ورفع مستواه الاقتصادى .

الإحسان :

كانت تعتبر وزارة الأوقاف إلى ما قبل عام ١٩٣٩ المصدر الأكبر للإحسان على الفقراء والمساكين والمنكوبين فى مصر ، فكانت توزع جزءا كبيرا من غلة أوقافها الخيرية على من يتقدم لها من هؤلاء الفقراء والمساكين ، وكانت الإعانات تقدر وتقرر على

حسب ما يقدمه شيخ الحارة أو شيخ البلد من معلومات أو على حسب ما يوصى به بعض الأشخاص المعروفين لموظفى هذه الوزارة .

وكانت الجمعيات الخيرية تقوم بمثل هذا العمل أيضا ولكنها كانت تقدم الإحسان والصدقات على أساس (الواسطة) أو المعرفة الشخصية لا على أساس التحرى العادل النزيه والتوجيه الاجتماعى السليم .

ولما أنشئت وزارة الشؤون الاجتماعية فى سنة ١٩٣٩ كان من ضمن أقسامها قسم خاص للإشراف على أعمال الجمعيات الخيرية التى يبنى جزء كبير منها على الإحسان والصدقات ، ولقد هال القائمون بأمر هذا القسم فوضى نظام الإحسان ووسائل تمويله وتوزيعه ، وقد وجد أن كثيرا من الأسر احترفت التردد على الجمعيات لطلب الإحسان وأن أفراد هذه الأسر كانوا يتوارثون هذه الصدقات ، كما أنه وجد أن ضرر الإحسان فى كثير من الحالات كان أكثر من نفعه حيث غرس فى المحسن إليه عادة التكاسل والتواكل والاعتماد على ما يأتيه من رزق سهل لا كد فيه .

وفى سنة ١٩٣٩ أنشأت الوزارة صندوقا للإحسان بدأ بجمع التبرعات من المحسنين وتوزيعها على المحتاجين ثم رتبت له بعد ذلك ميزانية سنوية خاصة بلغت ألف جنيه وخصصت للصرف على الاسعافات الاجتماعية العاجلة .

ولم تبدأ الخدمات المنظمة فى تقديم الإحسان إلا فى سنة ١٩٤٠ عندما تخرج أول فوج من طلبة مدرسة الخدمة الاجتماعية، فبدأت إدارة الجمعيات الخيرية بالانتفاع بهؤلاء الخريجين فى توجيه الجمعيات الخيرية إلى طريقة البحث العلمى والتحرى والتوجيه الاجتماعى والاقتصادى للأسر الفقيرة .

ولقد شعرت وزارة الشؤون الاجتماعية بحاجة الأحياء الفقيرة إلى الخدمات والمساعدات الاجتماعية فأنشأت فى سنة ١٩٤١ عددا من مكاتب المساعدات فى بعض أحياء القاهرة ، وكان الغرض من هذه المكاتب تقديم الخدمات الاجتماعية المختلفة لكل من يتقدم بطلب المساعدة لهذه المكاتب بعد التأكد من حاجته، إلا أن النظام «الروتين» الحكومى الذى اتبع فى إدارة هذه المكاتب وعدم توفر الخبرة الفنية لدى القائمين بأعمال البحث والتحرى أضاع الغرض الأساسى من إنشائها وجعلها غير قادرة على النهوض برسالتها . وقد شعر أولو الأمر بذلك فرؤى إدماجها فى وحدات اجتماعية تضم

الساحات الشعبية والمطاعم ومكاتب المساعدات ، وبذلك تصبح الخدمات الاجتماعية التى تقدم عن طريق هذه الوحدات مقابلة لاحتياجات البيئة .

ولما تعددت الجمعيات الخيرية وتشعبت خدماتها لمختلف طبقات الشعب لمست وزارة الشؤون الاجتماعية حاجة هذه الجمعيات إلى تنسيق مجهوداتها طبقا لحاجة البيئات المحلية ففكرت فى إنشاء سجل للإحسان تشترك فيه الجمعيات الخيرية ، وبدأت بمدينة الإسكندرية فأنشأت فيها سنة ١٩٤٦ بالتعاون مع جمعية المواساة الإسلامية سجلا الغرض منه : —

(١) إيجاد تعاون بين جمعيات المدينة التى من أهم أغراضها الإحسان .

(٢) تحديد خدمات جمعيات الإحسان فى مناطق معينة من المدينة حتى تتفرغ كل جمعية لدراسة المنطقة الخاصة بها دراسة تساعدها على توجيه الحالات التى تتقدم لها بطلب المساعدة توجيها يهيئ لها فرصة الاستقلال الاقتصادى .

(٣) عدم تكرار المساعدة لأسرة واحدة .

(٤) الاشتراك فى المشروعات الاجتماعية التى ترفع من المستوى الاقتصادى والاجتماعى للأسرة المعانة .

وقد استصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية فى سنة ١٩٤٥ تشريعا ينظم أعمال الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ، وقد ساعد هذا التشريع على الوقوف على تفاصيل الأعمال الاجتماعية المختلفة التى تقدم للشعب عن طريق هذه الجمعيات ، كما عمل على ضبط الأموال التى تجمع لإنفاقها على الأوجه الخيرية والإشراف على طريقة جمعها ووسائل صرفها .

وقد رأت وزارة الأوقاف ضرورة تنظيم عملية الاحسان التى تتولاها فقامت فى سنة ١٩٤٣ بإنشاء قسم خاص لبحث طلبات الإحسان التى تقدم للوزارة ، وعين فيه عدد من الأخصائيات الاجتماعيات لبحث هـــذه الحالات بحثا اجتماعيا قبل تقرير الإعانة . ولمساعدة الطبقات المتوسطة من الناحية الاقتصادية أنشأت هذه الوزارة أيضا فى سنة ١٩٤٤ قسما خاصا للقرض الحسن لمنع المقترضين من الالتجاء للمرابين .

وقد رصد فى ميزانية وزارة الأوقاف فى ٤٦ - ٤٧ مبلغ ٨٩١٦٠ جنيه وزعت كلها كإعانات مستديمة ومؤقتة وفى المواسم والأعياد والمناسبات ولدفن الموتى وإسعافات الطوارئ الاجتماعية .

ومن الهيئات الحكومية التى تهتم بتقديم الخدمات الاجتماعية إلى موظفيها وعمالها مصلحة السكك الحديدية ، وتنحصر هذه الخدمات فى تسهيل القروض لمن يحتاجها من الموظفين والعمال مع تسديدها على أقساط شهرية بدون فائدة أو مصاريف إدارية ، وتقوم المصلحة أيضا بنوع من التأمين الاجتماعى فتعين الموظفين والعمال الذين يصابون بمرض أو ينكبون بحادث أو وفاة على ألا تطالبهم بالسداد إذا ثبت حقيقة حاجتهم لهذه المساعدة ، وهى تطبق قانون تعويضات الإصابة فى العمل على جميع العمال وتبذل عناية خاصة فى الناحية الطبية فتقدم العلاج اللازم لهم ولأسرهم فى مستشفياتها التى بلغ عددها خمسة وجميعها بالمجان .

ولقد فكرت الحكومة فى إصلاح الحالة الاقتصادية للعمال وأسرهم ووقايتهم من العوز والحاجة ، فرأت الأخذ بمبدأ التأمين الاجتماعى واستدعت لجنة من الخبراء الأجانب لدراسة هـــذا الموضوع على ضوء الأوضاع واللوائح المصرية والظروف المحلية ، وقد انتهت اللجنة من تقريرها فى سنة ١٩٤٧ ورأت أن يسرى هذا النظام على عمال المحال الصناعية والتجارية بالمحافظات وعواصم المديريات وبنادر المراكز وكذلك على من ليس لهم حق المعاش من موظفى ومستخدمى المصالح الحكومية والشبيهة بالحكومية .

ويأمل المهتمون بهذا الأمر أن يخرج هذا المشروع قريبا إلى حيز التنفيذ حتى يكون سياجا ضد العوز والحرمان لطائفة كبيرة من سكان البلاد .

الصحة العامة :

لقد كان للاتصال المباشر بالعالم الخارجى وتتبع حركة الأبحاث العلمية والاكتشافات الطبية فى الأمم الحديثة أثر واضح فى تقدم الصحة العامة فى مصر ، وقد أنشئت مصلحة الصحة العمومية سنة ١٨٨٦ وألحقت بوزارة الداخلية ونيط بها الإشراف على جميع الأعمال الصحية والطبية وتنفيذ القوانين الصحية والتفتيش على المؤسسات الصحية ووقاية البلاد من الأمراض المعدية والمتوطنة (وذلك بخلاف الأعمال التى تدخل فى اختصاص مجلس الصحة البحرى والكورنتينات) .

واستمرت الحال كذلك حتى سنة ١٩١٨ حينما اقترحت لجنة بلفور التى عينت لدراسة أعمال الإدارة الصحية إنشاء إدارة كاملة للاشراف الصحى على البلاد تتمشى مع التطورات الحديثة فى العلوم والصحة العامة فصدر سنة ١٩٢٠ مرسوم بإنشاء وكالة وزارة للشؤون الصحية وألحقت بوزارة الداخلية، ولكن التقدم الذى أحرزته الأعمال الصحية والطب العلاجى والوقائى فى مصر دفع البرلمان المصرى إلى الاعتراف بضرورة إنشاء وزارة للصحة ، وصدر القرار بذلك فى سنة ١٩٣٥ ، وفعلا أنشئت الوزارة وتفرعت إلى وكالتى وزارة إحداهما للشؤون الطبية وبها عدة أقسام والأخرى للمرافق العامة والشؤون القروية .

وفى سنة ١٩٣٨ أعيد تنظيم وكالة الوزارة للشؤون الطبية وأصبحت مكونة من أربع مصالح هى الصحة الاجتماعية والصحة العلاجية والأمراض المتوطنة والصحة الوقائية .

وفى سنة ١٩٤٠ تمصرت مصلحة الصحة البحرية والكورنتينات وأنشئت لها وكالة وزارة خاصة سميت وكالة الوزارة للحجر الصحى .

وقد اهتمت مصلحة الصحة منـــذ نشأتها بالطب العلاجى فأنشأت المستشفيات بمختلف أنواعها وسارت فى هذه الناحية بخطوات واسعة ، فبعد أن كان عدد المستشفيات فى عهد إسماعيل باشا ٣٦ مستشفى بها ٣٢٥١ سريرا أصبح عددها الآن ٢٥٥ مستشفى بها ٢١٨٥٤ سريرا .

ومن أهم الأمراض التى أثرت فى الحالة الاجتماعية فى مصر وتسببت فى كثير من العوز والحاجة أمراض العيون ، ويعتبرها الأخصائيون آفة اجتماعية يجب محاربتها والقضاء عليها .

كان مؤتمر أمراض العيون الذى عقد فى مصر سنة ١٩٠٢ بداية طيبة للاهتمام بمحاربة الأرماد بين المصريين ، وقد شجع ذلك الأطباء المصريين على إنشاء الجمعية الرمدية المصرية، وتدعمت هذه الحركة بهبة الأربعين ألف جنيه التى قدمها السير أرنست كابل للحكومة المصرية فى سنة ١٩٠٤ فأنشئت أول مستشفى متنقل سنة ١٩٠٤ ثم لحقتها بعد ذلك وحدات ثابتة وتم إعداد أول مستشفى ثابت فى سنة ١٩٠٨ . ولم تتمكن

الحكومة من الصرف بسخاء على هذه الحركة فنشط الأهالى للتبرع بإنشاء عـــدد من هذه المستشفيات حتى وصل عددها فى نهاية سنة ١٩٢٢ إلى ٤٠ وحدة رمدية ثابتة .

ولقد كان للجهود التى بذلها المرحوم شاهين باشا أثر كبير فى تعميم هذه الوحدات فى عواصم المديريات والمراكز والإكثار من الوحدات المتنقلة التى لم يكن من الميسور الاستغناء عنها لخدمة القرى البعيدة عن الوحدات الثابتة ، وقد وجهت المصلحة عناية خاصة لعلاج أطفال المدارس بمختلف أنواعها .

ولتزويد الأطباء بالتجارب والأبحاث العلمية فى هذا الميدان أنشأت المصلحة معملا للأبحاث فى كل من المستشفيات الثابتة ، وفى سنة ١٩١٨ جمعت هذه المعامل فى مكان واحد بالجيزة وظلت تعمل فى الخيام .

وفى ســـنة ١٩٢٢ وهبت لجنة جريفس الحربية مبلغ ٦٦٠٠ جنيه لإنشاء معمل للرمد التذكارى لتخليد ذكرى العمال والهجانة الذين قتلوا فى الحرب العالمية الأولى وساهمت الحكومة بمبلغ ٢٠٠٠ جنيه للتأثيث ، وقد تم افتتاح هذا المعمل فى سنة ١٩٢٥ ولا يزال يقوم بواجبه للآن .

وقد وصل عدد المستشفيات الرمدية المتنقلة والثابتة فى سنة ١٩٢٣ إلى ٤٥ ، أما فى سنة ١٩٤٤ فقد وصل هذا العدد إلى ٩٢ مستشفى بها ٢٨٦٤ سريرا بخلاف ٨٠ عيادة خارجية .

أما العناية بالطفل فقد كانت كما سبق أن وصفنا متروكة للأقدار يتحكم فيها الجهل والدجل ، ولم يبدأ التفكير فيها إلا عندما زادت وفيات الأطفال لدرجة أفزعت البلاد ، وكان ذلك نذيراً ببدء حركة قوية فى سنة ١٩١٢ لانتشال الطفل من براثن هذا الإهمال ، وأخذ قسم الصحة العامة على عاتقه القيام بهذا العمل ، وقد روعى :—

١ — ضرورة إنشاء مستوصفات لرعاية الطفولة وعلاجها من الأمراض خصوصا قبل سن العاشرة .

٢ — تثقيف الأمهات فى تربية الطفل والعناية به من حيث النظافة والتغذية والملابس الصحية .

٣ — تعليم الدايات والمولدات رعاية الطفل وتدريبهن على شؤون الطفولة الصحية .

وقد أتت هذه الحركة ثمارها فى سنة ١٩٢٧ حيث وصل عدد مستوصفات رعاية الطفل إلى خمسة عشر مستوصفا، ومراكز التدريب والعلاج إلى عشرة، وقد أنشئ على أثر ذلك قسم خاص لرعاية الطفل، وكان ضمن أغراضه :

١ — توجيه العناية إلى علاج الأمراض الوراثية فى الأطفال ومراعاة نموهم وعاداتهم .

٢ — العناية بالأم الحامل وتوجيهها إلى أحسن الطرق لتربية الطفل والعناية به ووقايته .

٣ — العناية بالصحة العامة للأطفال ووقايتهم من مختلف الأمراض لتخفيض نسبة الوفيات بينهم .

وقد أنشئت مراكز خاصة لتدريب الممرضات والمولدات .

وأدخل نظام الزيارات المنزلية للعناية بالأمهات وإعطائهن الإرشادات الطبية اللازمة قبل الوضع وبعده .

وقد بلغ عدد مراكز رعاية الطفل فى سنة ١٩٣٨ : ٤٥ مركزا ، أما فى سنة ١٩٤٤ فقد بلغ عددها ٧١ مركزا بين متنقل وثابت .

وقد اهتمت الحكومة والهيئات الأهلية بمستشفيات الولادة فأنشأت منها عددا ساعد على حل هذه المشكلة وخصوصا لدى الأمهات الفقيرات . ومن الهيئات التى ساعدت وزارة الصحة فى هذا الميدان وزارة الأوقاف وجمعية مستشفى كتشنر ودبرة محمد على والهلال الأحمر والاتحاد النسائى ومستوصف الليدى كرومر وجمعية رعاية الأمهات والأطفال وغيرها .

واعترفت الحكومة بأهمية رعاية الأطفال اللقطاء وخصوصا عندما ظهرت الحركات التبشيرية فى مصر فأنشأت ملجأين لهذا الغرض أحدهما بالقاهرة والآخر ملحق بالمستشفى الأميرى بالإسكندرية ، وكانا يضمان ٨١٠ طفلا ، كما أنشأت ملجأ ملحقا بمستشفى الأطفال .

وفى سنة ١٩٢٦ وجهت الحكومة اهتمامها إلى مرض السل حيث اكتشفت منه حالات كثيرة بين المرضى المترددين على المستشفيات العامة ، فافتتحت مصحة حلوان

وكان عدد الأسرة بها ١٣٥ سريرا ، ثم عملت الحكومة بعد ذلك على نشر مستشفيات الأمراض الصدرية ومستوصفاتها ، وقد بلغ عددها سنة ١٩٤٤ : ١٨ بها ١٧٦١ سريرا .

ولوقاية الأطفال المخالطين أنشأت وزارة الصحة سنة ١٩٣٨ أول مصح وقائى للأطفال ، ثم أنشأت ثلاث مصحات أخرى فأصبح عددها سنة ١٩٤٠ أربعة وبلغ عدد الأطفال بها ١٥٩ طفلا .

وتقوم وزارة الصحة الآن بتعيين زائرات صحيات لزيارة مرضى السل فى منازلهم للعمل على وقاية المخالطين لهم وبحث حالتهم تمهيدا لمساعدتهم بالمواد الغذائية والملابس وغيرها ، وقد ساهمت بعض الجمعيات الأهلية مساهمة جدية فى الرعاية الاجتماعية لمرضى السل وأسرهم ، وأول هذه الجمعيات الجمعية النسائية لتحسين الصحة التى أنشئت فى سنة ١٩٣٦ ، وهى تقوم الآن بخدمات اجتماعية جليلة وتعمل على تحقيق برنامج واسع لرعاية أسر المرضى وتوجيههم التوجيه الاجتماعى والوقائى والاقتصادى الذى يحفظ كيانهم ويساعدهم على تكييف أنفسهم للظروف الطارئة ، وهى تجدّ الآن فى إنشاء مستعمرة لهذه الأسر بضواحى القاهرة سوف يكون لها شأن كبير فى إصلاح حالها .

ولقد شعرت المدن والمراكز الصناعية بانتشار هذا المرض بين عمالها فبدأت تفكر فى مكافحته ، وقد أنشئت حديثا بدمياط جمعية لرعاية المصدورين وأسرهم ، وأنشئت جمعية أخرى فى كل من المحلة الكبرى وفارسكور ، كما أن شركة الغزل والنسيج بالمحلة قد أنشأت لعمالها مصحا على أحدث نظام .

وهكذا تدرج الطب فى مصر حتى شمل مجموعة كبيرة من الأمراض كالرمد والسل والجذام والأمراض العقلية والتناسلية والحميات وغيرها ، وكان متمشيا فى ذلك دائما مع أحدث التطورات العلمية فى عالم الطب ، وقد وصل فى سنوات قليلة إلى مالم تصل إليه كثير من الأمم .

وقد كان للحركة الاجتماعية التى ظهرت فى البلاد أثرها فى الميدان الطبى فابتدأ الأطباء يشعرون كما شعر غيرهم فى البلاد الأخرى بأهمية الناحية الاجتماعية فى تطور المرض وسرعة علاج المريض ، واعترفت الحكومة بذلك فأنشأت حديثا قسما خاصا للخدمة الاجتماعية الطبية فى مستشفى القصر العينى وعين له أخصائيون اجتماعيون فى كل

من قسمى الأمراض الصدرية وأمراض العيون ، كما أن بعض أطباء القصر العينى شعروا فى سنة ١٩٤٢ بحاجة المستشفيات إلى مؤسسات للناقهين فأسسوا جمعية يوم المستشفيات وجعلوا الغرض منها إنشاء وتأسيس دور للناقهين والعمل على مساعدة المرضى بعد خروجهم من المستشفى حتى لا تكون آثار مرضهم سببا فى غلق طريق الحياة أمامهم ، إلا أن هذه الجمعية لم تقم للآن بإنشاء أى دار للنقاهة ، ولقد سبقتها جمعية الهلال الأحمر بالإسكندرية حيث أنشأت سنة ١٩٤٥ دارا للناقهين الفقراء .

ومن الأعمال الإنسانية الجليلة ما تقوم به جمعيات الإسعاف من الأعمال الطبية العاجلة والإسعافات اللازمة فى الحوادث والطوارئ والنكبات ، وتنتشر هذه الجمعيات الآن بجميع المحافظات وعواصم المديريات وفى عدد كبير من المراكز وتعتمد فى كيانها على التبرعات والهبات والإعانات الحكومية .

ووقاية للأهالى من الأمراض الوبائية صدرت فى هذا العهد عدة قوانين ترمى إلى الوقاية من الأمراض المعدية كالجدرى والدفتريا وغيرها . وتطورت هذه القوانين مع التطور العلمى الحديث فكانت دائما عرضة للتعديل والتبديل ، ولم يستسغ الأهالى هذه الاحكام فى أول الامر فاضطرت الحكومة لفرضها عليهم فرضا ولم تتهاون فى ردعهم عن مخالفتها .

ولم تقتصر النهضة الحديثة على إنشاء المستشفيات والمستوصفات بل اهتمت كذلك بالناحية الوقائية ، فمثلا فى مكافحة البلهارسيا التى تصيب أغلبية السكان عنيت الوزارة بإزالة الاسباب التى تنشرها فأنشأت قسما خاصا لإبادة القواقع الناقلة لهذا المرض ، وقد شمل عمله كثيرا من المديريات التى تكثر فيها الإصابة ، كما اعتمدت له المبالغ اللازمة لتعميم أعماله فى جميع أنحاء المملكة المصرية فى مدى خمس سنوات .

وكان لقانون الصحة القروية الذى صدر فى عام ١٩٤٣ أثر كبير فى تحسين الصحة العامة فأنشئت كثير من الوحدات الصحية للعناية بصحة الفلاحين ، ولا زالت الإدارات الهندسية بجميع المديريات تقوم بواجبها نحو تعميم هذه الوحدات .

وتقوم وكالة الصحة للمرافق العامة بتعميم مياه الشرب فى القرى وردم البرك والمستنقعات وإصلاح دورات المساجد وغير ذلك مما يساعد رفع المستوى الصحى للقرى المصرية .

الحركة التعاونية :

يرجع تاريخ الحركة التعاونية فى مصر إلى أربعين سنة مضت ، فقد حدث حوالى عام ١٩٠٧ أن أصيبت البلاد بأزمة اقتصادية شديدة نتيجة لسوء الأنظمة الاقتصادية المختلفة من زراعية وصناعية وتجارية ، فقد تألبت على البلاد عوامل الضعف تهد كيانها الاقتصادى وتنذر الناس بحالة من الفقر والبؤس والشقاء ، وقد آلم ذلك نفرا من المصريين الذين أخلصوا الحب لبلادهم فأخذوا فى الدعوة إلى الإصلاح والبحث عن الوسائل لإنقاذ الاقتصاد القومى من تلك الجراثيم التى تسرى فى شرايينه ، ولانتشال الفلاح من أيدى المرابين .

وكان على رأس أولئك المصلحين الاقتصاديين المرحوم عمر لطفى بك الذى وجد فى نظام التعاون خير علاج لهذه الأدواء ، فسافر إلى إيطاليا عام ١٩٠٨ ليدرس نظام التعاون فيها وخاصة نظامى التعاون الزراعى والتعاون فى التسليف ، وهما من الأنظمة التى اشتهرت بها تلك البلاد فى ذلك الوقت ، وعاد لينشر الدعوة إلى النظام التعاونى وليحث الناس على الأخذ به ، وقد وجدت هذه الدعوة مشجعا من الجمعية الزراعية فعينت لجنة من الأخصائيين من أعضائها لدراسة موضوع النقابات الزراعية واختيار أحسن النظم وأكثرها ملاءمة لمصر ، وقد وقع اختيار اللجنة على نوعين من نظم التعاون :—

الأول : النقابات الزراعية لشراء ما يحتاجه المزارعون وبيع حاصلاتهم .

الثانى : صناديق التسليف لإقراض المزارعين مايحتاجونه من نقود .

وكذلك وضعت اللجنة مشروع قانون لنظام التعاون عامة أسوة بما هو متبع فى البلاد الأجنبية ، كما وضعت مشروع لائحة عامة تشتمل على الأحكام التفصيلية لشركات التعاون .

غير أن الحكومة على الرغم من الجهود التى بذلت لم تهتم بالأمر ولم تتخذ أى خطوة تدل على التشجيع .

واستمرت الدعوة فى طريقها حتى أثمرت فى ١٩١٠ أولى ثمراتها حيث أسست شركة التعاون المالى فى القاهرة وصدر الأمر العالى بإنشائها فى ٢٧ يناير سنة ١٩١٠ ، وأنشئت

فى نفس العام نقابة التعاون الزراعية بشبرا النملة ، ثم نقابة سنتماى، ثم شركة التعاون المنزلى بالإسكندرية ، وفى هذا العام أيضا صدر قانون الخمس أفدنة الذى يمنع حجز أموال صغار الفلاحين التى لا تتجاوز قدرا معينا .

غير أن رجال الاقتصاد والمعنيين بشؤون الإصلاح لم يرحبوا بهذا القانون لأنهم لم يجدوا فيه العلاج الناجع لحماية الملكية الصغيرة بل قد يكون ضرره أكثر من نفعه ، وقد جاء فى مذكرة المستشار المالى عنه فى سنة ١٩١٤ « إن غرض قانون الخمس أفدنة تصعيب الاستدانة بالنسبة للفلاحين ، ولا شك أن خير الضمانات لجعل الاستدانة مفيدة للفلاحين وقاصرة على الحدود الضرورية التى لا يجلب الوقوف عندها أى ضرر أو خطر هى النقابات الزراعية » .

وكان من آثار هذا الاتجاه أن اتجهت الحكومة إلى التفكير من جديد فى أمر الحركة التعاونية وقد انتهى تفكيرها إلى وضع مشروع جديد لنظام التعاون صدر فى سنة ١٩١٤ إلا أن الحرب العالمية الأولى وقفت فى سبيل تنفيذه .

وعند تشكيل المجلس الاقتصادى عام ١٩٢٢ كلف بوضع مشروع قانون لتنظيم مختلف المنشئات التعاونية ، وصدر هذا القانون فعلا فى سنة ١٩٢٣ إلا أنه كان قاصرا على الناحية الزراعية مما اضطر الحكومة إلى تعديله سنة ١٩٢٧ وذلك تمشيا مع التطور الحديث لفكرة التعاون فى العالم ، وقد ترتب على هـــذا التشريع إنشاء قسم خاص للتعاون ألحق أولا بوزارة الزراعة ثم فى سنة ١٩٣٩ ألحق بوزارة الشئون الاجتماعية.

وكان للحرب العالمية الثانية أثر واضح فى تنشيط حركة التعاون وخصوصا التعاون المنزلى ، وتمشيا مع هذه الحركة عدل قانون التعاون بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٤ .

وقد بلغ عدد الجمعيات التعاونية على اختلاف أنواعها فى سنة ١٩٤٦ : ٢٠٠٦ جمعية كان عدد أعضائها ٨٠٧,٩٠٦ عضوا ورأس مالها ١,٢٦٦,١٢٢ جنيها .

وتقوم هذه الجمعيات علاوة على أغراضها الأساسية بخدمات اجتماعية عامة ، وقد بلغ قيمة ما خصص لهذه الخدمات فى سنة ١٩٤٥ : ٤٤,٣٤٤ جنيه صرف معظمها على التعليم ونشر الصناعات المنزلية ومساعدة الفقراء وتحسين المرافق العـامة للقرية

كإصلاح دورات المياه وغير ذلك ، وكانت هذه الخدمات لاتقتصر على أعضاء الجمعية وحدهم بل كانت تشمل جميع سكان القرية .

وظهرت فى السنين الأخيرة فكرة تدعو إلى اجتماع أعضاء هذه الجمعيات لتبادل الرأى فيما يعود على الحركة التعاونية بالمنفعة والخير ، وفعلا نفذت هذه الفكرة فى سنة ١٩٤٤ واجتمع عدد كبير من هؤلاء الأعضاء فى « مؤتمرات تعاونية » .

وقد فكرت بعض الجمعيات فى إنشاء اتحادات تعاونية لضم الجهود واكتساب قوة اجماعية ، وكان أول من نفذ هذه الفكرة جمعيات مديرية الدقهلية فأسسوا لهم اتحادا تعاونيا سنة ١٩٤٥ ، كما أن جمعيات مدينة القاهرة أسست لها فى نفس العام اتحادا من هذا النوع .

وزارة الشؤون الاجتماعية :

كانت وزارة الشؤون الاجتماعية وليدة حركة اجتماعية قوية ظهرت بوادرها منذ عام ١٩٣٠ وتدعمت قوائمها عند ما أنشئت مدرستى الخدمة الاجتماعية بالإسكندرية والقاهرة فى عامى ٣٦ ، ٣٧ ، وكان إنشاء هذه الوزارة دليلا على ما وصلت إليه مصر من نضج الوعى الاجتماعى وشعور الحكومة بضرورة مسايرتها للشعب فى الاتجاه نحو الإصلاح .

صدر مرسوم إنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية سنة ١٩٣٩ متضمنا الأسباب والدوافع التى ألجأت الحكومة إلى إنشائها ، وقد صور ذلك أصدق تصوير فى ديباجة مرسوم إنشائها حيث جاء فيها :—

« بما أن تطور الحياة فى البلاد يجعل من أمس الضرورات أن تختص الشؤون الاجتماعية بأقصى ما يستطاع من العناية اتقاء لخطر ترك الأمور لحكم الصدفة ولتضارب التيارات المختلفة والنزعات المتعارضة ، وعملا على توجيه تلك الشؤون توجيها صحيحا قويا ، وسعيا لتحقيق أعلا مستوى لحياة الفرد والأسرة .

وبما أن ذلك كله يقتضى إنشاء وزارة تقوم على تلك الشؤون ، تجمع شتاتها وتنسق وحداتها ، وتبلغ بها ماترجوه البلاد من خير ورقى » .

وقد تضمن هـــذا المرسوم المصالح الحكومية والهيئات الأهلية التى تدخل فى اختصاصات هذه الوزارة والأعمال التى يجب أن تقوم بها وهى كما يأتى :

مصلحة السجون ، المعاهد والمستعمرات المختلفة لتقويم المجرمين والأحداث وإصلاحهم ، وملاجئ الأيتام والعجزة والفقراء وذوى العاهات والمتسولين ، والمسارح ودور السينما ، والنوادى والجمعيات ، المهرجانات والموالد ، بوليس الآداب ، الاتجار بالنساء والأطفال ، الجمعيات التعاونية والتعاون بمختلف صوره ، أعمال البر والإحسان ، مصلحة العمل ، تحسين أحوال العامل والفلاح ورفع مستوى المعيشة لهما ، استحداث أسباب الترفيه فى أوقات الفراغ ، الخدمة الاجتماعية ، الإرشاد والدعاية ، المحاضرات العامة للتثقيف والتهذيب ، المعاهد الليلية ، الإذاعة اللاسلكية ، تحسين النسل ، حماية الطفل ، حماية الأسرة ، مسائل العاطلين عن العمل .. إلخ .

ومن حسن الحظ أن بعض موظفى هذه الوزارة الرئيسيين كانت لهم صلة وثيقة بالحركة الاجتماعية الفنية بمصر والخارج فكان لتوجيههم أثر واضح فى تطور أعمال هذه الوزارة وتقدم مصالحها ، وقد أصبح بالوزارة الآن المصالح والإدارات الآتية :—

١ — مصلحة السجون (رفعت إلى وكالة وزارة ١٩٤٦) وهذه المصلحة تختص بالسجون والإصلاحيات والإشراف عليها .

٢ — مصلحة العمل ؛ وتختص بالإشراف على مشاكل العمال والعمل والتشريعات العمالية وتشغيل العاطلين والنقابات وغير ذلك من الأعمال التى لها علاقة بالمسائل العمالية .

٣ — مصلحة التعاون ؛ وتختص بالإشراف على أعمال التعاون فى مصر والتفتيش على أعمال الجمعيات التعاونية ونشر مبدأ التعاون بين القرى والمدن .

٤ — إدارة الفلاح ؛ وتختص بإنشاء المراكز الاجتماعية والإشراف عليها والعمل على رفع مستوى الفلاح من النواحى الصحية والاجتماعية والاقتصادية .

٥ — مصلحة الخدمات الاجتماعية ؛ وتشمل إدارات الملاجئ ، والجمعيات الخيرية ، والرياضية ، وتنظيم المساعدات الاجتماعية ، والمطاعم الشعبية .

٦ — إدارة الدعاية ، وتختص بالدعاية للأعمال الاجتماعية وإرشاد الشعب .

٧ — إدارة البحوث الفنية ، وتختص بالأبحاث وإعداد التشريعات الاجتماعية .

وقد سايرت الوزارة التطورات والحوادث التى مرت بالبلاد وخصوصا إبان الحرب العالمية الثانية وتزعمت الحركات التى عملت على تخفيف آثارها، فعندما اشتدت حوادث الغارات الجوية بالإسكندرية وغيرها من المدن الساحلية فى سنة ١٩٤٢ خفت الوزارة إلى نجدة المهاجرين وأرسلت بعثة من رجالها لتخفيف وطأة هذه النكبة على منكوبى الغارات الجوية ، كما نشطت إلى تدبير الأماكن الملائمة لإيوائهم فى القاهرة وغيرها من الجهات ، وعملت على تموينهم بما يحتاجون من مأكل وملبس .

وعندما اجتاح وباء الملاريا مديريتى قنا وأسوان فى سنة ١٩٤٣ وتسبب فى وفاة عدد كبير من السكان وخراب آلاف من البيوت وخلق حالة من البؤس والشقاء ليس لها نظير ، خفت الوزارة أيضا إلى نجدة المنكوبين وتدبير حال اليتامى والأرامل ومدهم بما يحتاجون من ضرورات الحياة . وما يقال فى هذا الوباء يقال كذلك فى وباء التيفوس الذى ظهر فى سنة ١٩٤٤ ، ووباء الحمى الراجعة الذى طغى على معظم بلاد القطر فى سنة ١٩٤٥ ، وفى كلا الوباءين قامت الوزارة بنصيبها كاملا فى تخفيف وطأة البؤس والعوز والعناية بذوى المتوفين ، كذلك كانت الوزارة هى السباقة دائما فى مد يد المعونة لمنكوبى الحرائق والحوادث الطارئة .

وعند ماحدث السيل الذى طغى على بعض الجهات سنة ١٩٤٥ وسبب خسائر جسيمة فى الممتلكات والمبانى والمزارع قامت الوزارة ببحث هـــذه الحالة ودراستها وإسعاف المنكوبين ، وكان من نتيجة ذلك أن أصدر مجلس الوزراء قرارا بإضافة مثل هذه الأعمال لاختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية ، وقد جاء فى هذا القرار أن تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بصفة رسمية بما يأتى :—

١ — أعمال الإغاثة والتعويض عن النكبات بصفة عامة .

٢ — إنشاء مخازن لحفظ المهمات والخيام الخاصة بأعمال الإغاثة .

٣ — صرف التعويضات والإعانات من بند المصروفات الغير منظورة بوزارة المالية .

ولقد حددت الوزارة أعمال الإغاثة العاجلة بما يأتى :—

١ — إيواء من فقدوا مساكنهم .

٢ — إمداد المنكوبين بالطعام .

٣ — إيجاد معدات النقل .

٤ — إيجاد المعدات اللازمة لمنع حدوث خسائر وإصلاح ما يتلف منها .

كما أنها وضعت أسسا ومبادئ للعمل فى حالات الطوارئ المختلفة كالحريق والسيل والغرق والأوبئة ، وقد صرفت الوزارة على أعمال الإغاثة فى سنة ١٩٤٦ مبلغ ٢٧٧,١٧٩ جنيها .

وقد قامت بعض الجمعيات الخيرية بتشجيع من وزارة الشئون الاجتماعية بأعمال مجيدة وخدمات لا تقدر فى إغاثة المنكوبين فى مختلف المناسبات والطوارئ ، وكانت جمعية الهلال الأحمر المصرى ومبرة محمد على من أبرز الجمعيات فى هذا الميدان ، فقد ساهمت كل منهما مساهمة جدية وفعلية فى إيواء المهاجرين من الغارات الجوية وتقديم مساعدات مادية لمنكوبى الملاريا والتيفوس والحمى الراجعة ، وساعدت أيضا على تحسين حال المرضى بالمستشفيات ورعايتهم والعناية بذويهم ، كما كان لهما نصيب مشكور فى نجاح الأعمال الوقائية كتعفير السكان بالمبيدات وغير ذلك . وقد تكلفت هاتان الهيئتان مئات الآلاف من الجنيهات فى هذا السبيل .

ولقد اهتمت الوزارة بالأبحاث الاجتماعية التى على أساسها يمكن رسم سياسة سليمة للاصلاح الاجتماعى فى مناطق القطر المختلفة ، ففى سنة ١٩٤٤ قامت بالاشتراك مع محافظة الإسكندرية ببحث الحالة الاجتماعية لمدينة الاسكندرية .

وفى سنة ١٩٤٥ قامت ببحث الحالة الاجتماعية لحى القابوطى ببور سعيد بالتعاون مع مبرة رمسيس ، وكان لهذا البحث أثر كبير فى توجيه الخدمات الاجتماعية التى قدمت لهذا الحى .

وفى سنة ١٩٤٥ ابتدأت تبحث بيئة مدينة القاهرة بحثا اجتماعيا شاملا وقد انتهت فعلا من بحث ٩ أقسام من أقسام القاهرة الأربعة عشر ، ولا يزال البحث جاريا فى الأقسام الباقية .

ولما كانت حماية الأسرة من الأغراض التى ترمى إليها الوزارة فقد فكرت فى وضع نظام يكفل هذه الحماية واتخذت بعض الخطوات فى سبيل إصدار قانون الزواج والطلاق وتعدد الزوجات وفى إنشاء مكاتب للخدمة الاجتماعية فى المحاكم الشرعية ومكاتب للكشف على الزوجين قبل الزواج .

ونظرا لما للأسرة من أثر واضح على كيان المجتمع فقد اعتبرتها كثير من الأمم المحور الذى تدور حوله جميع الخدمات الاجتماعية لرفع مستوى الامة ، وتمشيا مع هذا الاتجاه رأينا أن نفرد بابا للأسرة يبحث فى تاريخها وتطورها والعلاقات الاجتماعية التى تمثلها .

الباب الثالث

الأسرة

الأسرة وتاريخها ـ الأسرة كوحدة اجتماعية ـ تاريخ الأسرة ـ نظام السيادة والانتساب فى الأسرة ـ الزواج ـ تاريخه والغرض منه ـ أنواع الزواج ـ تطور الأسرة ـ طرق الزواج ـ الإقامة ـ الأنساب ـ الأسرة عند الغربيين ـ العلاقات العائلية ـ النواحى الدينية والترويحية ـ النواحى الجنسية والعاطفية ـ المقاييس العامة للزواج ـ تطور حياة الأسرة ـ وظيفة الأسرة ـ كيف أثرت التطورات الاجتماعية فى حياة الأسرة ـ مشاكل الأسرة ـ مميزات الأسرة المتماسكة ـ طبيعة مشكلات الأسرة ـ التوتر العائلى ـ الطلاق ـ الهجر ـ المحاكمات ـ تفكك الأسرة والمشاكل الاجتماعية ـ اقتراحات وقائية وعلاجية ـ مشاكل رعاية الطفولة ـ حركة رعاية الطفل ـ مشكلة هبوط نسبة المواليد ـ تحديد النسل ـ تحسين النسل ـ مشكلة وفيات الأطفال ـ مشكلة الأطفال المحتاجين للرعاية ـ تحسين حياة الأسرة ـ واجب الأسرة الاجتماعى ـ تحسين حياة الأسرة كوسيلة وغاية ـ التربية ـ أهمية حياة الأسرة للآباء والشباب ـ تطور التربية والتعليم فى الأسرة ـ الأسرة والإسلام ـ الزواج عهد وميثاق ـ الخطبة ـ عقد الزوجية ـ حقوق الزوجية ـ تعدد الزوجات ـ الطلاق فى الإسلام ـ الخلع فى الإسلام ـ التفريق ـ متعة النساء ـ العدد وحكمة مشروعيتها ـ رعاية الطفل والتشريع الإسلامى .

الفصل الأول

الأسرة وتاريخها

الأسرة كوحدة اجتماعية :

يقصد بالأسرة تلك الوحدة الاجتماعية المكونة من أفراد تربطهم عوامل بيولوجية واحدة، سواء أكان هؤلاء الأفراد من جيل واحد أو من أجيال متعاقبة، ويطلق على الأسرة وحدة اجتماعية باعتبارها أصغر مجموعة منظمة من الأفراد ولأنها نظام يعتبر ثابتا إذا قيس بالأنظمة الاجتماعية الأخرى، فهى عنصر هام من عناصر الحياة الاجتماعية والتكوين الاجتماعى . وقد كانت الأسرة إلى عهد قريب تقوم بإنتاج الثروة وتوزيعها واستهلاكها وتلقين الناشئين من أفرادها أصول الطاعة والاعتماد على النفس وخدمة الآخرين والحقوق والواجبات نحو الأفراد والدين والأخلاق والمعاملة، فكيفما كان تكوين الأسرة وكيفما كانت أوضاعها ونظمها فإنها ولا شك المركز الثابت الذى تشع منه التأثيرات المختلفة التى تنشط الحياة الاجتماعية وتعمل على استمرارها .

ويذهب بعض العلماء إلى قياس تقدم الأمم فى طريق المدنية بتقدمها فى إنشاء نظام ثابت مدعم للأسرة .

وقد تكون الأسرة صغيرة أو كبيرة فالأسرة الصغيرة هى المعروفة باسم Clein-familie والكبيرة تعرف باسم Grossefamilie ، والأسرة الصغيرة تتكون من زوج وزوجة واحدة أو أكثر وعادة من طفل واحد أو مجموعة من الأطفال ، ولا تتوافر هذه العناصر الثلاثة فى الأسرة فى وقت واحد فالأطفال مثلا لا يوجدون إلا بعد إتمام الزواج بمدة قد تطول أو تقصر ، وتقطن الأسرة الصغيرة عادة فى منزل مستقل أو بالاشتراك مع آخرين ـ وإن كان المعتاد لدى بعض القبائل كقبائل تشامبولى بغيانة

الجديدة أن يعيش الرجال والشبان والأولاد الكبار فى بيوت خاصة بالرجال بينما النساء والبنات والأطفال يعيشون فى منازل خاصة بالنساء ، وتشمل الأسرة الكبيرة أسرتين أو أكثر من الأسر الصغيرة وبعض الأقارب من أجيال متباينة ، ونجد نظام الأسرة الكبيرة شائعا فى الأقطار الشرقية وخصوصا فى الصين حيث يكثر هذا النوع .

وكثيرا ما يطلق لفظ الأسرة على كل وحدة اجتماعية مكونة من شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص تكفل لنفسها استقلالا اقتصاديا فى المنزل سواء أوجد بها أطفال أو بالغون أو لم يوجد وسواء أكانت هناك قرابة بين هؤلاء أم لم توجد، وهذا هو التعريف الذى اصطلح عليه فى الولايات المتحدة الأمريكية، وبناء على ذلك يعتبر مكونا لأسرة كل فرد مستقل فى معيشته وكذلك المؤسسة التى ترعى مئات من الأطفال تعتبر أسرة واحدة ، وهذه الأسر تشبه الأسرة البيولوجية من حيث أنها مجموعة من الأشخاص تتداخل شئون بعضهم فى البعض الآخر .

ويصعب إعطاء فكرة واضحة عن نشأة الأسرة وكيف بدأت ، ولكن الوثائق التاريخية ومخلفات الأقدمين تثبت وجود الأسرة بأوضاع مختلفة ، كما أن نظام الأسرة قائم بين أحط أنواع البشر وبين أنواع القردة العليا وبين بعض فصائل الطيور والثدييات، ويمكن القول أن حاجة الصغار إلى الرعاية والعناية حتمت على الآباء والأمهات ضرورة إيجاد صلة قوية مستمرة لضمان مستقبل الأبناء ، وهكذا نشأت الأسرة .

وقد كانت الأسرة فى نشأتها بعيدة عن التنظيم ، والمرجح أن العلاقات الجنسية بدأت بنوع من الإباحية ولو أنه لا يوجد من الوثائق التاريخية ما يثبت أن هذا النظام كان سائدا فى عصر من العصور كما أنه لا يوجد فى أى شعب من الشعوب أو قبيلة من القبائل فى الوقت الحاضر . وفى ظل هذا النظام تفقد الأسرة عنصر الاستمرار ، كما أن العلاقات العائلية تكون بعيدة عن التحديد والتنظيم ، ولما كانت تربية الأطفال هى العامل الأساسى فى تكوين الأسرة بل هى أهم واجباتها نجد أن تنظيم الأسرة قد اتخذ أشكالا متباينة حتى يلائم ظروف المجتمع ، كما أنه ظهر فى المجتمع كثير من المؤسسات والمنشآت التى تعنى بالحياة الزوجية والطفولة .

تاريخ الأسرة :

اختلف تكوين الأسرة تبعا للأجناس والديانات المختلفة .

أولا — اليهود : كان نظام الأسرة من النوع الأبوى ، وكان قائما على أساس تعدد الزوجات حتى ظهور المسيح حيث بدأ نظام الزوجة الواحدة ومنع تعدد الزوجات ، وكان نظام الأرقاء والمحظيات وزواج أرملة الأخ شائعا ، وكان الأب يتمتع بسلطة قوية ونفوذ دائم مكنه من تزويج أطفاله كيفما شاء بل وبيعهم كأرقاء إذا أراد ذلك ، وكان الطفل الذى يعصى أمر أبويه عرضة للحكم عليه بالموت ، وكان يحكم على الزوجة التى ترتكب جريمة الزنا بالموت ، وكانت الزوجة تعتبر ملكا لزوجها يتصرف فيها كيف يشاء ويطلقها متى أراد بينما الزوجة لا تتمتع بهذا الحق .

ثانيا — الشرقيون : كان نظام الأسرة فى الشرق من النوع الأبوى ، وكان تعدد الزوجات شائعا كما كان عند اليهود ، وكان نظام الرقيق والعاهرات والمحظيات مألوفا ، وكان مكان المرأة فى المنزل بعيدة عن الاشتراك فى الحياة العامة ، وكان الرجال أكثر حرية فى شئون الزواج والطلاق من النساء كما كان محرما زواج الأرامل فى كثير من المناطق ، وكان على الأطفال الطاعة والاحترام لذويهم .

ثالثا — اليونان : كان نوع الحياة السائد هو نظام القبائل ، وكان يسود فى الأسرة نظام الزوجة الواحدة مع وجود الأرقاء والمحظيات ، وكان اللواط شائعا ، وكانت حقوق المرأة ومركزها الاجتماعى أدنى من حقوق الرجل إلا أن النساء فى أسبرطة كن أكثر حظا من حيث التعليم ، وأكثر اندماجا فى الحياة العامة من سائر النساء فى اليونان ، وكان الاهتمام موجها إلى معيشة الأسرة والنهوض بها .

رابعا — الرومان : كان نظام الأسرة فى العصور الرومانية القديمة شبيها بمثيله فى اليونان حيث كان من النوع الأبوى ، وكان نظام الزوجة الواحدة وعبادة الأسلاف شائعا ، وكان للآباء السلطة التامة على زوجاتهم سلطة تذهب بعيدا إلى حد الحياة والموت ، وكان الرومان فى هذه الناحية يبزون أهل اليونان . وفى سنة ٢٠٠ قبل الميلاد طرأت عدة تغييرات هامة فى حياة الأسرة الرومانية فمنذ ذلك التاريخ إلى سنة ٤٠٠ بعد الميلاد تغيرت حياة الأسرة بحيث أصبحت مماثلة لما كانت عليه الأسرة فى القرن

التاسع عشر فى أوربا ، فقد سادت الروح الديموقراطية فى الأسرة وأصبح أفرادها يتمتعون بغير قليل من الحرية ، وفقد الأب سلطته القوية وأصبح حق الطلاق مشاعا للزوجين على السواء ، كما تغلبت على الأسرة روح الرغبة فى عدم إنجاب الأطفال. ولما كثرت الفتوحات الرومانية شاع نظام الرقيق ، وكان الأرقاء يقومون بالأعمال اليدوية مع الرجل العادى ، وهكذا سنحت الفرصة لكثير من النساء للتخلص من الأعمال المنزلية وترك عبئها على الأرقاء ، فبرز منهن عدد غير قليل فى ميدان السياسة والفن والأدب والعلوم رغم أن الكثيرات منهن كن مولعات باللذة الذاتية والغرام بالرجال .

خامسا — العصر المسيحى الأول : كانت الأسرة من النوع الأبوى ، وكان نظام الزوجة الواحدة شائعا ، وكان يحيط الأسرة سياج من التمسك بأهداب الدين يمنع أفرادها من الاندماج فى محيط اللذات الجسمية الذى كان شائعا لدى الرومان ، وكانت المسيحية الأولى لا تقر الطلاق إلا فى حالات الإلحاد والزنا ، كما أن الكنيسة لم تكن لتبيح وأد الأطفال أو الإجهاض .

وفى أواخر العهد الرومانى وأوائل العهد المسيحى أنشأ التيوتون نظاما لحياة الأسرة كانت المرأة تتمتع فيه بمركز اجتماعى ممتاز عما كانت عليه فى ممالك البحر الأبيض المتوسط ، وقد مكنها هذا من احتلال مراكز رفيعة فى المجتمع وصلت بها أحيانا إلى مرتبة الحكام ، وربما كان التيوتون أول من سمح للمرأة باختيار زوجها ، فالمرأة المسيحية تدين بالمركز الذى وصلت إليه إلى التيوتون والمسيحيين الأوائل على حد سواء .

سادسا — العصور المتوسطة : كان للكنيسة فى العصور الوسطى سلطة روحية عظيمة على السكان ، وكانت قوة يعمل حسابها عند إحداث أى تغيير فى أية ناحية من نواحى الحياة الاجتماعية ، فكان الطلاق ممنوعا بحكم القانون الكنيسى إلا فى حالات الزنا ، وكان نظام العزوبة هو القاعدة المتفق عليها لدى رجال الدين إلى القرن العاشر الميلادى وإن كان ذلك لم يمنع من زواج بعض هؤلاء ، وقد شاع فى هذا الوقت نظام الفروسية والعشق بين الطبقات الارستقراطية فى أوربا التى كان يسود فيها النظام الاقطاعى حينئذ ، ولما جاء عصر النهضة انفصلت بعض البلاد عن الكنيسة الرومانية وزادت الحرية الجنسية ووافق مارتن لوثر على زواج رجال الدين ، وأصبحت العلاقات الاجتماعية

بين الجنسين أكثر حرية، وشاعت أمور العشق والحب العذرى خصوصا بين الطبقات العليا ، وكان الاتجاه يسير نحو تحقيق التكافؤ والمساواة بين الرجل والمرأة فى جميع ميادين الحياة .

وفى نهاية عصر النهضة ظهرت فى انجلترا الحركة البيوريتانية التى ارتبطت بجهود الطبقة المتوسطة فى انتزاع الثروة والسلطة من الطبقات الارستقراطية . والحركة البيوريتانية ولو أنها حركة دينية إلا أنها كانت هامة للتقدم الاقتصادى، فقد كانت تسعى للتخلص من لذات الحياة ووضعت للزواج أساسا هو قبول الزوجين — وإن كانت مكانة المرأة أدنى من مكانة الرجل فى نظر البيوريتانيين .

وهكذا نرى أن الزواج ونظام الأسرة قد اتخذا أوضاعا مختلفة بالنسبة للعصور والأديان ، ولا شك أن الوضع الحالى للأسرة يعتبر وليد هذه التطورات العديدة .

نظام السيادة والانتساب فى الأسرة :

هناك نظامان لتقصى أصل الأسرة :

أولا — النظام الأمومى : وفيه يتعقب أصل الأسرة عن طريق الأمهات أى أن الطفل ينتمى إلى أسرة أمه وليس إلى أسرة أبيه ، ولم يكن الأصل فى النظام الأمومى للأسرة نوع من الإباحية الجنسية ، ولكن كان من السهل إثبات الأمومة والاعتراف بها عن الأبوة ، كما أن تعلق الطفل بأمه منذ طفولته واعتماده عليها فى مأكله ومشربه والعناية به جعل تقصى النسب من ناحية الأم أمرا طبيعيا ، وعلاوة على ذلك كان الرجل فى مثل هذه الأسر يعيش عقب زواجه مع أسرة زوجته فتبقى الزوجة مع أسرتها وينشأ الأطفال منتمين إلى البيت والأسرة التى نشأوا فيها . وقد ظل هذا النظام سائدا فى كثير من المجتمعات مدة طويلة ، وتدل بعض الوثائق على أنه كان سائدا فى مصر فى وقت من الأوقات ، ففى السنة الثالثة والثلاثين لحكم بطليموس فيلادلفوس ظهر فى أوراق بعض الدعاوى القضائية أشخاص ينتسبون إلى أمهاتهم ولا ذكر لآبائهم . ويرجح مالينوسكى أن الأقوام البشرية كلها لابد وأن تكون قد اجتازت طور الانتساب للأم فى عصر من العصور .

ثانيا — النظام الأبوى : وفيه ينتسب الطفل إلى كنية أبيه . وقد كان من الصعب

الإقلاع عن النظام الأمومى عقب ثبوته ورسوخ أقدامه فى الأسرة، ولم يؤثر فى مركزه إلا عوامل قوية عملت على اقتلاع أسسه من النظام الاجتماعى . ومن العوامل التى أدت إلى سيادة الأب فى الأسرة ما يأتى :

(١) كان لتطور الحياة وتحول الإنسان إلى نظام الرعى أثر كبير فى إحداث هذا التغيير، فقد كان الرعى يقتضى أن تتغيب الأسرة وراء قطيعها وتذهب بعيدا عن موطنها وعن غيرها من الأسر ، كما كان من المرغوب فيه أن يزداد عدد أفراد الأسرة بقدر المستطاع حتى يبذل كل فرد مايستطيع من خدمات فى سبيل نهوض الأسرة وزيادة ثروتها والعناية بقطعانها ، كما أن الرجل لم يعد مرغما على التغيب عن منزله مدة طويلة ، فساد النظام فى الأسرة وأصبحت المرأة لاينظر إليها كعنصر هام من عناصر الأسرة لأن قطعان الماشية والأغنام كانت تكفى لامداد الأسرة بالغذاء دون اعتماد كبير على معونة الأم .

(٢) كان للحرب أثرها الفعال أيضا فى تغيير النظام الأمومى للأسرة ، فكان النساء يقعن كغنيمة للفائز ويصبحن ملكا له وكن يعاملن معاملة الزوجات ويصبح أولادهن ملكا لأبيهم ، وهكذا بدأت قوة الرجل فى الظهور .

(٣) عرف الرجل حقيقة الأبوة وقيمتها وأصبح فخورا ومعتزا بها لأنها وسيلة من وسائل تخليد ذكراه .

(٤) أكسب الصيد والقنص الرجل قوة جسمانية كبيرة جعلته قادرا على فرض سيطرته على المرأة .

(٥) وجاءت الديانة كعامل مؤكد لقوة الرجل فظهرت عبادة الآباء والأجداد التى أظهرت الرجل بمظهر القوى القادر واستخفت بالمرأة ، وقد كانت الحاجة للأبناء شديدة من الوجهة الاقتصادية كعمال لرعاية القطعان أثناء الرعى، ومن الوجهة الاجتماعية كأداة ثمينة نافعة فى الحرب والقتال ، أما من الوجهة الدينية فكان الأبناء مرغوبا فيهم لأداء الطقوس الدينية نحو عبادة الآباء والأجداد ، ولذلك كانت تحل اللعنة على الأمهات اللواتى لايلدن ذكورا فكان ينظر إليهن كشخص عديم النفع للمجموع مكروه من الآلهة ، كما كان العقم أكبر كارثة تصاب بها الأم .

والنظام السائد الآن هو النظام الأبوى ولكنه يختلف فى روحه باختلاف الأمم والشعوب، ففى الصين مثلا نجد أن جميع السلطات مركزة فى يد الأب، والزوجة تخضع له فى كل صغيرة وكبيرة، أما فى أمريكا ومعظم الشعوب الغربية فنجد أن الفلسفة الفردية هى السائدة فالانتساب للأب ولكن السيادة قسمة بين الأب والأم والأولاد، فلكل من هؤلاء شخصيته المستقلة عن شخصية الآخرين ورأيه الخاص وحريته الخاصة، ويسود الأسرة روح التعاون فى جو من الحرية والإخاء والمساواة. وتتفاوت الحالة فى البلاد المتمدينة الأخرى بين الحالة فى هذين الطرفين من العالم.

وتشير أبحاث الاجتماعيين إلى أن النظام الأمومى كان سابقا للنظام الأبوى فى السيادة والانتساب فى الأسرة، ولكن الثابت فى الشريعة الإسلامية أن النظام الأبوى يسبق النظام الأمومى بدليل نسبة أولاد آدم له لا إلى حواء فى قوله تعالى « واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق». ومن المحتمل أن تكون قد طرأت على الحياة الاجتماعية بعد عهد آدم ما جعل النظام الأمومى سائدا ثم تطور الحال طبقا لما سبق أن فصلناه حتى ساد النظام الأبوى أخيرا.

الفصل الثانى

الزواج

تاريخه والغرض منه :

أهم مايجب معرفته هو الغرض من الزواج ، ويمكن الوصول إلى ذلك باستطلاع رأى الكتاب والعلماء المهتمين بهذا الموضوع ، وبدراسة تاريخ الأسرة ومعرفة العوامل التى سيطرت عليها فى مختلف أطوارها . وقد وجد هنرى درمند أن وظيفة الأم هى وظيفة الأسرة .

وقبل أن تنشأ الأسرة كان على الطبيعة :

أولا : أن تقلل من عدد المواليد ، فالحيوانات الدنيئة تلد المئات والألوف من صغارها فى وقت قصير وهذا لايعطى الأم الفرصة الكافية لرعايتهم .

ثانيا : أن تجعل الابن مشابها للأب ، ففى الحيوانات الدنيئة كان هذا التشابه منعدما وبالتالى لم يستطع الآباء معرفة أبنائهم ، فابو ذنيبة لايشابه الضفدعة والنطاط لايشابه آباءه المجنحين .

ثالثا : أن تجعل المولود عاجزا عن مساعدة نفسه بنفسه ، فكلما ارتقينا فى سلم المخلوقات كلما ازداد اعتماد الأبناء على الآباء حتى إذا وصلنا إلى الإنسان نجد أن الطفل أكثر المخلوقات اعتمادا على أمه وأبيه .

وبهذه العوامل الثلاث أمكن للطبيعة أن تخلق جو الأسرة وتجعل حياتها ممكنة ، فعجز الطفل عن رعاية نفسه أجبر الأم على رعايته ، وهكذا خلقت فى الأم تلك الفضائل الهامة اللازمة لحياة الأسرة ولأنواع الحياة الاجتماعية الأخرى ، ومن هذه الفضائل الرعاية والحنو والمشاركة الوجدانية والحب والاخلاص . وكذلك أوجدت الطبيعة بعض الفضائل الأخرى فى الرجل فجعلته يدافع عن المرأة وعن أولادها

ويرغب فى المعيشة الزوجية ويسعى إليها ، وهكذا يفسر درمند وظيفة الزواج والأسرة بأنها تسعى لإيجاد حب الغير عند الفرد ـ هذه الرغبة التى تجعله يكافح فى سبيل حياة الاخرين والتى تجعل استمرار الجنس والحياة الاجتماعية ممكنا . ويتفق وستمارك مع درمند فى أن الأسرة والزواج قد نشآ نتيجة لضرورة حماية الطفل منذ ولادته ، فمن فائدة المجتمع ومصلحته أن الذكر والأنثى يعيشان سويا ، والأسرة كما يقول وستمارك نتيجة للاختيار الطبيعى ، وهى ضرورة حتمية لبقاء الجنس البشرى ، أو هى فى الواقع المصدر الذى يتعلم منه الانسان أنه لايستطيع أن يعيش بمفرده فى الحياة . وبعض الكتاب ومنهم ألن كى يقولون إن الحب يجب أن يرتبط بالجنس وأنه لا يمكن استمراره ما لم يكن مرتبطا بالجنس من قريب أو بعيد ، وبناء على ذلك فالحب الذى لايرتبط بالجنس فإن مصيره إلى الزوال . ويقول كونت كيسرلنج Count Keyserling إن الغرض من الزواج هو مصلحة الجنس البشرى فالزواج لايكون كاملا إلا إذا كان مركبا من المثل العليا البيولوجية والاجتماعية والأخلاقية والدينية وغيرها من المثل التى تسعى لتحسين النسل . ويقول البعض الآخر إن الزواج عامل أساسى فى إشباع الاحتياجات الأساسية للطبيعة البشرية وهو ضرورة لنشر النظم والأوضاع والاتجاهات الاجتماعية المختلفة ، فلا يمكن أن ينظر للزواج كنظام فردى لأنه يتطلب اتحادا نفسيا وجسميا لفردين ، وليست العوامل الجسمية فقط هى التى تدفع للاندماج الجنسى عند الإنسان ولكن هناك عوامل أخرى نفسية .

ولنبحث الآن فى تاريخ الزواج علنا نستطيع أن نصل إلى الغرض الذى يرمى إليه: فدراسة الأسرة فى الصين توضح لنا أن الغرض منه هو المحافظة على مصلحة المجموع ، فالزوج يحضر زوجته إلى منزل أسرته حيث تتلاشى جميع الرغبات الفردية فى سبيل مصلحة المجموع ، والزوجة يجب أن تطيع زوجها وأقارب زوجها أيضا ، وموضوع الخطوبة يتم بمعرفة الأقارب وحدهم وقلما يرى الزوج زوجته إلا عقب حفلة العرس ، وأن الصفة القدسية للزواج الصينى تدل دلالة قاطعة على أهميته من الوجهة الاجتماعية إذ يرمى إلى مصلحة الجنس . ومن العادات التى كانت متبعة فى الصين « أخذ الطالع » للزوجين قبل الزواج فإذا كان مناسبا تم الزواج « لأن الرجل العجوز الذى يعيش فى القمر يربط أقدام كل زوجين منذ الطفولة بخيوط لا ترى » .!

وفى الهند نجد أن خدمة المجتمع هامة جدا بحيث تتلاشى أمامها رغبات الفرد، ولما كانت الرغبة الفردية عند الزواج تختفى أمام الرغبة الاجتماعية فقد ظهرت عادة الزواج المبكر لإشباع الرغبة الاجتماعية قبل أن تنمو الرغبة الفودية بالنضوج الجنسى ، ويعتقد بعض فلاسفة الهند أن الغرض من الزواج ليس السعادة الشخصية وإنما إيجاد الرجل المثالى الذى يستطيع أن يحقق رغبة السماء على الأرض ، أما قدسية الزواج فى الهند فتظهر فى العادة القديمة التى تحتم على الزوجين أن يطوفا ثلاث مرات حول النار المقدسة التى تشعل تكريما للإله أجنى .

وللزواج قيمة قدسية كبيرة لدى الشعوب والمدنيات الآرية ، فقد كان قدماء اليونان يعتقدون أن الأسرة سند هام من أسانيد الدولة ، وقد نشأ هذا الاعتقاد من العوامل الجغرافية والطبيعية السائدة فى بلاد اليونان فوجود الجبال والأودية جعل تعاون الأفراد أمرا شاقا وساعد على نشأة نظام المدن الذى استمر فترة طويلة من الزمن ، ولما كان القتال يعتمد حينئذ على الرجال أكثر مما يعتمد على العتاد فقد ظهرت قيمة تكاثر عدد السكان حتى يتوفر العدد اللازم للحروب ، فكان الزواج حينئذ واجبا على الرجال كوسيلة من الوسائل الهامة لخدمة الدولة ، وكان يعتقد أن للزواج إلها فالآلهة هستيا راعية الزواج كانت تقدم لها الضحايا والقرابين فى حفلات الزواج ، وكانت عقيدة الرومان عن الزواج لاتختلف عن عقيدة الإغريق ولكن قدسية الزواج قد أخذت فى الاضمحلال تدريجيا إذ لم يكن لزاما على كل فرد حر أن ينضم إلى الجيش ، ولم يعد ينظر إلى الزواج كضرورة اجتماعية لمصلحة المجتمع بل أصبح يعتبر أساسا لمصلحة كل أسرة على حدة ، فهو لازم لحماية أملاك الأسرة ومكانتها الاجتماعية فقط ، وبالتالى أصبح رئيس الأسرة هو المسئول عن زواج أولاده وبناته ، وكان المهر ذا اعتبار خاص فى نظر الأسرة ، لذلك كانت سوق الفتيات ذوات المهور الكبيرة أكثر رواجا من غيرهن بل كن يخطبن فى سن مبكرة ، ومما يذكر أن ابنة شيشيرون قد خطبت وعمرها عشر سنوات .

وبينما كان انعزال الأسرة عن الحياة الاجتماعية فى القرون الوسطى وتأثير الديانة المسيحية يرمى إلى رفع المستوى الاجتماعى والأخلاقى للمرأة كانت الظروف غير مواتية لرفع مستواهن العلمى والمدنى ، فالحرية التى منحتها المرأة فى عهد الإمبراطورية الرومانية

كحقها فى الملكية وفى التزوج كما تريد قد زالت فى العهد الاقطاعى تماما وأصبحت المرأة تحت سلطة الرجل المطلقة، كما حرمت الزوجة من الاندماج فى الحياة الاجتماعية حتى مع زوجها مما اضطر معه الزوج إلى الاختلاط بأفراد آخرين، وكانت الحياة الاجتماعية للأسرة قاصرة على الأم والأطفال والخدم، وهذه الحياة كانت عديمة الصلة بالحياة الاجتماعية الخارجية، وهكذا أصبح مركز المرأة ثانويا، وكان لابد من انقلاب اجتماعى كبير يتناول كل ناحية من نواحى الحياة حتى يمكن أن يكتشف الرجل قيمة المرأة فى الحياة كزميل معاون لا كلية مجردة. وجاء هذا الانقلاب عندما هاجمت القبائل المتبربرة أوربا وحطمت المدنية الغربية، وفى هذه الحقبة من النزاع والفوضى استقرت الحياة الاجتماعية فى البيت وتركزت فيه حيث كان لابد من الحياة فى الخارج، وفى داخل أسوار قلاع العهد الاقطاعى لم يكن من السهل عزل الأمهات عن نشاط الآباء، وهكذا اندمج الأمهات والأطفال فى الحياة الاجتماعية ونشأت آداب اللياقة وآداب المجتمع وطرق الاختلاط، ويرجع السبب فى ذلك إلى أمور منها:

(١) أصبحت قلعة السيد أو منزل الأسرة هو المركز الاجتماعى الهام.

(٢) نظرا لكثرة النازحين إلى القلعة من التجار والمسافرين والضيوف ورجال الدين تمكنت المرأة من الإحاطة بشئ من الحياة الاجتماعية الخارجية.

(٣) نظرا لانشغال السيد عن عمله بالاقطاعية أو الحروب حلت السيدة مكانه فى مقابلة الناس وفى تصريف الأمور، وهكذا أصبح للمرأة مكانتها فى المجتمع وأخذت تعمل على رفع هذه المكانة، وكان أول ما اتجهت إليه هو المنزل فلم يعد لائقا فى نظرها أن يكون حقير الأثاث ضعيف البناء، وفى الواقع إذا استعرضنا تاريخ الإنسان نجد أن كل تغيير وتحسين فى حياة الأسرة والبيت كان مرجعه إلى المرأة. وقد نشر الصليبيون عند عودتهم من الشرق فكرة القلاع الحجرية الضخمة التى شاهدوها هناك، وهكذا تغيرت مبانى قصور الأشراف وتغير أثاثها وتغيرت أيضا طرق المعاملة نتيجة لتأثير المرأة، فوضع لأول مرة قانون يحدد آداب السلوك والمعاملة، وما يجب عمله وما لا يجب نحو كل فرد من أفراد الأسرة ومن أفراد المجتمع، فتهذب سلوك الأفراد وأصبح يحيطهم

سياج قوى من الكرامة والآداب العامة ، وعندئذ التفت النساء إلى العناية بشخصيتهن والنهوض بها ، وقد تيسر لهن ذلك بزيادة العناية بالملبس والمظهر وبالحصول على قسط واف من التعليم والثقافة العامة .

ولما وجدت المرأة أن العصر الاقطاعى لا يعطيها ما يكفيها من التعليم اضطرت إلى البحث عن مورد خارجى تنهل منه ما تشاء من العلوم والمعارف ، ولم يستمر بحثها طويلا عن هذا المورد لأن الأديرة فى القرن التاسع كانت مركزا لإشعاع المعارف فاتجهت إليها ، كما أن بلاط أمراء الأقطاع أصبح مركزا للثقافة العامة مما ساعد على إعطاء الفرص الكافية للنساء للتثقيف والتعليم ، أما النساء اللائى لم تتح لهن فرصة لذلك فقد كان أمامهن فرص أخرى بالاندماج فى الحياة السياسية ، ومن هؤلاء تيودورا زوجة الأمبراطور جستنيان (٤٨٣ - ٥٦٥) فقد نشأت فى وسط فقير كعاملة فى سرك واشتهرت بإباحيتها ولكنها كانت على درجة كبيرة من الجمال والذكاء وقد أعجب بها الأمبراطور جستنيان رغم شدته وغلظته وتمسكه بالأخلاق والدين واتخذها زوجة له ومنحها سلطة قوية ، وبمجرد ارتقائها العرش أصبحت مثلا فى الفضيلة ومدت يد العون لكثير من المؤسسات كالكنائس والملاجئ وأصبحت سندا قويا للأمبراطورية بشجاعتها ورجاحة عقلها واشتهرت أيضا بعطفها على النساء ، وماتت بعد حياة زوجية استمرت أربعة وعشرين عاما ، وعقب موتها اشتهرت باسم القديسة تيودورا .

ومن النساء الشهيرات أيضا ماتيلدا أميرة توسكانيا التى أصبحت بإرادتها الحديدية وعقلها الراجح ملكة على إيطاليا وورثت عن أبيها الذى كان أغنى وأقوى النبلاء فى عهده أملاكه الواسعة ، كما وسعت أملاكها بقيادة جيوشها ضد الأمبراطور هنرى الرابع فى حربه ضد البابوات .

وبينما كان النساء يعملن للحصول على مركز ممتاز فى الحياة الاجتماعية كن يكافحن الأوضاع والقوانين المنظمة للزواج والتى كانت تحرم البنت حق اختيار زوجها كما تريد وتعطى للأب الحق فى اختيار زوج ابنته وفرضه على البنت فرضا ، بل إن بعض هذه الأوضاع كان يقتضى أن يكون اختيار الزوج أو الزوجة من حق مالك الأرض

وحده ، ولا شك أن هناك حوادث يذكرها التاريخ تتصل بهذه التقاليد فالأميرة أوليد الجميلة أرملة لوثير ملك لومبارديا وضعت فى السجن بناء على أمر خليفته وهددت بالزواج من ابنه ، ولكى تتهرب من هـــذا الزواج حفرت خندقا فى أرض السجن وفرت منه ولجأت إلى إحدى القلاع .

وقد اشتركت النساء أيضا فى الثورات التى قام بها الفلاحون فى القرن التاسع فى إيطاليا والفلاندر وسكسونيا وبلاد الغالة وكان اشتراكها فعالا . ومن الطرق التى لجأ إليها النساء للتخلص من تقاليد الزواج وقيوده الالتجاء إلى الدير والرهبنة ، وقد خلقت المرأة فى كفاحها ضد هـــذه الأوضاع رأيا عاما يحبذها ويشد أزرها فى هذا المضمار ، ففى القرن العاشر أصبح من المألوف الحصول على موافقة البنت قبل الزواج وإن كانت تسجن أو تطعم على الخبز والماء أو تجلد فى سبيل الحصول على هذه الموافقة فى كثير من الحالات ، ولما احتلت المرأة مكانا ممتازا فى الحياة الاجتماعية انتهزت هذه الفرصة لاختيار زوجها بمحض إرادتها ، وكانت تعمل على زيادة ثقافتها وآدابها الاجتماعية حتى تستطيع أن تجتذب الرجل الذى تهواه ، وهكذا أصبح لاينظر إلى ثروة المرأة فى الزواج بل الى آدابها العالية وروحها الاجتماعية وثقافتها الممتازة . وفى عصر النهضة كانت الظروف موالية لرفع مستوى الحياة المنزلية وخصوصا المستوى الثقافى للمرأة ، فقد تحول كثير من الاقطاعيات إلى إمارات وممالك ، ونتج عن هذا أن نظام السيادة فى المجتمع تحول قليلا عن النظام الأبوى مما أعطى الحرية للمرأة فى الزواج والمشاركة فى الثقافة العامة ، وضعفت سلطة الكنيسة حيث ظهرت الممالك القوية ونشطت حركة الإصلاح البروتستانتى. وفى القرن السادس عشر روعيت رغبات البنت فى الزواج ، وفى القرن السابع عشر والثامن عشر تدهورت الأخلاق العامة لكلا الجنسين فلم تعد هناك مبادئ أخلاقية ، وأصبحت الطبقة الارستقراطية منغمسة انغماسا كليا فى اللذات والترف ، وتدهور مركز المرأة الثقافى والاجتماعى . وفى القرن الثامن عشر بدأت الطبقة المتوسطة فى الظهور والوصول إلى المكانة التى تسود فيها الحياة الاجتماعية ، وكانت هـــذه الطبقة فى شبه ثورة على السلطات الجائرة التى كانت تمنح للملوك وعلى التدهور العام الذى أصاب الحياة المنزلية والاجتماعية . ولما كانت الطبقة المتوسطة

تمثل معظم السكان فقد اتجهت إلى وضع المجتمع على أساس ديموقراطى ، وهكذا سنحت الفرصة لكل فرد برسم الخطة التى يراها لحياته ، فأصبحت حرية الزواج مكفولة ، ولم يحل منتصف القرن حتى كان معظم الزواج قائما على أساس الحب والاختيار الشخصى. وكانت النتيجة الهامة لسيادة الطبقة المتوسطة الرغبة فى نشر التعليم فانتشرت المدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى للبنين والبنات ، وقد ظهر فى ميدان الأدب والثقافة والاجتماع كثيرات من النساء وصلن إلى القمة فى عصورهن نذكر منهن ماليون Emma Lyon فى انجلترا وكانت بنت حداد بدأت حياتها كخادمة فى منزل جراح ثم بدأت فى تثقيف نفسها وتعرفت بسير وليم هاملتون فأصبحت فيما بعد ليدى هاملتون ذات الشهرة العظيمة والشخصية الفذة ، ومنذ ذلك الحين انتشرت المدارس الخاصة بالبنات فى انجلترا ككلية شالتنهام وبدفورد وكمبردج .

والرأى فى الوقت الحاضر يتجه إلى اعتبار الزواج شيئا فرديا لايهم إلا الزوجين دون النظر إلى قيمته الاجتماعية للجنس والأمة ولمركز الأسرة الاجتماعى ، والواجب أن يتعلم الأفراد أن الزواج أمر اجتماعى خطير يهم المجتمع بأكمله ويجب أن يكون الغرض منه اجتماعيا قبل كل شئ ، فالاعتبارات الفردية والاجتماعية فى الزواج لا يمكن أن تنفصم عراها ، وكلما زاد الاهتمام بالناحية الاجتماعية للزواج كلما زادت رفاهية المجتمع ورفاهية الفرد نفسه .

أنواع الزواج :

الزواج نظام ينشأ عنه تحديد العلاقات بين أفراد الأسرة خصوصا ما يتصل منها بالأطفال والملكية ، والإنسان يشاطر الحيوان فى حياة الأسرة بينما الزواج نظام اجتماعى خاص بالجنس البشرى ـ حتى القبائل التى لاتزال تعيش على الفطرة فإنها تنظم العلاقات العائلية على وضع من الأوضاع ، أما كيف نشأ نظام الزواج فهذا أمر يدعو إلى الحدس والتخمين ، فهل نشأ نتيجة لتفكير الإنسان فى مصير الأبناء ونسبهم أم جاء نتيجة لتقاليد وضعها رؤساء القبائل ؟ وهل نشأ نتيجة لغيرة الرجل أم نشأ كما يقول وارد لكى يمنع القتال بين الرجال للحصول على النساء ؟ وقد حاول بعض الكتاب أن يعالج موضوع الزواج وتاريخه باعتباره نظاما نشأ من الإباحية المطلقة وتدرج إلى أن وصل إلى النظام

الفردى المعروف ، ولكن المشاهد أن جميع أنواع الزواج من الجماع الجنسى المؤقت إلى الزواج الفردى كان ولا يزال موجودا فى البيئة البشرية ، فلا يزال شائعا بين بعض القبائل نظام قريب من الإباحية ، كما أنه بين سكان استراليا الأصليين لايزال يعهد بالطفل إلى المجموعة لتربيته والعناية به . ويوجد نظام آخر يبقى على العلاقة الزوجية إلى أن يتم نمو الطفل واستقلاله عن أمه ، وهناك نوع آخر من الزواج يبيح للرجل أن يعاشر زوجته عندما يريد وله أن يختار زوجة أخرى فى أى وقت يشاء بقيود تضعها أسرة الزوجة . وهناك أمثلة عديدة من تعدد الزوجات أو تعدد الأزواج للزوجة الواحدة أو نظام المحظيات ظلت شائعة إلى أن تغلبت روح المثل العليا والمبادئ الأخلاقية ، فأصبح نظام الزوج الواحد للزوجة الواحدة هو السائد والمقبول .

ومن الصعب إثبات تطور الزواج فى تاريخ البشرية إلا أنه مما لاشك فيه أن نظام الأسرة فى الوقت الحاضر هو نتيجة لتطور مستمر ، وأن هناك فروقا كبيرة بين الزواج البدائى والزواج فى العصور الحديثة ، ويمكن تلخيص الأوضاع التى اتخذها نظام الزواج كالآتى :

(١) الزواج المؤقت : ويستمر لفترة قصيرة كما هو شائع فى بعض القبائل فى جزائر اندمان حيث يظل الأب يعاشر الأم إلى أن يفطم الطفل ، وهذا الزواج معروف أيضا بين سكان استراليا الأصليين وبعض هنود البرازيل والسكان الوطنيين فى جرينلاند .

(٢) الزواج الجمعى : وقد وجده كوك شائعا فى جزائر هاواى حيث وجد عددا من الأسر تتكون من مجموعة من الأشقاء ومجموعة من الأخوات وكل رجل يعتبر زوجا لكل امرأة منهم وكل امرأة تعتبر زوجة لكل رجل منهم ، ويوجد نظام مماثل بين قبائل التودا فى الهند فى الوقت الحاضر وإن كانت هـــذه القبائل تمارس أنواع الزواج المعروفة كلها .

(٣) تعدد الأزواج : وهو النظام الذى تصبح فيه المرأة زوجة لعدة رجال ، ولا يوجد إلا نادرا بين الأسكيمو وسكان التبت وسيلان حيث يجد الرجل صعوبة فى إعالة الأسرة بمفرده لأن الأرض جرداء لاخير فيها . والذى يساعد على تفشى هذا النوع من الزواج بين قبائل التبت والتودا وأد البنات ، وقد يكون الأزواج أشقاء وقد

لايكونون وقد تعيش الزوجة مع أزواجها جميعا فى بيت واحد أو قد تتردد على كل منهم فى أوقات معينة ، ويتحمل الأزواج عبء الأبوة بالتساوى بينهم أحيانا، وفى بعض الأحيان يتفق الأزواج على أن يقيم كل منهم حفلة للرماية بالقوس والنشاب على أن يكون الأطفال الذين يولدون بين كل حفلة وأخرى أبناء للأب الذى تولى إقامة هذه الحفلة ، وواضح أن الأطفال يكتسبون بنوتهم من الأب حينئذ طبقا للاتفاق بين الازواج وليس طبقا للأبوة الصحيحة .

وقد ذكر الرحالة محمد ثابت فى كتابه « نساء العالم كما رأيتهن » أن هذا النظام شائع فى بعض قبائل البنجاب وقد يشترك فى الزوجة الواحدة أكثر من ستة أزواج ، ويشتمل البيت عادة على كوخين كوخ للزوجة وكوخ للأزواج وتخصص الزوجة ليلة لكل زوج ، كما ذكر أن العادة كانت إلى عهد قريب فى البنجاب أن الأم عند ما تلد أنثى تقف على باب دارها وبيدها سكين وتنادى هل من راغب فى الزواج من هذه ؟ وقد يتسلمها أحد المارة ويقوم بشئونها . فإذا لم يتم ذلك قتلتها أمها .

(٤) تعدد الزوجات : وفيه يتزوج الرجل أكثر من زوجة واحدة ، وهذا النظام معروف فى كثير من الشعوب الشرقية ، ولكنه ليس كثير الانتشار حتى فى البلاد التى حللته لأن العوامل الاقتصادية وقلة عدد النساء لا تساعد على مزاولة هذا النوع من الزواج إلا بين طبقة محدودة جدا من السكان ، وفى المناطق الزراعية تكون العوامل الاقتصادية والاجتماعية ذات أثر كبير فى تعدد الزوجات فيهم الرجل أن يتزوج أكثر من واحدة لتساعده فى حقله وفى بيته وفى إنجاب أكبر عدد ممكن من الأولاد ، وقد أباحت الشريعة الإسلامية الزواج بأربع من النساء بشروط خاصة .

(٥) الزواج الفردى : أى الزوجة الواحدة للزوج الواحد ، وهذا هو النظام السائد الآن فى محيط المجتمعات الراقية التى تقدر المثل العليا ، ويسود كذلك فى بعض المجتمعات الأخرى الأقل تقدما لظروف اقتصادية تحول دون قدرة الرجل على الزواج بأكثر من امرأة واحدة ، وينتشر مع هذا النوع من الزواج نظام الطلاق والزواج مرة أخرى ولذلك يمكن تسميته بالزواج التتابعى .

تطور الأسرة :

تناول الباحثون هذا الموضوع بكثير من النظريات والآراء :

أولا : وضع لويس هنرى مورجان Lewis Henry Morgan نظرية لتطور الأسرة يفهم منها أن الإباحية المطلقة كانت النظام السائد ثم أعقبها الزواج الجمعى ثم الزواج الفردى .

ثانيا : أما وستر مارك Westermark فينادى بأن الإنسان بطبعه ميال لأن يكون ذا زوجة واحدة ، واستشهد على ذلك بالحيوانات العليا كالقردة ، كما أن النظام السائد فى القبائل البدائية التى تعيش على الصيد والتى يعتبرها الاجتماعيون قبائل لاتزال فى مستهل الحضارة هو نظام الزواج الفردى .

ثالثا: أما بريفولت Briffault فيقول أن النظام الأولى كان نظاما جمعيا ثم أعقبه نظام السيادة للأم ثم السيادة للأب لحفظ حقوق الملكية ثم أعقب ذلك نظام الزواج الفردى .

رابعا : ويفهم من الشريعة الإسلامية أن الزواج الفردى كان أسبق من الزواج الجمعى بدليل أن آدم لم يشاركه أحد فى حواء ، وبأن كل بنت من بناته لم يتزوجها غير واحد ، وقصة قتل قابيل لهابيل حجة ناصعة فى ذلك .

ويوجد فى كل مجتمع تقاليد خاصة تخضع الزواج لقواعد معينة وتمنع الأفراد من الزواج كيفما اتفق ، وهذه تشتمل على :

(١) الزواج بالأقارب : هناك أوضاع مقررة لدى جميع شعوب العالم عند الزواج بأفراد الأسرة الواحدة فزواج الآباء والأمهات والأبناء والبنات ممنوع منعا باتا ، وقد ظهر أن الزواج بالأقارب كان مباحا لدى المصريين القدماء وأهل بيرو وأرلندا وهاواى لأنه كان من الصعب على الزوج أن يجد زوجة تناسبه من حيث المركز الاجتماعى والثروة ، وقد نشأت هذه القواعد نظرا للصلة القوية التى تربط الأبناء بأولادهم أو الأبناء بعضهم ببعض ، وليس فى ذلك عوامل غريزية أو وراثية ، وقد اتضح من البحوث الاجتماعية فى مشاكل الأسرة أن هناك حالات كثيرة من هذا الزواج تحدث

فى المجتمع الحديث ويكشف عنها الأطباء ورجال الدين والمحامون والأخصائيون الاجتماعيون . وقد حددت الشريعة الإسلامية ما يجوز وما لا يجوز فى الزواج بالأقارب فقد جاء فى سورة النساء « ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا . حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيما » .

(٢) الزواج بالأباعد : يقصد بذلك الحالة التى يتزوج فيها الفرد من غير أقاربه وأسرته وجنسيته ودينه ، وهذا شائع بين الاستراليين الأصليين كما أن الصينيين يمنعون الزواج بين حملة الألقاب الواحدة .

(٣) الزواج بالأهل : ويقصد به زواج الفرد من بيئته ، وهذا شائع فى بعض القبائل باليابان وقبائل التودا بالهند الجنوبية ، ويتحتم على المنبوذين فى الهند أن يتزوجوا من هذه الطبقة بالذات ، كما أن أفراد الأسر الملكية فى بعض الممالك يجب أن يتزوجوا من أفراد يحملون الدم الملكى ، ويحرم فى بعض الولايات الأمريكية زواج البيض بالسود والهنود والشرقيين ، كما أن الديانات الهندية والإسرائيلية والمسيحية والإسلامية تمنع أو لا توافق على الزواج من أفراد لا يدينون بنفس الديانة ، ونجد فى مصر أن بعض الأسر تحتم زواج شبانها من فتيات الأسرة ذاتها .

(٤) الزواج التفاضلى : يفضل البعض مثلا زواج أولاد العم أو أبنائهم أو أبناء الأخوال أو أبنائهم ، فى قبائل المورنجن باستراليا لا يجوز للرجل أن يتزوج إلا بنت خاله ، وفى جزائر تروبرياند بالقرب من غينيا الجديدة لا يجوز للرجل أن يتزوج إلا بنت عمته ، وفى قبائل تلنجت جنوب الاسكا يتزوج الرجل عمته . وهناك نظام آخر يحتم على الرجل أن يتزوج أرملة أخيه ويحتم على المرأة أن تتزوج زوج أختها المتوفاة .

(٥) السن : قد يكون الزواج فى أى سن عند الرجل والمرأة كما هو الحال

فى كثير من الشعوب، وقد يكون قاصرا على سن معينة فلا يزال زواج الأطفال شائعا فى الهند رغما عن منعه بحكم القانون، وفى بعض الولايات المتحدة بأمريكا كان المرأة أن تتزوج فى سن الثانية عشرة والرجل فى سن الرابعة عشرة وقد نص قانون الأحوال الشخصية على ألا تقل سن الزوجة عن ١٦ عاما.

طرق الزواج :

هناك طرق عديدة تختلف باختلاف الأجناس ودرجة المدنية نذكر منها :

أولا : التبادل. وهو أن تتفق أسرتان على تزويج بنات إحداهما بأبناء الأخرى، وهذا النظام شائع فى بعض جزر استراليا وميلانيزيا.

ثانيا: الخدمة. حيث يلتزم من يريد الزواج بالعمل من أجل الحصول على زوج أو زوجة.

ثالثا: الشراء. وهذه الطريقة شائعة فى كثير من شعوب العالم فقد يشترى الزوج فتاة للزواج منها وقد تساعده أسرته على تكاليف هـــذا الشراء، ونظام المهور شائع فى أوربا ويقتضى أن تدفع الزوجة مهرا خاصا للزوج أو لأسرته.

رابعا : القدرة على الإعالة. يقتضى الزواج فى بعض الممالك أن يثبت الزوج قدرته على إعالة نفسه وزوجته، وهذا شائع فى أوربا وأمريكا وغيرهما.

خامسا : الاستيلاء. أصبح الحصول على الزوجة عن طريق الاستيلاء نتيجة الحرب نادرا حيث دخلت المدنية كثيرا من البلاد المتأخرة وأصبح يحكمها الأوربيون

سادسا : القبول والرغبة المتبادلة. وهذا النظام شائع فى أوربا وأمريكا والشرق وبعض الشعوب التى لا تزال فى مبدإ الحضارة، والواقع نجد أن كثيرا من الآباء والأمهات يفرضون إرادتهم فى حالة الزواج ويحاول الأبناء كسب رضاء والديهم عند اختيار زوجاتهم، وكثيرا ما يحدث حتى وقتنا الحاضر أن يختار الآباء وأفراد الأسرة الزوجات لأبنائهم دون أن يكون لهؤلاء الأبناء رأى يذكر فى هذا الاختيار. ويراعى الآباء فى هذه الحالة مصلحة الأسرة والقدرة الاقتصادية، ولكنا نجد خصوصا فى الشعوب الغربية فى الوقت الحاضر أن للفرد الرأى الأعلى فى اختيار زوجته،

وأساس الاختيار عادةً الحب والرغبة المتبادلة . وهناك أسس أخرى تدخل فى اعتبار الفرد عند اختيار الزوجة كالثروة والخلق والعمر ، وقد أجريت عدة بحوث خاصة بالصفات التى يراها الأزواج والزوجات جديرة بالاعتبار عند الاختيار، كالبحث الذى أجرى فى معهد التكنولوجيا بكاليفورنيا وفى كلية المعلمات بجامعة كولومبيا، وقد اتضح أن الصفات التى يراها الرجل لازمة فى الزوجة المثلى هى :

الذكاء ، توافق الأمزجة والطبائع ، الصحة ، الجمال ، القدرة على إدارة المنزل ، الخلق ، التعليم ، روح الأمومة ، حسن التقدير والتعاون ، الشخصية .

والصفات التى تراها المرأة لازمة فى الزوج المثالى هى :

الصحة ، الخلق ، المزاج المعتدل ، روح الأبوة ، الذكاء ، الشخصية ، روح الزمالة ، العامل الاقتصادى ، التعاون ، الروح الاجتماعية .

ومن هذا يتضح أنه بينما تضع الزوجة الصحة والخلق والشخصية فى المرتبة العليا للصفات الواجب توافرها فى الزوج نجد أن الزوج يهمه فى الزوجة أولا الذكاء وتأتى الشخصية فى المرتبة الأخيرة .

الإقامة :

تكون إقامة الزوجة إما مع أسرة الزوج أو مع أسرة الزوجة أو مستقلة عن الأسرتين ، وتسود هذه الأنواع الثلاثة فى محيط الشعوب الشرقية والبدائية بينما يسود نظام الاستقلال فى الإقامة فى الشعوب الغربية ، فإذا وجد أحد الأنظمة الأخرى كان بدافع من الرغبة الخالصة أو الاحتياج أو العادة . وفى نظام الإقامة مع أسرة الزوج يعيش الزوج وزوجته فى منزل أسرته ، أما فى النظام الثانى فيعيش الزوج وزوجته مع أسرة الزوجة، وفى هذه الحالة قلما يسىء إلى زوجته بل إن سلطته الشخصية ذاتها تكون محدودة فأولاده يدينون بالطاعة أولا لأفراد أسرة الزوجة ويشعرون بالاحترام المطلق لهم . والإقامة مع الأقارب قد تكون دائمة أو مؤقتة وتنتهى بعد مدة محددة يتم خلالها عادة إعداد مكان مستقل للاقامة .

الأنساب :

تنتسب الأسرة عادة إلى الأب وإن كانت فى بعض العشائر تنتسب إلى الأم ، وتختلف العشيرة عن الأسرة فى أن الثانية تعترف بالأفراد المنتمين إلى الأب والأم على حد سواء بينما العشيرة تعترف بالأفراد من ناحية الأب أو الأم فقط ، فعشائر الهوبى من النوع الأمومى بينما عشائر ماريكوبا بأريزونا الجنوبية من النوع الأبوى . ويسود نظام العشائر فى كثير من القبائل كقبائل شوكشى فى آسيا وقبائل نهر ماكنزى ، وتضع العشائر أنظمة خاصـــة بالزواج والحياة المدنية والعقاب والطقوس الدينية والاحتفالات القومية ، ويعتبر الطوطم شعار القبيلة ويكون عادة حيوانا أو نباتاً ، وتنتسب كل عشيرة إلى طوطم معين يحرم أكله ويكون محل التكريم والتعظيم فى حفلات العشيرة (وأصل فكرة الطوطم أن مجموعة من الناس اعتقدت أن أصلها ينحدر من حيوان أو نبات أوطائر معين أو شئ طبيعى آخر فينزل ماوقع عليه الاختيار من نفوس أفراد هذه المجموعة منزلة القداسة) .

الأسرة عند الغربيين

تنظيم الأسرة :

تختلف الأسرة الغربية فى كثير من الوجوه عن الأسرة الشرقية والأسرة عند الشعوب البدائية كما تختلف أيضا عن الأسرة الغابرة فقد اتخذت الأسرة الغربية نظاما جديدا وأساسا سليما يجعلها فريدة فى بابها ، فلم تعد الأسرة من النوع الذى يجعل لسيادة الزوج المكان الأول بل أصبحت تعطى الزوجين حقوقا متماثلة وواجبات متشابهة .

ومن العوامل الأساسية فى تنظيم الأسرة الحياة المهنية والصناعية وظروفها ، فالزوج يضطر الى العمل والتغيب عن الزوجة والمنزل معظم أوقات النهار وبهذا تضعف الرقابة على الزوجة والأطفال ، وفى هذه الحالة تحل الزوجة محل الزوج فى الرقابة ، وقد تضطر الزوجة للعمل أيضا لزيادة موارد الأسرة ، وفى هذه الحالة يتمتع الأطفال بحرية كبيرة فى تصرفاتهم ، كما أن انتشار التعليم يجعل الأطفال تحت رقابة المدرسة

والمدرسين عدة ساعات من النهار ، وبذلك تتقاسم الأسرة والمدرسة تحمل المسئولية فى تربية الأطفال . ويتولى الآباء حكم أبنائهم بطرق عديدة ، وقد أجريت تجربة عملية على ثلثمائة أسرة تمثل مختلف المهن وقد طلب إليها بيان الروح التى كانت تسيطر على تربيتهم فى سن الطفولة فكانت النتيجة كالآتى :

(١) الدين (٢) العامل الاقتصادى (٣) الكبرياء الجنسى وسمعة الأسرة (٤) مستوى التربيـة (٥) التقدم الفردى (٦) الأمانة والخلق والنظام والاستقلال (٧) روح الفردية (٨) الخدمة والتعاون وحب الغير . (٩) القناعة الذاتية .

ومن هذا يتضح أن العوامل والاتجاهات المنظمة لحياة الأسرة عديدة ومختلفة ، وهذا يطبق فى جميع المجتمعات .

العلاقات العائلية :

تتفاوت العلاقات بين أفراد الأسرة طبقا للتجانس والانسجام والميول والامزجة ، فبعض الأسر يسود فيها روح الانسجام وبعضها تنعدم فيها هذه الروح . وقد أجريت عدة دراسات اتضح منها أن الأسرة المتماسكة تمتاز بما يأتى :

(١) التنظيم (٢) التعاون فى تحقيق الأغراض ، بل وفى نواحى النشاط (٣) اعتماد أفراد الأسرة بعضهم على بعض (٤) التمسك بالدين .

أما الأسرة الضعيفة التماسك فتتصف بما يأتى :

(١) إهمال الواجبات الدينية (٢) ضعف السلطة (٣) عـدم ارتباط أفرادها بأغراض مشتركة يسعون إلى تحقيقها .

وقد اتضح أن النجاح فى العلاقات الزوجية يتوقف على مايأتى :

(١) التقليل من مصادر القلق والاضطراب كالمرض (٢) التعاون فى رسم سياسة الأسرة وتحديد أغراضها (٣) الابتعاد عن الغش والخداع (٤) التضحية بتوافه الأمور (٥) مشاركة الزوج والزوجة كل منهما فيما يهم الآخر (٦) وحدة الأغراض (٧) الاقتناع بأن غرض الأسرة هو العمل على إيجاد حياة عائلية ناجحة .

وقد أجريت عدة تجارب لمعرفة قوة العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة اتضح فى بعضها أن العلاقات تكون قوية بين النساء أكثر منها بين الرجال وبين الشقيقات

أكثر منها بين الأشقاء ، كما أن اشتراك أفراد الأسرة مع بعضهم فى نواحى النشاط العامة يختلف اختلافا بينا ، فبعض الأسر يشترك أفرادها فى الصلاة وفى الاستماع إلى المذياع والذهاب إلى السينما والمطالعة واللعب والمخيمات والرحلات والحفلات وبعضها لايشترك أفرادها فى شئ من هذا . كما أن أفراد بعض الأسر يهتمون اهتماما بالغا بشئون أفراد الأسرة الآخرين بينما فى أسر أخرى لايولى أفرادها أى عناية أو اهتمام بحياة غيرهم من أفراد الأسرة .

كما أجريت عدة دراسات عن تأثير العلاقات الزوجية على الأطفال فاتضح أن تقدير الأطفال للخطأ والصواب يتوقف إلى حد كبير على علاقات الآباء والأمهات أكثر مما يتوقف على تأثير الأصدقاء ، كما أن الاتجاه الدينى لطلبة الجامعة يتوقف على مايرونه من اتجاهات آبائهم وأمهاتهم وتمسكهم بأهداب دينهم ـ وإن كان تأثير الأمهات أكبر من تأثير الآباء فى هذه الناحية . ووجد كذلك أن تأثير الآباء والأمهات على تكوين شخصية الطفل أكبر بكثير من تأثير البيئة المحلية وما فيها من عوامل ومؤثرات ، كما أن ملاءمة الطفل لظروف المجتمع تتوقف كثيرا على اتجاه الآباء والأمهات ، وكل هذه الحقائق توضح لنا بجلاء أن العلاقات بين الآباء والأمهات واتجاهاتهم فى تصرفاتهم وأفكارهم تؤثر تأثيرا كبيرا فى نمو الأطفال وتربيتهم ونشأتهم .

النواحى الدينية والتربوية :

كان تأثير الدين كبيرا فى الأسرة إلى حد أن اعتبره بعض الكتاب أساسا لتكوينها ، ولكن هذا الرأى يفتقر إلى الأسانيد العلمية ، فأساس تكوين الأسرة بيولوجى غير دينى ، ومع ذلك كان للدين أثر كبير فى تقوية الروابط المختلفة بين أفراد الأسرة وتحديد علاقاتهم ووضعها على أساس من التنظيم ، وكانت الواجبات الدينية فيما مضى ناحية هامة من نواحى حياة الأسرة ، وكانت الطقوس الدينية تقام فى أماكن العبادة المختلفة أو فى منزل الأسرة إذا كانت البيئة المحلية محرومة من مثل هذه الأماكن .

وفى الشعوب الآرية نجد لعبادة الآباء والأجداد تأثيرا كبيرا فى تقوية القرابة ووحدة الأسرة وكرامتها وقوتها ، ولا تزال عبادة الآباء والأجداد تمارس للآن بين قبائل الجاجا فى أفريقية الشرقية وبين الشعوب الصينية وتعتبر وسيلة من وسائل طلب العون

فى الحياة ، فلكل أسرة مذبحها الخاص الذى لا يسمح لأجنبى بالاقتراب منه ، وتقام الطقوس الدينية وتقدم القرابين إلى منشئ الأسرة وبطلها ، وهكذا نجد أن لعبادة الآباء الأثر الكبير فى الاحتفاظ بوحدة الأسرة وتنمية قوتها .

وكان إنشاء الكنائس والمعابد والمساجد وسيلة من الوسائل التى انتقلت بها العبادة خارج منزل الأسرة . وإن كانت بعض الأسر لا تزال تحتفظ بنوع من أنواع العبادات كالصلاة عند تناول الطعام أو أداء الشعائر الدينية كالصلوات الخمس أو تلاوة الكتب السماوية ، وقد قلت العناية بالنواحى الدينية فى المنزل نتيجة لعوامل كثيرة منها الميول والاتجاهات الحديثة فى الدين وتطور الحياة بحيث أصبحت ذات صبغة مادية آلية بعد أن كان يغلب عليها الطابع الروحى البحت .

وقد كانت النواحى الترويحية تمارس فى منزل الأسرة أو فى المنطقة المجاورة له ، وكان هذا النشاط الترويحى فرديا فى الغالب ولا يحتاج إلى كثير من الأدوات والمهمات كالغناء والموسيقى الآلية والرقص الجمعى والألعاب الرياضية ، ولاتزال وجوه النشاط الترويحى هذه تمارس فى الوقت الحاضر ، وزيدت عليها الموسيقى الميكانيكية كالجراموفون والبيانو والمذياع ، كما أن هذا النشاط يمارس الآن خارج المنزل ، وقد مكنت طرق المواصلات المختلفة كالسيارة والقطار والطائرة من الانتقال إلى أماكن بعيدة عن موطن الأسرة بقصد الترويح عن النفس بعد أن كان هذا مستحيلا إلى عهد قريب .

ويمكن تلخيص التغيرات التى طرأت على الناحية الترويحية بما يأتى : —

أولا : اعتبارها وسيلة هامة من وسائل التربية بعد أن كانت تعتبر عديمة الفائدة .

ثانياً : الاهتمام بالألعاب الجمعية وما إليها أكثر من مجرد التمرينات الرياضية .

ثالثاً : الابتعاد عن المنزل إلى الأماكن الخلوية والحدائق وما إليها .

رابعاً : أصبحت أغلب وسائل الترويح من النوع التجارى كالسينما والمسارح .

خامساً : تعتبر الناحية الترويحية جزءاً هاماً من حياة الأفراد فى جميع الطبقات فلم تعد قاصرة على طبقة الأغنياء ، وربما يرجع ذلك إلى انتشار المدنية ونمو الطبقة المتوسطة .

سادساً : إنشاء المؤسسات المختلفة التى تعنى بتنظيم وقت الفراغ للأفراد من جميع الطبقات وفى جميع مراحل العمر .

النواحى الجنسية والعاطفية

إن العلاقات الجنسية كانت ولا تزال عنصراً من عناصر تكوين الأسرة ، وكانت الحرية المعطاة للرجل فى حياته الجنسية أكبر بكثير من الحرية الممنوحة للمرأة فكان أمام الرجل فى كل عصر من العصور المحظيات والرفيقات والعاهرات بجانب الزوجة .

وقد ازدادت الناحية العاطفية فى القرون الحديثة زيادة كبيرة بنشوء المثل الإنسانية العليا، وكان نتيجة ذلك ظهور قواعد اللياقة والصداقة والعاطفة والحب ، فالحياة الزوجية فى الوقت الحاضر تتضمن حباً متبادلا بين الزوج وزوجته وبين الآباء والأطفال ، وقد كان لنشوء عاطفة الحب فى الأسرة نتائج هامة فى تكوين النظام الاجتماعى واستمراره والاحتفاظ به . صحيح أن الأسرة لم تكن وحدها مبعث التعاون والعاطفة تجاه الغير ولكنها كانت أهم العوامل فى تكوين مثل هذه الاتجاهات نحو أفراد المجتمع ، فإذا انتزعنا من المجتمع هذه العواطف أصبح عاجزاً عن مقاومة الغرائز الأولية التى تسيطر على طبيعة الإنسان ، فعلاقات الأفراد فى الأسرة كان لها تأثير كبير فى وحدة الشعور والتفكير والإرادة ، وهذه بدورها كانت عاملا فعالا رفع الناس إلى التجمع والتكتل لتنفيذ أغراض عديدة ، ففن الحياة فى الواقع قد اكتسب الكثير فى أساسه وتكوينه من عاطفة الحب التى نشأت بين أفراد الأسرة الواحدة .

المقاييس العامة للزواج

تنحصر المقاييس العامة التى يجب أن يخضع الزواج لأحكامها فيما يأتى : —

أولا : التشريع ، فلا يجوز زواج إلا بحكم القانون ، والقوانين المدنية فى هذه الحالة تستمد قوتها ونظمها من أحكام الأديان السماوية اليهودية والمسيحية والإسلامية ، وكانت روسيا هى البلاد الوحيدة من بين الدول المتمدينة التى يسمح فيها بالزواج دون إجراءات قانونية ، ففى السنين العشر الأولى من الثورة الشيوعية أبيحت العلاقات الجنسية دون رقيب قانونى من أى نوع كان ، فكان ينظر إلى الزواج والأسرة كنظام برجوازى غير مرغوب فيه ، وعلى ذلك اقتلعت نظم الأسرة من أساسها وأصبحت العلاقات الجنسية إباحية أكثر من أى شئ آخر ، ولكن التجارب أثبتت حاجة المجتمع

إلى شئ من التنظيم فى هذه الناحية لحماية الطفولة ، ولهذا أنشأت الحكومة ما يسمى الزاج Zag أو مكاتب الزواج حيث يشمل جميع حالات الزواج والطلاق ، وعلى الراغبين فى الزواج التقدم إلى هذه المكاتب لإعلان رغبتهم والتوقيع بذلك مع دفع الرسوم المقررة ، وهذا الإجراء يماثل الترخيص بالزواج فى البلاد الأخرى .

ثانيا : الزواج الفردى ، وهـــذا فى الواقع يعتبر الزواج المثالى إذا ما توفرت الظروف الأخرى ، وقد نادى بعض الكتاب بإلغائه أو التصريح بنوع آخر من العلاقات الجنسية يخضع لحكم القانون ، فالكاتبة الروسية الكسندرا كولوناتاى نادت بإلغاء نظام الزوجة الواحدة ، ولكن الاتجاه الحالى فى كثير من البلدان يميل لتأييد هذا النظام من الزواج بدلا من تعدد الزوجات أو تعدد الأزواج ، وينادى برنارد شو بنظام تعدد الزوجات فى بلد كانجلترا حيث يزيد عدد النساء عن عدد الرجال بأكثر من مليون ويتساءل لماذا يحرم هؤلاء الفتيات من حق الزواج ؟ أليس من الصواب أن يسمح لهؤلاء بالزواج بدلا من العلاقات الجنسية الإباحية ؟ !.

ويميل بعض المفكرين إلى إباحة نظام تعدد الزوجات فى البلاد التى يزيد فيها عدد النساء عن الرجال ، وإباحة نظام تعدد الأزواج فى البلاد التى يزيد فيها عدد الرجال عن عدد النساء .

ولا شك أن دراسة تاريخ الأسرة يوضح لنا أن هذه الأنظمة قد لجأ إليها المجتمع الإنسانى كوسيلة من وسائل التكييف العددى للسكان نتيجة للحروب أو للفقر ، ولكن ظواهر الأحوال تدل دلالة قاطعة على أنه من الصعب بل من المستحيل إرجاع هذه النظم ثانية إلى العالم المتمدين حيث إن النسبة العددية للرجال والنساء تكاد تكون واحدة فى كثير من الممالك ، كما أن تحرير المرأة من القيود الاجتماعية والاقتصادية تجعل من غير المعقول قبولها لمبدإ تعدد الزوجات ، وقد أثبتت الأبحاث والتجارب بأن تعدد الزوجات قد يكون إجراء عمليا فى المجتمعات التى يكون فيها الرجل هو العنصر المسيطر فتضطر النساء إلى قبول أى نظام للزواج قد يعرضه الرجل ، ولكن عهد سيطرة الرجل على المرأة وعهد اعتماد المرأة على الرجل اعتماداً كليا فى حياتها الاجتماعية والاقتصادية قد قارب على الزوال فى كثير من ممالك العالم ، ولهذا لا ينتظر أن يعود نظام تعدد

الزوجات ، وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد أجازت هذا النوع من الزواج إلا أنها قد وضعت لذلك شروطاً قاسية سوف نناقشها فى فصل آخر، ولا شك أن المرأة من الوجهة النفسية تفضل أن يكون لديها نصف الفرصة للزواج من رجل يكون زوجها الوحيد على أن تعطى فرصة كاملة للزواج من رجل لا تضمن أن يكون زوجا لها وحدها .

والعلاج المعقول لزيادة عدد النساء إذن ليس العمل على إجازة مبدإ تعدد الزوجات ولكن العمل على استقرار السلام العالمى أو هجرة النساء الزائدات إلى حيث يكثر عدد الرجال ، وهذا كفيل بضمان تعادل عدد الجنسين .

ثالثاً : منع العلاقات الجنسية بين الأفراد الغير متزوجين أو بعبارة أخرى مكافحة الزنا : أجاز بعض الكتاب أمثال الن كى Ellen Key وادوارد كاربنتر Ed. Carpenter للمرأة غير المتزوجة ذات المميزات القوية وسلامة الوراثة أن تحمل وتلد دون أن تفقد شيئا من سمعتها ومكانتها الاجتماعية ، وقد حبذ بعض الكتاب حرية الفرد فى علاقاته الجنسية خارج علاقاته الزوجية كما كان الحال فى روسيا فى العشر سنوات الأولى بعد الثورة الشيوعية ، كما كتبت عدة مؤلفات فى التربية الجنسية يحبذ معظمها نوعا من الإباحية الجنسية ، وقد انتشرت هذه الفكرة انتشارا كبيرا فى العالم الغربى حتى إن بعض الكتاب نادى بها صراحة كأساس جديد لتربية النشء بعيد عن عيوب التربية القديمة ، ولكن البعض الآخر من الكتاب قد هاجم هذه الفكرة هجوما عنيفا ومنهم توماس كارفر فى كتابه Human relations فقد قال ما معناه إن إبراهام لنكولن قد تولى مركزه السياسى وهو يعلم أن أمريكا يجب أن تصبح فى النهاية إما شعباً حرا أو شعبا رقيقا ولكنها لا يمكن أن تضم سكانا نصفهم من الأحرار والنصف الآخر من الأرقاء ، وهذ المبدأ يصح أن يتخذ أساسا لحل كل المشاكل الاجتماعية التى تنطوى على تعارض فى وجهات النظر ، وعلى ذلك فمن الصعب الاحتفاظ بأكثر من مبدإ واحد فيما يتعلق بموضوع خطير كالذى نحن بصدده . فمن الواجب إذن فى أى دولة أن تتوحد المقاييس الأخلاقية تجاه المسائل التى تمس الحياة الاجتماعية من قريب أو بعيد ، ويعزز هذا الرأى الاتجاه فى روسيا فى الوقت الحاضر فبعد أن أباحت العلاقات الجنسية من كل نوع دون أى قيد عادت فألغت جميع هذه النظم المشوهة ولم تبق إلا نظام الزوجة الواحدة للزوج الواحد .

والواقع أن مقاييس الحياة الاجتماعية ومقاييس الأخلاق بل مقاييس الإنسانية والأديان السماوية تقتضى العمل على تخليص المجتمع من الإباحية الجنسية، وهـــذا فى الحقيقة يقتضى نظاما محكما وبرنامجا معدا لتنفيذ كثير من المشروعات والمؤسسات الاجتماعية المختلفة مع الدعاية الكافية فى محيط الأفراد والجماعات .

وهناك بعض الإرشادات العامة التى يحسن ذكرها وهى :

(١) عدم الإقدام على الزواج إلا بعد النضوج الاجتماعى والفيزيولوجى .

(٢) ألا يتم الزواج إلا بين زوجين يلائم كل منهما الآخر وينطوى غرضهما على رسم سياسة معينة لحياة سعيدة مشتركة .

(٣) إن فكرة الإباحية الجنسية لا يمكن أن تتمشى مع طبيعة مجتمع سليم وطيد الأركان .

ولا شك أن اتحاد الرجل مع المرأة فى حياة زوجية مدى الحياة هو المثل الأعلى للعلاقة الجنسية التى يمكن أن تقدمه الحيـاة الاجتماعية، أما العلاقة المؤقتة التى تربط رجلا ما بامرأة ما فإنها تتعارض تعارضا كبيرا مع تلك العواطف والمثل العليا التى وصلت إليها الحياة البشرية .

الفصل الثالث

تطور حياة الأسرة

إن الأغراض الرئيسية للأسرة، وهى تربية الأطفال وتعويدهم على الحياة الاجتماعية، لم تنل منها عوامل التغيير والتبديل، ولكن الطرق التى تتوسل بها الأسرة للوصول إلى هذه النتائج قد تغيرت وتعدلت كثيرا تبعا لتغيير وجهات النظر نحو الزواج وحياة الأسرة وبتأثير التطورات الاجتماعية والاقتصادية للبيئة. وليست الأسرة آخذة فى الانحلال ولكنها آخذة فى التغيير، فلا يزال يحيط الأسرة جو الحب والإخلاص، وقد يكون للعقل أثره الآن فى التحكم فى الأسرة أكثر مما للعاطفة التى كانت تلعب الدور الهام فى حياة الأسرة قديما، كما أن الإيحاء والتسامح لهما مكانهما فى تنظيم الأسرة الحديثة بينما كان للقوة والسلطة والإملاء المكان الأول فى حياة الأسرة القديمة، وقد أصبح البيت بكتبه ومجلاته ومذياعه واتصاله بالعالم الخارجى أكثر صلاحية لتربية الطفولة عما كان عليه فى الماضى، وإن إجماع أفراد الأسرة على التعاون المطلق والتسامح الذى يربط هؤلاء الأفراد ليعد نصرا كبيرا على الطرق الدكتاتورية المخربة التى كان يلجأ إليها الآباء فى تربية أطفالهم، فطريقة الكبت فى التعليم قد عفى عنها وحلت مكانها طريقة التعبير والحرية والنشاط الرياضى والاجتماعى، ويتبع ذلك التغيير الأساسى فى الملابس وفى المستوى الاقتصادى والسياسى للمرأة ـ فهناك إذا تغيير كبير فى حياة الأسرة.

وكانت الأسرة بوضعها القديم ترتكز على أسس ثلاثة :ـ

الأول : الأهمية الاجتماعية والاقتصادية للبيت، إذ كانت الحياة الاجتماعية تمثل

فى أسر متفرقة تعيش هنا وهناك ، ونظرا لتفرق هذه الأسر اعتمدت كل أسرة على نفسها فى الحياة فكان عليها أن تدبر المأكل والملبس لكل فرد من أفرادها .

الثانى : سيادة الذكور ، إذ كان الزوج أو الأب هو الشخص الوحيد المعترف به قانونا وكانت ترتكز فيه كل حقوق الملكية ، وذلك باعتراف الرأى العام والقانون ، كما كانت ظروف الحياة نفسها تبرر ذلك وتحتم ضرورة تركيز السلطة كلها فى يد فرد واحد .

الثالث : اعتماد الفرد على الأسرة ، فلم يكن للفرد قيمة دون أسرته ، وكان الفرد الوحيد يعتبر شاذا من شواذ المجتمع ، فكان العزاب ينظر إليهم كرجال مشبوهين لا يسمح لهم بالمعيشة بمفردهم ولا باختيار المكان الذى يسكنون فيه ، وكان القانون لا يعترف بحقوق المرأة فالمنزل هو المكان الذى يجب أن تنشأ فيـــه وتكرس حياتها له ، وبالاختصار كانت الأسرة فى بداية عهدها هى كل شئ للفرد وكانت ذات قيمة اقتصادية كبيرة كما كانت الوسيلة الفعالة لحماية أفرادها . وكانت سلطة الوالد والزوج كافية لحل جميع المشكلات الأخلاقية ، وكان التعليم الدينى جزءا لا يتجزأ من حياة الأسرة ، وكان البيت مركزا لقضاء وقت الفراغ واللعب والتربية والتعليم . وقد قامت حياة الحقل مقام التربية البدنية والأشغال اليدوية والتدبير المنزلى والتوجيه المهنى ، وكانت طبيعة تكوين الأسرة وأهميتها تحتم الزواج المبكر ومشاركة المرأة مع الرجل فى العمل وكثرة الأولاد نظرا لفائدتهم فى الإنتاج وفى الدفاع عن كيان الأسرة ، وكان الطلاق والانفصال والهجر قليلة الحدوث ، أى أن الأسرة كانت فى الواقع أداة فعالة من أدوات التنظيم الاجتماعى .

ولكن الأسرة لم تعد بوضعها هذا فقد تغيرت كثيرا عما كانت عليه ، فهناك أنظمة جديدة ووظائف مستحدثة وأوضاع ناشئة لابد للأسرة أن تواجهها .

ولنبحث الآن هذه العناصر التى أدت إلى هذا التغيير :

أولا : الانقلاب الصناعى . تغيرت وسائل الإنتاج نتيجة للإنقلاب الصناعى ، وتغيرت حياة الأسرة تغييرا تاما إذ تحول الإنتاج من الأسرة الى المصنع ، وبذلك تغيرت العلاقات بين أفراد الأسرة فلم تعد تضم أفرادا يجمعهم ذلك التضامن

الاقتصادى القديم ،فالخبز لا يصنع فى المنزل بل يشترى من المخبز ، والملابس لا تنظف بالبيت بل ترسل إلى الخارج ،والأقمشة تشترى من التاجر . وهكذا فقدت الأسرة فى المدن وفى الريف أيضا كثيرا من واجباتها الاقتصادية والمنزلية ، فأفراد الأسرة فى الوقت الحاضر لا يقومون بأعمال الغسل والكى والتنظيف والخبز والنجارة والحياكة والنسيج والصناعات اليدوية لأن مثل هذه الأعمال تتم فى الوقت الحاضر خارج الأسرة وفى الأماكن المعدة لذلك ، كما أن إعداد الطعام وتناوله فى بعض الأحيان أصبح يتم فى المقهى والمطعم ، وكانت أوجه النشاط الاقتصادى إلى عهد قريب متصلة بالمنزل ، ولكن انخفاض نسبة المشتغلين بالزراعة فى الوقت الحاضر ترك عددا كبيرا من الأفراد مشتغلين بمهن أخرى تقتضى بعدهم عن المنزل ، فالصناعات اليدوية وبعض التجارة كانت تمارس قديما فى المنزل بينما الصناعات بأنواعها وفروع المهن التجارية تمارس فى الوقت الحاضر فى المصانع والمحال التجارية بعيدا عن المنزل والأسرة ، وبينما كان يشعر العامل والصانع بشىء من البساطة والأمن فى حياته فهو فى الوقت الحاضر معرض لكثير من الأخطار نتيجة لتطور الحياة الاقتصادية وتعقيدها .

ثانياً : آلية الحياة المنزلية . سيأتى الوقت الذى تغزو فيه الآلات كل نواحى الحياة المنزلية وتقلبها رأسا على عقب ، فالكهرباء وعمليات التنظيف والتجفيف والتبريد كلها أمثلة ناطقة لما وصلت إليه الحياة المنزلية .

ثالثا : تغيير الأساس الطبيعى للأسرة . أدى الإنقلاب الصناعى إلى إنشاء المدن الكبيرة التى يتركز فيها السكان مما زاد فى ارتفاع ثمن الأرض وتسبب فى :

(١) إنشاء المنازل الصغيرة المساحة كما هو مشاهد فى المدن الخاصة بالعمال فى المراكز الصناعية .

(٢) إنشاء نظام الشقق لسكنى الأسر ، وهذا يدل على أن المساحة التى تتمتع بها الأسرة فى الوقت الحاضر أصبحت أقل بكثير مما كانت عليه ، ويقابل هذا أن عدد أفراد الأسرة أصبح أقل مما كان عليه ، فبينما كان متوسط عدد الغرف للأسرة فى مساكن نيويورك ٤,٢ عام ١٩١٣ أصبح عام ١٩٢٨ : ٣,٣ فقط .

(٣) هجر كثير من أفراد الأسرة البيت العائلى والتجأوا إلى السكنى بالفنادق وماشابهها، وتدل الاحصائيات على كثرة عدد الفنادق وعدد لاجئيها، وكثيرا ما يكون الدافع لذلك الرغبة فى التخلص من الواجبات المنزلية ومسئوليتها والتهرب من الطفيليين من الأصدقاء والأقارب أو الرغبة فى الحصول على مركز اجتماعى ممتاز .

رابعا : قلة عدد أفراد الأسرة ، تدهورت نسبة المواليد تدهورا كبيرا فى السنين الأخيرة ، وهذا يدل على الاتجاه السائد فى الحياة الزوجية لكثير من الأفراد ، فنظام الأسرة الصغيرة أصبح يستهوى كثيرا من الناس، وطبقا للاحصائيات الأخيرة فى الولايات المتحدة هبط معدل الأفراد للأسرة الواحدة من ٥,٣ فى سنة ١٨٦٠ إلى ٤,٠١ فى عام ١٩٣٠ ، وتقل نسبة الهبوط فى عـــدد الأفراد فى القرى والبلاد الصغيرة وتزداد فى العواصم والبلاد الكبيرة .

خامسا : تشغيل النساء خارج المنزل . إن العوامل التى سبق ذكرها تقلل من الدور الذى تلعبه المرأة فى الحياة الاقتصادية للأسرة ، ولكن التغييرات التى حدثت فى محيط العمل جعلت من السهل على المرأة أن تجد لنفسها عملا خارج محيط الأسرة ، ونتج عن ذلك أن كثيرا من النساء أصبحن الآن يعملن فى المصانع والمكاتب وغيرها أى أن ميدان عملهن انتقل من المـــنزل إلى ناحية أخرى، وهذا الانتقال يعتبر من أهم الحركات فى الحياة الاجتماعية فى الوقت الحاضر ، ففى سنة ١٩٣٠ بلغ عدد النساء المشتغلات فى الولايات المتحدة ستة أمثال ما كان عليه عام ١٨٧٠ ، كما أن هناك بعض النتائج الأخرى التى وصلت إليها الإحصائيات منها :

(١) زيادة نسبة المشتغلات من المتقدمات فى السن .

(٢) زيادة نسبة المشتغلات بين المتزوجات .

(٣) تغير نوع العمل من الزراعة إلى العمل فى المكاتب والمخازن والأعمال الفنية .

التحرير وتطور حياة الأسرة :

يستعمل لفظ «تحرير» للدلالة على تدهور سلطة المجموعة على أفرادها وإعطائهم الفرصة للعمل طبقا لأهوائهم ، ولما فقد المنزل قيمته الاقتصادية أصبحت الأسرة

فى الواقع يميل إلى التفكك ، فتحرر أفرادها من القيود التى فرضت عليهم ، وأصبح كل منهم مسئولا عن عمله وعن كل نواحى حياته الشخصية ، وهكذا اختفت شخصية الأب عن المنزل فقد أصبح عمله يقتضى غيابه عنه أكثر أوقات النهار ، وأحيانا بعضا من الليل ، بل إن بعض الأعمال تقتضى التغيب عن المنزل عدة أيام أو أسابيع ، وقد نتج عن ذلك اتصاله بأشخاص آخرين غير أفراد أسرته ، فصاحب العمل يقضى مع أمينة سره (سكرتيرته) وقتا أطول مما يقضيه مع زوجته ، وينتج عن اختلاطه بالآخرين إيجاد علاقات أخرى بينهم قد تكون علاقات تتصل بالثقافة العامة ، أو قضاء أوقات الفراغ أو ماشابه ذلك ، فالحياة الاقتصادية فى الوقت الحاضر تعمل على إقصاء الذكور عن الحياة المنزلية فترة طويلة . وكذلك الحال فيما يتعلق بالزوجات فقد اندمجت الكثيرات منهن فى سلك العمل بشكل أبعدهن عن الحياة المنزلية ، فبعضهن يشتغل فى الأعمال العامة ، والبعض يعمل فى ميدان الخدمة الاجتماعية ، والبعض الآخر يعمل فى نواحى التعليم والسياسة والدين .

وإذا نظرنا إلى الأطفال أنفسهم نجد أن الطفل الحديث يقضى معظم وقته أيضا بعيدا عن المنزل والبيت الذى ولد فيه ، فهو يرسل إلى الحضانة ، ثم إلى المدارس متى بلغ سن التعليم ، وإذا كبر ، فإن معظم وقت فراغه ورياضته يقضيه خارج البيت أيضا ، لأن الأوضاع المنزلية لاتتسع للترفيه عنه . والنتيجة التى نستخلصها من هذا كله أن الفرد أصبح محررا من الأوضاع والقيود التى تفرضها عليه الأسرة ، وأصبح أمامه أن يسير إلى الحياة فى طريق حدده بنفسه ، راسماً سياسته وخطته طبقا لما يراه هو لا كما تراه أسرته ، فالأسرة لم تعد اتحادا أساسه القوة والعنف وإملاء الإرادة ، ولكنها أصبحت اتحادا أساسه التطوع والتعاون المطلق .

وظيفة الأسرة :

قبل أن نناقش هذا الموضوع يجدر بنا أن نذكر النقطتين التاليتين :

الأولى : أن هناك تدهورا فى بعض الوظائف التقليدية التى كانت ملقاة على الأسرة ، فقد انتزع من البيت بعض الوظائف التى كان يقوم بها .

الثانية : أنه ظهرت بعض الاتجاهات فى الحياة الاجتماعية من شأنها أن تلقى على الأسرة تبعات جديدة .

أولا : الوظائف الاقتصادية . تدهور مركز البيت من حيث الإنتاج الاقتصادى ولكنه لم يتأثر كثيرا فى بعض المناطق ، ففى المناطق الزراعية لا يزال البيت محتفظا بقيمته الاقتصادية . وقد أصبح المنزل وحدة استهلاكية كبيرة ، فكل السلع والأدوات التى كان البيت ينتجها فى الماضى أصبح يتعين عليه أن يشتريها من الخارج . وفى الحقيقة أن أهمية البيت كوحدة استهلاكية تتناسب تناسبا عكسيا مع قيمته كوحدة إنتاجية . وهناك ناحية أخرى لها قيمتها من الناحية الاقتصادية ، وهى أن الاستهلاك لم يعد مجرد استنفاد لنوع معين من السلع والمأكولات ، بل أصبح يتعين اختيار أنواع معينة من الطعام ، تلك الأنواع التى أثبت العلم الحديث أهميتها من الوجهة الصحية والحيوية ، وهذه واجبات جديدة تلقى على الأسرة ومسئوليات لها خطورتها من حيث صحة الأفراد وتكوينهم .

ثانيا : حماية الأفراد . كانت الأسرة تلعب دورا هاما فى حماية أفرادها ، فكانت تدفع عنهم كل خطر يهدد حياتهم ويحميهم من شرور أعدائهم ، ومما ساعد على ذلك أن القوانين والنظم لم تكن معروفة ، فكان الأخذ بالثأر فاشيا ، وكان القتال لأوهى الأسباب أمرا عاديا ، وعلاوة على ذلك كانت الأسرة تحمى أفرادها من غوائل الزمن وكوارث الحياة ، فكانت تمد يد العون لكل من يحتاج من أفرادها ، وكانت تحيط العجزة بالكثير من ضروب العطف والرعاية ، وكان واجب الأبناء حماية الآباء فى مرحلة الشيخوخة ، وكانت الأسرة هى المنظمة لقواعد الزواج والفصل بين الأفراد ، فكان رئيس الأسرة هو الحكم الفصل فى كل ما ينشأ بين أفرادها من توتر وخصومات .

وإذا نظرنا إلى حال الأسرة اليوم نجد أن أغلب هذه الوظائف قد عفى عنها الزمن ، فإن نشوء الحكومة القوية صاحبة السلطات الواسعة جعلها تضطلع بكل ما يتصل بحماية الأسرة وحماية أفرادها ، فرجال الأمن والمحاكم وقوانين الزواج والتأمين والتشريعات المختلفة كلها أصبحت تتضافر فى حماية الفرد فى المجتمع الحديث ، ولكن الأسرة

مع ذلك تعنى الآن بمصالح أفرادها والدفاع عنهم، وقد نتج ذلك عن تطور نظام الحكومة من جهة ، وعن تغير طبيعة احتياجات الفرد من جهة أخرى ، فالفرد لا يحتاج القوة البدنية الآن ولكنه يحتاج الحكم والمشورة ، وقيادة الأسرة الحكيمة يجب أن ترمى إلى إدارتها الحازمة وتوجيه أفرادها إلى الانتفاع بكافة الفرص التى تتاح لكل فرد منهم .

ثالثا : الناحية الترويحية ، كان المنزل قديما هو مركز قضاء وقت الفراغ ، وقد رأينا كيف أن وسائل الترويح عن النفس قد تمت خارج المنزل نتيجة لصغر حجم المنازل فى الوقت الحاضر ، ومن الملاحظ أن نسبة كبيرة جدا من الأفراد أصبحت تعنى عناية تامة بتنظيم وقت الفراغ وتستنفد فى ذلك كثيرا من الجهد والمال ، وهكذا نجد أن الظروف الحالية قد ألقت على الأسرة التزامات جديدة لتنظيم الناحية الترويحية من حياة الأفراد ، فاختلاف وسائل الترفيه وقضاء أوقات الفراغ خارج المنزل واعتبارها عنصرا له قيمته فى تكوين الأفراد من النواحى الثقافية والتعليمية والخلقية ، كل هذا يلقى على الأسرة عبئا كبيرا يتمثل فى ضرورة مراقبتها هذه الوسائل وتوجيه أفرادها وإرشادهم إلى ما فيه الخير .

رابعا : النواحى التعليمية . كان البيت فيما مضى يتحمل مسئولية تعليم أفراده وتثقيفهم لأن وسائل التعليم كانت منعدمة فى الخارج ، وهذه الوظائف التعليمية المنزلية فى طريقها الآن إلى الزوال ، فالطفل يرسل إلى المدرسة بمجرد بلوغه سنا معينة ، ويستمر فى التعليم مراحل طويلة من عمره ، وبذلك أخذت المدرسة مكان البيت وحل المدرس محل الأب والأم ، ولكن هذا لا يمنع من أن للبيت وظيفتين تعليميتين يجب الإشارة إليهما :

ا — واجب الآباء فى معرفة ميول الأطفال التعليمية والنهوض بها وتسهيل مهمة المدرسة ، وذلك بإتاحة الفرصة للطفل للمذاكرة ، وبالتعاون بين البيت والمدرسة فى نجاح تعليمه ، وغرس المثل العليا فى أخلاقه .

ب — أهمية الأسرة فى تكوين شخصية الطفل ، فالأسرة من أقوى العوامل

المكونة لشخصية الطفل، فيجب أن تحيطه بجو ملائم من المثل العليا التى يستطيع الطفل أن يقتبس منها .

خامسا : الوظائف البيولوجية والجنسية . لوحظ أن هناك زيادة كبيرة فى نسبة الزواج، وتدل الإحصائيات على أن كثيرا من حالات الزواج تتم فى أعمار مبكرة . فإذا أضفنا إلى ذلك أن عدد أفراد الأسرة الواحدة آخذ فى القلة فإننا نستنتج أن هناك تغييرا فى وظيفة الأسرة الحديثة من الناحية الجنسية ، ومعنى ذلك أن هذه الناحية لم تعد لتستهوى الزوجين كثيرا كما كان الحال فى الماضى وأصبح يحل محلها التعاون والمشاركة الوجدانية والرغبة فى تحقيق المثل العليا ، وهكذا يتضح لنا من كل ما تقدم أن حياة الأسرة فى طريق التغيير نتيجة لعدة عوامل ، وأن وظائفها القديمة فى طريق الزوال لتفسح المجال لوظائف أخرى جديدة .

كيف أثرت التطورات الاجتماعية فى حياة الأسرة :

كانت الأسرة البدائية ذات موارد غذائية محدودة ، كما كانت حماية الأفراد من العوامل الجوية بالمأوى والملابس ناقصة وفى حاجة إلى تدعيم ، وكان الأفراد يمارسون القليل من الصناعات اليدوية ، ولم تستغل العوامل الطبيعية وموارد الطبيعة المختلفة ، كما أن النظام السياسى كان فى دور التكوين ، فلم تكن هناك دولة بالمعنى المعروف ، ولم يكن هناك نظام اجتماعى ، حتى الدين كان عبارة عن مجموعة من الخرافات البعيدة عن المبادئ الأخلاقية السامية ، فكانت الأسرة إذن مجرد نظام لاستمرار الحياة ، وكانت تتشكل طبقا للعادات والتقاليد والظروف الاقتصادية ، وكان لها تأثير كبير فى أفرادها خصوصا فى النواحى الدينية والخلقية .

وقد رأينا كيف تطورت الأسرة نتيجة لعوامل النهوض الاقتصادى والاجتماعى والعلمى ، ويمكن تلخيص هذه التطورات فيما يلى :

أولا — تكوين الأسرة : تناقص عدد أفراد الأسرة فى المتوسط تناقصا ملحوظا، وذلك لتدهور نسبة المواليد الذى يرجع إلى عوامل كثيرة سنناقشها فيما بعد ، وقد مالت الأسرة إلى الحد من عددها فاختفت منها العمات والخالات والأجداد ، وانتقلت

من المنزل الريفى الكبير الذى كان يتسع لأفراد كثيرين من عدة أجيال إلى الشقة الصغيرة التى لا تتسع إلا لأفراد قليلين ، كما أن تقدم العلوم الطبية كان من شأنه إطالة العمر فزادت نسبة العجزة والكهول ولم يعـــد صغار السن راغبين فى مساعدة كبار السن والعناية بهم فرحلوا عنهم .

وهناك رأيان فيما يختص بتكوين الأسرة : رأى ينادى بأن تكون الأسرة قليلة الأفراد ماأمكن ، ورأى آخر يعارض ذلك وينادى بأن تكون الأسرة كثيرة الأفراد . فإذا كانت الأسرة قليلة الأفراد كان هناك مجال كبير للعناية بهم ، وكانت الموارد المالية كافية لسد نفقات الأسرة ومواجهة تكاليف الحياة فيحصل جميع أفرادها على الغذاء الكافى والملابس اللازمة والتعليم المناسب والفرص المواتية فى الحياة .

ولكن هناك ناحية أخرى هامة ، وهى هل يحصل الطفل فى الأسرة القليلة الأفراد على نفس الروح الاجتماعية التى يحصل عليها غيره فى الأسرة التى تضم أفرادا عديدين ومختلفى الأعمار ؟ لا شك أن عوامل الأخذ والعطاء قاصرة فى الأسرة الصغيرة ، كما أن عوامل العطف والتعاون والحب تظهر جلية واضحة بين أفراد الأسرة الكبيرة ، وفى الواقع ليس من المستحسن التعميم بمبدأ خاص فى هـذه الحالة لأن المسألة فردية تتوقف على ظروف كل أسرة .

ثانيا — الوظائف الاقتصادية : كان للتغييرات الاقتصادية التى حدثت فى الخمسين سنة الأخيرة أثر كبير فى حياة الأسرة ، فقد تحولت بعض الوظائف من المنزل إلى الحياة الخارجية ، وبعد أن كان المنزل أكبر مركز للانتاج أصبح يعتمد على السوق فى أداء الكثير من طلباته التى كان وحده يضطلع بها ، فصناعة المعادن كانت أول الوظائف التى فقدها البيت ، وتلاها الغزل والنسيج وصناعة الملابس ، ثم صناعة الخبز . ولما فقد البيت هذه الوظائف الهامة فقد المرأة أيضا ، فهى التى ألقى على عاتقها العبء الأكبر من هذه الوظائف خارج المنزل . واشتراك المرأة فى العمل وقدرتها المتزايدة على الإنتاج كان له أثر فعال فى القضاء على وحدة الأسرة ، فأصبح المنزل مكانا للنوم فقط ، وأصبح أفراد الأسرة لايطالبون إلا بنصيبهم من تكاليف الحياة . وبنشوء نظام المصانع وكثرة العمال تضاءل المنزل كعامل اقتصادى ، فأصبحت ملايين من النساء تقمن

بعملهن خارج المنزل ، فى المكاتب والحوانيت ، وهكذا أصبحت وظيفة المرأة قاصرة على الناحية البيولوجية ، وأصبح عملها عائقا كبيرا لها عن الاستمرار فى إعطاء أطفالها ما يستحقونه من رعاية واهتمام . كما أن التقدم الصناعى الحديث قد أثر على الرجل تأثيرا آخر ، فأصبح يقضى كل وقته بعيدا عن المنزل ، وقد يمتد غيابه أياما ، مما أضعف رقابته على الأسرة والأطفال ، كما أن مركزه كسيد للبيت وعامل اجتماعى هام فى حياته قد تضاءل إلى حد كبير ، فقديما كان يعمل فى حانوته أو منزله ، وكبار أولاده يساعدونه وصغارهم يلعبون من حوله ، وكان لمجرد وجوده بينهم الأثر الكبير فى إرشادهم وتوجيههم ، أما الآن فقد تغيرت الظروف والأحوال وأصبح يعمل بعيدا عن الأسرة والمنزل ، كما أن سيطرة البيت على الطفل أخذت فى التضاؤل تدريجيا نتيجة للتقدم الصناعى ، فقد أصبح بمجرد أن يصل إلى المرحلة التى يستطيع أن ينتج فيها ينظر إلى المنزل كمكان للمبيت فقط .

ثالثا — السيادة : لم يعد للأب أو لغيره هـــذه السيادة المطلقة التى كانت ظاهرة واضحة فى الأسرة القديمة ، فقد تغلبت روح الحرية والفردية فى العصر الحديث وأصبح لكل فرد من أفراد الأسرة شخصيته المستقلة عن شخصية غيره من الأفراد .

رابعا — الحرية فى العلاقات الجنسية : يتجه الأفراد فى الوقت الحاضر إلى نوع من الحرية فى ممارسة العلاقات الجنسية ، وقد دلت الإحصائيات التى أجريت فى هذه الناحية فى أمريكا أن ٣٥ ٪ من طلبة الكليات مارسوا هذه العلاقات فى المدة من ١٩١٥ - ١٩٢٥ ثم ارتفعت هذه النسبة إلى ٥٠ ٪ ما بين ١٩٣٥ - ١٩٣٦ وارتفعت أيضا بين البنات فى نفس المدة من ١٠ ٪ إلى ٢٥ ٪ .

خامسا — تفكك الأسرة : تدل الإحصائيات على الزيادة المستمرة فى نسبة الطلاق ، ففى عام ١٩٣٧ بلغ عدد حالات الطلاق ٢٥٠٠٠٠ حالة فى الولايات المتحدة ، ومعنى ذلك طلاق واحد فى كل ست حالات من الزيجات ، وبلغ عدد حالات الطلاق فى مصر عام ١٩٤١ - ٦٠٤٤٦ حالة أى بنسبة ٧,١ لكل ألف من السكان .

ويوجد كثير من حالات الهجر والانفصال التى لا حصر لها ، وقد وجد أيضا أنه

بينما كان ٥٠ ٪ من حالات تفكك الأسرة فى أمريكا عام ١٩٠٠ يرجع إلى الوفاة أصبح ثلثاها فى عام ١٩٣٠ يرجع إلى الطلاق والانفصال والهجر ، والثلث فقط يرجع إلى الوفاة .

سادسا — التنقل : الأسرة فى الوقت الحاضر كثيرة التنقل ، فقد فقدت عنصر الاستقرار الذى كان من أهم مزاياها قديما ، وليس من الثابت أن هذا التنقل وعدم الاستقرار يؤدى إلى تفكك الأسرة وانحلالها، ولكن الإحصائيات تدل على أن الأسر التى تعيش فى المناطق الريفية أكثر وحدة واستقرارا عن تلك التى تعيش فى المدن الصاخبة .

وهناك نقطة أخرى يجب الإشارة إليها وهى كثرة المنازل المؤجرة ، فقد وصلت نسبة المنازل المؤجرة فى الولايات المتحدة إلى أكثر من نصف مجموع المنازل ، وتدل بوادر الأحوال على أن هذه الحقيقة قائمة بالنسبة للأسرة المصرية وخصوصا فى المدن ، وتنقل الأسرة بين أماكن السكنى يفقدها بالتدريج صلتها بمكان واحد ـ تلك الصلة التى أعطت للبيت صفة الثبات والاستقرار ، ولا شك أن الشعور بالملكية والاهتمام بشئون الأسرة يظهر جليا إذا كانت تمتلك بيتا خاصا بها ، وبجانب هـــذا فإن كثرة الانتقال يترتب عليها الاختلاط بطبقات أخرى من الناس ، وهذا له تأثير على خبرة الشخص ومدى إدراكه ومعرفته .

سابعا — المثل العليا : اجتاح التفكير الإنسانى موجة من التحرير جعلت كل فرد يفكر مستقلا طبقا لفلسفته فى الحياة ، فلم يعد مقيدا برأى والده فى السياسة أو الدين أو التعليم أو فى أى ناحية من نواحى الحياة ، بل أصبح يفكر مطلق الحرية من كل قيد ، فأعاد النظر فى أصول دينه وثقافته وتعمق فى ذلك أكبر تعمق ، كذلك طغى على العلوم تغيير شامل فى الأغراض ووسائل البحث ونتائجه ، وأصبح ينظر إلى العلم القديم نظرة الناقد المدقق الذى لا يقبل الحقائق على علاتها . وهذا الاتجاه الجديد فى معالجة العلوم، وهذه الحرية التى طغت على تفكير الإنسان ، كان لها جميعا الأثر الكبير فى تنظيم

الأسرة وعلاقات أفرادها على أساس جديد، وهكذا تغيرت المثل العليا للأفراد فيما يختص بتكوين الأسرة وأغراضها والأسس التى يجب أن تقوم عليها .

ولا شك أن هذه التغييرات قد أنتجت الكثير من المتاعب والإخفاق فى حياة الأفراد، فإنه ولو أن المدنية الحديثة قد خففت كثيرا من آلام الأجسام إلا أنها سببت الكثير من المتاعب العقلية التى كانت منعدمة فى المجتمعات البدائية — هذه المتاعب التى تنتج عادة عن الإخفاق فى تحقيق المبادئ والمثل التى يضعها الفرد نصب عينيه ، وهذا راجع إلى أن بعض التطورات الاجتماعية لا تنمو بطريقة مضطردة مع بعض التطورات الأخرى ، فوسائل الترف مثلا قد زادت زيادة كبيرة بينما لا تزال ناحية الكفاية الاقتصادية لغالبية الأفراد قاصرة لدرجة تمنعهم من التمتع بهذه الوسائل ، وهكذا تنشأ المشاكل الاجتماعية وتتضاعف أضرارها . وعلى ضوء هذا التفسير يمكن أن نلخص مشاكل الأسرة على الوجه الآتى : ـ

(١) اختيار الزوج أوالزوجة : ويعتبر هذا الاختيار من أهم مشاكل الأسرة، فإن الروح الفردية التى تتغلب على الفرد فى الوقت الحاضر تجعله ينفر من النصيحة التى تقدم له عند شروعه فى الاختيار، وغالبا ماتتحكم العاطفة أكثر من غيرها . ويمكن علاج هذا الضعف بما يأتى :

ا — وضع أنظمة محكمة لاختيار الزوج أو الزوجة كالاختبارات التى تجرى قبل الزواج .

ب — إثارة الرأى العام لقبول هذا الاتجاه .

حـ — النظرة الواقعية فى الاختيار يجب أن تحل محل النظرة العاطفية .

ء — إيجاد نوع من التوازن الاقتصادى والاجتماعى بين التطورات الاجتماعية المختلفة .

(٢) النزاع فى محيط الأسرة : وهذا لايتوقف على وسط معين بل يحدث فى الأسرة الغنية والفقيرة، وفى الأسر ذات المستوى الاجتماعى الراقى وغيرها .

(٣) تحسين النسل وضبطه .

(٤) المرض والعوز : تدل الإحصائيات على أن نسبة كبيرة من السكان تحصل

على مساعدة الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية ، فضلا عن أن عددا آخر من الأفراد يحصلون على هذه المساعدة من ذويهم . وليس لدينا فى مصر إحصائيات دقيقة عن هذه النسب ولكنها بلغت فى الولايات المتحدة عام ١٩٣٥ : ١٢ ٪ فى المناطق الريفية و ١٦ ٪ فى المناطق الصناعية والمدن . وتتصل المشاكل الصحية للأسرة اتصالا مباشرا بالناحية الاقتصادية وناحية التربية والتعليم ، فلدينا الكثير من وسائل الرعاية الطبية ولكن ليس هناك نوع من تكافؤ الفرص التى تتيح للجميع فرصة العلاج ، كما أن الفقر يعتبر من العوامل التى لا تمهد سبل العلاج الطبى لنسبة كبيرة من السكان .

وسنحاول فى الفصل القادم دراسة هذه المشاكل وطرق علاجها بشىء من التفصيل ، وستشمل هذه الدراسة أنواع النزاع فى محيط الأسرة وبعض مشاكل الطفولة .

الفصل الرابع

مشاكل الأسرة

إن الحياة الطبيعية العادية تتضمن أولا : تماسكا فى حياة الأسرة ، وثانيا : مستوى من الحياة يرتكز على المقاييس العادية فى جميع نواحيها الأخلاقية والاجتماعية والثقافية ، فالحياة الاجتماعية تعتمد على الأسرة اعتمادا كبيرا ، حتى فى المجتمعات التى لاتعطى للأسرة أهميتها وتقديرها . وللأسرة بعض الوظائف البيولوجية الهامة، ولكن وظائفها الاجتماعية لاتقل عن الوظائف البيولوجية أهمية واعتبارا ، حتى المنادون بمبدأ الفردية والحرية الشخصية يؤكدون أهمية الأسرة لنمو الفرد وتربيته .

مميزات الأسرة المتماسكة ، وتنحصر فى : —

(١) سلامة الوراثة : إن سلامة الوراثة عنصر هام من عناصر تماسك الأسرة ، فالفرد إذا كان ينحدر من سلالة سليمة من حيث المميزات العقلية والجسمية يستطيع أن يكيف نفسه فى الحياة تكييفا ناجحا ، وهناك بعض الأفراد تمنعهم عيوب وراثية من النجاح فى الحياة الاجتماعية ، وهؤلاء يجب أن يتناولهم علم تحسين النسل وضبطه بحيث لايسمح لمثل هؤلاء الأفراد بالتزاوج وإنتاج أطفال يصبحون فيما بعد عالة على المجتمع .

(٢) سلامة الخلق : تقوم سلامة الخلق على أساس هو مزيج من الوراثة والخبرة والثقافة ، ومجرد اتباع الأوامر والقوانين والأوضاع لايعتبر خلقا ، فالخلق السليم الذى هو أساس الأسرة المتماسكة هو مجموعة الاتجاهات والمعاملات القويمة نحو الجنس الآخر ونحو الأفراد ونحو العمل وقضاء أوقات الفراغ واللعب، ويتضمن الإخلاص وتحمل المشاق والتضحية وغير ذلك من الصفات الروحية اللازمة للمعيشة فى المجتمع .

(٣) الدخل : يعتبر الدخل أساسا هاما من الأسس التى تقوم عليها الأسرة فى الوقت الحاضر ، فلا شك أنه إذا لم تجد الأسرة الموارد الاقتصادية الكافية فانها تصبح عاجزة عن أداء وظائفها ، وتعمل فيها عوامل الفساد والتفكك والانحلال . وموارد الدخل تأتى عن طريق العمل الشريف أو الميراث أو الملكية الشخصية ، ويجب أن نفرق هنا بين الموارد المالية للأسرة والموارد الحقيقية لها ، فالدخل الحقيقى يتكون من : (ا) العمل الشخصى (ب) دخل الممتلكات الشخصية (حـ) المنافع العامة التى تقوم بها الهيئة الاجتماعية (ى) الإحسان . وهذه جميعها تعمل على صيانة الأسرة ، وقد تكون من عوامل التفكك للأسرة إذا لم تحسن إدارتها واستغلالها .

(٤) اكتمال هيئة الأسرة : تكتمل هيئة الأسرة باكتمال عناصرها وهى الزوجة والزوج والأولاد ، فإذا فقدت الأسرة أحد هذه العناصر اعتبرت ناقصة ، بل إن عوامل الاضطراب والتفكك والانحلال تجد مرتعا خصيبا لها فى الأسرة الغير كاملة كالأسرة التى مات عائلها مثلا . واضطراب الأسرة Disruption معناه تعطل التفاعل والعلاقة بين أفراد الأسرة تعطلا جزئيا أو كليا نتيجة لموت أحد الأعضاء أو سجنه أو هجرته أو لسبب من الأسباب المشابهة . وتستعمل كلمة تفكك Disorganization للدلالة على أن هناك مجالا لإعادة تكوين الأسرة وبنائها . أما كلمة انحلال Disintegration فتدل على استحالة إعادة الأسرة إلى سابق تكوينها وتماسكها .

مستوى المعيشة الطبيعية : تتكون عناصر المعيشة الطبيعية مما يأتى :

(١) الأمن . وهذا يتضمن حماية الأفراد وممتلكاتهم وحرياتهم من تعدى الأفراد الآخرين ، ومن الحوادث ومن الجرائم الخلقية .

(٢) المأوى . وهذا يشمل المسكن الملائم والمعاهد والمصانع والمسارح والمدارس فى معناها الذى يتصل بالإيواء .

(٣) الصحة . وهـــذه تتضمن وسائل الصحة العقلية والبدنية والدفء والضوء والملابس والهواء النقى والعناية الطبية والتمريض والغذاء ووسائل الصحة العامة ، وهذه كلها يجب أن يكون لكل فرد نصيب منها .

(٤) العمل . وله ثلاث نواح تتصل بالمعيشة الطبيعية وهى الدخل الذى يأتى عن

طريق العمل عادة، والنشاط وما يتصل به من ظروف العمل وساعاته وطبيعته، والإنتاج .

(٥) تنظيم الناحية الروحية وتهذيب الذوق . وهذه تستدعى التوجيه الدينى والخدمات الاجتماعية المختلفة والعناية بالفنون وغيرها من النواحى الإنسانية العامة .

(٦) تنظيم أوقات الفراغ . وهـــذا يتضمن استغلال طاقة النشاط الزائدة عند الأفراد استغلالا طيبا مفيدا للفرد وللمجموع ، ويستدعى ذلك وجود الحدائق والأندية والمكتبات وغيرها من المؤسسات التى تعنى بهذه الناحية .

(٧) التربية والتعليم . وهـــذه تتضمن تأثير المدرسة والبيئة والتوجيه المهنى والاجتماعى والثقافى وتقوية شخصية الفرد بحيث يصبح قادرا على تحمل المسئولية .

ولا شك أن أى إخلال فى عوامل تماسك الأسرة أو فى العناصر التى يرتكز عليها المستوى الطبيعى للمعيشة يؤدى إلى مشاكل عديدة سنحاول دراستها فى هذا الفصل . وعند دراسة مشكلات الأسرة يركز اهتمامنا غالبا فى الطلاق والانفصال والهجر ، ولكن هذه المشاكل فى الواقع ماهى إلا مظاهر لمشاكل أخرى قائمة فى حياة الأسرة يجب أن توجه إليها دراستنا واهتمامنا ، إذ هى المصدر الأول للمشاكل الأخرى المعروفة ، ويتعين علينا إذن أن نعنى عناية فائقة بدراسة حياة الأسرة الحديثة من جميع نواحيها .

وتختلف وجهات النظر الاجتماعية فى دراسة مشاكل الأسرة ، فعند دراسة هذه المشاكل دراسة اجتماعية نواجه عدة آراء ونظريات يلجأ إليها علماء الاجتماع لتبرير آرائهم ، ومن المناسب أن نذكر شيئا عن هذه النظريات :

أولا : الأسرة كفكرة اجتماعية : الأسرة عبارة عن وحدة مكونة من أشخاص تربطهم علاقات اجتماعية متعددة ، وتقوم وحدة الأسرة على أساس هذا التعامل وهذه العلاقات ، والأسرة لاتعتمد فى بقائها على دوام الانسجام فى العلاقات السائدة بين أفرادها ولا تضمحل لحدوث المنازعات بينهم ، ولكنها فى الواقع تظل قائمة مادام التعامل بين أفرادها قائما وما دام هناك رباط اجتماعى يربط بينهم ، وهى ليست مجرد مجموعة من الأفراد يعيشون فى مكان واحد، ولكنها مجموعة من الاتجاهات والميول والمثل العليا ، فالأسرة إذا بحثت من الوجهة الاجتماعية يظهر ما يأتى :

١ — أنها مجتمع ٢ — تمتاز عن غيرها من المجتمعات بما يقوم بين أفرادها من تفاعل مستمر وتعامل دائم وصلة وثيقة ٣ — وجود علاقات جنسية بين الزوج والزوجة ترمى إلى إنجاب الأطفال ٤ — تتضمن حياة الأسرة رغبة كل فرد من أفرادها فى ملاءمة نفسه للآخر ٥ — تنظيم الاتجاهات والميول الخاصة بالأفراد.

ثانيا : الأسرة المنظمة : يقصد بالتنظيم بناء علاقات اجتماعية جديدة ، فتنظيم الأسرة إذن يقصد به العملية التى يتم بها بناء علاقات اجتماعية بين أفرادها ، ويتخذ التنظيم أحد شكلين :

١ — Accomodation التوفيق ، حيث يتخذ حل المنازعات فى الأسرة نوعا من أنواع التكييف كالإتفاق مثلا ٢ — Assimilation التمثيل ، حيث يتشكل أحد الأفراد طبقا للاتجاهات والميول الخاصة بفرد آخر .

مشاكل الأسرة : يتصل الفرد بأفراد آخرين خارج نطاق أسرته ، كما يتصل بمجتمعات أخرى غير الأسرة التى نشأ فيها . ومن هنا تختلف حياة كل فرد عن النمط الذى تعيش عليه أسرته فتبدو نواحى شخصيته سواء مايتصل منها بالأسرة وما لايتصل ، وفى كثير من الأحوال تتعارض الناحيتان وينتج من تعارضهما أن يتجه الفرد فى ميوله ورغباته اتجاها فرديا بحتا لايتصل بمصالح الاسرة أو شئونها ، وهذا ما يسمى بتفكك الاسرة الذى يؤدى إلى إنهاء العلاقات العائلية عن طريق الطلاق أو الانفصال .

والنزاع بين الأزواج وزوجاتهم أمر عادى قد يحدث قليلا أو كثيرا ، وقد يكون خطيرا إلى حد تهديد الحياة الزوجية ، وقد يكون بسيطا يعالج أمره بسهولة ، وقد قسمت أسبابه إلى أربعة أبواب :

(١) أسباب تتعلق بالمجتمع كالنواحى الاقتصادية والدينية والتعليمية .
(٢) عوامل خارجة عن بيئة الزوجين كالجيرة والأصدقاء والأقارب .
(٣) عوامل منزلية .
(٤) ميول الزوجين وأمزجتهما وطبيعتهما .

وقد أرجع « أرنست كروجر » أسباب الشقاق فى الأسرة إلى مايأتى :

١ — أسباب اقتصادية ٢ — أسباب تتعلق بالمهنة ٣ — أسباب جنسية

٤ — أسباب ترجع إلى تحديد علاقة الأفراد بعضهم بالبعض الآخر ٥ — أسباب ترجع إلى اشتراك أفراد العائلة فى النشاط الاجتماعى ٦ — الثقافة ٧ — فلسفة الحياة ٨ — المزاج ٩ — الصحة ١٠ — القدرات الشخصية ١١ — العادات والرغبات ١٢ — السلوك الشخصى ١٣ — السن .

أما « مابل اليوت » و« فرانسس ميرل » فيرجعان أسباب التوتر العائلى إلى :

(١) أسباب أولية ، وهى ما تتعلق باختلاف الأمزجة وفلسفة الحياة والسلوك الفردى .

(٢) أسباب ثانوية ، وهى ما تتعلق بالنواحى الاقتصادية أو ما تتعلق بالمستوى المادى وقدرة المرأة على التكسب والاختلاف فى المستوى الثقافى وغير ذلك .

وقد فسرت العلاقات الزوجية فى بعض الحالات على أساس الانسجام الروحى .

وقد أجريت عدة أبحاث لاستخلاص الصفات التى تراها المرأة والرجل فى الزوج المثالى والزوجة المثالية فكانت النتيجة كالآتى طبقا لبحث Chase Woodhouse

« يوجد تشابه كبير بين صفات الزوج المثالى والزوجة المثالية ، والصورة التى تصل إليها هذه الصفات تمثل شخصا لطيفا مخلصا أمينا متفاهما ، يعرف آداب اللياقة ، راغبا فى المعاونة عطوفا ذكيا ، ذا حكم صائب واستعداد طيب لإتقان عمله الذى تخصص فيه ، متفائلا قادرا على التمتع بالسعادة وإيجادها ، مرحا فى غير ما إسراف ، ذا قدرة على تقدير جمال الفن ، وبالاختصار شخص يتصف بالمزايا التى تجعل من السهولة والإمكان المعيشة معه ، أو بالأحرى « شخصية كاملة » .

ولا شك أن المجتمع الحالى لا يتسع لكثير من أمثال هؤلاء الأزواج والزوجات ، وبالتالى تتعارض الميول والرغبات ، وينتج من ذلك نزاع قد يستفحل أمره ويهدد الأسرة بخطر التفكك والانحلال .

طبيعة مشكلات الأسرة :

أولا — التوتر العائلى : إذا نظرنا إلى الأسرة كمجموعة من الأفراد الذين يربطهم نوع من أنواع التفاعل الاجتماعى يتضح أن المشكلة الكبرى فى حفظ كيان الأسرة

هى الإبقاء على وحدة أفرادها، وأن كل عنصر يهدد هذه الوحدة يؤدى حتما إلى مشكلة من مشاكل الأسرة. فإذا بدأ كل فرد من أفراد الأسرة فى تشكيل حياته الخاصة وميوله واتجاهاته على أساس فردى بحت بعيد عن مصلحة الأسرة فإن معنى ذلك مواجهة الأسرة بمشكلة من المشاكل . ويقصد بالتوتر العائلى هذه المواقف التى تتصادم فيها ميول أفراد الأسرة واتجاهاتهم فى أى ناحية من نواحى علاقاتهم الاقتصادية أو الجنسية أو الصحية أو الثقافية ، أو ما يتعلق منها بالاحترام أو المزاج أو نمط الحياة ذاته .

تحليل حالات التوتر :

قد يحدث فى علاقات الزوج والزوجة أن تطغى شخصية أحدهما على الآخر فينساق نحوها وينقاد إليها انقيادا شعوريا بحيث يكون كلا الطرفين عالما بذلك ، وقد يكون هذا الانقياد لاشعوريا ولا يظهر إلا فى حالات معينة، وقد لا يظهر مطلقا، وقد يحاول كلاهما أن يكيف نفسه للظروف لدرجة محدودة، وهكذا تصبح العلاقة بينهما أقل إحكاما، تميل إلى التفكك، خالية من الحب والعطف ، فيتجه كل منهما اتجاها مغايرا للآخر، فيزداد التوتر ، وهذا بدوره قد يؤدى إلى انحلال الأسرة تماما إلا إذا عاد التفاهم والصلح بين الزوجين . وقد يظل التوتر مزمنا بحيث يكون كحالة حرب قائمة فى الأسرة، وقد تكون الحالة ظاهرة أو مختفية وعلى درجات مختلفة من الخطورة ، وهذه هى الحالات التى لا يستسلم فيها أحد الزوجين للآخر ولا يقبل فيها مبدأ إنهاء العلاقات الزوجية .

وهناك أنواع من التوتر التى تؤدى إلى نهاية العلاقات الزوجية كالانفصال والهجر والطلاق . وهناك أنواع أخرى تؤدى إلى تدمير الحياة الزوجية كالانتحار والقتل . ويعتبر تفكك الأسرة نهاية لجميع أنواع التوتر والمنازعات التى قد تطرأ على العلاقات بين الزوجين ، ولذلك يتعين على كل مهتم بمشاكل الأسرة أن يدرس الطرق والوسائل التى يهدد بها النزاع والتوتر وحدة العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة .

ثانيا — الطلاق : يمثل الطلاق مظهرا هاما من مظاهر تفكك الأسرة . والطلاق بمعناه العادى يتضمن نهاية العلاقات الزوجية بحكم القانون ، والطلاق بمعناه الرسمى

المصطلح عليـــه هو تعديل الحالة المدنية للأفراد الذين كانوا متزوجين وانتهت علاقاتهم الزوجية .

الطلاق من الوجهة التاريخية : الطلاق قديم كقدم عهد الزواج، فحينما ظهر الزواج فى تاريخ البشر لجأ الأفراد لنوع من أنواع الطلاق إذا ما اتضح لهم أن الحياة الزوجية قد باءت بالفشل ولم تؤد الغرض المقصود منها .

وقد كانت الحياة الزوجية فى المجتمعات البدائية تنتهى عادة بطريقة غير رسمية ، وكان كثيرا ما تنتهى تلك الحياة بسهولة ، وإن كانت هناك بعض الحالات التى كان الطلاق فيها صعبا ونادرا ، وكانت الأسباب التى تؤدى للطلاق تشابه الأسباب الحالية .

وكان الطلاق معترفا به فى جميع القوانين القديمة ، فقد جاء ذكره فى قوانين حمورابى سنة ٢٢٥٠ قبل الميلاد ، ولـكن لم توضح أسبابه واكتفى فيه بفرض ضمانات مالية نظير الانفصال الذى لامبرر له ، وقد اعترفت قوانين مانو Manu بسيادة الزوج وأعطته الحق فى ترك زوجته دون أن تترك للمرأة أى حق من هـذه الحقوق . أما قوانين موسى فقد نظمت الطلاق ووضعت له أسسا معينة ، وكان هذا الحق قاصرا على الزوج . وفى القوانين الرومانية ظهرت اتجاهات جديدة ، ولـكن الطلاق كان معترفا به وكان من الممكن الالتجاء إليه . ولا تتعرض القوانين الجرمانية لموضوع الطلاق، ولـكن كان معروفا أن من حق الزوج طرد زوجته من بيته ، ثم جاء ذكره فيما بعد فى هذه القوانين وأصبح يتطلب إجراءات قانونية خاصة . أما فى القوانين الإنجلوساكسونية فقد كان الطلاق يمنح بناء على رضا كلا الطرفين ، أو بناء على رغبة أحدهما . ويمكن أن نستخلص من ذلك أن العادات والقوانين المتصلة بالطلاق ، والتى كانت سائدة فى المدنيات القديمة ، كانت ترمى إلى غاية واحدة هى حماية المصالح الشخصية وحماية الملـكية للأفراد ، ولم يظهر للمجتمعات أى جهود لمحاولة تقليل حالات الطلاق .

أما تاريخ الطلاق فى الألف وخمسمائة سنة الأخيرة فيمتاز بناحيتين : الأولى ظهور سلطة الـكنيسة فى موضوعات الزواج والطلاق ، والثانية معارضة هذه السلطة ومحاولة الحد منها، ويتصل بالناحية الأولى :

١ — ظهور الاحتفالات الدينية المتصلة بأمور الزواج .

(ب) ظهور الجهود الدينية لتنظيم الزواج باسم الدين.

(حـ) ظهور الزواج كنظرية مقدسة، وكان نتيجة ذلك سيطرة الفكرة الكاثوليكية التى تقضى بتماسك الأسرة وعدم الاعتراف بالطلاق وحق الكنيسة فى إعلان بطلان أى زواج. وقد ظهرت فى القرون الأخيرة حركات ترمى إلى الحد من سلطة الكنيسة فى شئون الزواج مع عدم الاعتراف بقدسيته. وهكذا نشأت فكرة الزواج كنظام مدنى فى ألمانيا أولا، ثم فى فرنسا عقب الثورة، ونتج عن ذلك أن أصبح نظام الأسرة قابلا للتعديل والتفكك.

إحصائيات عن الطلاق :

تدل الإحصائيات عن الطلاق فى أمريكا على حقائق عديدة نذكر منها :

(١) انتهت العلاقات الزوجية بالطلاق فى ٢١٨٠٠٠ حالة عام ١٩٣٥، وهذا يعادل ١٧٠١ حالة فى كل ١٠٠٠٠ عشرة آلاف من السكان و ١٦,٤ لكل مائة حالة من حالات الزواج، وقد وجد أن حالات الطلاق تعادل ⅙ حالات الزواج. ومن هذا يتضح أنه لما كانت نسبتى الطلاق والزواج على هذا المعدل، فإن عدد الزيجات التى تنتهى إلى الطلاق سيزداد باستمرار.

(٢) تختلف نسبة الطلاق فى الولايات المتحدة الأمريكية، فتنخفض فى الولايات الواقعة على الساحل الأطلنتى ماعدا فلوريدا، وترتفع كلما اتجهنا غربا إلى أن تصل إلى أقصاها فى الولايات الواقعة على ساحل المحيط الهادى والولايات الجبلية.

والسبب فى ذلك يرجع إلى أن غالبية السكان فى الشرق من الكاثوليك الذين تتغلب عليهم روح المحافظة، بينما يغلب فى الغرب الجنس الأمريكى الصميم المعروف بروح الفردية وعدم الاعتراف بالتقاليد. ويلاحظ أيضا أن نسبة الطلاق فى المدن أعلى منها فى الريف، كما تختلف النسبة أيضا حسب المهن المختلفة فهى قليلة فى المهن الزراعية، وعادية فى الصناعات والحرف الميكانيكية، ومرتفعة فى الحرف المنزلية والفنية.

(٣) اتضح أن الطلاق منح للزوج فى ثلث الحالات وللزوجة فى ثلثى الحالات. ويقل عدد حالات الطلاق الممنوح للزوج فى السنين الأخيرة، والسبب فى ذلك يرجع

إلى أن لدى الزوجة كثيرا من الأسباب القانونية للطلاق ، وإذا ماوجد الميل والرغبة للطلاق بين الطرفين ، فإن الزوجة عادة تكون هى البادية بطلبه .

(٤) وفيما يختص بطول الحياة الزوجية نلاحظ أن ٢٠,٢٪ من الحالات لاتستمر فيها الحياة الزوجية أكثر من عامين ، وفى ٤٩,٧٪ من الحالات لاتستمر الحياة الزوجية أكثر من ست سنوات .

والجدول الآتى يبين عدد حالات الطلاق بالنسبة لطول الحياة الزوجية عام ١٩٣١

المدة :	أقل من سنة	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	من ١٠ إلى ١٤	١٥ إلى ١٩	٢٠ فما فوق
النسبة :	٤,٢	٧,٦	٨,٤	٨,٣	٧,٨	٧,٠	٦,٤	٥,٨	٤,٩	٤,٤	١٦,٦	٨,٤	١٠,٢

الحالة فى مصر : فيما يلى بعض الإحصائيات عن حالات الطلاق بين السكان المسلمين فى المحافظات والمديريات والمدن الكبرى فى المملكة المصرية لإحدى السنوات التى روعى فى اختيارها أن تكون قبل سنى الحرب الأخيرة لكى تعطى فكرة عن مجرى الأمور فى أوقاتها العادية . وهى تبين مدى الحياة الزوجية والنسبة المئوية لحالات الطلاق بالنسبة لحالات الزواج . ونوجه نظر القارئ إلى ملاحظة مايأتى :

(ا) نسبة الطلاق فى السنين الأولى من الحياة الزوجية ، وفى السنين المتوسطة والمتأخرة .

(ب) اختلاف نسبة الطلاق فى المحافظات عنها فى مدن الوجه البحرى والوجه القبلى والأسباب الداعية إلى ذلك .

(حـ) المعنى الذى تؤديه هذه الإحصائيات بالنسبة لتماسك الأسرة أو تفككها .

مدة الحياة الزوجية

الجهة	مجموع عقود الزواج	٠ — ١	١ — ٢	٢ — ٣	٣ — ٤	٤ — ٥	٥ فأكثر	مجموع حالات الطلاق	نسبتها المئوية إلى حالات الزواج
المحافظات	٢١٦٢٩	٤٧١٩	٤٤٣٠	١٤٩٧	٥٧٤	١٩٥	١٦٥	١٣٢	١١٧١٢	٥٤,١٪
أهم مدن الوجه البحرى	٣٧٩٩	٨٥٦	٦٩٥	٢٤٨	٦٤	٢٠	٤١	٢٢	١٩٤٦	٥١,٢٪
أهم مدن الوجه القبلى	٣٣٤٧	٥٠٩	٥٧٠	٢٤٧	٧٥	٣٧	١٢	٩	١٤٥٩	٤٣,٦٪
المجموع الكلى	٢٨٧٧٥	٦٠٨٤	٥٦٩٥	١٩٩٢	٧١٣	٢٥٢	٢١٨	٢١٣	١٥١١٧	٥٢,٥٪

ملاحظات عامة عن الطلاق :

(١) عدد سنى الزوجية : تصل نسبة الطلاق إلى أعلى حدودها فى السنة الخامسة للحياة الزوجية، فنى نهاية هذه السنة يحدث نصف حالات الانفصال تقريبا ، وهـــذا يدل على أن السنين الخمس الأولى للزواج هى المرحلة الخطيرة فى تاريخ الأسرة ، فإذا لم يتمكن الزوجان من التعاون والوفاق فى هذه المرحلة كان الطلاق والانفصال هو النتيجة الطبيعية ، وقد يزيد من الطلاق عدم إنجاب الأولاد فى الخمس سنين الأولى .

(٢) الأسر ذات الأطفال والأسر عديمة الأطفال : يكثر الطلاق بين الأسر عديمة الأطفال عما فى غيرها من الأسر، وهذا لايدل حتما على أن الأسرة ذات الأطفال أكثر سعادة من غيرها ، ولـكنه يدل دلالة واضحة على أن الزوجين ذوى الأطفال يرغبان فى دوام حياة الأسرة واستقرارها وينفران من تحطيمها والقضاء عليها ، كما أن الأطفال يعتبرون رباطا قويا بين الزوجين ليس من السهل فصم عراه .

(٣) اختلاف نسبة الطلاق تبعا للمهن : يختلف عدد حالات الطلاق تبعا للمهن المختلفة كما تدل على ذلك الإحصائيات التى أجريت فى هذه الناحية ، فنسبة الطلاق تظهر عالية فى بعض المهن كالتمثيل والموسيقى والأطباء وعمال التليفون والتلغراف ، بينما تهبط النسبة هبوطا ظاهرا فى المهن الزراعية ، ويقال إن نسبة الطلاق تزيد فى المدن عن الريف ، ولكن البعض يناقض هذا الرأى ويعزو ذلك ـ إذا وجد ـ إلى أن حياة المدينة تؤثر فى عدم استقرار الأسرة ، فهى تمتاز بوجود العوامل التى تعمل على هدم الاستقرار المنزلى .

(٤) الفوارق الجنسية : ثلثاى حالات الطلاق تمنح للمرأة فى الولايات المتحدة ، ومعنى هذا أن أكثر أسباب الطلاق تعود إلى تصرفات الرجال أنفسهم ، وسنرى أن أهم الأسباب التى يطلب الرجل الطلاق من أجلها هو الزنا من جانب المرأة .

(٥) وإذا قورنت نسبة الطلاق فى الولايات المتحدة الأمريكية بغيرها من الدول الأخرى نجد أن نسبة الطلاق فى الولايات المتحدة أكثر منها فى أى دولة من دول العالم ما عدا اليابان ، وإذا قورن بينها وبين سويسرا التى تعد نسبة الطلاق فيها أعلى من أى دولة أوربية أخرى نجد أن هذه النسبة تعادل ٣ : ٧ .

أسباب الطلاق :

منح الطلاق فى ٩٤٪ من الحالات فى الولايات المتحدة فى أوائل القرن العشرين نتيجة لخمسة أسباب رئيسية هى الزنا والقسوة والهجر وشرب الخمر والإهمال فى إمداد الأسرة بما تحتاجه من مال ، ولا شك أن هناك أسبابا أخرى تؤدى إلى الطلاق ، وكان الهجر هو العامل الأساسى للطلاق إذ كان السبب فى ٣٨,٩ ٪ من الحالات ، وقد منح الطلاق فى ٥٠٪ من الحالات للرجال على أساس الهجر وحوالى ٢٨,٧ ٪ بسبب زنا الزوجة و ١٠,٥ ٪ من الحالات بسبب قسوة الزوجة و ١,١ ٪ بسبب الخمر ، ومنح الطلاق للزوجة فى ٢٧,٥ ٪ من الحالات بسبب قسوة الرجل و ١٠ ٪ بسبب زنا الزوج و ٥,٣ ٪ بسبب تعاطى الزوج للخمر ، وإن كان تعاطى الخمور قد يكون سببا غير مباشر للطلاق كما فى حالات الإهمال فى مد الأسرة بالمال اللازم .

ومما تقدم يتضح أن الزنا كان السبب المباشر لطلاق الزوجة أكثر مما كان لطلاق الزوج ، وليس معنى هذا أن المرأة مذنبة فى هذه الناحية الأخلاقية أكثر من الرجل ، ولكن إثبات الزنا على المرأة أسهل من إثباته على الرجل ، كما أن العرف الأخلاقى يميل إلى رفع الحظر من هذه الناحية عن الرجل وتحميله للمرأة كاملا .

ومما يجب الإشارة إليه أن عدد حالات الطلاق التى ترجع إلى الزنا فى هبوط مستمر، بينما نجد أن الطلاق الذى يرجع إلى القسوة قد تضاعف حدوثه ، وارتفعت نسبة الطلاق بسبب الإهمال فى إعالة الأسرة .

وإذا بحثنا الحالة فى مصر نجد الحقائق الآتية :—

أولا : أن التشرد والإهمال فى مصالح الزوج من جانب الزوجة ، والزنا من جانب الزوج ، تسبب الغالبية الكبرى من حالات الطلاق .

ثانيا : أن إدمان المخدرات والمقامرة من جانب الزوج تؤدى إلى الطلاق إلا فى عدد قليل من الحالات .

ثالثا: مرض الزوجة، ويؤدى إلى الطلاق فى عدد قليل من الحالات أيضا .

رابعا : أن العقم من جانب المرأة يأتى بعد التشرد والإهمال مباشرة كسبب هام يؤدى إلى طلاق المرأة .

خامسا : أن عيوب الزوج التى تؤدى إلى الطلاق يمكن ترتيبها حسب أهميتها : الزنا ، القسوة ، التشرد والإهمال فى مصالح الزوجة ، تعدد الزوجات ، وكثرة تعاطى المسكرات ، إدمان المخدرات والمقامرة .

بينما عيوب الزوجة هى : التشرد والإهمال فى مصالح الزوج ، العقم ، القسوة ، رفض الطاعة ، الزنا ، المرض .

والجداول الآتية تبين أسباب الطلاق من حيث عيوب الزوج وعيوب الزوجة ، وعيوبهما معا ، وذلك فى نفس العام السابق الإشارة إليه فى هذا الفصل .

أسباب الطلاق

عيوب الزوج

الجهة	التشرد والاهمال فى مصالح الزوجة	القسوة	الزنا	تعدد الزوجات	كثرة تعاطى المسكرات	ادمان المخدرات	المقامرة
المحافظات	١٨٥	٢٧٤	٤٩٩	١١٧	١٦٨	٣	١٠
أهم مدن الوجه البحرى	٩٥	٥٢	٨٦	٤٩	١٦	٥	١
أهم مدن الوجه القبلى	٤٤	٣٩	٥٥	٢٣	٥	٣	—
المجموع الكلى	٣٢٤	٣٦٥	٦٤٠	١٨٩	١٨٩	١١	١١

عيوب الزوجة

الجهة	التشرد والاهمال فى مصالح الزوجة	القسوة	العقم	المرض	رفض الطاعة	الزنا
المحافظات	٢٧٣٣	١٠٨	٢٩٦	٣٠	٨٢	٧٧
أهم مدن الوجه البحرى	٤٣٥	٤١	٢٩	—	١٠	٥
أهم مدن الوجه القبلى	٢١٣	١٦	٢٣	١	٦	٥
المجموع الكلى	٣٣٨١	١٦٥	٣٤٨	٣١	٩٨	٨٤

obeikandl.com

عيوب الاثنين معا

الجهـــة	أسباب أخرى بخلاف الأولاد	سبب مشترك بعد الزواج	سبب مشترك قبل الزواج	الكراهية	الطلاق	عدم الاتفاق	أسباب أخرى
المحافظات	٣٠٩	١٠٤٠	٨٩٠	٥٦	٧٤٣	٣٩٠٦	١٩٥
أهم مدن الوجه البحرى	٧١	٩٨	٨٢	٤١	١٢٢	٦٤٠	٦٨
أهم مدن الوجه القبلى	١٧٩	٤٠	٢٠٦	٨	٦٧	٥٠٤	٢٦
المجموع الكلى	٥٥٩	١١٧٨	١١٧٨	١٠٤	٩٢٣	٥٠٥٠	٢٨٩

والأسباب التى نوقشت هى فى الواقع أسباب قانونية للطلاق قد لا تشير إلى الأسباب الحقيقية التى أدت إليه، فوراء هذه الأسباب توجد عوامل خفية هى السبب الحقيق الذى يكمن وراء هذه الأسباب الظاهرة، ومن هذه العوامل :

(١) الأسباب الاقتصادية : لا شك أن العوامل الاقتصادية من الأهمية بمكان فى حياة الأسرة، إذ أن الفقر أو الغنى يلعبان دورا هاما فى تكوينها وتنظيمها واتجاهاتها، كما أن المال كثيرا ما يكون أساسا للزواج والأسرة.

(٢) تغيير مركز المرأة الاجتماعى : تغير مركز المرأة فى الحياة الاجتماعية تغييرا محسوسا فى الخمسين سنة الأخيرة، فالمرأة قد نزلت إلى ميدان العمل وأصبحت مستقلة اقتصاديا، قادرة على إعالة نفسها بنفسها، وبالتالى أصبحت طليقة من القيود التى فرضت عليها وتحملتها فى الماضى لتستطيع أن تعيش، وقد كانت المرأة ولا تزال تقاسى من آراء الآباء والأقارب فى موضوعات الزواج ما يفرض قيودا عجيبة تحد من سلطتها، ولكن حرية المرأة وتغيير مركزها فى المجتمع وتعلمها إلى درجة كبيرة جعلها تفكر فى علاقتها بالرجل، ومدى هذه العلاقة وتحديدها، وعند ما تجد نفسها على أبواب هذا التفكير تتقهقر أمامها قوة التقاليد القديمة وتأخذ فى الاندثار والتحول.

(٣) الحرية الفكرية للمرأة : وقد جاءت نتيجة تحرر الفكر من القيود القديمة،

فطالبت المرأة بحق الانتخاب وغيره من الحقوق السياسية فى انجلترا وأمريكا وغيرهما من بلدان العالم ، وقد نتج عن الحرية الفكرية للمرأة أيضا أن قل احترامها وتقديرها للحياة الزوجية الدائمة ، فزادت تبعا لذلك نسبة الطلاق .

(٤) عدم تحكيم العقل فى اختيار الأزواج : كثيرا ما يأتى اختيار الزوجة أو اختيار الزوج بعيدا عن الحكمة والروية والتعقل ، وهناك رأيان ، أحدهما أن الزواج « نتيجة اختيار السماء » والثانى أن « الزواج مقدر » وكلا النظريتان بعيدتان عن البحث والإثبات العلمى ، وهناك اعتقاد بأن الأفراد ذوى الصفات المكملة أو الغير متشابهة يجذب أحدهما الآخر كقطبى المغناطيس ، فالأسود يجذب الأبيض ، والنحيف يجذب السمين وهكذا ، كما أن هناك نظريات أخرى لا تزال فى حاجة إلى بحث علمى لتقدير قيمتها وصحتها ، والمعروف أن كثيرا من النواحى والصفات العقلية والاجتماعية تتدخل فى اختيار الأزواج ، وأن اختيار الزوج أو الزوجة كثيرا ما يتم على أساس عادى أو غريزى ، أو على الأقل يقوم على أساس بعيد عن العقل والتفكير ، فالفرد يختار شريك حياته بدافع من الحب دون تفكير فى مستقبل الأسرة أو كيانها ، فكلاهما لا يفكر فيما يجب أن يكون عليه أولادهما من صفات أو ميزات ، وكثيرا ما تكون بعض الزيجات محل نقد من كثير من الأفراد فلا يلتفت الزوجان إلى ذلك ولا إلى أوجه النقص الظاهرة فيهما وكأن لسان حالهما يقول « وعين الرضا عن كل عيب كليلة » .. هل تساءل أحدهما : هل يصلح قرينى أن يكون أما أو أبا لأولادى ؟ كلا ، بل السؤال الذى يتردد دائما هو هل يحب أحدنا الآخر ؟ . ولا تجد منهما من يتساءل هل يتصف قرينى بالمميزات الجسمية والعقلية التى تجعله مناسبا لى وتجعل استمرار الحب والحياة الزوجية معه ممكنا ؟ كل هذا لا يعيره الزوجان أى اهتمام ، وقد تكون النتيجة طلاق الزوجين .

ثالثا — الهجر : الهجر بمعناه الواسع هو الحالة التى يترك فيها الزوج أو الزوجة الحياة المنزلية دون أن يعطى أى فكرة عن اتجاهه ، وذلك بقصد إنهاء العلاقات الزوجية ، أما إذا كان هناك اتفاق سابق بين الزوجين على هذا الوضع فتستعمل كلمة « انفصال » وقد يؤدى الانفصال إلى انفصال دائم أو إلى الهجر والطلاق والمحاكمات ، وقد يحدث

إعادة التئام الأسرة واستئناف الحياة الزوجية من جديد . وفى حالة عجز الزوج عن إعالة أسرته سواء أكان مقيما فى المنزل أو غير مقيم فإن اللفظ المستعمل فى هذه الحالة هو « عدم الإعالة » ، وفى بعض الحالات يترك الزوج الحياة الزوجية ولكنه يستمر فى إعالة الأسرة، وفى هذه الحالة يستعمل أيضا لفظ «الهجر» ، ويطبق هذا اللفظ أيضا على الحالات التى تترك فيها الزوجة زوجها ، وفى الحالات التى تستدعى اتخاذ إجراءات قانونية لإرجاع العلاقات الزوجية إلى وضعها الطبيعى . ويستحسن استعمال هـــذا اللفظ للدلالة على الحالات التى تنطوى على إنهاء العلاقات العائلية بحكم الواقع لا بحكم القانون ، وذلك بمحض رغبة الزوج أو الزوجة .

ويحدث الهجر غالبا بين الطبقات الفقيرة ولذلك سمى « طلاق الفقير » ، وهذا يدل على أنه ليس هناك فارق جوهرى بين الطلاق والهجر إلا من الناحية الاقتصادية ، فالرجل الفقير هو الذى يلجأ عادة إلى هذه الطريقة العاجلة الخالية من الرسميات مفضلا إياها عن الطلاق بقيوده القانونية وما يتطلبه من مصاريف .

إحصائيات :

ليست هناك إحصائيات دقيقة عن عدد حالات الهجر بالنسبة لمجموع السكان ولكن الإحصائيات المعروفة هى التى تتناولها الهيئات الاجتماعية بالمعالجة ، أو تلك التى قدمت أمام المحاكم للبت فيها ، والنتائج التى أمكن الوصول إليها من دراسة هذه الإحصائيات يمكن تلخيصها فيما يلى :

(١) الهجر لا يستمر طويلا فى كثير من الحالات كالطلاق وإن كان أكثر حدوثا .

(٢) يعتبر الهجر ظاهرة من ظواهر المعيشة فى المدن .

(٣) تقل نسبة الهجر وتزيد تبعا لظروف الطبقات المختلفة ، ففى الولايات المتحدة تقل بين الأمريكيين الأصليين والسويديين ، وتزداد بين الزنوج والبولنديين والروس والنمساويين والإيطاليين واليونانيين ، وتتصل الحالة الاقتصادية اتصالا مباشرا بتعليل هذه الظاهرة .

(٤) تحدث معظم حالات الهجر ـ كما هو الحال فى الطلاق ـ فى السنين الأولى من

الحياة الزوجية ، فقد درست ٥٧٩٨ حالة فى فيلادلفيا واتضح أن ٣٩ ٪ منها حدث قبل مرور خمس سنوات على الحياة الزوجية .

(٥) إن حالات الهجر فى ازدياد مستمر من سنة إلى أخرى .

(٦) الحالات التى تهجر فيها الزوجة والأم الحياة الزوجية فى ازدياد أيضا ، وهذا ناتج عن الحرية التى تتمتع بها فى الوقت الحاضر واندماجها فى ميدان العمل .

(٧) ثبت أيضا أنه فى حالات الكساد الاقتصادى تقل حالات الهجر ، وتفسير ذلك أن الهجر سائد بين الفقراء ، وهؤلاء يؤثر عليهم التعطل ويحتاجون للمعاونة والمساعدة . فالأزواج والزوجات الذين قد يلجأون إلى الهجر فى الأوقات العادية يفضلون عدم الالتجاء إليه فى هذه الأوقات الحرجة لأن جميع الجهود الحكومية والأهلية تعمل على إيجاد عمل للعاطلين ومساعدتهم اجتماعيا وماليا ، وهذه المساعدة تقتصر على أرباب الأسر من الرجال والنساء .

أنواع الهجر :

يمتاز الهاجر بأنه شخصية لا تثير فيك الإعجاب أو الميل ، فهو صغير السن ضعيف الخلق ، غير قادر على معالجة الحالات المشكلة التى تطرأ على الأسرة بشئ من الحكمة والاتزان واللباقة ، وهو غير قادر على مواجهة حالات التوتر التى تصيب الإنسان عادة ، والهجر على أنواع نذكر منها:

(١) الهجر الادعائى حيث يدعى الزوج هجر الحياة الزوجية للرغبة فى أن تحصل الأسرة على مساعدة من أحد الأفراد أو الهيئات .

(٢) الهجر التدريجى وينشأ هذا النوع من تكرار الانفصال عن الزوجة ، كما فى حالة المهاجرين الذين يتركون زوجاتهم فى بلادهم الأصلية .

(٣) الهجر المتقطع ، كالهجر فى حالات الحمل مثلا ، وهذا مشاهد فى بعض النوبيين فى مصر حيث يقيمون مع زوجاتهم فى بلاد النوبة ، وعند حدوث الحمل يقفلون راجعين إلى أعمالهم الأصلية فى القاهرة وغيرها من المدن الكبرى .

(٤) الهجر الناشئ عن سوء الاختيار ، كما فى حالات الزواج السريع أو الزواج الإجبارى ، فمثل هذا النوع من الزواج ينتهى بحالات من عدم الاستقرار فى الحياة الزوجية تؤدى إلى الهجر .

(٥) هجر « الحل الأخير » وهو الذى يلجأ إليه كنتيجة لسلسلة من المحاولات الفاشلة لوضع الحياة الزوجية على أساس من الاستقرار .

المحاكمات :

يلجأ إلى هذه المحاكمات لوضع حد للمشاكل العائلية بأنواعها ، خصوصا مايتعلق منها بإثبات الأبوة والبنوة والطلاق والمواريث والأحوال الشخصية بوجه عام، وتتولى المحاكم الشرعية والمجالس الحسبية والملية هذه القضايا فى مصر . وفى الولايات المتحدة تتفاوت القوانين فى هذه الناحية من ولاية إلى أخرى ، ويعزى ٨٠ ٪ منها إلى تعدد الزوجات أو الغش والخداع فى الحياة الزوجية أو الزواج دون السن القانونى .

تفكك الأسرة والمشاكل الاجتماعية :

إن تفكك الأسرة يسبب كثيرا من المشاكل لكل فرد من أفرادها ، وتتوقف نتائج هذا التفكك على ظروف عديدة منها :

(١) طبيعة العلاقات السائدة بين أفراد الأسرة قبل انهيارها .

(٢) الطريقة التى حدث بها هذا التفكك .

(٣) طبيعة المجتمع الذى تقوم به الأسرة ووسائل المعيشة السائدة فيه .

والرأى السائد أن تفكك الأسرة لا يؤثر على الزوجين مادام ليس هناك أطفال صغار، وهذا الرأى يتعارض مع ما وصل إليه الباحثون فى شئون الأسرة، فهناك نتائج خطيرة تمس الزوجين ، منها نتائج اقتصادية ، ومنها ما يتصل بشخصيتهما وكفاءتهما كعضوين فى المجتمع :

٨ (أ) النتائج الاقتصادية : لاشك أن هناك حالات لاتتأثر بانحلال الأسرة مادام كل من الزوج أوالزوجة قادرا على العمل والكسب ، ولكن هذه الحالات تعتبر قليلة

إذا قيست بالحالات الأخرى التى يعتبر فيها انهاء العلاقات الزوجية كارثة اقتصادية تحل بأفراد الأسرة ، ونظرا لأن الهجر من العوامل السائدة بين الفقراء ، فإنه يسبب التجاء كثير من الأسر إلى الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية للمساعدة والعون . وحالات الهجر فى هـذه الناحية تفوق حالات الطلاق بكثير كما تدل على ذلك الإحصائيات التى أجريت فى هـــذه الناحية ، وحالات الهجر فى الواقع تسبب كثيرا من المتاعب للأخصائيين الاجتماعيين ويرجع ذلك إلى أنه من الصعب رسم سياسة لعلاج أسرة قد يلتئم شملها فى أى وقت .

(ب) النتائج المؤثرة على شخصية الزوج والزوجة كعضوين فى المجتمع : يؤثر انفصال الزوجين تأثيرا كبيرا على شخصيتهما ، فلديهما الآن مشاكل شخصية داخلية تحتاج إلى الحل السريع، كما أن الحياة الوجدانية لكل منهما أصبحت غير عادية، فقد تحطم الكبرياء وأصبح كل منهما فى حاجة إلى تكييف نفسه طبقا لأوضاع جديدة ، وقد تؤدى هذه المشاكل إلى اضطرابات عصبية تزيد من متاعب كل منهما ، وتجعله فى حاجة إلى من يرشده ويقوده فى حياته وفى تنظيم علاقاته الاجتماعية بالآخرين ، ثم إن الطلاق يؤثر على الرجل فى محيط عمله لأنه يؤثر على علاقاته الاجتماعية بالآخرين ، وقد يعقب هذا التأثير نتائج خطيرة تمس كيانه كعضو فى المجتمع .

(ح) النتائج الخاصة بالأطفال : إن أهم النتائج وأخطرها لتفكك الأسرة هو مايمس الأطفال، وتدل الإحصائيات التى أجريت فى فيلادلفيا أن ٧٢٪ من ٤٩٣٧ حالة طلاق كانت تتضمن أطفالا مختلفى الأعمار ، وفى ٢٥٪ منها كانت الحالات تحتوى على ثلاثة أطفال أو أكثر . ويكثر فى حالات الهجر وجود الأطفال بالأسرة ، بل لوحظ أن كثيرا من حالات الهجر تحدث قبل ولادة الطفل ، حتى إن بعض الباحثين يعتبرها سببا من أسباب الهجر .

ومن النتائج التى تصيب الأطفال نتيجة لتفكك الأسرة :

١ — حرمان الأطفال من الموارد الاقتصادية الضرورية لتنشئتهم وتربيتهم .

٢ — حرمان الأطفال من عنصر هام من عناصر التربية وهو أثر الوالدين .

٣ — شعور الأطفال بالاخفاق والشقاء .

٤ — فقدان الحالة المدنية فى الحياة الاجتماعية .

٥ — حدوث كثير من أنواع الصراع .

وتظهر نتائج هذا كله فى جرائم الأحداث المشردين والأطفال الهمل ومن فى حكمهم . والأطفال المشكلين ، ففى كل هذه الحالات يتضح أن السبب المباشر أو البعيد يرجع إلى تفكك الأسرة وانحلالها .

والطفل العائل هو ذلك الطفل الذى يحتاج للرعاية الاقتصادية أو الاجتماعية أو كليهما نتيجة لانعدام الرعاية الأبوية بسبب الوفاة أو بأى سبب آخر ، فموت الأب أو الأم أو هجر الحياة الزوجية أو عدم المقدرة على الإعالة تترك الطفل عالة على أقاربه أوأصدقاء أسرته أوهيئات البر والإحسان ، أو تتركه عالة على الدولة . أما الطفل المهمل فهو الذى لايتكفل ذووه بأقل مايمكن أن يحتاجه ، والإهمال قد يشمل الصحة والكساء والغذاء والإرشاد والتوجيه والسلوك، والطفل المشكل من الوجهة الاجتماعية يتضمن ثلاثة أنواع :

(١) المجرمين الأحداث .

(٢) ضعاف العقول .

(٣) المقعدين والمشوهين .

وقد يكون سلوك الآباء فى كثير من الأحوال سببا جوهريا فى تكوين مشاكل الأطفال ، ومثل هؤلاء الأطفال يكونون جزءا كبيرا من عدد الأطفال بوجه عام ، فيبلغ عدة ملايين فى الولايات المتحدة ، وتتطلب هذه المشاكل من الآباء والحكومات والهيئات كثيرا من الجهود لمعالجتها والحد من شرورها .

وبالنسبة إلى مصر فالجدول الآتى يبين عدد الأطفال المشردين بالطلاق فى العام السابق الإشارة إليه :

الجهـــة	بدون أطفال	طفل	طفلين	٣ أطفال	٤ أطفال	٥ أطفال	٥ فأكثر أطفال
المحافظات	٨٣٧٩	١٦٧٦	٧٧١	٤١٨	٢٠٣	٧٦	١٥٩
مدن الوجه البحرى	١٤٣٩	٢٥٣	١١٩	٥٧	٣٢	١٨	٢٨
مدن الوجه القبلى	٩٥١	٢٥١	١١٥	٦٢	٢٥	٢٨	٢٧
المجموع الكلى	١٠٧٦٩	٢١٨٠	١٠٠٥	٥٣٧	٢٦٠	١٥٢	٢١٤

وهناك اتجاهان لدراسة مشاكل الأسرة، فالاتجاه الأول يعتبر أن الطلاق والهجر والانفصال من معاول هدم هذه الأسرة ويجب أن نوجه الجهود لمحاربتها ، والاتجاه الثانى يعتبر أن هذه المشاكل كلها نتائج لعوامل اجتماعية أخرى ، وهذه العوامل هى التى يجب دراستها وتدبير أوجه علاجها إذا ما أردنا أن تقوم سياستنا الإصلاحية على أساس فنى ثابت . ومن العوامل التى يرى الباحثون الاهتمام بها :

(١) ظهور الحرية الفردية (٢) عدم استقرار المرأة

(٣) الناحية العاطفية فى الزواج . (٤) تدهور سلطة المجتمع فى حكم أفراده

أولا : عوامل خارجية، منها :

١ — التغييرات الاقتصادية فى المجتمع والبيت . ٢ — تقدم الحرية الفردية .

٣ — تغير المقاييس الدينية والأخلاقية .

ثانيا : عوامل داخلية ، منها :

١ — تطور الأفكار بالنسبة للزواج ٢ — تطور الأفكار بالنسبة للحياة والتربية الجنسية .

ثالثا : عوامل خاصة بالرجل والمرأة :

١ — الضعف العقلى ٢ — أخطاء التربية ٣ — اختلاف الأفق الثقافى

٤ — الزواج على أساس خاطئ ٥ — قصور التربية ٦ — عيوب التوجيه
٧ — المشاكل المالية ٨ — سوء الصحة ٩ — عدم توافق الأمزجة
١٠ — العادات الضارة ١١ — عدم توافق الميول الجنسية .

رابعا : عوامل خاصة بالمجتمع :

١ — تدخل الأقارب ٢ — نظريات المجتمع عن الزواج ٣ — المقاييس الخاصة بالمجتمع ٤ — قلة الوسائل الترويحية ٥ — تأثير الأصدقاء .

اقتراحات وقائية وعلاجية :

أولا — توحيد قوانين الطلاق : اقترح توحيد قوانين الطلاق فى جميع الولايات المتحدة كعلاج لتقليل حالات الطلاق ، حيث لوحظ أن بعض الولايات تضع قوانين صارمة وبعضها يضع قوانين تسهل إجراء الطلاق ، ولذلك يسهل على من يطلب الطلاق أن يلجأ إلى ولاية أخرى إذا وجد أن الولاية التى يعيش فيها لا تبيح له ما يريد ، فإذا وجدت قوانين الطلاق أصبح من الصعب على من يفكر فيه أن ينفذه بسهولة ، ولكن هل يعتبر هذا الإجراء صحيحا ومنطقيا ؟ .. الواقع أن التشريع يعتبر أحيانا من عوامل صيانة الأخلاق ، وتوحيد قوانين الطلاق قد يقلل بعض الشيء من حالاته ، وخصوصا تلك الحالات التى قد تنشأ من التهورات الصبيانة ، ولكن هل تنفع هذه التشريعات فى حوادث الانفصال بين زوجين اتضح أنه لا يمكن التوفيق بينهما ؟ هل يمكنها أن تجلب الحياة الهنيئة والمرح والسعادة لهذين الزوجين ؟ وهل تمنع الخيانة التى أثبت التاريخ أنها لابد أن توجد رغم القيود الزوجية ؟ هل تمنع العلاقات السرية التى يلجأ إليها الزوجان كما هو مشاهد فى البلاد التى حرمت الطلاق ؟ . إن مثل هذا الإجراء لا يعالج مشكلة الطلاق ولا يمكن أن يجمع بين قلب الزوجين ، وقد يكون من الصالح العام وصالح الأطفال أن يفترقا إذا لم تتوفر لهما وسائل السعادة فى حياتهما الزوجية .

ثانياً — تنظيم الزواج : إن أهم علاج للتقليل من مشاكل الطلاق هو تنظيم الزواج بحيث يكون متمشياً مع رغبات الأفراد واستعداداتهم وأمزجتهم .

ثالثاً — القوانين الخاصة بتحسين النسل : سنت كثير من الممالك قوانين خاصة بتحسين النسل ، وهذه تقضى على طالبى الزواج بالحصول على شهادات تثبت خلوهما من الأمراض التى تؤثر فى سلامة الأسرة وخصوصا الأمراض السرية . وفى أمريكا قوانين تمنع زواج ضعاف العقول كالمعتوهين والمجانين والبله ومن فى حكمهم ، ولكن فى الواقع لاتوجد الوسائل العلمية التى يمكن بها إثبات صلاحية الشخص للزواج أو عدم صلاحيته من هذه الناحية ، فما لم يكن فى مظهر الشخص مايدل على ضعفه العقلى فإنه يستطيع فى الغالب الحصول على إذن خاص بالزواج . فإلى أن يأتى الوقت الذى يسمح فيه بفحص الأفراد الراغبين فى الزواج فحصاً شاملا، جسميا وعقليا، فلابد أن يعرض مجرى الحياة الإنسانية للتسمم بوجود عناصر معتلة الأجسام والعقول . وفى الواقع يجب ألا يقتصر الكشف الطبى على الأمراض السرية فقط ، بل يجب أن يشمل أيضا مجموعة الأمراض الاجتماعية كالسل والجذام وغيرهما من الأمراض التى لها تأثير مباشر على سلامة النسل حتى لايكون نتاج الأسرة عبئاً ثقيلا على كاهل الدولة .

رابعاً — صندوق الأمهات : والغرض منه إعانة الأمهات فى حالة وفاة الزوج أو هجره أو تعطله عن العمل بسبب صحى أو عقلى ، وبذلك يتسنى حماية الأسرة وصيانتها من عوامل التفكك والانحلال . وعند تقرير الإعانات طبقا لهذا النظام يتحتم بقاء الأم فى المنزل حتى تستطيع أن تشرف على تربية الأولاد وحمايتهم .

خامسا — هيئات توجيه الأطفال Child Placing Agencies : إذا لم يتيسر منح الأمهات هذه الإعانات أو إذا لم توجد جمعيات أو هيئات تعنى بأطفال الأسرة فيمكن وضع هؤلاء الأطفال فى مؤسسات خاصة بهم . ومن هذه المؤسسات بيوت الإيداع، حيث يودع الطفل فى محيط أسرة عادية تمكنه من أن ينمو وينشأ نشأة طبيعية، والهيئات التوجيهية تبحث عن مثل هذه الأسر ، وتقوم بإيداع الأطفال الأيتام وأنصاف الأيتام وأطفال الأسرة المضطربة أو المتفككة أو المنحلة أو الأطفال المشكلين فيها ، بل إن بعض هذه الهيئات تسعى فى تسهيل تبنى الأطفال للأسر الطيبة .

سادسا — محاكم الأسر Court of Domestic Relatians : تختص هذه المحاكم بتسوية الخلافات التى تطرأ على العلاقات الزوجية ، وقد طبق هذا النظام فى أمريكا ،

واتضح أن الاسر المتمدينة التى تحرّم مذاهبها الطلاق كثيراً ماتلجا إليه ، والنظام المتبع أن تقدم الزوجة تقريراً عن حالة زوجها إلى مكتب الخدمة الاجتماعية التابع للمحكمة ، وحينئذ تتولى بحث الحالة أخصائية اجتماعيـة ، ثم يستدعى الزوج — بعد دراسة الحالة دراسة وافية — للوقوف على أسباب النزاع ، ويبذل المـكتب أقصى ما يمـكن لتسوية الموضوع دون الالتجاء للقاضى ، فإذا فشل علاج الحالة بهذه الطريقة عرضت القضية على القاضى الذى يبذل جهدا جـــديدا لإيجاد حل يرضى الطرفين دون الالتجاء لقوة القانون ، فإذا لم ينجح كان للمحكمة أن تحكم بما تراه .

سابعا — مكاتب الخدمة الاجتماعية لدى محاكم الأحوال الشخصية (أو الشرعية) ويضم المـكتب أخصائيين اجتماعيين وأخصائيات ويرأسه قاضى المحكمة وتنحصر مهمته فى الاتصال بطرفى النزاع فى الأسرة ومحاولة إزالة أسباب الشقاق والتنافر . ويسير العمل فى هذا المـكتب طبقا للقواعد الآتية :

١ — تقوم الاخصائية الاجتماعية بالاتصال بالزوجة ، كما يتصل الاخصائى بالزوج ، ويشترك الاثنان معا فى وضع تقرير عن حالة النزاع القائم فى الأسرة .

٢ — يقدم هذا التقرير لقاضى المحكمة للاستئناس به فى نظر القضية .

٣ — يقوم المـكتب بالاتصال بالأسرة لمحاولة إزالة أسباب النزاع بطريق سلمى قبل نظر القضية مع تتبع سير الحالة إذا انتهى الأمر بالصلح بين الطرفين .

٤ — إذا فشلت جهود المـكتب تحال القضية للمحكمة للفصل فيها .

ثامنا — محكمة الأحداث Juvenile Court : أنشئت هذه المحاكم لوضع حد لمعاملة الأطفال معاملة المجرمين العاديين ، والغرض منها محاولة علاج الطفل وإصلاحه وجعله عضواً نافعا فى المجتمع .

تاسعا — جمعيات حماية الأحداث Juvenile Protective Associations : ومهمة هذه الجمعيات قاصرة على البحث العلمى وإرشاد الهيئات الحكومية إلى مافيـــه صالح الأطفال ، وحملها على سن التشريعات الواجبة لحماية الأمومة والطفولة .

عاشرا — العيادات السيكولوجية : تضم هـــذه العيادات أخصائيين اجتماعيين

ونفسانيين وتربويين وأطباء ، ومهمتها محاولة علاج الأطفال المشكلين ، فتتضافر جهود الطبيب مع العالم النفسانى والاخصائى الاجتماعى لعلاج مشكلة الطفل وتكييفه للبيئة التى يعيش فيها . وهذه العيادات تسهل مهمة القاضى فى محكمة الأحداث وتنير السبيل أمامه فى تفهم مشكلة الطفل على حقيقتها والدوافع التى أوحت إليه بالإجرام ، كما تسهل مهمة المدرس فى المدرسة وتعينه على تفهم تلميذه وترسم له الطريق العملى لحل مشاكله .

حادى عشر — جمعيات رعاية الأسر Family Societies : وتعمل هذه الهيئات على دراسة الأسرة وعلاج مشاكلها ورفع مستواها ، وهى فى هذا تتعاون مع كافة الهيئات المشتغلة فى الميادين الاجتماعية والصحية والتعليمية والاقتصادية ، مستعينة بجهودها فى إصلاح الأسرة . وهذه الجمعيات تعتبر من أهم الهيئات المشتغلة بشئون الأسرة فى الوقت الحاضر .

ثانى عشر — التمويل الاقتصادى : ذكرنا سابقا أن العنصر الاقتصادى هام جدا للمحافظة على كيان الأسرة وسلامتها ، ويجب سن التشريعات المختلفة التى تجيز منح إعانات للأسر لزيادة دخلها حتى يصل إلى ما يكفيها لمعيشة بعيدة عن العوز والحاجة ، ويتطلب ذلك إيجاد أداة محكمة للتنفيذ .

ثالث عشر — المحلات Settlements والمراكز الاجتماعية : وهذه المنظمات تعنى بالنواحى الترويحية والتربوية والروحية ، وترمى إلى رفع مستوى المعيشة بين أفراد الحى الذى تقوم فيه ، وتنظيم أوقات الفراغ فى المفيد النافع للفرد والمجموع .

رابع عشر — الارتفاع بالمثل العليا للزواج : يجب أن يعلم كل فرد المسئولية الاجتماعية الخطيرة الملقاة على عاتقه إذا أراد الزواج ، فأمامه مسئولية خلق جيل جديد يجب أن يمتاز بقوة جسمه وعقله ، فليسأل كل فرد نفسه إذا كان جديرا بذلك ، وإذا كانت حالته العقلية والجسمية تسمح بأن يكون أبا وأما لهذا الجيل الجديد .

وتتدخل الدولة فى الوقت الحاضر فى تنظيم تعليم الطفل وتنسيق وسائل العمل له وحمايته ، كما توفر له وسائل الرعاية الصحية ، وحبذا لو اهتمت الحكومات بالعوامل الوراثية للطفل أيضا ، ولكن هذا يتطلب أولا إدراك الأفراد لقيمة الأسرة من الوجهة البيولوجية الصحيحة ، ومراعاة العوامل النفسية والاجتماعية عند اختيار شريك الحياة .

ويقصد بالعوامل النفسية توافق الأمزجة والميول والرغبات مما يجعل الحياة الزوجية مقبولة ومعقولة ، وبالعوامل الاجتماعية وحدة المثل العليا والاتجاهات والتقاليد التى تمكن الأسرة من الاستمرار فى حياة زوجية سعيدة .

واختلاف وجهات النظر فى أى ناحية من هذه النواحى قد يؤدى إلى تشويه الحياة الزوجية والوصول بها إلى درجة يصعب معها الاستمرار فيها ، وعلى الزوجين أن يدركا مايجب أن تكون عليه الأسرة وماذا يجب أن يكون أغراضها ، فالوصول إلى المثل العليا فى العلاقات الزوجية نتيجة للجهد الاجتماعى الذى يبذله الزوجان ، وكلما كان لهما سند من التربية والتعليم والثقافة كلما كلل مجهودهما بالنجاح .

ويمكن للصحافة والأندية والهيئات الاجتماعية وغيرها أن تساعد فى تكوين هذه المثل والسمو بها ، كما أن المدرسة عليها واجب فى هذا السبيل ، فلا بد أن تعلم البنت كيف تكون زوجة وأما ومدبرة لشئون البيت والأسرة ، كما تعلم الولد كيف يكون زوجا وأبا صالحا ، وكيف يعيش هو وشريكته عيشة راضية فى السراء والضراء ، وفى الصحة والمرض ، وفى السعادة والشقاء .

الفصل الخامس

مشاكل رعاية الطفولة

إن مشاكل رعاية الطفولة تعتبر صدى لمشاكل الأسرة ، فالأطفال هم كما يكونهم آباءهم وأمهاتهم وكما تكيفهم البيئة التى يعيشون فيها . والأطفال جزء هام من سكان الدولة ، ولذلك فإن شئون الطفولة تمس كيان الأمة وتستلزم أن يوجه لها قسط كبير من العناية والاهتمام .

حركة رعاية الطفل

كان المقصود بهذه الحركة إلى عهد قريب كل الجهود التى تبذل للعناية بالأطفال ذوى العاهات ، وكل الخدمات الاجتماعية التى تقدم للأطفال المشكلين ، كأبناء السبيل والمهملين والصم والمقعدين والعميان وضعفاء العقول والأحداث المجرمين ، ثم تطورت الفكرة نتيجة لتقدير قيمة النشاط الوقائى لمنع مثل هذه الكوارث قبل حدوثها ، ورسم سياسة وقائية تسير جنبا إلى جنب مع السياسة العلاجية ، فأصبحت تشمل جميع الخدمات الخاصة والعامة التى تؤدى سواء للأطفال العاديين أو المشكلين . وفى مصر ينصرف الذهن دائما عند سماع كلمة رعاية الطفل إلى الجهود الطبية الخاصة برعاية الأمهات أثناء الحمل والولادة ، والعناية الطبية للأطفال بعد مولدهم والواقع أن حركة رعاية الطفل تعمل على توفير جميع وسائل الرعاية التى تقدمها الأسرة والدولة للأطفال ، سواء كان ذلك بالدوافع العاطفية أو الحربية أو الاقتصادية أو العلمية ، ويسيطر على كل هذه الدوافع قوة محركة هى اعتبار الطفل الحلقة التى تربط الماضى والحاضر بالمستقبل ، سواء من الوجهة البيولوجية أو الاجتماعية . وتعتبر حركة رعاية الطفل من أهم الحركات الاجتماعية

obeikandl.com

فى عصرنا الحديث ، فلم تضن عليها الأمم المختلفة بالأموال الطائلة أو بالكفايات التى تجند لها .

ويمكن تقسيم الجهود التى تبذل لرعاية الطفولة إلى ثلاثة أقسام رئيسية :

الأول : الجهود التى تبذل لتمكين الآباء والأمهات من تحمل مسئولياتهم نحو أطفالهم .

الثانى : الخدمات التى توجه للأطفال بمعونة الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية .

الثالث : الخدمات التى تؤدى الأطفال المشكلين الذين يحتاجون إلى رعاية خاصة .

وسنقصر كلامنا الآن على القسم الأول .

رعاية الطفل فى محيط الأسرة :

اتجهت الجهود فى الوقت الحاضر إلى الاهتمام برعاية الطفولة وتحميل الأسرة عبء هذه الرعاية ، وعلى ذلك فإن أى برنامج لرعاية الطفل يجب أن يتضمن وسائل رعاية الأسرة والمحافظة على كيانها ، ومن الموضوعات التى يجب أن يشملها هـــذا البرنامج ما يأتى :—

١ — دخل الأسرة : يعتبر دخل الأسرة من أهم النواحى التى تمس كيان كل فرد من أفرادها وخصوصا الأطفال ، والوسيلة الفعالة التى يمكن بها للمجتمع أن يساهم فى حماية الطفولة هى زيادة دخل الأسرة حتى يتمكن أولياء أمور الطفل من تزويده بما يحتاجه من مسكن ومأكل وملبس وتعليم وتوجيه ورعاية ، فلا يمكن أن نتوقع من ذوى الدخل المحدود تربية أطفالهم التربيـــة الصحيحة ، ولذلك يجب أن نكفل للطبقات المحرومة دخلا معقولا يمكنهم من مقابلة التزاماتهم نحو تنشئة أطفالهم نشأة صحيحة قائمة على الأسس السليمة للصحة العقلية والتربية ، ويجب على المصلحين الاجتماعيين أن يعملوا على تقوية الضمير الاجتماعى من هذه الناحية ، وخصوصا فى نفوس أصحاب العمل الذين عليهم أن يكفلوا لعمالهم مستوى أرقى الأجور ، لأن الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية لا يمكن أن تساعد العامل المساعدة الفعالة إذا كان أجره دون الكفاف .

٢ — التعطل ورعاية الطفل : للتعطل أثر بالغ فى حياة الأسرة لأنه مرتبط ارتباطا وثيقا بالحالة الاقتصادية التى يرتكز عليها كيان الأسرة ، ويظهر تأثير التعطل بشكل ظاهر على الأطفال الصغار ، ومن نتائج التعطل :

(ا) انخفاض مستوى المعيشة .

(ب) اضطرار الأمهات للعمل لمساعدة أزواجهن مما ينتج عنه إهمال الأطفال وسوء تربيتهم .

(ج) إزدحام أحياء العمال بالسكان نتيجة لاضطرار أسر العاطلين لقبول أشخاص آخرين لزيادة دخلها .

(د) تدهور الأسرة من الناحية الأخلاقية .

ولما كان الأطفال هم فى الواقع عماد مستقبل الأسرة وآمالها ، ولما كان تأثير التعطل يتناول الأطفال بأكثر شروره وآثاره ، فإن كل الإجراءات التى تتخذ للحد من التعطل والقضاء عليه تعتبر فى الواقع جزءا من السياسة العامة لرعاية الطفولة .

٣ — صحة الأسرة : يعتبر المرض من العوامل التى تقوض حياة الأسرة خصوصا فى الطبقات الفقيرة ، ولا شك أن المرض يؤدى فى كثير من الأحيان إلى التعطل المؤقت أو الدائم ، وهذا بدوره يؤثر على دخل الأسرة ، كما أن الأب المريض أو الأم المريضة تكون عرضة للاضطراب والقلق ، وبالتالى تفقد الحكم الصحيح على الأشياء وحسن تقدير الأمور ، مما يسبب الإهمال فى تربية الأطفال ، كما قد يؤدى المرض إلى وفاة الأب أو الأم فيفقد الأطفال ركنا من أركان الأسرة ، فإذا لم يتداركهم أحد بعنايته لحقهم الإهمال والتشرد .

من ذلك نرى أن السياسة العامة لرعاية الطفولة يجب أن يكون من أهم أغراضها رفع المستوى الصحى للآباء والأمهات وخفض نسبة الوفيات بينهم .

٤ — الوقاية من الحوادث : قد تكون الحوادث التى تصيب الأب أو الأم عاملا كبيرا من عوامل اضطراب الأسرة ، فقد يفقد الأب عمله بسببها وتصبح الأم عاجزة عن رعاية أطفالها ، وفى بعض الأحوال قد تصيب الأطفال فينتج عنها عاهات تجعلهم

عبئا ثقيلا على أسرتهم وعلى المجتمع ، ولذلك يجب ، عند رسم السياسة العامة لإصلاح الأسرة ، أن تتضمن الوقاية من الحوادث والتعويض عن الإصابات .

٥ — التوتر العائلى : سبق أن ناقشنا أنواع النزاع العائلى وأثره فى كيان الأسرة ، وخصوصا فى مستقبل الأطفال الصغار ، ولذلك كانت الإجراءات التى تتخذ لمكافحة التفكك العائلى والإقلال من حدوث أنواع التوتر المختلفة تعتبر حجر الأساس فى رسم السياسة العامة لرعاية الطفولة .

٦ — تعليم الآباء والأمهات وإرشادهم : يعتبر توجيه الآباء والأمهات لوسائل العناية بالطفولة ناحية هامة من برنامج رعاية الطفولة ، وذلك لسببين :

الأول : تطبيق الوسائل السيكولوجية فى علاج مشاكل الأسرة والأطفال ، ويعتبر علم النفس أن السنين الأولى من حياة الطفل ذات أثر فعال فى تكوين شخصيته وتكييف علاقاته بالآخرين ، ومن ثم كان إرشاد الآباء والأمهات إلى أصلح وسائل التربية وأحدثها من العوامل القوية فى تقليل مشاكل الطفولة ونمو الطفل نموا طبيعيا ، بعيدا عن المؤثرات التى قد تسئ إليه .

الثانى : لوحظ أن كثيرا من الآباء والأمهات لا يقدرون المسئولية الملقاة على عاتقهم فى تربية أطفالهم ، ولهذا كان إرشادهم وتوجيههم إلى وسائل هذه التربية أمرا ضروريا لتكوين شخصية الأطفال تكوينا متزنا ، ومن هذه الاعتبارات نشأ الاتجاه الحديث فى تعليم الآباء والأمهات .

وقد اهتم المربون بحركة توجيه الآباء والأمهات واستخدموا فى ذلك وسائل عديدة منها : الصحف والمحاضرات والحفلات والإذاعات وجمعيات الآباء والمدرسين والعيادات السيكلوجية والمدرسين الزائرين وبحث الحالات الفردية ، ولم تظهر هذه الحركة ظهورا واضحا إلا عقب الحرب العالمية الأولى ، فقد نظمت البرامج المختلفة للأبوين تحت إشراف أخصائيين فى شئون التربية ، كما كثرت مدارس الخدمة الاجتماعية والمجالس الخاصة للعناية بشئون الأبوين وإيجاد نوع من التنسيق لعمل كافة الهيئات التى تشتغل فى هذا الميدان ، وترمى هذه الحركة إلى غرضين :

الأول : تلقين المعلومات الخاصة بالتربية الجسمية والعقلية والاجتماعية للأطفال والأبوين .

الثانى : معاونة الأبوين على تطبيق هذه المعلومات فى تربية أطفالهم .

ويتوقف مستقبل هذه الحركة وتعميمها بين جميع طبقات الشعب على العوامل الآتية :

١ — مقدار إقبال الآباء والأمهات عليها ومدى تقديرهم لفائدتها العلمية والتربوية .

٢ — مقدار الأموال التى ترصد من جانب الحكومة والهيئات الحرة لنشر هذه الحركة وتعميمها بين جميع طبقات الشعب .

٣ — تنظيم البرامج المناسبة وإيجاد المشرفين الأكفاء من الجنسين للاضطلاع بمهمة التنفيذ .

٤ — الدعاية لهذه الحركة فى محيط طبقات الشعب .

المشاكل العامة للطفولة

أولا : مشكلة هبوط نسبة المواليد ، يتصل بهذه المشكلة ثلاثة أمور هى :

(ا) تسجيل المواليد .

(ب) تدهور نسبة المواليد .

(ج) مشكلة تحديد النسل .

ا — تسجيل المواليد : يجب تسجيل المواليد مع جميع البيانات الهامة التى تهم المشتغلين بالخدمة الاجتماعية ، وهذا التسجيل هام إذ قد يحتاجه الفرد فى حياته المستقبلة لأغراض تعليمية ، أو للعمل ، أو للخدمة العسكرية ، أو غير ذلك ، وفى مصر يتعين تسجيل المواليد فى مدى ثلاثين يوما من الميلاد فى أقرب مكتب صحة لمكان الإقامة .

ولا يخفى ما لهذا التسجيل من الأهمية فى الإحصاءات ، وتوجيه سياسة الإصلاح عامة وإعداد ما يكفى من المنشآت التعليمية والصحية وغيرها .

ب — تدهور نسبة المواليد : من الظواهر الملموسة فى الوقت الحاضر التدهور الظاهر فى نسبة المواليد وبالتالى قلة عدد الأفراد فى الأسرة الواحدة ، وقد بدأت هذه

الظاهرة فى القرن التاسع عشر ولا تزال قائمة للآن ، وقد دلت التجارب على أن نسبة المواليد قد قلت إلى الثلثين فى أوربا الغربية والشمالية فى الخمس والسبعين سنة الأخيرة ، ويمكن تفسير ذلك بعوامل اجتماعية وأخرى طبيعية ، وهناك إجماع فى الرأى على أن هذا التدهور يدل على رغبة الأبوين فى تحديد عدد أطفالهم حتى يتسنى لهم ضبط أحوال الأسرة والاحتفاظ بالمستوى الاقتصادى المناسب لها ، ولذلك نجد أن هناك رغبة فى تقليل عدد الأطفال بقدر الإمكان ، خصوصا فى الأسر ذات المستوى الاجتماعى العالى ، وقد انتشر هذا الاتجاه انتشارا عاما فى السنين الأخيرة حتى أن البعض يعتبره ظاهرة ملازمة للمدنية الحديثة .

ومن نتائج ذلك ما يلى :

١ — انخفاض عدد الأفراد من حديثى السن انخفاضا نسبيا فى بعض الأمم ، وقد لوحظ هذا الانخفاض فى قلة الطلبات الجديدة المقدمة لرياض الأطفال ودور الحضانة وغيرها .

٢ — تحسين نوع الخدمات التى يبذلها المجتمع فى سبيل رعاية الطفولة وتوصيلها إلى أكبر عدد ممكن من الأطفال .

ولا شك أن العوامل الاجتماعية تلعب دورا هاما فى نقص نسبة المواليد أكثر من العوامل الفيزيولوجية . ويقال إن الأمراض السرية وانتشارها عامل مهم فى ذلك ، ولكن ليس هناك دليل قاطع لهذا الرأى . كذلك يظن أن المشروبات الروحية لها تأثير سئ على قوة الأفراد على التناسل وعلى صحة الأطفال ، وقد أجريت عدة تجارب على ذلك فى الإنسان والحيوان ، بعضها أثبت صحة هذا الرأى ، وبعضها يتعارض معه ، فالنتائج التى وصل إليها «بيرسون» وتلاميذه فى جامعة لندن أثبتت أنه لا يوجد أى نوع من الارتباط بين شرب الخمر وضعف النسل .

وهناك أيضا التأثيرات الاجتماعية التى تحيط بالمرأة وتؤثر فى قدرتها على الحمل ورعاية الأطفال والعناية بهم ، فلا شك أن اشتغال المرأة المتزوجة بالمصانع يؤدى حتما إلى رفع نسبة وفيات الأطفال ، كما يقلل من قدرة المرأة على الحمل ، والذى يهمنا فى هذه الحالة ليس عدد المواليد ، وإنما عدد من يبقى منهم على قيد الحياة إلى سن النضوج ،

وقد أجرت « روزالى مورتن » تجربة على تأثير العمل فى صحة الأمهات اللائى يعملن فى المصانع والحوانيت والمخازن ، وكانت النتائج التى وصلت إليها تتلخص فى أنه يمكن للمرأة أن تعمل فى جميع الميادين وتحتفظ بمستوى صحى عال إذا توفرت فى الأمكنة التى تعمل بها الاشتراطات الصحية الكافية، وطبقت عليها القواعد الصحية العامة . وقد وجد فى انجلترا أن عدد الأطفال الذين يموتون للأمهات الغير عاملات قبل بلوغ السنة الأولى من عمرهم يبلغ ١٤٦ فى الألف ، بينما ترتفع هذه النسبة إلى ٢٠٩ فى الألف للأمهات العاملات ، وذلك راجع إلى أن بيوت الأمهات العاملات لا تلقى من العناية وتوفير وسائل الصحة ما تلقاه بيوت الزوجات القابعات فى بيوتهن ، وذلك يؤثر بدوره فى تربية الأطفال والعناية الواجبة نحوهم .

وليس هناك مُعامل ارتباط بين وفيات الأطفال الرضع وعمل الأمهات ، لأن التجاء المرأة للعمل معناه أن دخل الرجل غير كاف لسد نفقات المعيشة المنزلية ، ولذلك يمكننا القول أن فقر الأسرة هو سبب زيادة الوفيات بين الأطفال نتيجة لعدم قدرة المرأة على الحمل والعناية بالنشء .

تربية المرأة وعدد أفراد الأسرة :

أثبتت التجارب أن تعليم المرأة كان له بعض الأثر فى قلة عدد المواليد ، حيث لوحظ أن كثيرا من فتيات الجامعات لا يتزوجن فى سن مبكرة ، أما من حيث القدرة على الحمل والولادة فالمرأة المتعلمة وغير المتعلمة تتعادلان فى هذه الناحية . ويمكن القول أن الهبوط الذى لوحظ فى نسبة المواليد بين الشعوب الغربية لا يرجع لهذا السبب ، بل يرجع إلى أن الأفراد يميلون إلى تقليل عدد النسل وتحديده لعدم رغبتهم فى الأولاد ، أو لأنهم يعتقدون بعدم قدرتهم على الإنفاق عليهم ، كما أن المرأة المتعلمة تدرك أنه يجب أن تنتظر فترة معينة بين الحمل والحمل حتى تعطى للطفل حقه من العناية ، وتعطى نفسها فرصة للراحة والاستجمام ، وبذلك تضمن عددا من الأطفال وإن كانوا قليلين إلا أنهم أصلح من ناحية الصحة والتربية والتعليم .

الحركات النسائية :

ظهرت فى بعض الشعوب مبادئ تنادى بتحديد النسل وتنظيمه ، وبتقليل عدد أفراد الأسرة ما أمكن ، وقد وجدت هذه المبادئ صدى لدى قلوب بعض النساء فأخذن بهذه المبادئ وعملن على نشرها .

التدهور الجسمانى :

أوعز بعض المفكرين الهبوط فى نسبة المواليد فى الأسرة الأمريكية إلى تدهور فى قدرة الجنس على الإنتاج ، فهم يذكرون مثلا أن الاجراءات الصحية والعقاقير الطبية الحديثة كان من أثرها الاحتفاظ بجنس ضعيف ، وهـــذا بدوره كان له أثر فى تقليل نسبة المواليد ، والمرجح أن الفقر والظروف الاجتماعية هى العامل الأساسى فى ذلك ، وهكذا نجد أن الأسرة قد تأثرت تأثرا كبيرا بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسيكولوجية ، بينما كان تأثير العوامل الفزيولوجية محدودا .

حـ — تحديد النسل وتنظيمه .

تحديد النسل طريقة مارسها الإنسان منذ القدم ، كما هو وارد فى بعض المؤلفات ، ولـكن الجديد فى هذا الموضوع هو ظهور رأى عام مؤيد لهذه الحركة . وحركة تحديد النسل فى الوقت الحاضر ترمى إلى إعطاء كل فرد المعلومات الضرورية التى تهمه فى هذه الناحية خصوصا الطبقات التى تحتاج لضبط النسل أكثر من غيرها ، ويستند مؤيدوا هذه الحركة إلى مايأتى :

١ — العوامل الاقتصادية : رغبة فى إيجاد نوع من التوازن بين دخل الأسرة وعدد أفرادها .

٢ — العوامل الصحية : خصوصا مايتصل بصحة الأم والأطفال ، فلا شك أن كثرة الحمل تؤثر تأثيرا سيئا على صحة الأم ، كما أن زيادة عدد الأطفال زيادة كبيرة يجعل من المتعذر إعطاء كل منهم القسط الواجب من العناية .

٣ — توقيت الحمل : يجب أن تعطى الأم فرصة كافية من الراحة عقب كل ولادة تستعيد فيها صحتها .

٤ — عدد أفراد الأسرة : يجب أن يفكر الأبوان تفكيرا جديا فى عدد أفراد الأسرة وجعله مناسبا للموارد التى يمكن تدبيرها .

ومن ناحية أخرى فهناك اعتراضات شديدة توجه إلى هذه الحركة، وخصوصا من المحافظين الذين لا يقبلون الآراء الجديدة بسهولة مهما ثبتت صحتها ، ومن هذه الاعتراضات :

١ — الاعتقاد بأنها تتعارض مع الدين ، وأنها تعتبر تدخلا فى إرادة الله* .

٢ — أن ضبط النسل وتقليله يقلل عدد المواليد ، وبالتالى عدد المطلوبين لحمل السلاح خصوصا فى أوقات الحروب .

٣ — أن تقليل عدد السكان يقلل الاستهلاك ويحدث كسادا فى الأسواق ، وهذا ليس من صالح رجال الأعمال .

وقد ظلت الكنيسة الرومانية الكاثوليكية معارضة فى أى حركة يقصد منها تحديد النسل سواء كانت من جانب الدولة أو من جانب الأفراد . وقد تقدمت حركة تحديد النسل تقدما كبيرا فى السنوات الأخيرة ، ومما يذكر على سبيل المقارنة أن « مارجريت سانجر » من كبار مؤيدى حركة تحديد النسل طردت من أحد الاجتماعات فى نيويورك عام ١٩٢٢ وفض رجال البوليس هذا الاجتماع ، بينما منحت عام ١٩٣٦ تقديرا كبيرا نظرا « لجهودها الجبارة فى تعزيز الحياة والسمو بها » ! . وفى نهاية عام ١٩٣٧ كان هناك ٣٠٠ عيادة تعمل فى الولايات المتحدة لتحديد النسل ، منها ما كان ملحقا بالمستشفيات وبجمعيات الشابات المسيحية والمراكز الاجتماعية ، ويدرس هذا العلم الآن فى أكثر المدارس الطبية، وتلقى الحركة تعضيدا من الجهات اليهودية والبروستانتينية، كما أن الجمعية الطبية الأمريكية اعترفت عام ١٩٣٧ بأن تحديد النسل عملية قانونية فى الخدمة الطبية ، وهكذا أصبحت هذه الحركة من الحركات الهامة فى ميدان الخدمة الاجتماعية والطب الوقائى .

وإذا كان تحديد النسل أو تنظيمه يعتبر وسيلة من وسائل تحسين النوع وملاءمة الفرد للبيئة فإنه بذلك يعتبر نعمة من النعم ، أما إذا كان الغرض منه تقليل مستوى

* يلاحظ أن الشريعة الإسلامية تبيح تنظيم النسل فى ظروف خاصة .

النوع وإيجاد عدد من الأسر العديمة الأطفال، أو تحديد عدد الأطفال فى الأسرة ، فإنه بذلك يعتبر مصدر خطر على كيان المجتمع .

وقد بدئ فى تطبيق وسائل تحديد النسل فى الطبقة المتوسطة فى فرنسا فى أواسط القرن التاسع عشر، دون أن يكون هناك غرض لتحسين النوع البشرى، ودون أن يكون هناك ضرورة اقتصادية ملحة ، ففى هذا الوقت كان الشعب الفرنسى يعيش فى مستوى اقتصادى أعلى من أى شعب آخر فى العالم ، فكانت الملكية موزعة توزيعا مناسبا ، وكان معدل إنتاج الفلاح الفرنسى فى الفدان أعلى من أى فلاح آخر . وبدراسة التدهور فى نسبة المواليد فى فرنسا يتضح أن الطبقة المتوسطة، وليست الطبقة الفقيرة ، هى المسئولة ، فليس هناك من سبب لهذا التحديد غير رغبة هذه الطبقة فى الاحتفاظ بالمستوى الاقتصادى العالى الذى يعيش فيه أفرادها ، والارتفاع بهذا المستوى درجة أعلا.

وقبل الانقلاب الصناعى، عندما كان كل بيت مركزا للصناعة والزراعة ، وعند ما كانت الأرض وآلات الإنتاج رخيصة ومتوفرة ، وعندما كان مستوى الحياة منخفضا، كانت الأسرة الكبيرة أمرا مرغوبا فيه ، إذ كلما تعدد أفراد الأسرة كلما زاد إنتاجها . ولما أنشئت المصانع وأخذت وظيفة البيت فى الإنتاج تقل عما كانت عليه ، ولما انتشر استعمال الآلات فى الحقل ، أصبح تشغيل الأطفال عديم الفائدة ، كما أن ارتفاع مستوى المعيشة ومستلزماتها ، بما فى ذلك من ضرورة توفير وسائل التعليم ، جعل الأطفال عبئا كبيرا على آبائهم بعد أن كان ينظر إليهم كمصدر من مصادر الثروة والاستغلال . وبذلك وجد الآباء أنه لا يمكنهم الاحتفاظ بمستوى الأسرة وخصائصها ومميزاتها إلا إذا كان عدد الأطفال محدودا .

ولكن تحديد النسل صحبه منذ عام ١٨٥٠ قلة ظاهرة فى نسبة عدد الوفيات نتيجة لتقدم البحوث الطبية والعلاجية ، ولهذا فإن عدد سكان الأرض فى زيادة مستمرة تهدده بالفقر، والأوبئة والحروب ، إذا لم تتخذ الاحتياطات الضرورية لدرء هذا التضخم العددى . وقد أكد « شارل جيد » أنه إذا زاد عدد السكان بمعدل ١ ٪ فى العام فإن السكان ينتشرون بعد ١٢٠٠ سنة بحيث يصبحون فردا واحدا لكل ياردة مربعة .

وخطر آخر من نوع آخر يهدد الجنس البشرى بأكمله هو أنه إذا سرت عادة تحديد النسل من الطبقات العليا التى تمارسها فى الوقت الحاضر إلى الطبقات الدنيا فإن الجنس

البشرى سيسير حتما إلى الفناء . والخطر الرئيسى لتحديد النسل أنه يعمل على زيادة الشعور بحب النفس ، فالرغبة فى تحديد عدد الأطفال فى الأسرة قد يكون الباعث لها رفع المستوى الاقتصادى لهذه الأسرة ، وقد يكون العمل على تحديد المسئولية الاجتماعية ، والهروب من تربية الأطفال وتعهد شئونهم ، والاندماج فى اللذات والمصالح الشخصية ، فإذا قلت نسبة المواليد عن نسبة الوفيات فى أى مجتمع فإن الأموال المتوفرة ستتحول إلى أبواب التمتع الشخصى المؤقت ، وهذه تصبح بدورها عادة تتأصل فى الأفراد ويصعب اقتلاعها من نفوسهم .

ويصعب على وجه التحديد معرفة أثر تحديد النسل على الجنس البشرى ، فتحديد النسل نجده سائدا فى الطبقات الغنية المتعلمة التى تعودت مستوى عاليا من الحياة . ولما كانت هذه الفئة تمثل الطبقة العليا من الشعب ، فإن بعض المفكرين يعتقد أن تحديد النسل قد يؤثر على نوع الجنس البشرى وصفاته العليا بتقليل عدد الأفراد الذين تتوافر فيهم هذه الصفات ، ولكن بعضهم يقول إن الفئة المشار إليها لا تمثل فى الحقيقة صفات جنسية ممتازة ، فهى طبقة من محبى الترف ومن محبى أنفسهم ، تلهيهم هذه المحبة عن إنجاب الأطفال ، وربما كان خيرا للمجموع البشرى استئصال هذه الطبقة .

وتحديد النسل يجب أن يكون وسيلة من وسائل إيجاد التوازن الفعلى بين نسبة المواليد ونسبة الوفيات إذا ما أريد تحرير الجنس البشرى من الحروب وتوجيهه إلى حياة فيها تعاون وانسجام ، فهو ضرورى بشرط أن تتمشى مُثلنا الأخلاقية مع تقدمنا فى العلوم والمعارف .

والمجتمع يعتمد على تعاون أفراده ، ولما كانت الأسرة هى إحدى أركان المجتمع الهامة فيجب أن تعمل لما فيه مصلحة المجتمع ، وإلا أصابه ضرر بالغ قد يودى به . وإذا أنتجت الأسرة عددا كبيرا من الأطفال لا يستطيع المجتمع أن يقوم على صيانتهم وكفالتهم ، أدى ذلك إلى تدهور وانخفاض فى مستوى الحياة ، كما يؤدى مستقبلا إلى شن الحروب للحصول على أرض جديدة وموارد جديدة . وإذا أنتجت الأسرة أفرادا ضعفاء الأجسام أو العقول فإن مستوى الكفاءة الإنتاجية للمجتمع يضمحل اضمحلالا كبيرا ، نتيجة لقلة الأيدى العاملة ، ولكثرة ما تتحمله الدولة لصيانة هؤلاء الأفراد أنفسهم ، وحماية المجتمع من شرورهم . وكلما تقدم المجتمع البشرى ازدادت مسئولية الأسرة تجاهه ،

فالأمل كبير أن يأتى ذلك الوقت الذى يصبح فيه تكوين الأسرة قائما على أساس من التفكير السليم الذى يميز البشر عن الحيوان .

ومن الاتجاهات الجديدة فى الأسس العامة لتنظيم حياة الأسرة طرق إعالتها والعناية بأطفالها ، ففى الأدوار الأولى من تاريخ الأسرة كان يقع على الأم عبء هذه الأعمال ، ولما نشأ نظام الملكية وسيادة الأب ألقيت هذه المسئولية على الأب ، والآن وقد تحولت نظم الحياة إلى نظام سيادة المجتمع أصبح هذا العبء ملقى على الدولة ، فهى التى تسن التشريعات الخاصة بحماية الأحداث فى الصناعة وتوفير وسائل الرعاية الصحية لهم ، وتنظيم أوقات فراغهم ، كما تقوم الدولة فى الوقت الحاضر برعاية الأمهات ومساعدتهن حتى يمكن بذل أقصى ما يمكن من العناية للأطفال ، ويكون ذلك فى نفس الوقت دافعا قويا للأمهات لكى يلدن أكبر عدد ممكن من الأطفال ، كما هو الحال فى فرنسا ، وروسيا ، واستراليا . ولكن هذا النظام لم يطبق على نطاق واسع نظراً لما يتطلبه من مصروفات باهظة تستدعى فرض ضرائب ضخمة على أفراد الشعب . وقد دلت التجربة على أن إعانة الدولة للأمهات لكى يلدن أكبر عدد ممكن من الأطفال لم يأت بالفائدة المرجوة ، فالمسألة ليست مسألة أموال تبذل لهؤلاء الأمهات للتشجيع ، إنما المسألة تتصل أولا بتغيير المثل العليا ، وبتغيير العادات المسيطرة على حياة الشعوب ، وبتعديل المبادىء الإنسانية بحيث تصبح ذات قيمة .

وقد حلت مشكلة إعالة الأسرة فى روسيا بإلغاء الأسرة نفسها ، فالرجال والنساء يعملون على حد سواء ، والدولة تتولى العناية بالطفولة فى مراحلها المختلفة . وقد أفادت الدولة من جهود المرأة فى المصنع والمكتب ، وفى جميع ميادين العمل كالهندسة والطيران والقيادة والزراعة وغير ذلك . وقد خصصت الدولة عددا من النساء المدربات للقيام على شئون رعاية الطفل وتربيته ، لاعتقادها أن رعاية الطفل تكون أجدى وأنجح إذا ما تولتها نساء مخصصات لهذا النوع من العمل ، بدلا من تركهم للأمهات الجاهلات .

ويعارض هذه النظريات كثير من الباحثين الذين يؤمنون بأن لاشىء يعادل الأسرة فى أهميتها من حيث تنشئة الطفل وتربيته ، فجو الأسرة والشعور الذى يربط أفرادها يجعل الطفل الذى ينشأ فى محيطها أسمى روحا وخلقا من الطفل الذى ينشأ فى الجو الصناعى للمؤسسات ، ومن هذا تتضح ضرورة الاحتفاظ بالأسرة كمعهد لتربية الطفل

ونشأته ورعايته ، كما يجب الاحتفاظ بسيادة الآباء والأمهات على هؤلاء الأطفال إذا ما أريد للمدنية أن تبقى وتنتعش ، وإذا ما أريد للحياة الاجتماعية أن تسمو وتزدهر . وإذا ما انتزعنا من الأب هـــذه المسئولية الكبرى ـ مسئولية الإشراف على بنيه ـ انتزعنا منه فى الواقع هذه الخصائص التى منحتها إياه الطبيعة كوسيلة من وسائل النهوض بالجنس البشرى .

وحياة الأسرة هى التى تضع المثل الزوجية العليا ، ويقتبس الأطفال هذه المثل من آبائهم وأمهاتهم، وتصبح ثابتة فى أخلاقهم وسلوكهم . ونظرا لتعقد الحياة الاجتماعية وتعدد مؤثراتها، يقتضى العمل على إيجاد أداة لتنظيم هذه المؤثرات ورفع المستوى الثقافى والأخلاقى للآباء والأمهات ، وكوسيلة من هذه الوسائل يجب إنشاء هيئات تنظم العلاقات العائلية وتدرس جميع المشاكل التى تتعلق بالأسرة ، من تاريخها وتطورها ، والقوانين الخاصة بتنظيم حياتها ، ومشاكل الصحة ، والعناية بالأطفال ، وتحسين النسل ، وغير ذلك ، ويجب حفظ جميع الوثائق الخاصة بكل أسرة حتى يمكن استخلاص البيانات العلمية الصحيحة الخاصة بكل مشكلة من المشاكل التى قد تتعرض لها . وتكوين أمثال هذه الهيئات يفسح للمهتمين بالأسرة ومشاكلها مجال بحث الموضوعات الخاصة بها ، ومناقشتها والتوصل إلى الحلول الملائمة لعلاجها .

ولا شك أن وجود الطفل فى الأسرة يكسب الآباء والأمهات رغبة فى تفهمه من جميع نواحيه ، ويوطد فيهما روح المحبة والإخلاص والتضحية والتفانى فى مساعدته والأخذ بيده .

ولا شك أيضا أن الحياة الزوجية توحى بالتعاون ، ووجود الأطفال فى الأسرة يجعل هـــذا التعاون لزاما ، وأن تاريخ الأسرة ليوضح لنا أن المشاكل العائلية تقل ، بل وتنعدم ، كلما كان الزوجان يسعيان لتحقيق غرض مشترك ، وقد ظهر هذا جليا فى العصور الوسطى حيث كان الأم والأب يعملان جنبا إلى جنب فى البيت وفى الحقل ، وإن الارتباط الزوجى الحقيقى هو فى الواقع نوع راق من أنواع الصداقة التى تسمو بالصفات الإنسانية من تضحية ، وتحمل فى سبيل الغير ، وابتعاد عن حب النفس ، والعمل على خدمة الآخرين ، وهذا يجعل الحب مسيطرا على الحياة الزوجية وعاملا على استمرارها .

حركة تحديد النسل فى مصر :

إذا استعرضنا ظروف الأحوال فى مصر نجد أن هناك مبررات قوية تدعو إلى الأخذ بسياسة تحديد النسل وضبطه ، ويمكن تلخيص هذه المبررات فيما يأتى :ـ

١ — عدم تناسب الزيادة فى مساحة الأراضى المزروعة مع الزيادة فى عدد السكان، فقد زادت الأراضى الزراعية من سنة ١٨٩٧ إلى سنة ١٩٣٧ بمقدار ١٧ ٪ فقط ، بينما زاد عدد السكان فى نفس المدة بمعدل ٧٠ ٪ تقريبا .

٢ — صعوبة الهجرة : فالمصرى بطبيعته لايميل إلى الهجرة حتى إلى المناطق القريبة من محل إقامته ، كما أن هناك صعوبات سياسية ومادية تعوق الكثيرين عن الهجرة إلى البلدان المرغوب فيها ، والمعروف أن المهجر الطبيعى للمصريين هو السودان ، ولكن لايمكن اعتباره كذلك قبل ترغيبهم بكل الوسائل فى الهجرة إليه ، وقبل أن تكون هذه الهجرة خالية من كل قيد .

٣ — مركز الزراعة فى مصر : لاتزال الزراعة تحتل مركز الصدارة فى ثروة البلاد ، سواء من حيث رأس المال أوقيمة الإنتاج الزراعى أو عدد المشتغلين بالزراعة ، كما أننا نعتمد على إنتاجنا الزراعى فى تغذية الشعب إلى حد كبير .

وإلى أن تنتشر الصناعة فى مصر وتزدهر وتصبح من مقومات الثروة فى البلاد وإلى أن تستغل الموارد الطبيعية ويصبح للصناعة مركزها فى الثروة القومية ، يجب أن نولى موضوع ضبط النسل وتحديده عناية كبرى ، لما يرتبط به من مشاكل اجتماعية ذات أثر بعيد فى كياننا الاجتماعى .

٤ — نتائج كثرة النسل فى مصر : لكثرة النسل نتائج خطيرة تمس الكيان الاجتماعى للدولة ، منها ما يتصل بالصحة العامة ، فقد أثرت كثرة النسل وضعف الموارد المالية فى المستوى الصحى للأطفال والأمهات، مما نتج عنه ارتفاع نسبة وفيات الأطفال الرضع فى مصر ارتفاعا كبيرا ، ومنها ما يتصل بالمستوى الاقتصادى ، فكثرة النسل تستلزم كثرة الموارد ، وتعدد الأطفال يؤدى إلى تجزئة الملكية الخاصة بالأسرة تجزئة قد يكون من شأنها أن تصبح غير ذات قيمة ، وإذا انخفضت الموارد الاقتصادية للأسرة فإن

ذلك يؤثر فى تربية الأطفال وتثقيفهم وتعليمهم وتهذيبهم تأثيرا سيئا ، ويؤدى إلى إهمالهم وتشردهم .

السياسة العامة لتحديد النسل وتنظيمه فى مصر :

يمكن أن ترتكز السياسة العامة لتحديد النسل وتنظيمه فى مصر على المستوى الثقافى السائد ، والدين ، والتكوين الاجتماعى للدولة ، ويمكن أن تهدف هذه السياسة إلى ما يأتى : —

أولا : رفع المستوى الثقافى ، فقد لوحظ أن تحديد النسل منتشر بين الطبقات المتعلمة ، فهى التى تقدر ظروفها الاقتصادية وعجزها عن مواجهة نفقات المعيشة ، ولا شك أنه كلما انتشرت الثقافة بين طبقات الشعب كلما شعر كل فرد بحاجته إلى تحديد النسل حتى يحتفظ لأولاده وأسرته بمستوى اقتصادى لائق .

ثانيا : الإرشاد . يجب تنظيم برنامج ملائم لمساعدة طالبى تنظيم النسل ، خصوصا بين الطبقات الفقيرة ، للحصول على الطرق السليمة لهذه العملية ، وتوجيه نظرهم إلى أن هذه السياسة لا تتعارض مع أحكام الدين .

ثالثا : سن الزواج . يجب اتخاذ الإجراءات الحاسمة التى تمنع الزواج دون السن القانونى ، بل يحسن الأخذ بمبدأ رفع سن الزواج إلى ١٨ سنة للفتاة و ٢١ للفتى .

رابعا : الطرق البيولوجية . من الواجب إصدار التشريع اللازم لمنع ضعاف العقول والمصابين بالأمراض الخطيرة من الزواج ، فإذا تعذر ذلك فلا أقل من تعقيمهم إجباريا حتى لا يتحمل المجتمع فى المستقبل عبء ذرية ضعيفة الجسم والعقل .

الصعوبات التى تواجه سياسة تحديد النسل فى مصر :

أولا — الفقر : ينتشر الفقر فى مصر انتشارا كبيرا بين الفلاحين والعمال الزراعيين ، وهؤلاء يميلون إلى الإكثار من الأطفال لمساعدتهم فى الزراعة .

ثانيا — التبكير فى الزواج : تتزوج غالبية الشعب المصرى فى سن مبكرة ، بل إن كثيرا من القرويين يتزوجون قبل السن المحددة قانونا للزواج — والزواج المبكر معناه كثرة النسل .

ثالثا — الجهل : يتسلط على عقلية بعض الأفراد أن كثرة الأولاد لا تأثير لها فى انحطاط المستوى الاقتصادى للأسرة ، وينسون أن مواردهم الاقتصادية المحدودة لاتمكنهم من رعاية أطفالهم الرعاية الصحية والثقافية والاجتماعية اللازمة .

تحسين النسل .

إن الكلام على تحديد النسل يقودنا حتما إلى موضوع تحسين النسل، حيث إن تحديد النسل فى حد ذاته لا يسمو بالمجتمع إلى المستوى الذى يصبو إليه المصلحون الاجتماعيون . وتحسين النسل له غرضان :

إيجابى ، ويعمل على إصلاح الصفات الموروثة عن طريق الزيادة فى عدد الأطفال المولودين من الآباء ذوى الصفات الممتازة ، وسلبى ، ويسعى إلى تحقيق نفس الغرض عن طريق الإقلال من الأطفال الذين يحملون صفات السلالة الضعيفة .

وفيما يلى الاقتراحات التى يمكن أن تؤدى إلى تحسين النسل :

١ — زيادة العناية بدراسة الوراثة وعواملها ، وعلم تحسين النسل ، وإدخال هذه المواضيع فى برامج الكليات للبنين والبنات على حد سواء .

٢ — إثارة اهتمام الجمهور بهذه المسائل عن طريق الصحافة والسينما والإذاعة والكتب والمحاضرات وما إليها .

٣ — زيادة العناية بتكوين الأسرة ، وذلك باختيار أكفأ الأزواج وأسلمهم وراثة من النواحى الجسمية والعقلية ، وتشجيع ذوى السلالة القوية على تكوين أسرة كبيرة بكافة الوسائل المادية والأدبية ، ومنع الأسباب التى تعوقهم عن إنجاب أكبر عدد ممكن من الأطفال .

٤ — تسجيل الصفات الموروثة بالأسرة .

٥ — إصدار التشريع اللازم لمنع ذوى السلالة الضعيفة من الزواج .

٦ — تنظيم التشريعات الخاصة بالزواج ، وذلك :

(ا) بوضع حد أدنى لسن الزواج فلا يقل عن ستة عشر عاما .

(ب) إجراء الكشف الطبى على طالبى الزواج للتأكد من سلامتهم من الأمراض الوراثية وخصوصا الأمراض السرية .

(ج) منع الطلاق فى حالات الزنا والجنون والهجر والعقم .

(د) منع الزواج من ذوى الأصلاب الواحدة .

وقد بدأت حركة تحسين النسل فى انجلترا حيث بدأها « جولتن » ، أما فى ألمانيا فكان الدافع لها العقيدة النازية وسلامة السلالة الألمانية باعتبارها فى نظرهم أرقى شعوب العالم ، ولذلك سارت حركة التعقيم فى ألمانيا سيرا سريعا ، ونفذ منها برنامج واسع لم يسبق تنفيذه فى أى بلد من بلاد العالم ، ولكن وقف هذا البرنامج بانتهاء النظام النازى. وقد بدأت هذه الحركة فى الولايات المتحدة الأمريكية فى أواخر القرن التاسع عشر حيث أنشئت عدة معاهد لدراسة هذا الموضوع ، وظهرت عدة مجلات تدعو إلى هذه الحركة ، وتنادى بوجوب سن التشريعات اللازمة .

وقد انتشرت حركة تحسين النسل فى جميع بلدان العالم المتمدين ، وأصبحت هناك جمعيات ومعاهد لهـــذا الغرض فى كل من إيطاليا والنرويج وروسيا واليابان والهند وجنوب أفريقيا وانجلترا وأمريكا ، وقد أنشئ فيما بعد اتحاد دولى لهذه الهيئات ، كما عقدت ثلاث مؤتمرات لتحسين النسل كان آخرها فى مدينة نيويورك ، ولم تخرج قراراتها عما أشرنا إليه من مقترحات .

أما فى مصر فقد نشأت جمعية تعنى بهذه الأمور حوالى عام ١٩٣٥ ، وكانت تسمى « جمعية تنظيم النسل » وقد استصدرت هذه الجمعية فتوى شرعية من مفتى الديار المصرية تنص على إباحة تنظيم النسل ومنع الحمل فى ظروف خاصة أهمها الخوف على صحة الأم ، كما قامت بعقد عدة مؤتمرات لبحث هذا الموضوع من نواحيه الاجتماعية والدينية والصحية والاقتصادية ، وقد حالت ظروف كثيرة دون استمرارها فى مهمتها .

وهناك بعض جهود بذلت فى سبيل العناية بالنسل وتحسينه فى مصر نذكر منها :

١ — مراكز رعاية الطفولة التى تشرف عليها وزارة الصحة ، والتى تعنى بالأمهات الحوامل قبل الوضع وبعده ، وبالأطفال .

٢ — الجمعيات العديدة التى تعنى بشئون الطفولة والأمومة وتعمل على تقليل نسبة وفيات الأطفال .

٣ — مكتب فحص الراغبين فى الزواج ، وقد أنشأته وزارة الصحة بالقاهرة للكشف طبيا على راغبى الزواج من الجنسين .

٤ — العيادات الطبية التى أنشأتها وزارة الصحة لعلاج الأمراض الاجتماعية .

٥ — نشر الدعوة بين الشباب لإبعادهم عن أماكن الفساد .

ولكن الوضع الحالى يقتضى الأخذ بسياسة أعم تؤدى إلى الأهداف الآتية : ـ

١ — تعميم مكاتب فحص الراغبين فى الزواج بحيث تشمل جميع المديريات والمحافظات .

٢ — منع المصابين بأمراض خطيرة من الزواج ، ويدخل فى ذلك المصابون بالأمراض العقلية .

٣ — رفع المستوى الثقافى والاجتماعى للأسرة الفقيرة ، وتشجيعها المادى والمعنوى ، وتخفيض أجور التعليم والعلاج لأطفالها .

٤ — رعاية الأحداث وإصدار التشريعات لحمايتهم .

٥ — تشجيع الجهود الأهلية التى ترمى إلى رعاية الطفولة وحمايتها ، ويدخل فى ذلك الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية التى تقوم على شئون الطفولة .

٦ — إنشاء المؤسسات الخاصة بالطفولة كالمستشفيات والمستوصفات ومؤسسات التوجيه المهنى والمحلات والأندية الرياضية والاجتماعية والثقافية وغيرها .

٧ — العناية بالتربية الجنسية للشباب ، وإدخال ذلك فى برامج الكليات .

٨ — القيام بالدعاية الواجبة لتحقيق هذه الأهداف عن طريق الإذاعة والجرائد والمجلات والنشرات والسينما والمسرح .

مشكلة وفيات الأطفال .

تهتم الدول بمشكلة وفيات الأطفال اهتمامها بمشكلة المواليد ، فكما يهم المجتمع أن يكون على بينة من نسبة المواليد ، كذلك يهمه معرفة نسبة الوفيات خصوصا بين الأطفال الرضع .

(١) إحصائيات وفيات الأطفال الرضع :

نسبة وفيات الأطفال الرضع تمثل عدد الأطفال الذين يموتون قبل بلوغ عام واحد من العمر فى كل ألف من المواليد الأحياء ، ويمثل الجدول الآتى نسبة وفيات الأطفال فى بعض الممالك :

المملكة	السنة				
	١٩١٥	١٩٢٠	١٩٢٥	١٩٣٠	١٩٣٤	١٩٤١
الولايات المتحدة	١٠٠	٨٦	٧١,٧	٦٤,٦	٦٠,١	
شيلى	٢٥٤	٢٦٣	٢٥٧,٨	٢٣٤,٤	٢٦١,٩	
انجلترا وويلز	١١٠	٨٠	٧٧	٦٠	٥٨,٦	
ألمانيا	١٦٨	١٣١	١٠٥,٢	٨٤,٦	٧٦,٦	
اليابان	١٦٠	١٦٦	١٣٧,٥	١٢٤,١	١٢١,٣	
النرويج	٦٨	٥٨	٥٠	٤٥,٦	٤٧,٦	
مصر		١٣٧	١٥٥	١٥١	١٦٦	١٥٠

ومن هذا يتضح أن كثيرا من أطفال العالم يموتون قبل بلوغهم عاما واحدا من العمر ، كما أن نسبة الوفيات تختلف باختلاف البلدان ومستواها الاجتماعى . وفى مصر فإن هذه النسبة تفوق مثيلاتها فى أكثر بلدان العالم .

(٢) العوامل الظاهرة فى وفيات الأطفال :

يمكن دراسة أسباب وفيات الرضع من ناحيتين : الناحية الطبية ، والناحية الاجتماعية، فمن الناحية الطبية توجد أربع نواح يجب الإشارة إليها ، الناحية الأولى وهى ماتتصل بميلاد الطفل سواء قبله أو أثناءه أو بعده ، والناحية الثانية وهى ماتتصل بأمراض الجهاز الهضمى ، والثالثة تتصل بأمراض الجهاز التنفسى ، والرابعة تتصل بالأمراض المعدية . وأهم هذه النواحى مايتصل بميلاد الطفل ، فهى التى تتطلب كثيرا من العناية والاهتمام البالغ . وقد دلت التجارب أيضا على أن علاج الأسباب الناتجة عن أمراض الجهاز الهضمى أصبح أمرا يدعو إلى التفاؤل ، أما العوامل الاجتماعية فقد أجرى عليها

كثير من البحوث فى العشرين سنة الأخيرة ، وقد دلت التجارب والدراسات على ما يأتى :

ا — أن نسبة الوفيات مرتبطة بصحة الأم وظروف الوضع ونوعه .

ب — تزداد هذه النسبة بين الأطفال الذين يرضعون رضاعة صناعية ، وتبلغ من ثلاث إلى أربع مرات النسبة بين من يرضعون رضاعة طبيعية .

حـ — أن سن الأم يلعب دورا هاما ، فتقل النسبة عند ما يكون سن الأم بين ٢٥ و ٢٩ عاما .

ء — أن توقيت المواليد هام جدا فى تخفيض نسبة الوفيات .

هـ — ترتفع نسبة الوفيات عند ما يقل دخل الأب .

و — ترتفع النسبة أيضا عند الأمهات العاملات سواء كن يعملن قبل الولادة أو بعدها .

وتحدد هذه العوامل السياسة الواجب اتباعها فى مكافحة وفيات الأطفال الرضع والحد منها .

(٣) الاجراءات الخاصة بتقليل نسبة الوفيات الرضع :

يجب أن ترمى سياسة الحد من نسبة الوفيات بين الأطفال الرضع إلى ما يأتى :

ا — وجود اللبن الكافى النظيف لتغذية الأطفال مع ضمان تعقيمه .

ب — إنشاء محلات اللبن لتزويد الأطفال الذين يحتاجون إلى تغذية صناعية بقسط كاف منه .

حـ — تعميم مراكز رعاية الطفل للعناية بالأمهات الحوامل وبالأطفال عند الولادة وعقب الولادة ، وإعطاء الأمهات النصائح والإرشادات التى تتصل برعاية الطفل.

ء — ترقية وسائل الرعاية الخاصة بالطفولة والأمومة ، سواء من حيث مراقبة المراضع والمولدات ، أو من حيث العناية بتخريج طائفة من الأطباء الأخصائيين فى أمراض الأطفال والأمومة .

هـ — زيادة العناية بالحوامل .

و — زيادة العناية بالمستوى الاجتماعى بوجه عام .

وللتقليل من وفيات الأطفال يجب العمل على تثقيف الوالدين الثقافة الصحية التى تساعدهم على تفهم رعاية الأطفال ووقايتهم من الأمراض المعدية وتوفير وسائل العناية الصحية لهم ، كما يجب تحسين البرامج الصحية المدرسية حتى تكون عاملا مهما فى حماية النشء وتزويده بالمعلومات اللازمة للمحافظة على مستوى صحى معقول ، كما يجب العناية بالتغذية وبوسائل الترويح وقضاء وقت الفراغ والنشاط المدرسى وغيرها مما يعمل على رفع المستوى الصحى بوجه عام . ويساعد الحكومة فى هذه النواحى كثير من المؤسسات الأهلية كالمدارس ودور الحضانة ودور الكفالة وغيرها ، وقد أوجد هذا الاتجاه نحو العناية بصحة الطفل توجيها لسياسة التعليم نحو غاية لم تكن معروفة من قبل ، وهى العناية بشخصية الطفل من جميع النواحى ، بدلا من الاقتصار على الناحية التعليمية البحتة . ولكى تنجح السياسة الخاصة بالعناية بصحة الطفل يجب أن يشمل البرنامج النواحى الآتية :

١ — تحسين الوسائل الصحية والتربوية وإعداد الموظفين اللازمين للقيام بذلك .

٢ — إيجاد التنسيق اللازم بين أعمال جميع الهيئات المشتغلة برعاية الطفولة وتحسين المستوى الصحى للأطفال .

٣ — وضع البرنامج على أسس الصحة العقلية للطفل ، مع دراسة أحوال الطفل الخاصة وظروف بيئته .

٤ — تبسيط المعلومات الصحية وجعلها وافية بحاجات الآباء والأطفال .

٥ — تهيئة الأداة التنفيذية واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق البرنامج ، ويتضمن ذلك سن التشريع اللازم ، وتنظيم الإدارة ، وتدبير الأموال اللازمة .

الصحة العقلية :

إن السنين الأولى من حياة الطفل تعتبر أهم مراحل النمو ، وإن معظم الاضطرابات العصبية والعقد النفسية والأمراض العصبية والعقلية يمكن إرجاع أسبابها إلى عوامل بدأت فى الظهور فى المراحل الأولى من حياة الطفل ، ومن هذا يتضح أهمية نوع المعاملة ونوع التربية الذى يجب أن يطبق فى هذه المرحلة المبكرة إذا ما أردنا أن

تجنب الطفل هذه المتاعب فى حياته المستقبلة ، فعهد الطفولة هو العهد الذهبى للعناية بصحة الطفل العقلية ، ويقع جزء هام من المسئولية فى هـــذه الناحية على المدرسة لاتصالها الوثيق بالأطفال فى هذه المرحلة ، ولأن الصحة العقليةذاتها جزء لايتجزأ من البرنامج الصحى للمدرسة .

اللعب :

يعتبر اللعب من أهم الوسائل التى تؤثر فى شخصية الطفل وصحته الجسمية والعقلية ، وقد أصبح ينظر الآن لوسائل التربية الترويحية غير النظرة الأولى التى كانت سائدة منذ سنين قليلة ، فأصبح يعتبر لعب الأطفال عنصرا هاما من عناصر التربية والتعليم بعد أن كان الآباء يأخذون على عاتقهم إبعاد أطفالهم بقدر الإمكان عنه ، ظنا منهم أنهم يضعون حجر الأساس الوطيد فى تربية الطفل .

وإن التغييرات التى حدثت فى حياتنا الاجتماعية جعلت اللعب من المسائل الهامة التى يجب العناية بها ، ومن هذه التطورات النمو المطرد فى حياة المدن ، والشوارع المزدحمة ، وعدم وجود الأمكنة المناسبة للعب الأطفال ، ووجود كثير من وقت الفراغ نظرا لتنظيم تشغيل الأحداث فى الصناعة ، ورفع سن القبول فى المدارس ، وقد عملت هذه العوامل مجتمعة على جعل اللعب أهم مقومات التربية فى العصر الحاضر . ولكى نعطى فكرة عما وصلت إليه أهمية اللعب فى الولايات المتحدة مثلا نجد أنه فى عام ١٩٣٥ كان هناك ٢٢٠٤ مركزا للعب الأطفال ، تتكلف سبعة وثلاثين مليون دولار فى العام .

مشكلة الأطفال المحتاجين للرعاية :

من المشاكل الهامة فى رعاية الطفولة مشكلة الأطفال المحتاجين لرعاية خاصة لأسباب اجتماعية أو جسمية أو عقلية . ومثال ذلك الطفل العائل ، والمجرم الحدث ، والمتشرد ، والمهمل ، وابن السبيل ، والمقعد ، وضعيف العقل . وليس هنا مجال مناقشة هذه الأنواع ، ولكن يحسن مناقشة بعضها لإعطاء فكرة عامة عنها .

الطفل العائل :

الطفل العائل من وجهة نظر الخدمة الاجتماعية هو الطفل الذى يعتمد على غير أبويه فى معيشته ، ويتضمن اللفظ أحيانا الطفل المهمل، ولكن هناك اتجاه للتمييز بين اللفظين، والفرق بينهما فى الواقع يتصل بتحديد معاملة الأبوين لأبنائهما، فالعيلة من جانب الأطفال معناها أن الأبوين عاجزان عن إمداد الطفل بأقل مايمكن أن يحتاجه ، بينما الإهمال يحمل بين طياته العجز المتعمد ، أى أنه قد يكون الأبوان قادرين ولكن ليس لديهما الرغبة فى رعاية أبنائهما .

وهناك اعتقاد سائد أن أغلبية الأطفال العائلين يكونون عادة من اليتامى، وربما كان هذا صحيحا عندما كان متوسط العمر منخفضا ، ولكن الحال أصبح مختلفا الآن بعد أن طال متوسط العمر .

وقد دلت الأبحاث والإحصاءات على أن نسبة كبيرة من الأطفال العائلين، قد تصل إلى ثلثهم ، لازال آباؤهم وأمهاتهم أيضا على قيد الحياة . ومن أهم الواجبات فى علاج هذه الحالة المحافظة على كيان الأسرة وحياتها ، لأن أسباب العيلة ترجع فى الغالب إلى الآباء لا إلى الأطفال ، وأن العيلة كمشكلة اجتماعية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالفقر ، وهذا يتطلب أن يكون البرنامج المعد لمكافحتها متضمنا :—

١ — العوامل التى تؤثر فى مركز الأسرة الاجتماعى والاقتصادى ، خصوصا دخل الأسرة والتعطل .

٢ — العوامل التى تؤثر فى الصحة العامة للأفراد كالمرض والحوادث والجروب .

٣ — مشاكل الأسرة العامة كالتوتر العائلى ، وعوامل تفكك الأسرة ، كالطلاق والانفصال وضبط النسل .

والناحية الثانية التى تتصل بمشكلة الطفل العائل هى العناية بهؤلاء الأطفال ذاتهم ، وهذا يأتى عن طريق :—

(ا) العناية بهم فى المعاهد والمؤسسات .

(ب) العناية بهم فى منازل الإيداع .

(ح) إبقاء الطفل فى أسرته ومعاونة الأبوين معاونة مادية تساعدهما على القيـــام بشئون الحياة اللازمة لأطفالهم .

وقد كان الإتجـاه فى أوائل القرن العشرين إيداع الأطفال العائلين فى مؤسسات خاصة بصرف النظر عن الظروف التى تحيط بكل حالة ، ولـكن هـذا الاتجاه قد تغير أخيرا ، وأصبح الاجتماعيون يفضلون إعالة الطفل فى أسرته، وتنشئته بين أحضان أهله ، مع معاونة أسرته مادياً وأدبيا، وتوجيهها إلى الإفادة من هذه المعاونة . وإذا لم يتيسر ذلك لبعض الأطفال واضطر الحال إلى إيداعهم المعاهد والمؤسسات، فيجب أن تقوم الحياة فى هذه المؤسسات على أساس يحاكى الحياة الطبيعة للأسرة ، فإذا فشلت فى خلق هـذا الجو فإنها تكون قد فشلت فى أداء رسالتها .

المجرم الحدث :

المجرم الحدث ، والمتشرد ، والطفل المشكل ، ألفاظ تمثل مجموعة من الأطفال الذين تنتج عن سلوكهم وتصرفاتهم مشاكل خاصة لذويهم أو للمجتمع . ولفظ المجرم الحدث يستعمل للدلالة على الحالات التى تتضمن قيام الطفل بعمل مناف للقوانين الموضوعة أو النظام العام، أو تشتمل على الأطفال الذين يعتبرون فى خطر أخلاقى نتيجة لسلوكهم أو لاندماجهم فى مجتمعات فاسدة .

ومن الوجهة التاريخية نجد أن المجتمع كان يفرض عقوبات صارمة على الأحداث المجرمين، ولا يفرق بينهم وبين المجرمين من البالغين ، أما الآن فإن المجرم الحدث ينظر إليه على أنه طفل تستدعى طبيعة تكوينه اعتبارا خاصا ، وبناء على ذلك يجب أن تكون العقوبة ملائمة لتلك الطبيعة ، ومترتبة على فهم الظروف التى ألجأته إلى مخالفة القانون ، وكذلك يجب دراسة هـذا الطفل دراسة علمية من جميع النواحى ، إما عن طريق الأخصائيين الاجتماعيين المختصين فى دراسة الحالات الفردية ، أو عن طريق العيادات السيكولوجية ، وبذلك يمكن توضيح الحالة وتشخيصها علميا للقاضى الذى يحكم بما فيه مصلحة الطفل ومصلحة المجتمع .

وعند النظر فى علاج الأحداث المجرمين يجب مراعاة الاحتياجات الفردية للطفل ، مع مراعاة :

(ا) عزل هؤلاء الأطفال فى معاهد خاصة بدلا من وضعهم فى السجون المخصصة للمجرمين من البالغين .

(ب) استكمال نواحى النقص فى محاكم الأحداث، وعدم الاكتفاء بالناحية الصورية التى لاتؤدى الأغراض المقصودة منها . ويجب أن يتوافر فى محكمة الأحداث مايأتى: —

١ — اتباع نظام خاص بعيد عن الرسميات التى تتبع مع المجرمين العاديين .

٢ — توافر السلطة التامة للتحقيق مع الأطفال الأحداث وآبائهم .

٣ — اختيار قاض معروف بتقديره لشئون الأطفال والآباء وحسن فهمه لها .

٤ — إنشاء سجلات وافية وإحصائيات حديثة على أحدث نظام .

٥ — إيجاد التسهيلات اللازمة للكشف الطبى والبحث النفسانى لهؤلاء الأطفال .

٦ — وجود بيوت للمراقبة تتوافر فيها كافة الاشتراطات المطلوبة .

٧ — وجود ذوى خبرة كافية ، علمية ونظرية .

ويكمل عمل محاكم الأحداث بعض المؤسسات الأخرى التى يجب أن تقوم إلى جانبها ، كبيوت الإيداع ، ومدارس الآباء ، وغيرها مما يساعد على مقابلة احتياجات الفرد.

ويتجه رجال الخدمة الاجتماعية إلى الاهتمام بالناحية الوقائية، خصوصا مايتصل منها بشئون البيت والجيرة والمدرسة ، ومن ذلك تعليم الأبوين، وتنظيم أوقات الفراغ، وإيجاد المدرس الزائر ، وإنشاء العيادات والمحلات ، ومؤسسات التوجيه المهنى ، وغيرها .

الأطفال غير الشرعيين

هذه المشكلة من المشاكل الهامة التى تشغل بال المصلحين الاجتماعيين ، وقد اهتمت بهذه المشكلة الولايات المتحدة الأمريكية فأجرت فى عام ١٩٣٤ إحصاء ظهر منه أن عدد الأطفال غير الشرعيين الذين ولدوا فى هذا العام بلغ ٧٨٫٧٩٨ طفلا ، أى بنسبة قدرها ٣٨٫٩ فى كل ألف من المواليد الأحياء . ومن الطريف أن هذه النسبة ترتفع فى السود إلى ١٥١ فى الألف، بينما هى لا تزيد فى البيض على ٢٠ فى الألف . وتبلغ نسبة الوفيات بين الرضع من هؤلاء الأطفال ثلاثة أمثالها بين الأطفال الشرعيين .

ويتكفل كثير من الدول ، سواء عن طريق الحكومة أو الهيئات الخيرية ، برعاية

هؤلاء الأطفال ، على أن قليلا منهم قد يحتفظ به ذووه ويتولون رعايته . وقد لوحظ أن الظروف التى تحيط بهؤلاء الأطفال كثيرا ما تسبب عقدا نفسية تؤدى إلى كثير من المشاكل والشذوذ .

وبالرغم من تطاول العهد بهذه المشكلة فقد ظل الاهتمام بدراستها منصرفاً إلى الناحية القانونية أو الأخلاقية فقط ، فمن الناحية القانونية كان هناك قواعد لتنظيم حياة الطفل وميراثه وإلزام الأب بتحمل نفقاته . ومن الناحية الأخلاقية كان الاهتمام موجها لخطيئة الأم وحدها . وقد تغير هذا الاتجاه نتيجة للعوامل الآتية :

(ا) حرية المرأة .

(ب) خبرة الهيئات الاجتماعية المشتغلة فى هذا الميدان ، ونتائج أبحاثها وجهودها .

(حـ) تقدير أهمية الطفل ومسئولية المجتمع إزاءه ، بصرف النظر عن الكيفية التى ولد بها .

وهناك ثلاثة أنواع من المؤسسات المشتغلة فى هذا الميدان :—

١ — المؤسسات التى تعمل على رعاية النساء اللائى يهمهن إخفاء حملهن ، وتغلب على هذه المؤسسات الروح التجارية التى تسعى وراء الربح ، وبمجرد انتهاء الوضع يفصل الأطفال عن أمهاتهم .

٢ — المؤسسات التى تعمل على المطالبة بحقوق الأمهات ، وهذه تصر على إبقاء الطفل لأمه ، لأن هذا قد يكون ذا أثر فى تقويم الأم والتزامها طريق الصواب والهداية .

٣ — المؤسسات التى تعمل على العناية بالأمومة والطفولة بوجه عام .

ويراعى فى علاج هذه المشكلة الأسس الآتية :

١ — الاهتمام ببحث الحالة الفردية وعلاج كل حالة على ضوء مايسفر عنه البحث .

٢ — تغيير التشريع القائم فيما يختص بالأطفال الغير شرعيين ، بحيث يتضمن ضرورة ملازمة الطفل لأمه مدة معينة عقب الميلاد ، وإعطائه حقوقه فى الميراث ، وفى حمل اسم أبيه ، وغير ذلك .

برامج رعاية الطفولة :

تتجه الجهود فى الوقت الحاضر لمحاولة تنسيق كل ما يؤديه المجتمع من خدمات فى محيط الطفولة ، ويجب أن نشير إلى ناحيتين هامتين فى هذا الميدان :

١ — الناحية التشريعية ، وتشمل دراسة مشاكل الطفولة ، ووضع التشريع اللازم الذى يقابل جميع احتياجات الطفل ، ويمنع حدوث هذه المشاكل ، ويقى المجتمع شرورها .

٢ — المؤتمرات العامة التى تعقد لتبادل الرأى فى هـــذه المواضيع ، والانتفاع بتجارب الأمم المختلفة ، وقد قدمت مقترحات فى هذه المؤتمرات أهمها :

(ا) يجب ألا يؤدى الفقر إلى الحيلولة دون تنشئة الطفل وتربيته فى أسرته .

(ب) دراسة مشاكل العيلة والعمل على محاربتها .

(حـ) تفضيل بيوت الإيداع على غيرها لتربية الطفل الذى لا يصلح بيته لتربيته .

(ء) يجب أن تدار المؤسسات والمعاهد الخاصة بالطفولة على نظام الأسر .

(هـ) تنسيق النشاط الاجتماعى الخاص برعاية الطفولة .

أما برامج رعاية الطفولة فى حد ذاتها فسوف لا يتسع المجال لدراستها فى هـــذا الجزء من الكتاب .

الفصل السادس

تحسين حياة الأسرة

واجب الأسرة الاجتماعى :

مما تقدم يتضح أن الأسرة تمثل وحدة النظام الاجتماعى ، ففيها يتعلم الأفراد ويتدربون على مواجهة الحياة ، كما يتعلمون كيف يحترمون حقوق الآخرين ، وكيف يقومون بواجباتهم ، وكيف يحترمون الملكية . والأسرة هى النواة الأولى لأى نوع من أنواع الثقافة ، ففيها يتدرب الأطفال على أصول الدين ، وعلى طرق التربية السياسية ، وفيها يتلقى الأفراد مبادئ الحياة السياسية ، ويهيأ لهم المجال لمناقشة سياسة الدولة والأحزاب والأفراد ، وفيها كذلك يتلقى الأفراد المبادئ الأخلاقية العامة وأصول الحياة الاجتماعية .

وقد وجد أن الخبرة الشخصية تلعب دورها منذ بدء حياة الطفل ، والبيت هو المكان الأول الذى يتلقى فيه الطفل أولى تجاربه التى تظل ثابتة فى طبيعته ومحددة لتصرفاته وسلوكه ، وذلك بالرغم من التأثيرات الأخرى التى تقابله فى حياته ، ومن ذلك نرى أن الأسرة لازالت المجتمع الأول الذى يعمل إيجابيا فى خلق كائن اجتماعى صالح .

وتعتبر الأسرة حجر الأساس فى توجيه تربية الطفل وتعليمه ، فالتربية العقلية والبدنية تتم عن طريق الأبوين فى فترة الطفولة الطويلة ، والطفل ينشأ نتيجة لعوامل الوراثة والبيئة ويخضع لمؤثراتها .

ولما كانت الأسرة هى المجتمع الأول ، فقد أصبحت تمثل مركزا هاما فى تربية الطفل ، ففى الأسرة يبدأ الطفل فى معرفة نفسه عن طريق اختلاطه بأبويه وأخواته ،

ويعرف اسمه ، والمركز الذى يحتله فى الأسرة ، ويتعلم كثيراً من الأشياء ، ويكتسب كثيراً من الصفات والعادات والمهارات ، فعلى الأسرة يعتمد المصلحون فى تكوين الطفل ، وتقوية شخصيته ، وتنمية روح التعاون والصراحة والعقل الاجتماعى فيه .

وقد يظن البعض أن الأسرة فى طريقها إلى التدهور والانحلال نتيجة لفقدها كثيراً من الوظائف الهامة ، خصوصا ما يتعلق منها بالتعليم وبتنظيم وقت الفراغ ووسائل تقوية الروح الخلقية فى نفوس النشء ، ولكن هناك بعض الوظائف الهامة التى لا تزال الأسرة تحتفظ بها ، وليس هناك احتمال بالتنازل عنها ، وهى :—

١ — التوالد والتناسل للاحتفاظ بالجنس .

٢ — العناية الصحية والبدنية للأطفال .

٣ — خلق الجو الذى يساعد على تزويد الأفراد بقسط وافر من الصحة العقلية والسعادة والاطمئنان وما إليها .

تحسين حياة الأسرة كوسيلة وغاية :

إن الوظائف الثلاث الرئيسية المشار إليها لا يمكن أن تؤدَّى أداء طبيعيا إلا فى محيط الأسرة ، فإذا فشل البيت فى أداء هذه الوظائف فإن النتائج تسوء . وإن انحطاط صحة الفرد كثيراً ماينتج عن عدم العناية به فى المراحل الأولى من عمره ، كما أن عدم وقاية الفرد لنفسه فى مراحل الشباب والرجولة ، وخصوصا من ناحية العلاقات الجنسية الغيرمشروعة ، لابد أن يكون له أثرسىء فيما ينجبه من أطفال ، ولذلك يجب تنوير الرأى العام ومختلف طبقات الجمهور إلى أخطار هذه الأمراض الاجتماعية وطرق الوقاية منها .

وكثيرا ما يؤدى تأخير الزواج لفترات طويلة إلى علاقات جنسية غيرمشروعة ، مما يؤدى بدوره إلى انتشار الإجهاض الذى يعتبر عاملا هاما من عوامل تدهور نسبة المواليد ، كما يؤدى إلى كثرة الأطفال الغير شرعيين الذين تصبح تربيتهم ورعايتهم عبئا ثقيلا على كاهل الدولة .

وقد يؤدى سوء العلاقات الزوجية إلى كثير من الاضطرابات العقلية والعصبية ، بل وإلى الجنون أحيانا ، وقد وجد بالبحث أن التشرد وجرائم الأحداث ترجع فى غالب الحالات إلى ظروف منزلية غير مواتية ، وغير مناسبة لتربية الطفل تربية صحيحة سليمة ، بدرجة أن ٨٥٪ من هؤلاء الأطفال تتحسن حالاتهم كثيرا بمجرد نقلهم إلى بيوت أخرى تتوافر فيها الوسائل الملائمة ، ومن هـذا يتضح أن الواجب القومى والاجتماعى يقتضى تضافر الجهود لتحسين أحوال الأسرة ، فإذا لم يكن هـــذا لمجرد التحسن فقط فلتحرير المجتمع من المقعدين والمشوهين وذوى العاهات ، وغيرهم ممن يعتبرون خطرا داهما يهدد المجتمع فى كيانه ومستقبله .

والأسرة يجب أن تعتبر دعامة المجتمع ، ومهما كانت الوسائل التى يلجأ إليها الفرد لإشباع رغباته وميوله خارج الأسرة كالاختلاط بالأصدقاء وقضاء وقت الفراغ فى الأندية والأماكن العامة ، فإن حياته لاتزال فى الواقع عديمة القيمة إذا لم تتوافر فى البيت عناصر التفاهم والحب والتعاون ، وإذا لم يتهيأ له جو من السعادة يساعده فى نجاحه فى الحياة .

التربية وسيلة قوية من وسائل تحسين حياة الأسرة :

لاشك أن التربية تجعل الفرد أقل احتمالا للوقوع فى الشرور التى تتصل بحياة الأسرة ، وقد ثبت من الأبحاث أنه كلما كان الشخص متعلما كلما كان زواجه ناجحا ، حتى أن نسبة الطلاق بين خريجى الجامعات والكليات أقل من النسبة بين سواد الطبقات الأخرى ، كما أن الطبقات الجاهلة تساهم بقسط وافر فى تزويد المجتمع بالمنشردين والمجرمين وضعاف الصحة والخلق أكثر من الطبقات المتعلمة بكثير ، وهذا يدل على قيمة التربية فى تحسين حياة الأسرة ، ولـكنه لايتخذ دليلا قاطعا على ذلك ، لأن البيئة الاجتماعية الصالحة ، والـكفاية الاقتصادية ، قد تفسر نجاح المتعلمين فى حياتهم الزوجية أكثر مما تفسره التربية ، وكثيرا ماتكون التربية الصالحة متصلة اتصالا وثيقا بالمستويات العالية للمعيشة ، بحيث يصعب معرفة أيهما نتيجة للآخر . ولتـكوين أسرة صحيحة يجب تدريب الشباب على شئون الأسرة ومشاكلها ، وتفهيمهم الأسس التى يجب أن تبنى عليها العلاقات الزوجية ، ومبادئ تربية الطفل ورعايته ، وتنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية

للأسرة ، وتعمل كثير من الأمم على نشر هذا النوع من التربية بين أبنائها حتى يكونوا ناجحين فى علاقاتهم مع أعضاء أسرهم ومع سائر أعضاء المجتمع .

ولكن التربية ليست هى العلاج الوحيد لمشاكل الأسرة ، فبعض المشتغلين بعلم الاجتماع يرجحون أن تحسين الحياة المنزلية هو العامل الأول فى توثيق الروابط بين أفراد الأسرة ، خصوصا فى الطبقات الفقيرة ، فالحياة العائلية المعقولة تتطلب توفير الوسائل الصحية وعلاج المرضى ، وإيجاد التكافؤ بين عدد أفراد الأسرة وإيرادها ، سواء بزيادة أجر المتزوجين ، أو بعمليات ضبط النسل ، وتنظيم أوقات الفراغ ، وسن التشريع المعقول للزواج والطلاق ، والاطمئنان الاقتصادى لجميع طبقات الشعب ، وعلى كل حال فالتربية تساعد الفرد على استغلال موارد المجتمع استغلالا معقولا ، كما أنها عنصر ضرورى وهام لتحسين أحوال الأسرة والوصول بها إلى درجة الكمال .

أهمية حياة الأسرة للآباء والشباب :

وتحقيقا للسياسة التى ترمى إلى إنشاء جيل صالح للنهوض بأعباء الأسرة ، بذلت جهود كثيرة فى أوساط الشباب منها :

١ — نظم كثير من الكليات والجامعات برامج خاصة بالزواج ومشاكله ، وأنجع الطرق لعلاج هذه المشاكل ، وكان لذلك أثر كبير فى تنوير أذهان الشباب نحو موضوع من أهم الموضوعات التى تتصل بحياة الأسرة .

٢ — نظمت كثير من المؤتمرات لعلاج مشاكل الزواج والأسرة ، ولاقتراح البرامج الضرورية لتثقيف الشباب وتزويده بمبادئ التربية الجنسية الصحيحة .

٣ — لجأت جمعيات الشباب — كجمعيات الشبان والشابات المسيحية — إلى العناية بهذه الناحية ، والعمل على تنظيم البرامج التى توضح فكرة الحياة الزوجية والأسس التى يجب أن تقوم عليها . وقد أجرى استفتاء بين أوساط الشباب ظهر منه :

(ا) أن نسبة كبيرة من الجيل الجديد عادت تفكر فى الزواج والأطفال ، فحوالى ٥٠٪ من الشبان و ٦٠٪ من البنات يفكرون فى الزواج عقب تخرجهم .

(ب) أن ٩٠ - ٩٥٪ من الفتيات يفكرن فى المعيشة الزوجية كمصير مقرر لهن .

(حـ) أن الشبان يفضلون الزواج من الفتيات اللائى يرغبن فى الانقطاع للحياة الزوجية .

(د) لايترددالأفراد ذووالأجورالقليلة فىالزواج، بينما يميل ذووالأجورالمتوسطة إلى تأجيل الزواج لحين تحسن دخلهم الشهرى .

(هـ) ترغب نسبة كبيرة من الأفراد فى إنجاب الأطفال عقب الزواج مباشرة ، ويعتبر بعضهم أن طفلين كافيين ، بينما يرغب البعض الآخر عن الأطفال كلية .

(و) لايمانع الشبان فى أن تعمل زوجاتهم خارج المنزل ، ولا تصر الفتيات على التمسك بحقهن فى العمل خارج البيت .

٤ — يهتم كثير من الهيئات بالتربية الجنسية فى الوقت الحاضر مع مراعاة :

(ا) إعطاء كل ما يمكن من المعلومات عن الحياة الجنسية والزواج للفتى والفتاة دون إخفاء أو مواربة ، لأن العلم بهذه الأمور قد يقى الفرد من الوقوع فى أخطاء جنسية كثيرة ، بينما الجهل بها قد يؤدى إلى كثير من المتاعب .

(ب) تزويد كل فرد بقسط وافر من المعلومات عن الأمومة والطفولة وحياة الأسرة ومشاكلها .

تطور التربية والتعليم فى الأسرة :

إن للتربية والتعليم أهمية كبرى لحياة الأسرة ، فهى التى تنير الطريق الأفراد فى تلمس المشاكل الاجتماعية التى تؤثر على حياة الأسرة ، واتخاذ السبل العلمية القويمة لحل هذه المشاكل ، فبطرق التربية الحديثة يسهل تحديد المشكلة المراد معالجتها وحصر المناقشة فيها ، ويمكن دراستها عن طريق المؤتمرات والاجتماعات ، وبالتوفر على الدراسة العلمية والبحث . وعادة تتصدر هذه الحركة إحدى الهيئات وتتولى مركز القيادة وإثارة اهتمام الجمهور والهيئات الأخرى ، وذلك عن طريق الصحافة والكتب والإذاعة والنشرات وغيرها . وقد توصل هذه الحركة لسن تشريع خاص يعالج هـذه المشكلة ويضع حداً لمتاعبها .

وقد واجه الاجتماعيون مشكلة صعوبة الإشراف على الأطفال فى البيئات الصناعية ، ولذلك أنشئت المكاتب المختلفة لتعليم الآباء والأمهات مايجب أن تكون عليه علاقتهم

بأبنائهم، وتوجيههم التوجيه الصحيح فى تربية الطفولة ، ولمنح المساعدات والإرشادات والخدمات الاجتماعية العامة ،كانشاء دور الحضانة وغيرها من المؤسسات التى ترعى الطفولة ، كما أنشئت المجالس الاستشارية لتنسيق الجهود فى هذا الميدان .

الصحة الاجتماعية :

أثرت المجهودات التى بذلت فى ميدان الصحة الاجتماعية تأثيراً واضحا فى تحسين مستوى الأسرة ، ومن هذه المجهودات :

(ا) الاهتمام بصحة الطفل وإنشاء العيادات الخاصة بالطفولة والأمومة ودور الحضانة وما إليها .

(ب) العناية بمشكلة الأمراض السرية والبغاء باعتبارها مشاكل اجتماعية عامة .

(حـ) إنشاء الجمعيات الصحية التى تعمل على مكافحة الأمراض الاجتماعية وتربية أفراد الشعب التربية الجنسية الصحيحة .

(د) تعزيز برامج الصحة والتربية الجنسية فى مناهج الدراسة .

(هـ) زيادة اهتمام الجهات الحكومية بمكافحة الأمراض الاجتماعية والحد من شرورها .

(و) تنسيق العمل بين الهيئات الاجتماعية الأهلية المشتغلة بشئون الأسرة من حيث التعليم ، والصحة ، والخدمة الاجتماعية ، والدين ، والأخلاق .

تحديد النسل وضبطه :

لا شك أن الأسرة ذات الدخل المحدود يتأثر مستواها الاجتماعى بكثرة الأطفال ، ولذلك تعمل بعض الأمم على تشجيع ضبط النسل كوسيلة من وسائل رفع هـذا المستوى ، خصوصا للأسر الفقيرة .

وقد أدخلت طرق ضبط النسل فى كثير من برامج الكليات ، وأنشئت كثير من الجمعيات التى تعمل على تزويد الجمهور بالمعلومات الصحيحة عن عملية ضبط النسل ومنع الحمل ، وغير ذلك من الشئون المتصلة بالأسرة .

الصحة العقلية :

كثيرا ما تتعرض الأسرة لمشاكل نتيجة لعقد وارتباكات نفسية تنتاب أفرادها وتؤثر فى علاقاتهم بالأسرة ، وقد ساعدت الأبحاث التى أجريت فى ميدان علم النفس والصحة العقلية على الوصول إلى حل كثير من هذه المشاكل ، وأنشئت لهذا الغرض جمعيات وعيادات لبحث الحالات التى تعرض عليها ودراستها من جميع النواحى ، وتحليل ما يحيط بها من الظروف والعوامل ، بغية الوصول إلى تشخيص نوع المشكلة ، واقتراح وسائل العلاج الملائمة ، وتحتاج هذه الدراسة إلى جهود الأخصائى الاجتماعى ، والطبيب ، والأخصائى النفسانى ، وغيرهم .

الاقتصاد المنزلى :

وجهت عناية خاصة لتعليم الفتاة وإعدادها إعدادا خاصا للحياة المنزلية وخصوصا فى الاقتصاد المنزلى ، وقد أصبحت برامج إعداد الفتاة تدرس فى المدارس وفى الكليات ، وقد ساعد هذا على وضع أسس علمية لإعداد ميزانية الأسرة وتدبير أمورها وتنظيم وسائل معيشتها ، من حيث التغذية والملبس والترفيه وغير ذلك ، وقد كان لهذه الحركة نصيب مشكور فى تحسين حياة الأسرة .

التعليم الدينى والخلقى :

يعتبر التعليم الدينى والخلقى سندا قويا من أسانيد الأسرة ، والغرض من التربية الخلقية إنماء العادات والاتجاهات المفيدة للمجتمع ، وقد أصبح التعليم الدينى والخلقى فى الوقت الحاضر ضمن برامج التعليم العام فى كثير من الأمم ، وإن كان فى الواقع لم يتخذ للآن الأهمية الواجبة .

والواقع أن الأسرة تلعب دورا هاما فى حياة الفرد والمجتمع ، وكل جهد يبذل فى رفع مستوى الأسرة إنما يعمل على رفع مستوى المجتمع ذاته ، كما أن المجتمع الذى يحوى أكبر عدد من الأسر التى تتوافر فيها مستلزمات النجاح والاستقرار هو مجتمع راق ، لذلك كان ميدان الأسرة هو الميدان الذى يجب أن يوجه إليه المصلحون

الاجتماعيون جهودهم، وقد وجد أن التعليم الدينى بما يذكيه من روح الإيمان بالله واليوم الآخر من أهم مقومات الفرد، ومن العوامل القوية فى تحسين حالة الأسرة المعنوية والخلقية، وهذا النوع من الأسر هو الذى يساهم فى بناء مجد الوطن وتوطيد أركانه.

المؤتمرات الدولية كمجهود لتحسين الأسرة :

اقتنع الرأى العالمى الآن بأن ما من مجتمع تفككت فيه عرى الأسرة وانحط مستواها إلا وعاث فيه الفساد وساده الانحطاط الخلقى والصحى والثقافى، وأصبح مجتمعا فاسدا سقيما غير صالح للبقاء.

ولما كانت الأسرة عاملا أساسيا فى الجهود التى تبذل لبناء مجتمع سليم وعالم جديد وطيد الأركان، فقد اتجه تفكير المهتمين بالشئون الاجتماعية فى البلاد المختلفة إلى دراسة حالة الأسرة، والعوامل التى تسبب انحطاطها وتفككها، ووضع القواعد والأسس التى تساعد على تدعيم بنيانها وحفظ كيانها.

وقد قويت هذه الحركة على أثر انتهاء الحرب العالمية الثانية، حيث ساءت الحالة المعيشية لكثير من الأسر فى معظم البلدان، وخصوصا بأوربا، لدرجة تستدعى سرعة العلاج، حتى لا تنهار المبادئ الديمقراطية التى يؤمن بها الكثيرون، والتى يراد بها بناء عالم ديمقراطى أساسه الحرية والعدل والمساواة، لذلك اتجه التفكير إلى عقد المؤتمرات لدراسة الأسرة ومشاكلها، كوسيلة من وسائل تنسيق الجهود الدولية فى هذا الميدان.

وآخر هذه المؤتمرات المؤتمر الذى عقد فى باريس عام ١٩٤٧، والذى قام بتنظيمه والدعوة إليه الاتحاد الأهلى لجماعات الأسر الذى يعمل منذ عام ١٩٤٥ كاتحاد مركزى لجميع الهيئات التى ترعى الأسر بفرنسا تحت إشراف الحكومة الفرنسية.

وقد تناول المؤتمر بالبحث الموضوعات الآتية :

١ — مستوى المعيشة للأسرة.
٢ — مسكن الأسرة.
٣ — مزاولة المرأة للأعمال العامة وأثر ذلك فى حياة الأسرة.
٤ — العلاقة بين الآباء والأبناء.
٥ — المنظمات والهيئات التى تعمل فى هذه الميادين.

وقد اشترك فى هذا المؤتمر ٢٨ دولة، وكانت مصر هى البلد الشرقية الوحيدة التى اشتركت فيه.

وقد انتهى المؤتمر إلى قرارات هامة هى :

١ — بما أن الأسرة عماد المجتمع السليم ، فيجب أن تعمل الحكومات على دراسة الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لها ، وتبنى مشروعاتها الإصلاحية على هذه الدراسة .

٢ — يجب أن تتوصل هذه الدراسات إلى وضع حد أدنى لحاجيات الأسرة ، حتى يمكنها أن تعيش بعيدة عن العوز والفاقة والحرمان .

٣ — العمل على رفع مستوى المعيشة بالوسائل التى تلائم ظروف كل بلد طبقا لتشريعاتها الاجتماعية مع مراعاة نظام المعاشات والمرتبات والإعانات والتأمينات الاجتماعية وغيرها .

٤ — توجيه الأسرة التوجيه الثقافى والاقتصادى الملائم لاستغلال قواها الحيوية لرفع مستواها بنفسها .

٥ — يجب أن تراعى التشريعات الاجتماعية والاقتصادية لصالح الأسرة .

٦ — تقرير المعاشات للأرامل والأطفال الأيتام بعد وفاة العائل حتى يمكن حفظ كيان الأسرة وإبعادها عن حالة العوز والفاقة .

٧ — وضع النظم التى تشجع الأسرة على الاحتفاظ بأطفالها وتربيتهم فى كنفها .

٨ — إن رفع مستوى المعيشة للأسرة يحل كثيرا من مشاكل المجتمع الاجتماعية ، ويقلل من رغبة الأسرة فى التخلص من الأطفال .

٩ — تثقيف الفتى والفتاة الثقافة العائلية التى تساعدهما على تكوين أسرة سليمة .

١٠ — تربية الفتاة التربية المنزلية الصحيحة التى تساعدها على تنظيم حياة الأسرة الاقتصادية وتربية جيل سليم صالح .

١١ — يجب تقديم جميع الخدمات الاجتماعية والطبية والاقتصادية للأمهات الحوامل حتى تضمن الدولة سلامة أطفالها .

١٢ — تشجيع الأمهات على رعاية الأسرة الرعاية الكاملة باعتبار هذه المسئولية وظيفة من أهم الوظائف الحيوية للدولة .

١٣ — تشجيع الهيئات وإنشاء المؤسسات التى تقوم بتنوير الآباء والأمهات فى تربية الأطفال ، ونشر الثقافة التربوية بينهم .

١٤ — الاعتراف بأن السكنى الصحية ضرورة من ضرورات المجتمع السليم، وعامل أساسى فى تكوين الأسرة .

١٥ — وضع سياسة عامة تتمشى مع التشريعات الإقليمة لكل بلد لتوفير المسكن الصحى، وتنظيم المدن ، ووضع الشروط التى يجب أن تتوفر فى البيئة لحفظ الصحة العامة، والاحتفاظ بالروح المعنوية .

١٦ — العمل على وضع سياسة تدريجية لإزالة الأحياء القذرة التى تعتبر مبعث كثير من المفاسد الاجتماعية ، وسببا فى اضطراب الأسرة وتفكك عراها .

١٧ — تشجيع المؤسسات الاقتصادية ، حكومية كانت أو أهلية ، لإنشاء المساكن الصحية للأسرة ذات الأجر المحدود ، مع مراعاة ذلك فى تخطيط المدن الجديدة .

١٨ — تشجيع حركة الشباب لأنها وسيلة من وسائل تكوين المجتمع الديمقراطى .

١٩ — تشجيع المنظمات التى ترعى الأسرة وتعمل على تدعيم كيانها .

وكان آخر قرار أصدرته هيئة المؤتمر علاوة على القرارات السابقة، قرار بإنشاء هيئة دولية ترعى مصالح الأسرة ، وتعمل على رفع شأنها ، وتكون حلقة الاتصال بين الدول لتبادل الآراء والأبحاث والتشريعات الخاصة بها ، وتقديم المساعدات العلمية التى تساعد البلاد المختلفة على حل مشاكلها ، مع تكوين لجنة مؤقتة من بعض ممثلى الأمم المشتركة ـ ومصر منها ـ تكون مهمتها الاتصال بهـــذه الحركة وإعداد اللائحة الأساسية ، تمهيدا لانعقاد هيئة المؤتمر مرة أخرى .

الفصل السابع

الأسرة والإسلام

الزواج عهد وميثاق :

خلق الله المرأة من الرجل ، وأودع فى كل منهما ميلا إلى الآخر ، ونص على ذلك فى القرآن الكريم بقوله تعالى « هو الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ليسكن إليها » وذلك لضمان التناسل وبقاء النوع الإنسانى . وقد شرع الله الزواج وأحاطه بسياج يحفظ للزوجية كرامتها وقدسيتها ، فلا عجب أن نرى الكتب السماوية والشرائع الإلهية مجمعة على الترغيب فيه والتنبيه لفضائله ، وقد أشاد الله تعالى بهذا الاتصال الشرعى ، وأظهر مكانته فى كثير من الآيات ، وسماه ميثاقا غليظا ، حيث قال تعالى فى صدد تحذير الرجل أن يأخذ شيئا من مهر المرأة « وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا » .

وليست هذه العلاقة فى نظر القرآن ملكية كبيع وإجارة ، ولا علاقة رق وعبودية ، وإنما هو عهد وثيق وارتباط قوى يحمّل كلا من الطرفين واجبات ، ويمنح كلا منهما حقوقا على صاحبه ، حتى تتحد مصالحهما ، وتتقارب قلوبهما ، وتلتقى آمالهما ، ويصير رائدهما فى كل شىء ما يحسان به من المودة والرحمة المتبادلة ، وقد صرح الله بذلك فى قوله « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون » .

والعلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة ، إذا ما تعدت الحد الذى وضعه الله سبحانه أدت من غير شك إلى مفاسد ورذائل خلقية واجتماعية وبدنية لا تخفى على أحد .

الخطبة :

ولما كان الزواج شرعة الله التى شرعها للناس ، للحكم السامية التى اشتمل عليها ، والآثار القيمة التى ترتبت عليه ، كان من الطبيعى أن يضع الشارع له ما يمهد طريقه ويجنبه موارد الفساد ، فأباح للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة وكفيها قبل إبرام العقد عليهما ، حتى يتبين كل منهما من صاحبه ما يجعلهما سعيدين باجتماعهما ، وحتى يدوم الوفاء بينهما ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمغيرة بن شعبة وقد خطب امرأة : « انظر إليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما » .

وهذا من غير شك يخالف ما نراه ونسمعه عن قوم يحولون بين الرجل ومن يريد الزواج منها ، فلا يسمحون لأحدهما أن ينظر إلى من ينتظر أن يكون شريكه فى الحياة ، ويعدون ذلك مخالفا لتقاليد الأسرة ، وعارا كبيرا لا يتناسب وشرف العائلة ، وينسون أن كثيرا ما تقع الخلافات ، وتسوء العلاقات بين الرجل وزوجه الذى حيل بينهما وبين أن ينظر كل منهما إلى صاحبه قبل أن يقدما على إبرام عقد الزواج . ومن الناحية الأخرى فهو يخالف حالة التفريط والإهمال التام وإزالة الحجب والحواجز بين الفتى والفتاة قبل عقد قرانهما حتى يسمح له ذووها أن تصحبه متى شاء وحيثما أراد دون حسيب ولا رقيب ، وكثيرا ما يحدث فى هذه الحالات ما ينتج أسوأ العواقب ، وأوخم النتائج على البنت وأسرتها ، وشرفها وسمعتها .

عقد الزوجية :

ومن عناية الإسلام بأمر الأسرة أن احتاط لها فى أساسها فاشترط لصحة العقد وجود ولى وشاهدين عدلين ، فقال الرسول عليه السلام « لانكاح إلا بولى وشاهدى عدل » .

والحكمة فى اختيار الولى أن يختار الزوج الكفء للمرأة حتى يقوم بأمورها ويصلح لمشاركتها فى حياة سعيدة ، ولأن المرأة قد لا تحسن الاختيار إذا ما تغلبت عواطفها عليها ، فتختار غير كفء لها يسىء إلى سمعتها وينزل بشرف أسرتها .

أما الحكمة فى اشتراط الشهود فهى أن اتصال الرجل بزوجه يكون على سمع من الناس

وتحت أبصارهم ، فتحفظ الأعراض من الطعون ، وتثبت المواريث لأصحابها ، وتحفظ الأسرة من إنكار أحد طرفيها للآخر ، ويلزم كل منهما بواجب صاحبه نحوه ، فيطمئن الزوج إلى زوجه ، وتسعد حياتهما وتدوم مودتهما .

كذلك اشترط فى صحة هذه الرابطة المقدسة الصيغة التى تدل على عقد الزوجية بين رجل وامرأة معينين ، معروف كل منهما لصاحبه ولشاهدى العقد .

وبذلك يظهر جليا أن عقد الزوجية لا يتم ولا يكمل بناؤه إلا إذا توفرت دعائمه وقامت أركانه ، وهى العاقد أو الزوج ، والمعقود عليه أو الزوجة ، والولى ، وشاهدا عدل ، والصيغة المكونة من إيجاب وقبول .

ولكل من هذه الأركان شروط لابد من تحققها حتى إذا ما اجتمع بعضها إلى بعض كان عقد الزواج صحيحا ، وكان الأمل كبيرا فى تشييد أسرة سليمة تكون خلية من خلايا المجموعة الإنسانية .

مهر المرأة :

ومن عناية الله بأمر المرأة أن فرض لها مهرا على الرجل وسماه نحلة ، وجعله عطية مبتدأة من الأزواج ، وأمر الرجال بأدائه ، ونهاهم عن أخذ شىء منه إلا عن طيب نفسها ورضاها لقوله تعالى : « وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، فإن طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا » .

وفرض الله ذلك على الرجل لتطيب نفس المرأة بإعطاء الرجل رياسة الأسرة وتدبير أمرها ، وليشعر الرجل من أول الأمر أنه المكلف بالانفاق على زوجه والقيام بما تحتاجه ، فيعد نفسه لذلك ، ولأن المرأة ليست من أهل الكد والكسب . وليس المهر فى مقابلة الانتفاع بالبضع ، فإن هذا أمر متبادل بين الطرفين ، والصلة بينهما أسمى وأشرف من أن ينظر فيها إلى هذا .

التغالى فى المهور :

ومن عناية الله بأمر الزواج أن أرشدنا إلى عدم التغالى فى المهور رحمة بالرجل وإبقاء على المودة فى قلبه ، وتيسيرا لأمر الزواج ، وعملا على تعميم الانتفاع به .

ولقد ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى فى ذلك حتى نتأسى به فى أعمالنا ، فتزوج بعض نسائه على عشرة دراهم ، وبعضهن على أساس بيت لا تتجاوز قيمته أربعين درهما . وقال عليه السلام لرجل من أصحابه أراد الزواج ولم يجد عنده شيئا « التمس ولو خاتما من حديد » كما ورد عنه عليه السلام أنه أجاز أن يكون المهر تعليم المرأة آية أو سورة من القرآن إن رضيت ، أو قبضة من سويق ، وكل ماله قيمة وإن قلت .

ويرجع إعراض بعض الرجال الآن عن الزواج لمغالاة بعض الناس فى مهور بناتهم ، وقد شجع ذلك على انحلال الأخلاق والارتماء فى أحضان الرذيلة والتملص من القيود .

الكفاءة بين الزوجين :

كذلك عنى الإسلام بالأسرة فلاحظ نظام التكافؤ بين طرفى الزواج وجعل ذلك من مهمات ولى الزوجة ، وجعل له حق الاعتراض عليها إذا اختارت غير كفء لها ، لأن ذلك يعود على شرف العائلة وحسبها . وينبغى للولى أن يختار لموكلته مايتوسم فيه الصلاح ، فلا يضع موليته إلا حيث يضمن لها دينا وسعادة .

حقوق الزوجية :

إن الزوجية رابطة قوية بين المرأة والرجل ، توجب لكل منهما حقوقا ، وتلزمه بواجبات . قال تعالى : « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف » ، وواضح من هذا أن الشريعة الإسلامية راعت حقوق الزوجية ورفعت من شأن المرأة ، وبزت فى ذلك أى شريعة سواها .

حقوق الزوج :

أولا : من حق الزوج على زوجته الطاعة . جعل الله سبحانه الرجل قواما على المرأة ، يدبر أمرها ويرعى شؤونها ، وهذه القيامة تتطلب منه أمورا وتلزمه بواجبات ؛ تتطلب منه أن يقود أسرته إلى مافيه خيرها وسعادتها ، وأن يحميها من غوائل الزمان ، ويهيئ لها مستوى اقتصاديا ملائما يحميها من العوز والحرمان ، وهو

مسئول عن هذا أمام ربه : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، الإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع فى أهله ومسئول عن رعيته » . وليست هذه القيامة نقصا للمرأة أو إهدارا لكرامتها ، بل هى حافظة لشأنها وشرفها ، داعية لتنظيم تلك الشركة تنظيما يقصد به صالح الأفراد .

ثانيا : ومن حقه عليها أن يتمتع بها فى حدود الشرع . قال تعالى : « نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم » .

ثالثا : ومن حقه عليها أن لاتمنعه نفسها ولا تهجر فراشه .

رابعا : ومن حقه كذلك أن تحفظه فى نفسها وماله وولده . قال تعالى « فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله » ، وقال عليه السلام : « خير النساء من إذا نظرت إليها سرتك ، وإن أمرتها أطاعتك ، وإن غبت عنها حفظتك فى مالك ونفسها » .

خامسا : ومن حقه أيضا أن لاتمكن أحدا من فراش زوجها إلا بإذنه ، وأن لاتأذن لأحد فى دخول بيته إلا بإذنه . وأن لاتصوم تطوعا إلا بإذنه ، وأن لاتفشى سره وأن تعترف بحقه .

حقوق الزوجة :

كذلك منح الله المرأة حقوقا وأوجب على الرجل أداءها لها :

أولا : أوجب عليه نفقتها وكسوتها وسكنها . فقال تعالى : « أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وائتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى . لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لايكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا » .

ثانيا : ومن حقها على زوجها وجوب معاشرتها بالمعروف . قال تعالى : « وعاشروهن بالمعروف » . وقال عليه السلام : « استوصوا بالنساء خيرا » . وقد أوجب الشارع تنفيذ هذه العشرة الحسنة ، وقياما بأمرها ، أن يسوى الرجل بين أزواجه إذا كان

معددا لهن ، وأن يعدل بينهن فى المبيت فلا يهجر واحدة لإرضاء الأخرى . قال تعالى : « فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة » . وقال عليه السلام : « من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما ولم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل » . فواجب الزوج إذا ماتزوج أكثر من واحدة أن يعدل بينهن فى العطاء والمبيت، دون المودة والحب القلبي، فذلك خارج عن إرادته، قال تعالى « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم » .

ثالثا : ومن حقها عليه أن يعلمها آداب دينها وواجب زوجها، وأن يرعى ذلك ويراقبه حتى يقيمها على طاعة الله فإنها رعيته وهو مسئول عنها . قال تعالى : « وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها » و « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة » الآية .

تعدد الزوجات :

إن تعدد الزوجات لم يوجبه القرآن ولم يسنه ، بل أباحه لحكم سامية وبقيود وشروط تجعله من صالح الجماعات ومن روابط الأسرة . قال تعالى : « وإن خفتم أن لاتقسطوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لاتعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لاتعولوا » .

من هذا يتضح أن الرجل إذا خاف الجور فى التعدد يحرم عليه التزوج بأكثر من واحدة .

على أن الناس لم ينتبهوا إلى هذا ، بل نظروا إلى أن التعدد من حقوقهم دون قيد أو شرط ، فأسرفوا فى استعمال هذا الحق وأساءوا فيه بإغفالهم مانبه الله عليه فى الآية، وشرطه على من أراد التزوج بأكثر من واحدة ، فنتج عن ذلك مفاسد أدت إلى تفكك عرى الأسرة .

حكم التعدد :

لم يشرع الله التعدد عبثا بل أباحه لما فيه من حكم سامية ومنافع كثيرة ، ذلك أن جميع الرجال ليسوا سواء ، فمنهم من يكون قويا فى الناحية الجنسية ومنهم من يكون ضعيفا

لايقدر على إتيان النساء لمرض طارئ أو فقر مدقع أو لغير ذلك من الأسباب .

ومن النساء من تكون عقيما لاتلد ، أو فاركا تكره الزوج بطبعها ، أو تزهد فيه ؛ أو دائمة المرض لاتتحمل العلاقات الجنسية .

كذلك قدر الله فى بعض الأزمان حروبا تجتاح الأمم فتهلك كثيرا من رجالها ، فتترمل النساء وتتبدل حالهن إلى بؤس وشقاء .

فكان من الحكمة أن أبيح التعدد لكى لايضطر بعض الرجال إلى الزنا ، ولكى يعوض على المجتمع مافقده من هذا العضو الضعيف الذى لاينتج ، ولكى يحفظ على النساء شرفهن ، ويوفر لهن من يقوم بمئونتهن .

ومن الرجال من لا يكتفى بامرأة واحدة فإذا حرمنا عليه التعدد فإنه يجد نفسه مضطرا إلى إشباع شهوته عن طريق آخر غير شرعى .

وليس من العدل أن يلزم الرجل بواحدة عقيم لم تحقق الغرض المقصود من الزواج ، أو طاعنة فى سن اليأس ولا يزال هو مستعدا للاعقاب من غيرها وعنده القدرة على الانفاق على سواها ، وربما كان من مصلحتها أومن مصلحتهما معا أن لا يطلقها .

لذلك كانت إباحة التعدد ناحية من نواحى إصلاح المجتمع فى كثير من الظروف ، خصوصا فى أوقات الحروب التى تحتم المزيد من الرجال .

وقد كان المسلمون فى صدر الإسلام يحرصون على هذا التعدد رغبة فى تكاثر نسل المسلمين ، وإعزازدين الله والجهاد فى سبيله ، كما أرادوا منه تكريم الأرامل اللوائى فقدن أزواجهن فى ساحة الجهاد ، وكفالة أولادهن وحمايتهم من العوز والفاقة ، وإلى تعويض ما فقدوه من إخوانهم المسلمين الشهداء .

وبذلك كان يعتبر نظام تعدد الزوجات وسيلة من وسائل النهوض بالدولة الإسلامية الفتية ، وسببا من أسباب ظهورها رغم افتقار مواردها وقلة عددها .

وقد أحاط الله سبحانه وتعالى مبدأ تعدد الزوجات بشروط وقيود جعلته من صالح الجماعة ، ورفعت عنها أضراره ، فقيده بعدد وحصره بأربع ، لأن الغالب فى الرجل أنه لا يستطيع القيام بواجب نساء أكثر من هذا العدد ، لاسيما من جهة الإعفاف ، ولأنه مهما كان قويا من الناحية الجنسية ففى هذا العدد كفاية ومقنع .

وقد كان التعدد فى شريعة موسى غير محدود بعدد ، حيث كان بنو إسرائيل تحت عسف الحكم الفرعونى يذبح أبناءهم ، ويستحى نساءهم ، فقل عدد الرجال عن النساء قلة عظمى ، واختل توازن الأمة اختلالا كبيرا ، فأبيح التعدد بأى عدد ، ليوجد للمرأة من يعولها ويقوم بإعفافها ، ولترجع الأمة إلى توازنها واعتدالها ، فلما ذهبت تلك الأعراض الطارئة ، ورجع المجتمع الإنسانى بعد فترة من الزمن إلى طبيعته ، جاءت الشريعة الإسلامية فأباحت التعدد إلى أربع فقط .

كذلك قيد الله التعدد بأمن الجور وتحقيق العدل بين الأزواج ، فحرم التعدد عند وجود الخوف من الجور ، وبين للناس وجوب التثبت من استطاعة العدل ، إذ العدل بعيد المنال ، كما قيده بأن يكون الإقدام عليه بعد تعقل وروية ، وحساب عسير للنفس ، وبحث فى الأمر الداعى إليه ، والمصلحة المترتبة عليه ، والحكم الشرعية المقصودة منه .

كذلك قيده الشارع الحكيم بالقدرة على الإنفاق ، فمن لم يستطع القيام بأمر الزوجة الثانية والإنفاق عليها فليس له أن يقدم على الاقتران بها ، لأن الإعسار يؤدى إلى اختلاف أفراد الأسرة وتنازعهم .

وقد يتبادر إلى الذهن أن فى التعدد امتهانا للمرأة وإهدارا لكرامتها ، ولكنه فى الواقع قد يكون فى مصلحتها هى، خصوصا فى الظروف التى يزيد فيها النساء الصالحات للزواج عن الرجال ، فهى قد تفضل أن تشارك غيرها فى زوج واحد عن أن تحرم من متع الزواج كلية .

وإن ما نشاهده من أضرار تعدد الزوجات والمفاسد الاجتماعية التى تحيط بالأسرة وتهدد كيانها من آن لآخر ، مما يعزوه البعض إلى شرعة التعدد ، من السهل تلافيه إذا اتبعنا روح الشريعة وفهمنا أغراضها ، فلو اقتصرنا على الاعتبارات التى من أجلها أباح الله التعدد لكنا وصلنا بالأسرة إلى حياة طيبة تسودها العدالة والحكمة ، وتهدف إلى مثل عليا مجيدة .

ويجد بعض الناقدين فى تعدد زوجات الرسول صلى الله عليه وسلم مآخذ اشتطت فى كثير من الأحيان عن جادة الصواب ، وفى الواقع فهو لم يقدم على زواج هذا

العدد من النساء إلا لاعتبارات سياسية واجتماعية رأى أنها ضرورية لتوطيد أركان الإسلام ، وهو فى علاقاته مع زوجاته كان مضرب المثل فى العدل والإنصاف .

كما أخذ بعض هؤلاء الناقدين يوجهون اللوم على مبدإ تعدد الزوجات فى الإسلام ويعتبرونه من الوسائل الاجتماعية الهدامة ، وفى الحقيقة إذا نظرنا إلى أثر إباحة التعدد فى بلد إسلامى كمصر مثلا لوجدنا أن هذا التعدد لم يخلق أى مشكلة اجتماعية ولم يؤثر تأثيرا يذكر على كيان المجتمع .

والجدول الآتى يبين نسبة الأزواج المتعددى الزوجات إلى الأزواج ذوى الزوجة الواحدة ، ومنه يتضح أن هذه النسبة (وهى لا تتعدى ٣,٥٪) نسبة ضئيلة جدا بحيث لا يمكنها التأثير على تكوين الأسرة عموما .

عدد الأزواج ذوى الزوجة الواحدة	عدد الأزواج			عدد الأزواج متعددى الزوجات	نسبة الأزواج المتعددى الزوجات إلى مجموع الأزواج
	ذوى الزوجتين	ذوى الثلاث زوجات	ذوى الأربع زوجات		
٢,٧٣٣,٣٠٢	٩١,٧١٢	٥,١٦٩	٥٢٠	٩٧,٤٠١	٣,٥ ٪

الطلاق فى الإسلام :

قد يبدو أن الإسلام أباح الطلاق بلا قيد ولا شرط ، وجعله سلاحا فى يد الرجل يقتل به الزوجة فى أى وقت أراد، ومعولا من معاول التقويض يهدم به الأسرة لسبب ولغير سبب .

ولفهم موضوع الطلاق يجب أن نستعرض ما مر به من تطورات فى العصور المختلفة ، ففى العصر الرومانى كان الزواج على نوعين : زواج ذو سلطة وزواج لاسلطان فيه ، وفى النوع الأول تكون المرأة أسيرة عند زوجها لاتملك من أمرها شيئا ،

والنوع الثانى ولو أنه لا يعطى الزوج حقوقا دكتاتورية إلا أنه كان يبيح له أن يتزوج وأن يطلق من يشاء دون التجاء إلى القضاء، ودون أن يلحقه شيء من المسئوليات الأدبية أو المادية .

ثم خضع نظام الطلاق لظروف تاريخية ، فعندما كانت سياسة الدولة ترمى إلى محاربة قلة السكان أصبح الطلاق لا يثبت إلا إذا شهده سبعة شهود ، ولكنه أبيح فى حالة العقم أو العنة أو الريبة أو ما شابه ذلك ، وأجاز للمرأة أن تطلق زوجها إذا تآمر على سلامة الدولة أو زنى ببلدة تقيم بها زوجته .

أما الطلاق فى القوانين المسيحية فقد وقفت الكنيسة منذ القدم تحارب مشروعيته ، وضيقت فى إباحته تضييقا شديدا حتى لو ثبت زنى المرأة ، ولم تعر وزنا لما ينجم من تفاقم الخلاف بين الزوجين والأضرار التى تقع إذا تبدل حبهما كراهية ورحمتهما ـ المفروضة بينهما ـ قسوة وغلظة .

وقد اضطرت فرنسا فى أوائل القرن التاسع عشر إلى الرجوع إلى شرعة الطلاق بعد ما تبين لها الفساد الكبير ، والحرج العظيم المترتبين على منعه ، ثم أخذت بعد ذلك تضع فى سبيله العقبات والعراقيل وتجعله مقيدا بشروط تجعله معقد التنفيذ ، وكان ذلك حافزا لدعاة الإصلاح أن يبذلوا جهودا متواصلة فى سبيل إباحة الطلاق ، وتيسيره .

أما العرب فى الجاهلية فكان الطلاق عندهم جائزا ، وكان للشخص أن يطلق امرأته أو جميع نسائه متى شاء ، كما له أن يراجع من طلق كلما شاء .

فى كل هذه العصور كانت الزوجية فوضى ، لا اكتراث فيها بحق المرأة ولا اعتراف ، وكانت الأضرار التى تلحق الزوجات لا حد لها ، فلما جاء الإسلام كان ذلك انقاذا لهن من هذه القيود ، وتخليصا لهن من تلاعب الرجال بهن ، وعدم اكتراثهم بحقوقهن .

وقد وضع الإسلام للطلاق قواعد وقيودا ومقدمات إذا ما روعيت جعلته من صالح الزوجين معا ، وضرورة لا بد منها لتنظيم علاقاتهما ، وقد بين الله للناس أن الطلاق أبغض الحلال إليه ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال من أن يطلقوا

النساء من غير ريبة أو سبب ، ونهى المرأة أيضا أن تطلب الطلاق لغير ما ضرورة ، فقال عليه السلام « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة » .

حتى إن الله سبحانه أمر الرجل أن يغالب عاطفته ولا يسترسل معها فى كراهية الزوجة ، ولا يجعل الكراهية سببا من أسباب الطلاق ، فربما كانت هذه الكراهية مؤقتة ، كما أمره أن يحسن معاشرة زوجته ولا يظلمها، حتى إذا كانت كراهيتها قد تسربت إلى قلبه، قال تعالى : « وعاشروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا » . وقال فى مناسبة أخرى « وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون » .

مراتب التأديب :

كذلك أمر الله الزوج أن يلجأ إلى الوعظ والإرشاد أولا إذا أحس بنشوز المرأة فيذكرها بتقوى الله ووجوب مراقبته ، ويخوفها من عقابه ، ويلوح لها بهجرانه ، فإن لم يفد الوعظ والنصح هجرها فى المضجع ، فإن هذا أشد على المرأة وأكبح لجماحها .

فإن لم تخف من غلوائها وعصيانها ، دل ذلك على طغيان المرأة وصلفها واستحواذ الشيطان عليها ، وأجاز ضربها ضربا لا يكسر عظما ولا يشوه وجها ، لعل فى ذلك يكون تأديبها وتهذيبها ، والرجوع بها إلى حظيرة الطاعة والحياة الزوجية .

قال تعالى : « واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، إن الله كان عليا كبيرا » .

فإذا لم تنجح هذه الطرق فى إصلاح المرأة، وبقى النشوز واستحكم الشقاق ، أمر الله أن يقوم حكمان بالإصلاح بينهما ، حكم من أهله وحكم من أهلها ، وأوصى الحكمين بمراعاة الحكمة وإخلاص النية وحب الإصلاح . قال تعالى :

« وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ، إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليما خبيرا » .

ولكنه تعالى علم مع ذلك أيضا أن الحالة بين الزوجين قد تصل إلى حالة لا يمكن المقام معها ولا الصبر عليها ، وقد لا ينفع فى علاجها إلا التفريق بينهما ، تخلصا من الشرور والآثام التى تلحق الطرفين إن تعاشرا على مضض منهما ، فشرع الطلاق ، وأوصى الرجال أن لا يقدموا عليه إلا بعد أن يراقبوا أنفسهم ويحاسبوا ضمائرهم ، وينفذوا مراتب التأديب التى بينها لهم ، كما أوصاهم - إن أرادوا تنفيذه - أن يكون على الوجه الذى بينه فى كتابه بقوله : « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » فلا ينبغى لمسلم أن يجمع الثلاث دفعة واحدة ، فإن ذلك يأباه الشرع ويأثم به الفاعل .

وعناية بأمر الأسرة ، وحفظا لكيانها ، فقد نهى الشارع الحكيم عن الطلاق فى أوقات متعددة تضييقا لدائرته ، وحرصا على إيجاد الصلح بين الزوجين فى هذه الفترات ، فنهى عنه فى أوقات حيض المرأة ونفاسها لما فيه من الإضرار بالمرأة وتطويل العدة عليها ، قال تعالى : « يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن » أى طلقوهن فى الوقت الذى تشرع فيه المرأة فى أداء ما عليها من عدة ، مع عدم احتساب مدة الحيض والنفاس . كما نهى الزوج عن طلاق زوجته فى طهر جامعها فيه ، لئلا يظهر حمل بالمرأة المطلقة فيحصل ندم الزوج أو تعطيل المرأة أيام الحمل ، وربما امتد ذلك إلى نهاية الفصال (الفطام) حيث يحل له بعد ذلك أن يطلق امرأته لشروعها فى قضاء عدتها .

والطلاق الذى يقع فى أيام الحيض ، أو النفاس ، أو فى أيام الطهر الذى جامع الرجل فيه زوجته التى يريد طلاقها ، سماه الفقهاء طلاقا بدعيا لما يترتب عليه من إضرار ، وما عدا هذه الأحوال الثلاث سموه سنيا .

مما سبق يتبين أن الطلاق فى الإسلام ليس سهلا هينا كما يدعى البعض ، ولكنه مقيد بكثير من القيود والشروط التى تمنع حدوثه إلا فى أحوال قليلة وبكيفية خاصة .

الخلع فى الإسلام :

ومن لطف الله بالمرأة أن فتح لها بابا تتخلص به من عصمة الرجل إذا تضررت

بالزوجية . فأباح لها أن تفتدى نفسها من زوجها مقابل عوض تبذله له ، وأباح الله للرجل أن يأخذ منها ذلك العوض إذا لم يكن ضارها حتى ألجأها إلى الافتداء ، قال تعالى « ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ، ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه » ، وفى ذلك رفق عظيم بالطرفين . أما بالزوجة فلئلا تعيش فى حياة لا تطيقها ، وأما بالزوج فلئلا يتعرض صفو حياته إذا هو أمسكها مع كراهيتها له إلى كدر ، وحتى لا يتضرر مما بذل من مهر ، « ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله ، فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به » .

الفرقة بالعيب :

وقد جعل الله لكل من الزوجين حق الفرقة إذا وجد بصاحبه عيبا خلقيا ، منفرا أو مضرا ، كالأمراض المعدية ، أو التى يتعطل مقصود الزواج مع وجودها .

ووجهة الشارع فى أمثال هذه الحكم حفظ الأسرة من التداعى والانهيار وإبقاء النسل سليما من الأمراض التناسلية الوراثية ، فلو لزم كل من الزوجين صاحبه فى هذه الحالة لأدى إلى الشقاء فى العيش وسوء الخلق فى المعاملة .

حكم الرجعة بعد الطلاق :

وقد جعل الله للزوجين حق الاجتماع بعد الافتراق ، فأباح للزوج أن يراجع زوجته بعد الطلقة الأولى والثانية مادامت فى العدة ، لما فى ذلك من تدارك الأمر وقطع الندم الذى غالبا ما يحدث بعد الطلاق ، قال تعالى « وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك إن أرادوا إصلاحا » . وهو بذلك قد أعطاه فرصتين من أجمل الفرص للتفكير والروية وجمع شمل الأسرة بعد تمزيقها .

كما أمر الله تعالى الأزواج أن لا يخرجوا الزوجات المطلقات من مساكنهن حتى تنقضى عدتهن ، ونهى الزوجات المطلقات أن يخرجن حتى يبلغن أجلهن ، وفى ذلك من المحافظة على المرأة من ناحية ، والعمل على قرب التلاقى والوفاق من ناحية أخرى ، فلعل الله يبدل الكراهية حبا والبغض ألفة . قال تعالى : « واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وتلك حدود الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا » .

ومجمل القول أنه لما كان من شأن الطلاق الإضرار بطرفى الزوجية أو بأحدهما ، وضعت له الشريعة الغراء من المبادئ والمقدمات والنتائج مايخفف وطأته ويمنع أضراره، وهذا أولى المجتمع وللزوجين من تحريم الطلاق تحريما نهائيا ، فالعشرة مع النفور المستحكم تحدث أضرارا دائمة لاتقارن بما قد يحدثه الطلاق من ضرر مؤقت .

وقد رأى بعض المصلحين الاجتماعيين فى بعض البلاد الإسلامية أن يقوموا بحركة لتقييد الطلاق رغبـــة فى التقليل منه ، وقد قامت مثل هذه الحركة فى مصر فى بضع السنوات الأخيرة ، وفكرت وزارة الشئون الاجتماعية فعلا فى وضع تشريع للحد من سلطة الرجل فى الطلاق ، وتقييده بشروط تجعل من الصعب تنفيذه ، وأعدت مشروعا يمنع الزوج من طلاق زوجته إلا أمام القاضى ، وبعد أن يوضح للمحكمة أسباب هذا الطلاق ، وقد وجد أن هذا العلاج قد لا يكون له الأثر المطلوب فى إصلاح ضعف الأسرة مادامت العوامل الاجتماعية الأخرى لازالت سائدة .

متعة النساء :

ولما كان الطلاق قاطعا لرابطة الزوجية كاسرا لقلب المرأة مغيرا من حالتها ، رتبت الشريعة الإسلامية عليه أثرا يرمى إلى تخفيف هذا الإضرار عن المطلقة ، ففرضت على الرجل المتعة لمطلقته ، قال تعالى : « وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين » « لا جناح عليكم إن طلقتم النساء مالم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ، ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين » .

هذا إذا كان الرجل هو الذى بدأ بطلب الفرقة ، أما إذا كانت المرأة هى البادئة ، أى كانت الفرقة بالخلع من قبلها ، فلا متعة لها .

العدد وحكمة مشروعيتها :

حرصت الشريعة الإسلامية على عدم الخلط فى النسب أو الإغراء عليه ، فاحتاطت لذلك بتقدير العدد وتوضيح أحكامها ، ووضع المقدمات والقواعد لها ، قال تعالى :

« ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم فى انفسكم ، علم الله أنكم ستذكرونهن ، ولكن لاتواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا ، ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ، واعلموا أن الله يعلم ما فى أنفسكم فاحذروه ، واعلموا أن الله غفور حليم » ... « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر » ... « واللائى يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحضن ، وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا » ... « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ، فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن بالمعروف ، والله بما تعملون خبير » .

وقد أوجبت الشريعة الإسلامية على المرأة الحداد على زوجها المتوفى ، وإظهار الحزن عليه ، وعدم إبداء زينتها مدة العدة كلها ، بينما لم تبح لها أن تحد على أحد غير زوجها مهما كان عزيزا أكثر من ثلاثة أيام ، وذلك لإشعارها بقيمة الزوجية وجدتها ، ولا يخفى ما فى هذا من دليل على عناية الإسلام بروابط الأسرة والإبقاء على قدسيتها .

من ذلك نرى أن الله عنى بذكر العدد عناية تامة ، وضمنها حكما بالغة ، لحفظ على الناس أنسابهم وقوى روابطهم ، وربط الأسرة برباط من الدم ، ومكن نسبها بعرى لا تنفصم .

رعاية الطفل والتشريع الإسلامى

تناولت الشريعة الإسلامية شئون الزواج ، ومسائل الزوجية ، وحقوق الزوجين وواجباتهما ، ولم يفتها الاهتمام بشئون الطفل وكفالته الكفالة التى تعده إعدادا صالحا للحياة .

أولا — العناية بالجنين : حتمت الشريعة العناية بأمر الجنين والمحافظة عليه ، فحرمت إسقاطه تحريما باتا ، سواء من جانب الزوج أو الزوجة أو الطبيب ، ومن يرتكب

هذا الجرم يدينه القانون. ومن عناية الشارع بالجنين أن أجاز للأم الحامل أن تنقض ركنا من أركان الدين ، وهو الصوم ، وذلك لتتمكن من رعاية جنينها والمحافظة عليه .

ثانيا — العناية بالطفل عند ولادته : يفرض التشريع الإسلامى على الوالد كفالة طفله عند ولادته ، والعناية بالأم فى حالة الوضع ، وتقديم كافة وسائل الرعاية الطبية لها : « لينفق ذو سعة من سعته ، ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله ، لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها » .

ثالثا — العناية بالطفل بعد ولادته : للأم أن ترضع طفلها عامين ثم يفصل بعدهما: « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة » ويجوز الفصال قبل هذه المدة حسب صحة الرضيع وحالته .

رابعا — الفطام : أوجب الشرع للطفل نفقة إصلاح تفرض على والده زمن الإرضاع ، لأن الطفل يحتاج إلى كثير من أوجه الرعاية والمساعدة والتغذية والنظافة ، أما النفقة الكاملة فتفرض على الوالد بعد الفصال ، ويستغنى بها عن نفقة الإصلاح .

ويجب على والد الطفل أيضا أن يهيئ لابنه الملبس الملائم ، كما يجب عليه أن يعد له الفراش والغطاء المناسبين .

خامسا — حضانه الطفل : الحضانة من حق الأم ، وهى أولى بها من سائر الأقارب، ويليها الجدة للأم ثم الجدة للأب ، وهكذا ، وإذا حدث طلاق بين الزوجين ، واحتاج الطفل إلى من يقوم على شئون حضانته، وجب على الوالد أن يدفع أجرا لحضانته لأمه، وتجب هذه النفقة لغير الأم من الحاضنات .

وقد اختلف فى تقدير المدة الواجبة لحضانة الطفل . ولكن المتبع الآن أن الغلام تستمر حضانته إلى سن السابعة ، وقد تمتد إلى التاسعة ، والبنت إلى سن التاسعة وقد تمتد إلى الحادية عشرة . ومن الواجب أن يكون الطفل قريبا من والده حيث إنه يحق للوالد أن يشرف على تربيته عندما يكون لدى إحدى الحاضنات ولو كانت أمه ، وذلك إلى أن تنتهى مدة الحضانة فيسلم الطفل إلى والده ، كذلك يجب أن يسمح للأم أن ترى أطفالها بعد مدة الحضانة .

ومن مصلحة الطفل، وخصوصا من الناحية السيكلوجية، أن يكون دائم الاتصال بوالديه كليهما، لأنه إذا انقطعت علاقته بوالده مثلا طول مدة الحضانة فإن تعلقه بأمه يكون شديدا ويصعب عليه تركها، كما يصعب عليه تكوين علاقة عاطفية حديثة مع والده، وقد يتسبب ذلك فى تكوين عقد نفسية خطيرة عنده.

سادسا — تربية الطفل: ويقصد بتربيته القيام على شئونه العامة وتأديبه، وكلما كبر الطفل كلما زادت التبعة الملقاة على الآباء، فيجب على الوالد أن يهيئ لبنيه وسائل التربية والتأديب الصالحة، ويوفر لهم الرعاية الصحية، وإذا توفى الوالد حل محله الجد، فإذا توفى حل الأقارب من العصب الأقرب فالأقرب على ترتيب الميراث، وتسقط الولاية إذا كان الحاضن سيئ السلوك أو فاسد الأخلاق بحيث يخشى على الطفل منه، ويعطى لمن حوله الحق بعده.

سابعا — ثروة الطفل: حافظت الشريعة الإسلامية على ثروة الطفل وأمواله إلى أن يبلغ أشده، فالأب هو الولى الشرعى الذى يتصرف فى أملاك الطفل تحت إشراف المجالس الحسبية، فإذا أساء التصرف يعين على الطفل وصى بدله. فإذا توفى الوالد حل الجد محل الأب إذا لم يترك وصيا، فإذا ترك وصيا خلاف الجد انتقلت إليه الولاية.

من ذلك نرى كيف اهتم الشرع الإسلامى بكفالة الطفل وتيسير الحياة له، وتدبير وسائل تعليمه وتهذيبه وتثقيفه، والعناية بصحته، إلى أن يصل إلى مرحلة البلوغ فيستطيع أن يواجه الحياة معتمدا على نفسه.

وإذا استعرضنا ما وضعته الشريعة الإسلاميه من أسس وأحكام للأسرة، من حيث تكوينها وتعاون أفرادها، وضمان الرعاية للأطفال والقاصرين، لوجدنا أن هذه الأحكام تجعل من الأسره الإسلامية الصحيحة خلية حية تنبض بالحياة الاجتماعية الناضجة، بل مجتمعا مصغرا يشتمل على خصائص المجتمع السليم، مجتمعا يهيئ الفرصة لنمو الشخصية البشرية نموا طبيعيا كاملا.

obeikandl.com

الباب الرابع

الخدمة الاجتماعية كمهنة

مقدمة — تطور فكرة الخدمة الاجتماعية — مجال الخدمة الاجتماعية — أفق الخدمة الاجتماعية — مواضيع الخدمة الاجتماعية — مهنة الخدمة الاجتماعية ونشأتها — تعليم الخدمة الاجتماعية — مدارس الخدمة الاجتماعية — تنسيق برامج الخدمة الاجتماعية — الاخصائيون الاجتماعيون — مهنة الخدمة الاجتماعية ونشأتها فى مصر — مدارس الخدمة الاجتماعية فى مصر — برامج الدراسة — الخريجون .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول

الخدمة الاجتماعية كمهنة

مقدمة :

لايمكن أن يصل أى علم أو فن مهما كانت خطورته وأهميته إلى مستوى اعتراف المجتمع به كمهنة إلا بعد أن يمر فى مراحل طويلة من التجارب وأطوار كثيرة من التكوين ، ومهنة الخدمة الاجتماعية لا تشذ فى هذا الوضع عن أى مهنة أخرى، كالتعليم والطب والهندسة ، ولما كانت هذه المهنة تتأثر مباشرة بالتطورات الاجتماعية المختلفة، ويقظة الضمير الاجتماعى فى العالم ، فقد شعر المصلحون الاجتماعيون بضرورة البحث والتحرى فى هذا الميدان ، حتى يوفوه حقه من المعرفة .

تطور فكرة الخدمة الاجتماعية :

وقد كان للتطورات التى مرت بمختلف الأمم ، والأبحاث التى قام بها العلماء فى ميدان الاجتماع ، والطب ، والاقتصاد ، أثر كبير فى توجيه الفلسفة التى بنى عليها الإحسان ، إذ أن التفكير الأول كان منصبا على مساعدة الأفراد المعوزين والمهملين والشحاذين ، ولم يكن المحسنون يفرقون بين فرد وآخر من حيث ظروفه وأسباب فقره وعذره ، ولم يدركوا أن الفقر شىء نسبى ، وأن من يظهر أمامهم فقيرا ربما يكون أحسن حالا إذا قيس بغيره ، ثم تطور هذا التفكير وأصبح القائمون بأمر الأعمال الخيرية يفكرون فى الأفراد كجزء من المجتمع ، من حيث مشاكلهم الاقتصادية والاجتماعية ، وعلاقتها بالبيئة التى يعيشون فيها ، وأدركوا أن الأعمال الخيرية التى تقوم بها الهيئات الحكومية والأهلية تشمل أفرادا قد لا يكونون فى حاجة

إلى المساعدة المادية ، بل إلى المساعدة المعنوية والتوجيه والإرشاد ، وتخفيف ما يتعرضون له من مؤثرات الحياة .

مجال الخدمة الاجتماعية :

وهناك طوائف من المحتاجين يجب أن ينظر إليها نظرة المساعدة الدائمة ، فمثلا طائفة ضعاف العقول ، لا يمكن أن توصلها الخدمات التى تقدم لها إلى الاستقلال الاقتصادى والاجتماعى الذى بعده يكف المصلح الاجتماعى عن مساعدتها ورعايتها ، وهناك الأفراد غير الاجتماعيين Anti Social الذين تتراوح مشاكلهم بين مشاكل شخصية بسيطة ومشاكل إجرامية ، والعجزة الذين أعجزتهم الشيخوخة عن التكسب فأصبحوا ولا معين لهم ، وهناك أيضا اليتامى والأرامل ، وذوو العاهات ، والعمال المرضى والعاجزون ، والذين يتأثر عملهم بالتطورات الاقتصادية والصناعية ، وهناك حالات الطوارئ كمنكوبى الفيضان والحريق والأوبئة والحروب ، فكل هذه المشاكل المتعددة ذات الميادين المتشعبة ، فى حاجة مستمرة إلى العمال الاجتماعيين .

وقد اعترف الاجتماعيون بتعدد حاجة الفرد ، وضرورة العمل على تنظيم برنامج لسد هذه الحاجة ، وساعد على ذلك تقدم علم الاجتماع وتغير الفكرة الفلسفية والسياسية ، والتوسع فى مكافحة الأمراض مع استعمال الطرق الوقائية ، والنتائج التى وصلت إليها الأبحاث والتجارب فى علم النفس ، والتحليل النفسانى ، والصحة العقلية ، والاقتصاد ، وغير ذلك مما كان له أكبر الأثر فى الفرد والمجتمع ، وعلاقة كل منهما بالآخر .

وقد ساعد ذلك على نشأة الرأى القائل بضرورة وجود فرع من العلوم يساعد على فهم هذه المشاكل وحلها ، وتطورت هذه الفكرة مع مرور الزمن ، وخصوصا فى بعض الأمم الناشئة كأمريكا ، إلى أن صار المجتمع يعتبر الخدمة الاجتماعية مهنة أساسية كمهنة الطب والمحاماة والتعليم والهندسة وغيرها .

أقوم الخدمة الاجتماعية :

كانت الخدمة الاجتماعية فى أول الأمر تعمل على مساعدة المحتاجين بالإعانات الوقتية ، ثم اتجهت إلى مساعدتهم بطرق أخرى أكثر فائدة واستقرارا ، واتخذت

من هذه المساعدة سبيلا إلى حل مشاكلهم ، وتكييف الظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بهم ، ثم تعدت ذلك فأصبحت تهتم بمشاكل الفرد النفسية ، علاوة على مشاكله الاقتصادية والاجتماعية ، كما أنها أصبحت تعمل على تنوير المجتمع فى المسائل الصحية ، وإصلاح المساكن ، وتعليم الأميين ، ونشر الثقافة العامة ، وشغل أوقات الفراغ ، وتعمل أيضا على بحث أسباب الإجرام ومحاولة منعه ، والحث على زيادة أجور العمال ، وتحسين حالتهم من الناحية الصناعية ، وسن التشريعات اللازمة لوقايتهم ، وخاصة النساء والأطفال منهم ، وقد أصبحت فى آخر الأمر تهتم برفع المستوى الاجتماعى للفرد بصفة خاصة ، والمجتمع بصفة عامة .

مواضيع الخدمة الاجتماعية :

ولتنظيم هذه الأعمال رؤى تبويبها إلى ما يأتى :

(١) بحث الحالات أو خدمة الفرد .

(٢) تنظيم الجماعات .

(٣) التنظيم والإدارة .

(٤) الأبحاث .

(٥) تنظيم المجتمع .

(٦) العمل الاجتماعى .

ويلاحظ أن لخدمة الفرد « بحث الحالات » أهميـــة عظمى فى ميدان الخدمة الاجتماعية ، فعلى نتائجها يعتمد الأساس الذى تبنى عليه برامج جمعيات رعاية الأسر ، وأقسام الخدمة الاجتماعية فى المستشفيات والمستوصفات ، والخدمة الاجتماعية فى المدارس ، وأعمال ملاحظة الأطفال بمحاكم الأحداث ، وجمعيات توجيه الأطفال ، والجمعيات التى تعمل على وقاية الفتيات من السقوط ، وتوجيه الغرباء والمسافرين ، وأعمال الصليب الأحمر ، وغير ذلك من الأعمال الخيرية والاجتماعية .

أما « تنظيم الجماعات » فيشمل أعمال المحلات Settlement ، والمراكز الاجتماعية Community Centers ، وجمعيات الشبان والشابات ، وأندية الأطفال والساحات

الشعبية ، والهيئات التى تعمل على تنظيم الثقافة الرياضية والعلمية والفنية وشغل أوقات الفراغ .

وللتنظيم والأبحاث شأن كبير فى توجيه المشتغلين بالميدان الاجتماعى ، وإنارة الطريق أمامهم لوضع الأسس السليمة للخدمة الاجتماعية ، وكثيرا ما ساعدت الأبحاث على كشف الحقائق التى يتسبب عنها كثير من مشاكل المجتمع ، ومهدت الطريق للانتفاع بظروف البيئة واستغلال مواردها الطبيعيـــة فى إصلاح شأنها ، والارتقاء بأفرادها إلى مستوى أعلا من الرقى والرفاهية ، ولولا هذه الأبحاث لاستمرت طرق الإصلاح وليدة التخمين والارتجال ، ولظلت السياسة الاجتماعية العامة تتخبط بين الخطأ والصواب .

أما العمل الاجتماعى Social Action فلو أنه لم يختص بأعمال الخدمة الاجتماعية الصرفة ، إلا أن الاخصائيين الاجتماعيين يستغلونه للوصول إلى النتائج العلمية التى تساعدهم على رفع المستوى الاقتصادى والاجتماعى والثقافى فى المجتمع ، وهو يسجل التشريعات واللوائح الحكومية التى تبنى على الأبحاث العلمية ، والتحريات التى يستخلص من نتائجها حالة المجتمع وحاجته إلى الإصلاح .

مهنة الخدمة الاجتماعية ونشأتها :

تعتبر أمريكا من أولى الأمم ، إن لم تكن أولهـا ، فى اتخاذ الخدمة الاجتماعية كمهنة ، كما تعتبر أول الأمم التى أنشأت مدارس خاصة لتخريج الخدام الاجتماعيين ، وإذا علمنا أن هذا الميدان لم يكن قد مسه أحد إلى وقت قريب جدا (عام ١٩٣٦) فى كثير من البلاد التى تعتبر فى الصف الأول من الرقى والحضارة ، كانجلترا مثلا ، لشعرنا بالتقدم العظيم الذى خطته أمريكا فى هذه الناحية .

وقد كانت الظروف الاجتماعية التى مرت بهذه البلاد أكبر حافز على ضرورة وضع نظام لتدريب طائفة من الاخصائيين للقيام بالأعمال العديدة التى كانت تضاف إلى ميدان الخدمة الاجتماعية سنة بعد أخرى ، وخصوصا بعد أن شعرت الهيئات الأهلية أنها فى حاجة ماسة إلى قادة مثقفين ، يساعدون المتطوعين الغير محترفين على حل المشاكل الاجتماعية المختلفة التى تقابلهم من يوم لآخر ، ويتوفرون على معالجتها .

تعليم الخدمة الاجتماعية :

وكما كانت مهنة المحاماة وغيرها من المهن الهامة تلقن من الكبار للصغار ، فكذلك كانت مهنة الخدمة الاجتماعية تلقن للمبتدئين فى الأعمال الاجتماعية على أيدى الموظفين القدماء الذين مارسوا هذه الأعمال ، وظل ذلك متبعا إلى أن قامت حركة تدعو إلى ضرورة إعداد الخادم الاجتماعى إعدادا خاصا ، يؤهله إلى تفهم المشاكل الاجتماعية من أساسها . وقد كان للبحث الذى قدمته Anna Daves للمؤتمر الدولى للإحسان والإصلاح بشيكاغو سنة ١٨٩٣ أثر كبير فى توجيه الهيئات المشتركة فى هذا المؤتمر إلى هذا الاتجاه ، وبدأ التفكير الجدى يأخذ مجراه إلى إعداد عدد من الأخصائيين الاجتماعيين لمساعدة هذه الهيئات على أداء رسالتها .

مدارس الخدمة الاجتماعية :

وفى سنة ١٨٩٨ قامت جمعية الإحسان بنيويورك بافتتاح أول مدرسة للخدمة الاجتماعية ، وكانت مدة الدراسة فى أول الأمر ستة أسابيع ، ثم زيدت إلى ستة أشهر ، وكانت الدراسة مسائية ثم زيدت إلى سنة ، وأدخل فيها نظام الدراسة العام فأصبحت نهارية ، واقتصرت على الطلبة المتفرغين .

أما فى شيكاغو فقد افتتحت أول مدرسة للخدمة الاجتماعية سنة ١٩٠١ ، وألحقت بجامعة شيكاغو ، وشعر كثير من الولايات بحاجتها إلى مثل هذه المدارس ، وخصوصا فى إبان الحرب العالمية الأولى ، حيث كانت حاجة المجتمع إلى الأخصائيين شديدة ، فأنشأت عددا من هـــذه المدارس ، أخذ ينمو حتى وصل إلى ٣٥ مدرسة فى عام ١٩٢٨ .

وكانت هذه المدارس عبارة عن : —

١ — مدارس ملحقة بالجامعات أو الهيئات واستوفت الشروط التى فرضتها الجمعية الأمريكية لمدارس الخدمة الاجتماعية .

٢ — موضوعات تدرس فى أقسام الاجتماع بالجامعات والكليات .

٣ — كليات وجامعات تدرس موضوعات فى الخدمة الاجتماعية لايقل عددها عن ثلاث أو أربع .

٤ — كليات وجامعات تدرس موضوعا واحدا له صلة بالخدمة الاجتماعية .

وقد اهتم القائمون بأمر هذه الدراسات فأنشأوا سنة ١٩١٩ جمعية تسمى « الجمعية الأمريكية لمدارس الخدمة الاجتماعية » وكان غرض هذه الجمعية تشاور القائمين بإدارة مدارس الخدمة الاجتماعية، لتحديد المستوى العلمى لهذه المدارس، ووضع النظم الدراسية، وبرامج الدراسات التى تدرس للطلاب .

وكان حق العضوية لا يعطى لمدرسة إلا إذا استوفت شروطا معينة تحددها الجمعية ، وظلت هذه الشروط تتطور مع الظروف وترقى مع التقدم العلمى للمجتمع حتى وصلت إلى مستوى ارتضاه معظم المشتغلين بالخدمة الاجتماعية .

تنسيق برامج الخدمة الاجتماعية :

ولما تعددت المدارس وأصبح من الضرورى دراسة المناهج والموضوعات التى تدرس بها ، شكلت سنة ١٩٤٠ لجنة لدراسة جميع النظم ومناهج الدراسة التى كانت تدرس بمدارس الخدمة الاجتماعية فى ذلك الوقت ، وقد رأت هذه اللجنة أن الموضوعات التى تدرس فى هذه المدارس يجب أن تنظم فى مجموعات تشمل : —

١ — الرعاية الاجتماعية العامة .

٢ — خدمة الفرد .

٣ — خدمة الجماعات .

٤ — تنظيم المجتمع .

٥ — الخدمة الاجتماعية الطبية .

٦ — الأبحاث الاجتماعية .

٧ — المعلومات النفسية .

٨ — التنظيم الإدارى والاجتماعى .

ويلاحظ أن كثيرا من الموضوعات الفرعية تدخل تحت الموضوعات الرئيسية فمثلا التأمين الاجتماعى يدخل تحت الرعاية الاجتماعية العامة ، ورعاية الطفل تدخل تحت مجموعات عدة : منها مجموعة خدمة الفرد وخدمة الجماعات وخدمة المجتمع ، والقانون والخدمه الاجتماعية يدخل تحت مجموعة الإدارة الاجتماعية .

وقد وجهت اللجنة نظر هذه المدارس إلى أنه لا زالت هناك فى الخدمة الاجتماعية ميادين بكرا لم تتناولها أيدى المختصين بالبحث والدراسة ، ولم يعيروها مثل الاهتمام الذى كان من نصيب الموضوعات الأخرى ، كبحث الحالات وخدمة الفرد وخدمة الجماعة .

كما أنها وجهت النظر إلى ضرورة الاهتمام بالمشاكل المحلية للبيئات المختلفة كالمشاكل الريفية ، ومشاكل الطوائف والأقليات ، والعناية بدراستها الدراسة التى تساعد الأخصائى الاجتماعى على تفهمها ووضع الخطط لعلاجها وتلافى آثارها .

وكان من نتيجة التوفر على دراسة الخدمة الاجتماعية والتخصص فيها أن ظهرت فيها فروع تحتاج إلى دراسات علمية وعملية خاصة ، كالخدمة الاجتماعية الطبية ، والخدمة الاجتماعية النفسية ، والخدمة الاجتماعية العمالية ، والخدمة الاجتماعية الريفية ، والخدمة الاجتماعية المدرسية ، وكان على الطلاب أن يدرسوا هذه المواضيع جملة أو يتخصصوا فى أحدها إن كانت حياتهم العملية فى حاجة إلى ذلك .

الأخصائيون الاجتماعيون :

(وكان لتشعب الخدمات الاجتماعية ، وشدة احتياج البيئة إلى الفنيين الذين يمكنهم القيام بهذه الخدمات ، واهتمام الحكومة والهيئات الأهلية باستخدام الأخصائيين الاجتماعيين فى مختلف المؤسسات والأعمال الاجتماعية ، خصوصا عند ما تكاثرت المشاكل التى أحدثتها ظروف الحرب ، كان لكل ذلك أثره فى رفع قدر مهنة الخدمة الاجتماعية وعلو شأنها ، وقد كثر عدد الأخصائيين الاجتماعيين تبعا لذلك فى معظم الأمم التى تشابهت ظروفها وبرزت أمريكا فى هذه الناحية بروزا خاصا) فقد وصل عدد هؤلاء الأخصائيين إلى ٧٢,٠٠٠ فى عام ١٩٤١ ، أى أن هذه المهنة زادت ٨٠ ٪

عما كانت عليه فى عام ١٩٣٠ مما لم يحدث لأى مهنة أخرى ، فقد زاد عدد الممرضات ٢١٪ فقط ، ولم يزد عدد المدرسين شيئا ، بل نقص ١٪ ، ونقص عدد القسس ١٠٪ كما نقص أطباء الأسنان ٣٪ ، أما بقية المهن فلم تبلغ الزيادة فى أحسنها تقدما إلا ١١٪ ، وبالرغم من هذه الزيادة الكبيرة فى مهنة الخدمة الاجتماعية فلا يزال قادة الاجتماع يعتبرون أن الميدان مفتقر إلى عدد كبير من الأخصائيين الاجتماعيين وخصوصا فى المناطق الريفية .

(وإذا نظرنا إلى توزيع الأخصائيين الاجتماعيين فى الولايات المتحدة لوجدنا أن هذا التوزيع يختلف اختلافا كبيرا من ولاية إلى أخرى ، وذلك على ما يظهر تبعا للمستوى الاجتماعى الذى وصلت إليه كل من هذه الولايات) فى حين أنه يوجد بولاية نيويورك مثلا ١٠٨٠ أخصائيا اجتماعيا لكل مليون من السكان نجد أنه لا يوجد فى ولاية مسيسبى إلا ١٢٩ أخصائيا فقط لنفس هـذا العدد من السكان . والجدول الآتى يبين عدد الأخصائيين الاجتماعيين لكل مليون من السكان ببعض الولايات المتحدة الأمريكية ، ويلاحظ أن هذه الأرقام تتمشى لدرجة ما مع الحالة الاجتماعية لكل منها :—

نيويورك	١٠٨٠	أخصائيا
كاليفورنيا	٨٥٢	»
واشنجتون	٥٥٥	»
مزورى	٤٠٤	»
فلوريدا	٣٩٢	»
تكساس	٢٤٤	»
مسيسبى	١٢٩	»

وحتى فى داخل الولاية نفسها فإن هذا التوزيع يختلف باختلاف المناطق ، ففى المدن ومراكز الصناعة تزيد نسبة الأخصائيين الاجتماعيين زيادة كبيرة عنها فى القرى والأرياف ، وقد وجد أنه حين يوجد بمجموعات المدن الكبرى التى يزيد عدد سكانها عن ١٠٠,٠٠٠ ، ٩٢٧ أخصائيا اجتماعيا لكل مليون من السكان فإن هذا العدد ينخفض إلى ١٩٤ فى القرى التى يقل عدد سكانها عن ٢٥٠٠ .

ويمكن تعليل هذه الظاهرة بأن ازدحام السكان وتركيزهم فى المدن الصناعية يسبب كثيرا من المشاكل الاجتماعية التى لا توجد أو لا تظهر فى المناطق الريفية ذات المساحات الواسعة والسكان المتفرقين ، كما أن توزيع المشاكل بالريف توزيعا متناثرا لا يبرزها أمام المهيمنين على رعاية هذه المناطق ، ولا يشعرهم بالحاجة الملحة لإيجاد من يعمل على حصر هذه المشاكل وعلاجها .

وقد رأى المصلحون الاجتماعيون أن الحاجة ماسة إلى إنشاء مدارس للخدمة الاجتماعية فى المناطق الريفية التى يمكن اعتبارها متأخرة اجتماعيا واقتصاديا بالنسبة للولايات الصناعية وذلك لتخريج عـــدد من الأخصائيين الاجتماعيين الذين نشأوا فى هذه المناطق نفسها حتى يمكن الاعتماد عليهم فى تفهم تلك المشاكل الخاصة ، والعمل على علاجها ، وقد ساعد ذلك على زيادة عدد هذه المدارس .

وزاد فى تدعيم مهنة الخدمة الاجتماعية ورفع مستواها العلمى أن فتحت الجامعات صدرها لاحتضان مدارس الخدمة الاجتماعية التى نشأت بمختلف المناطق ، مما كان له أثر كبير فى توطيد هذه الحركة وسرعة تطورها .

وبدأت مدارس الخدمة الاجتماعية بعدم التدقيق فى مؤهلات من يتقدم لها ، ولكن عندما استتب لها الأمر أخذت تشترط مستوى معينا للطلبة الذين يتقدمون للالتحاق بها ، وكانت كل المدارس تقريبا تشترط ما يعادل شهادة البكالوريا ، وبعضها كان يشترط دبلوما جامعيا .

أما نصيب الجنسين فى أعمال الخدمة الاجتماعية فيختلف بطبيعة هذه الأعمال ، ولكن على وجه العموم فإن نصيب المرأة فى هذا الميدان أكثر كثيرا من نصيب الرجل ففى أمريكا كان نصيب الرجال فى سنة ١٩٣٠ ، ٢٧ ٪ من وظائف الخدمة الاجتماعية بينما كان نصيب النساء ٧٣ ٪ منها .

ومن طريف ما يقال أن الرجال بعكس ما يحدث فى المهن الأخرى ، أخذوا يقتحمون على النساء هذا الميدان فزادت نسبتهم فى تعداد سنة ١٩٤٠ إلى ٣٦ ٪ ، بعد أن كانت ٢٧ ٪ فى سنة ١٩٣٠ كما قدمنا .

وإذا ما اتخذنا فروع الخدمة الاجتماعية أساسا للمقارنة فإننا نجد أن أعمال التوجيه والإصلاح يكثر فيها عدد الرجال عن النساء ، وبحث الحالات والخدمة الاجتماعية الطبية والنفسية والتمريض ينفرد بها النساء ، أما خدمة الجماعة وصرف أوقات الفراغ فيتساوى فيها الجنسان .

وكان للظروف الأخيرة التى طرأت على الحالة الاجتماعية بأوربا أثر كبير فى اهتمام كثير من الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية بأمريكا بتنظيم هذه الخدمات وتوجيهها لمهاجرى النازية من ألمانيا وفى البلاد التى سادها الحكم الألمانى ، وقد أثرت هذه الحالة وما تبعها من إعلان الحرب العالمية الثانية فى جميع مرافق الحياة ، وصارت الحاجة ملحة إلى الأخصائيين الاجتماعيين الذين كان عليهم أن يضطلعوا بالأعمال الاجتماعية الخاصة بالجيوش ، ومعسكرات التدريب ، ورعاية أسر المجندين ، والترفية عن المحاربين ، فاضطرت الهيئات الأهلية ومدارس الخدمة الاجتماعية إلى إنشاء دراسات عاجلة لإعداد عدد كبير من الأخصائيين الاجتماعيين لسد هذا الفراغ .

٧ توطيد مهنة الخدمة الاجتماعية :

وهكذا كانت المراحل التى مرت بها مهنة الخدمة الاجتماعية سببا فى توطيدها وتدعيم أركانها بين مختلف المهن ، (وقد ساعد على انتشار هذه المهنة واتساع ميدانها اعتراف الحكومات بها والتجاؤها إلى الفنيين الاجتماعيين لمساعدتها فى حل مشاكل المجتمع) فعند ما قامت الحكومة الأمريكية سنة ١٩٠٧ بإنشاء مكاتب التخديم ، وفى سنة ١٩١٠ بتنفيذ قانون تعويضات العمال ، وفى سنة ١٩١١ بتنفيذ قانون رعاية الأمهات، وفى سنة ١٩١٤ بتنفيذ قانون رعاية العجزة المسنين، وفى سنة ١٩٣٩ عند ما قامت بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعى ، لجأت إلى الاخصائيين الاجتماعيين (كما لجأت إليهم فى إدارة المشروعات والمؤسسات الخاصة بالمسنين والعجزة والأطفال المحتاجين)

فكان منهم مديرون لمراكز رعاية الطفولة ومساعدة الأسر ، ومشروعات إعانة البطالة ، ومكاتب تشغيل العاطلين ، ومشروعات تنظيم المساكن فى الأحياء الفقيرة ، وغير ذلك (وكان لطول خبرة الاخصائيين الاجتماعيين فى هذه الميادين وتغلغلهم فى تفصيلاتها ما شجع بعضهم على التأليف والتصنيف) ونشر معلوماتهم وخبرتهم على غيرهم ، وابتدأت بذلك تتكون « مكتبة الخدمة الاجتماعية » التى ساعدت الأخصائيين الاجتماعيين على الاطلاع والتعمق فى أصـــول المهنة ، والبحث والاستفادة بآراء الكتاب والعلماء والباحثين ، (كما ساعدت على تنوير الجمهور فى كثير من الأمور ، ومهدت لاشتراك المواطن العادى فى تفهم أحوال بيئته) والمساعدة على تحليل ظروفها الاجتماعية والاقتصادية والصحية ، والتغلب على الصعاب التى تعترض الوصول إلى العلاج الملائم للمشاكل التى تظهر .

مهنة الخدمة الاجتماعية فى أوربا .

تقتصر مهنة الخدمة الاجتماعية فى معظم البلاد الأوربية على النساء ، ولذلك نجد أن معظم المدارس التى تعمل فى هذا الميدان تقتصر على تدريب الفتيات وحدهن على أعمال الخدمة الاجتماعية . وتتأثر هذه المدارس بالنظم المختلفة فى كل بلد ، وخصوصا فى السياسة التعليمية ، كما أن برامجها والمواضيع التى تدرس بها تختلف باختلاف أهمية المشاكل الاجتماعية والظروف المحلية للدول المختلفة .

كذلك تتأثر بعض هذه المدارس بالنزعات السياسية والدينية ، فنجد بعضها يتبع مذهبا معينا ويعمل على تخريج أخصائيين اجتماعيين للعمل فى أوساط دينية معينة كالطوائف الكاثوليكية والبروتستنتية وغيرها من المذاهب المنتشرة فى أوربا . كما أن بعضها يتبع هيئات وأحزاب سياسية معينة ، وخريجوا هذا النوع من المدارس يعملون على الدعاية لهذه المذاهب ، وبذلك تتضاءل فائدتهم فى الخدمات الاجتماعية العامة .

ولا زالت مهنة الخدمة الاجتماعية غير معترف بها فى بعض البلاد الأوروبية كمهنة أساسية فلم تر هذه البلاد ضرورة لإنشاء مدارس مستقلة لدراسة الموضوعات الاجتماعية المختلفة ، وتدريب الطلاب على أصول الخدمة الاجتماعية ، وكل ما يوجد

بهذه البلاد هو عبارة عن أقسام تلحق بالكليات أو الجامعات لدراسة علم الاجتماع أو بعض الموضوعات التى لها صلة بالأعمال الاجتماعية .

وتتجه بعض البلاد إلى توجيه عناية خاصة لتخريج أخصائيين فى فروع الخدمة الاجتماعية المختلفة كأعمال رعاية الطفولة والخدمة الاجتماعية الطبية ، والتوجيه المهنى وصرف أوقات الفراغ ، ومشاكل الأطفال كالتشرد والإجرام وخدمة ذوى العاهات ، وغيرها من المواضيع التى إن اجتمعت كونت ميدانا كاملا للخدمة الاجتماعية .

وشعر كثير من هذه البلاد بحاجتها إلى تبادل الرأى بين الأخصائيين الاجتماعيين لوضع سياسة عامة لتنظيم مدارس الخدمة الاجتماعية وتحديد برامجها ومناقشة المشاكل التى يقابلها القائمون بأمر هذه الحركة فعقدت عدة مؤتمرات عالمية كان أولها فى فرنسا ١٩٢٨ وثانيها فى ألمانيا ١٩٣٢ وثالثها فى انجلترا ١٩٣٦ وقد عقد آخر مؤتمر من هذا النوع فى باريس فى شهر أغسطس سنة ١٩٤٧ ، ولم تنشر قراراته بعد ، ويأمل القائمون بهذه الحركة الاتفاق على سياسة دولية لمدارس الخدمة الاجتماعية وتحديد المستوى الثقافى لطلابها ودراسة المبادئ العامة لدراسات الخدمة الاجتماعية وطرق تطبيقها ، وقد عادت هذه المؤتمرات على حركة الخدمة الاجتماعية بفائدة كبرى حيث أنها أفسحت المجال للفنيين فى الخدمة الاجتماعية فى البلاد المختلفة لإبداء آرائهم وتبادل نظرياتهم لا فى المواضيع الفنية فحسب بل فى المسائل العالمية التى لها مساس بالأعمال الاجتماعية عامة .

مهنة الخدمة الاجتماعية ونشأتها فى مصر :

لم تكن مهنة الخدمة الاجتماعية معروفة فى مصر قبل سنة ١٩٣٦ ، إذ كانت جميع الأعمال الاجتماعية قائمة على أكتاف نفر من الخيريين الذين جمعتهم فكرة طيبة ، أو غرض سام لخدمة أبناء وطنهم أو جنسهم ، وكان هؤلاء يجتمعون فى جمعيات خيرية ، أو يكونون هيئات أهلية تمارس كثيرا من الخدمات المرتجلة التى أملتها عليهم عاطفتهم الطيبة والتى تنحصر فى عمل الخير وتقديم الصدقات ، ولكن لم تكن النية الحسنة والرغبة فى عمل الخير بكافية لوضع هذه الخدمات على أسس اجتماعية سليمة تفيد الفرد بصفة دائمة ، وتنفع المجتمع بصفة عامة .

مدارس الخدمة الاجتماعية فى مصر :

وشعر بهذه الحالة بعض المصلحين الاجتماعيين الذين درسوا فى الخارج ، ومارسوا عن قرب أو بعد بعض فروع الخدمة الاجتماعية فقاموا بحركة موفقة لتوجيه هـــذه النزعات الخيرية توجيها اجتماعيا سليما يعود بالفائدة على مجموع الأمة ، ورأوا أن أول خطوة لذلك يجب أن تكون إنشاء مدرسة لإعداد الأخصائيين الاجتماعيين فأنشأوا أول مدرسة للخدمة الاجتماعية بالإسكندرية سنة ١٩٣٥ ، وكان العمل بهذه المدرسة منقسما إلى قسمين : —

١ — قسم مصرى : وكان خاصا بالطلاب المصريين من الجنسين .

٢ — قسم أوروبى : وكان قاصرا على الأجانب الذين يعملون فى الميدان الاجتماعى والذين ترشحهم الجمعيات الخيرية لهذه الدراسة .

وقد كان اهتمام المدرسة فى أول الأمر موجها بكليته إلى القسم الأوروبى ، أما القسم المصرى فكان نشاطه ضعيفا ، وكان برنامج الدراسة به محدودا ، لعدم وجود المدرسين ذوى المؤهلات الذين يمكنهم تدريس مواد الخدمة الاجتماعية النظرية والعملية .

وسرعان ما انتقلت هذه الفكرة إلى مدينة القاهرة ، ففكر بعض المهتمين بالشئون الاجتماعية فى سد هذا الفراغ بها فأنشأوا الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية عام ١٩٣٦ وكان من أول أغراضها إنشاء مدرسة للخدمة الاجتماعية ، وفعلا افتتحت هذه المدرسة فى نفس العام الذى تكونت فيه الجمعية ، وكان نظام الدراسة بها مسائيا ، ومدة التحصيل ثلاث سنوات منها سنة عملية ، وقد تأثرت برامج ونظم هذه الدراسة تأثرا كبيرا ببرامج ونظم المدارس الأمريكية لسببين : أولهما أن أمريكا كانت كما قدمنا صاحبة السبق دائما فى هذا المضمار ، وثانيهما أن القائمين بإدارة المدرسة كانوا متأثرين بالثقافة الأمريكية فنسجوا على منوالها .

والتحق بالمدرسة يوم افتتاحها ٦٤ طالبا وطالبة ، وكان لوزارة المعارف فضل كبير فى تشجيع هذه المدرسة بالمال والطلاب ، كما كان لها ضلع كبير فى مساعدتها على وضع لوائحها ونظمها ، من حيث الإدارة والامتحانات وغير ذلك .

ويدير المدرسة لجنة مكونة من عشرة أعضاء ، تسعة منهم تنتخبهم الجمعية المصرية للدراسات الاجتماعية ، وعضو تعينه وزارة المعارف .

برامج الدراسة :

سوف لا نتناول هذه البرامج بالتفصيل حيث إن المجال لا يتسع لذلك .

والدراسة على وجه العموم تشمل مواضيع إعدادية عامة كعلم الصحة الشخصية ، والإسعاف الأولى ، وعلم النفس ، والصحة العقلية ، والصحة العامة ، وعلم الاجتماع والاقتصاد ، والمسائل الريفية ، ومواضيع خاصة بدراسات اجتماعية معينة كطرق الخدمة الاجتماعية ، ونظم الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية ، وأعمال الأندية والقيادة فى الملاعب ، ومشاكل العمال ، والتشريع الاجتماعى ، ومشاكل الأطفال المهملين والمتشردين وذوى العاهات ، والإدارة والتنظيم فى الخدمة الاجتماعية ، والإحصاء الاجتماعى ، ومناقشات تطبيقية فى طرق الدراسات الاجتماعية .

وكان نظام الدراسة يتطلب وضع رسالة للدبلوم فى موضوع اجتماعى علاوة على التدريب العملى فى إحدى المؤسسات المعترف بها .

ويقوم بالإشراف على امتحان دبلوم هـــذه المدرسة وزارة المعارف وتعتمد نتائجها .

وقد شعر المشرفون على مدرستى القاهرة والإسكندرية بضرورة التعاون وتبادل الرأى فى المشاكل العامة للخدمة الاجتماعية ، وفى الخطط والمناهج التى تدرس بهـا ، فاجتمعت لجنتا المدرستين سنويا فى شبه مؤتمر مع بعض الأساتذة ، ووصلوا إلى وضع برنامج يوحد منهاج الدراسة وخططها ، وبذلك ارتفع مستوى القسم المصرى بمدرسة الإسكندرية وأمكن لطلابه الاشتراك فى الامتحان النهائى لدبلوم الخدمة الاجتماعية .

ولسد حاجة البيئة بالأخصائيين اللازمين للعمل فى المراكز الاجتماعية الريفية ، قامت مدرسة الخدمة الاجتماعية بالقاهرة بإعداد دراسات خاصة لموظفى إدارة الفلاح وإعدادهم الإعداد المهنى الذى يساعدهم على تفهم المشاكل الاجتماعية للريف المصرى ، وكانت هذه الدراسة على أساس اليوم الكامل ، وعدد من تخرجوا من هذا القسم ٢٨ التحقوا جميعا بالمراكز الاجتماعية الريفية .

ولقد شعرت مدرسة القاهرة بحاجة بعض الآنسات والسيدات المشتغلات بالخدمة

الاجتماعية إلى شئ من الثقافة الاجتماعية ، فأنشأت قسما للمتطوعات تدرس فيه موضوعات اجتماعية عامة ، ولم يشترط للالتحاق به أى مؤهل دراسى ، كما لم ينل الخريجات شهادات معترف بها .

الخريجون :

حصل على دبلوم الخدمة الاجتماعية من مدرسة القاهرة ١٢٥ طالبا و ١٥ طالبة ، ومن مدرسة الإسكندرية ٨ طلاب و ٣ بنات ، وكانت ثقافة هؤلاء الطلاب تختلف باختلاف مؤهلاتهم السابقة لالتحاقهم بالمدرسة ، فكان من بينهم من نالوا إجازة القانون ، والزراعة ، والتجارة ، والآداب ، والتدريس ، والمعهد الصحى ، والبكالوريا ، وكان النوع الأخير هو الغالب .

وتمنح مدرسة الإسكندرية دبلوما خاصا غير معترف به لطلابها الذين لم يمكنهم الوصول إلى مستوى دبلوم مدرسة القاهرة ، وقد بلغ عدد هؤلاء ١٠٥ .

ولم يقتصر الميدان على خريجى المدرستين بل شعر كثير من الهيئات بالحاجة إلى نوع معين من الأخصائيين لسد الفراغ فى كثير من المنشآت الاجتماعية ، فأنشأت جمعية الشبان المسيحية دراسات خاصة لتدريب القادة على أعمال الأندية ، كما أنشأت رابطة الإصلاح الاجتماعى معهدا لدراسات الطفولة يلتحق به الفتيات لدراسة شئون الطفولة ، وإعدادهم للعمل فى مؤسسات الرابطة أو ما يماثلها .

ويعمل معظم هؤلاء الخريجين الآن فى مختلف الميادين بالمملكة المصرية ، وبالرغم من قلة عددهم فقد تركوا أثرا ملموسا فى النشاط الاجتماعى ، ووضعوا فى هذا الميدان أسسا فنية أتت بأكبر الفائدة ، كما أن عملهم شجع كثيرا من الهيئات على التوسع فى إنشاء المؤسسات الاجتماعية ، كالأندية ، والمحلات ، والمراكز الاجتماعية ، وغيرها .

وبالرغم من الجهود التى بذلت فى إعداد هؤلاء الأخصائيين فإن البلاد لا زالت فى أشد الحاجة إلى عدد كبير منهم ، وخصوصا إذا أردنا أن نتمشى مع التطورات الحديثة التى سبقنا إليها كثير من الأمم ، وإذا ما قارنا أنفسنا بأمريكا مثلا لوجدنا أن عدد الأخصائيين الاجتماعيين فى مصر لا يتجاوز عشرة لكل مليون من السكان فى حين أن هذا العدد قد وصل إلى أكثر من ألف فى بعض الولايات الأمريكية .

اعتراف الحكومة بمهنة الخدمة الاجتماعية :

يعتبر اعتراف الحكومة بالمركز الرسمى لمهنة الخدمة الاجتماعية حدثا خطيرا فى تاريخ هذه المهنة فى مصر ودليلا على مالمسته الدولة من أهمية الأخصائيين الاجتماعيين فى ميدان الخدمة العامة ، وقد حدث ذلك فى ١٩٤٦ حيث صدر قرار من مجلس الوزراء بإنشاء دبلوم عالى ، وآخر متوسط للخدمة الاجتماعية ، وصدر على أثر ذلك قرار من وزير المعارف بتشكيل لجنة لوضع نظام عام لمدارس الخدمة الاجتماعية بالمملكة المصرية ، وقرار بإنشاء معهدللبنات للخدمة الاجتماعية ، وقد وصلت اللجنة إلىقرارات فى تنظيم برامج الدراسة ، واللوائح الداخلية لتلك المعاهد ، ونظم الامتحانات ، وصدر بها قرار وزارى فأصبحت نافذة .

ولتنسيق العمل بين هذه المعاهد تفكر وزارة المعارف فى تشكيل مجلس أعلا تمثل فيه معاهد الخدمة الاجتماعية الثلاثة ، ويكون من بين أعضائه عدد من ذوى الخبرة والتجارب بالشئون الاجتماعية لتبادل الرأى فى كل ماله علاقة بهذه الأعمال ، والعمل على إنشاء ما تحتاجه البلاد من مثل هذه المعاهد ، حتى لاتعجز عن السير مع الأمم الأخرى فى هذا المضمار ، ولا شك أن الميدان التعليمى للخدمة الاجتماعية سيفيد فائدة عظمى بالسير فى هذا الاتجاه .

الباب الخامس

الخدمات الاجتماعية الأهلية فى مصر

تطور أعمال الهيئات الأهلية والإشراف عليها ـ أسس النشاط الاجتماعى الأهلى ـ قانون الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والتبرع للوجوه الخيرية ـ تفسير نصوصه ـ إحصائيات عامة عن الهيئات الأهلية فى مصر ـ التنظيم الداخلى للهيئات الأهلية ـ لائحة النظام الأساسى للجمعيات الخيرية ـ التنظيم الإدارى والفنى ـ سجلات الجمعية الخيرية ـ نماذج ـ التنظيم المالى ـ الحساب الختامى ـ مشروع الميزانية ـ تمويل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ـ وسائل وشروط جمع المال ـ الإعانات الحكومية ـ الاشتراكات .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول

تطور أعمال الهيئات الأهلية والإشراف عليها

استعرضنا فى الباب الثانى الحركة الاجتماعية الحديثة والخطوات التى خطتها فى الميدان الاجتماعى ، ولم تكن هذه النهضة إلا ظاهرة من ظواهر النضوج الفكرى وشعور الرأى العام بما تحتاجه البلاد من خدمات اجتماعية ، ساعدت على ظهورها التطورات الاقتصادية والصحية والتعليمية ، وما أوجدته المدنية الحديثة فى المدن من مشاكل كان لها أثر واضح فى ضعف الاستفادة من وسائل الإصلاح الاجتماعى .

ولم تختلف حركة الإصلاح فى مصر عن غيرها من البلاد الأخرى حيث قامت بدعوة من بعض المصلحين الذين شعروا بحاجة البلاد إلى جهود كثيرة لحل المشاكل الاجتماعية العديدة ، فكان لابد من ظهور هيئات تعمل فى هذا الميدان وتتكفل بتنفيذ بعض برامج الإصلاح . وقد تطورت هذه الهيئات تبعا للتطورات الفكرية والاجتماعية التى سادت البلاد ، فكانت جهودها فى مبدأ الأمر تنحصر فى نطاق ضيق لا يتعدى توزيع الإحسانات فى المواسم والأعياد ، ثم تطور إلى الخدمات الدينية فبدأت حركة إنشاء المساجد والوعظ والإرشاد ، ثم أنشئت هيئات تعنى بتعليم الناشئ تعليما دينيا ، ثم تطور هذا التعليم فأصبح تعليما عاما . ونتيجة لاتصال الأوساط العلمية فى مصر بالحركات الصحية العالمية ، وما اتخذته المؤتمرات الطبية المختلفة من قرارات ، وما أظهرته الأبحاث العلمية من نتائج ، قامت فى مصر حركة أهلية ترمى إلى رفع المستوى الصحى بين الطبقات الفقيرة ، فأنشئت المستشفيات والمستوصفات ومراكز رعاية الطفل وغيرها من المؤسسات الصحية الأهلية .

شعر القائمون على حركة الإصلاح الاجتماعى بضعف الإنتاج الأهلى فى هذا

الميدان نظرا لعدم توفر الفنيين للاشراف عليه ، ولذلك اتجهت بعض الهيئات لإنشاء مدارس لإعداد أخصائيين اجتماعيين لمعاونة القائمين على إدارة المؤسسات الاجتماعية والمشتغلين بالخدمة الاجتماعية بوجه عام . ومنذ ذلك الحين تطور نشاط الهيئات الأهلية التى تعمل فى هذا الميدان ، وأصبح يشمل نواحى الاصلاح الاجتماعى المختلفة ، واتجهت معظمها اتجاها علميا فى تنفيذ أغراضها .

أسس النشاط الاجتماعى الأهلى :

لكى يثمر النشاط الاجتماعى الأهلى الثمرة المرجوة ، يجب أن تتوافر فيه أسس وقواعد عامة يمكن إجمالها فيما يأتى :

أولا : أساس القيام بخدمات اجتماعية ناجحة أن يشترك الشعب فى أداء هذه الخدمات اشتراكا فعليا بحيث يشعر أنها منه وإليه ، وما على الحكومة إلا أن تساهم بالمساعدة الفنية والمالية ، وبالتوجيه والارشاد ، فى تنفيذ المشروعات الاجتماعية التى تحتاج إليها البيئة ، وتدعيم هذه الهيئات بالعناصر القوية حتى يمكنها أن تضطلع بهذه المشروعات .

ثانيا : أن يسبق القيام بالمشروعات الاجتماعية إجراء البحوث الفنية التى تظهر عيوب المجتمع وحاجاته حتى يمكن على ضوء هذه الدراسات رسم سياسة عامة للاصلاح الاجتماعى .

ثالثا : إيجاد نوع من التنسيق بين الهيئات والجمعيات الموجودة فى بيئة ما ، بحيث تختص كل هيئة بناحية من نواحى النشاط الاجتماعى الذى تحتاجه هذه البيئة ، مع إيجاد التعاون الوثيق بينها .

رابعا : إيجاد التعاون والتنسيق بين المصالح الحكومية المختلفة والهيئات الأهلية التى تعمل فى ميدان اجتماعى واحد ، بحيث تكون أعمال كل واحدة متممة لأعمال الأخرى .

خامسا : إعداد الفنيين للقيام بمهمة الاشراف الفنى على الأعمال الاجتماعية المختلفة.

سادسا : إصدار التشريعات التى تحمى الجمعيات والهيئات التى تقوم بالأعمال الاجتماعية وتحفظ كيانها وتكسبها حقوقا وتلزمها بواجبات .

ويلاحظ أن كثيرا من هذه الأسس والقواعد لم تكن متوفرة قبل عام ١٩٣٩ بالرغم من النوايا الطيبة التى كانت توحى بالقيام بحركة الإصلاح ، مما دفع كثيرا من المفكرين إلى المطالبة بإيجاد هيئة حكومية تنظم الأعمال الاجتماعية وتكون متمشية مع التطورات الحديثة فى ميادين الإصلاح المختلفة ، وكان لوزارة الشئون الاجتماعية التى أنشئت سنة ١٩٣٩ فضل كبير فى وضع كثير من الأسس التى ساعدت الجمعيات الخيرية وهيئات أعمال البر على توطيد أركانها والنهوض بواجبها حيث وكل إليها بمرسوم إنشائها مهمة الإشراف عليها .

وتحقيقا لهذا الإشراف شعرت الحكومة بضرورة إصدار تشريع ينظم العلاقة بين الوزارة وهذه الهيئات ، ويعطى القائمين بهذا التنظيم سلطة الإشراف على أعمالها وتنظيم نشاطها .

وقد صدر هذا القانون فعلا فى عام ١٩٤٥ وبدأت الوزارة فى تطبيقه ، ونصه كما يأتى :

قانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥

خاص بتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والتبرع للوجوه الخيرية

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تعد جمعية خيرية كل جماعة من الأفراد تسعى إلى تحقيق غرض من أغراض البر سواء أكان ذلك عن طريق المعاونة المادية أم المعنوية .

وتعد مؤسسة اجتماعية كل مؤسسة تنشأ بمال يجمع كله أو بعضه من الجمهور لمدة معينة أو غير معينة سواء أكانت هذه المؤسسة تقوم بأداء خدمة إنسانية دينية أو علمية أو فنية أو صناعية أو زراعية أو رياضية أم بأى غرض آخر من أغراض البر أو النفع العام .

ويشترط فى جميع الأحوال ألا يقصد إلى ربح مادى للأعضاء، وألا تكون أغراض الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية ووسائلها فى تحقيق هـذه الأغراض مخالفة للنظام العام أو الأمن العام أو الآداب العامة .

مادة ٢ — لا تثبت الشخصية المعنوية للجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية القائمة عند صدور هذا القانون أو التى تنشأ بعد صدوره إلا إذا شكلت وسجلت طبقا لأحكام هذا القانون ، وذلك مع عدم الإخلال بالحقوق المخولة للجمعيات والمؤسسات المنظمة لقوانين أو مراسيم أو اتفاقات دوليه .

مادة ٣ — يجب على كل جمعية خيرية أو مؤسسة اجتماعية أن تتقدم بطلب تسجيلها لوزارة الشئون الاجتماعية .

ويجب أن يرفق بطلب التسجيل :

(١) نسختان من لائحة النظام الأساسى موقع عليهما من أعضاء مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية .

(٢) كشف بأسماء أعضاء الجمعية العمومية التأسيسية ، وآخر بأسماء أعضاء مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية .

(٣) نسخة من محضر جلسة الجمعية العمومية لآخر انتخاب مجلس إدارة الجمعية أو هيئتها التنفيذية .

(٤) إقرار موقع عليه من مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية يثبت تكوين الجمعية أو المؤسسة طبقا لأحكام هذا القانون .

مادة ٤ — يكون لكل جمعية خيرية أو مؤسسة اجتماعية مقر فى المملكة المصرية وتتضمن لائحة النظام الأساسى لكل منها ما يأتى :

(١) اسم الهيئة ومحلها .

(٢) أسماء الأعضاء وألقابهم وجنسيتهم ومهنتهم وموطنهم .

(٣) الأغراض التى أنشئت من أجلها .

(٤) شروط العضوية واشتراكات الأعضاء وطرق إسقاط عضويتهم .

(٥) طريقة انتخاب أو تعيين مجلس الادارة أو الهيئة التنفيذية التى تمثل الجمعية أو المؤسسة .

(٦) اختصاصات مجلس الادارة أو الهيئة التنفيذية .

(٧) نظام الجمعية العمومية .

(٨) نظام المراقبة المالية .

(٩) نظام حل الجمعية أو المؤسسة .

مادة ٥ — على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية إخطار وزارة الشئون الاجتماعية بكل تعديل فى لائحة نظامها الأساسى لإقراره وتسجيله .

ولا يكون للتعديل أثر إلا من وقت التسجيل .

مادة ٦ — تسجل وزارة الشئون الاجتماعية الجمعيات الخيرية أو المؤسسات الاجتماعية التى تتقدم إليها بطلب التسجيل فى خلال ستين يوما من تاريخ تقديم الطلب بشرط أن ترفق به الأوراق المثبتة لاستيفاء جميع الشروط المنصوص عليها فى هذا القانون .

وينشر قرار التسجيل فى الجريدة الرسمية بغير مقابل فى خلال شهر من تاريخ صدوره ، وتسلم للجمعية أو المؤسسة شهادة بالتسجيل والنسخة الثانية من نظامها الأساسى مؤشرا عليها بالتسجيل .

فإذا وجدت الوزارة أن الطلب غير مستكمل للشروط القانونية أعيد إلى ذوى الشأن بكتاب مسجل تبين فيه أوجه النقص ، ويجب أن يتم ذلك فى خلال ستين يوما من تاريخ تلقى الطلب ، فإذا انقضت مدة الستين يوما ولم تقم الوزارة بالتسجيل أو الاعتراض عليه وقع التسجيل بحكم القانون .

مادة ٧ — لطالبى التسجيل أو من يمثلهم الحق فى الطعن فى قرار الوزارة برفض التسجيل أمام المحكمة الابتدائية الواقع فى دائرة اختصاصها مركز الجمعية أو المؤسسة المطلوب تسجيلها، وذلك فى خلال ثلاثين يوما من تاريخ إخطارهم بقرار الرفض.

ويكون حكم المحكمة فى هذا الطعن نهائيا .

ويقوم الحكم الصادر بالتسجيل مقام قرار التسجيل نفسه وينشر فى الجريدة الرسمية بدون مقابل .

مادة ٨ — لوزارة الشئون الاجتماعية حق الإشراف المالى والتفتيش على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية للتثبت من أن غلة أموالها وما تجمعه من اشتراكات وتبرعات يصرف فى أوجه البر أو فى الأغراض الاجتماعية المحددة فى لائحة نظامها الأساسى .

مادة ٩ — يجب فيما يتعلق بالانتخابات لمجالس إدارة الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية وهيئاتها التنفيذية إخطار وزارة الشئون الاجتماعية عن موعد الانتخاب ومكانه قبل إجرائه بخمسة عشر يوما على الأقل ، ويجوز لوزير الشئون الاجتماعية أن يندب من يحضر هذه الانتخابات للتحقق من أنها تجرى طبقا للنظام الأساسى .

وللوزير الحق فى إلغاء الانتخاب بقرار مسبب ، وذلك فى خلال خمسة عشر يوما من إجرائه إذا تبين له أنه وقع مخالفا لذلك النظام ، ويجوز التظلم من هذا القرار على الوجه المبين فى المادة ١١ فى خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إبلاغه لذوى الشأن .

مادة ١٠ — يجب على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية أن تعمل طبقا للأوضاع الآتية :

(١) أن يكون لها مقر ثابت تودع فيه جميع الوثائق والمكاتبات الخاصة بها .

(٢) أن تحتفظ بسجلات لقيد أسماء الأعضاء المشتركين ومدى قيامهم بدفع الاشتراكات .

(٣) أن تحتفظ بسجلات تدون بها محاضر جلسات الاجتماعات المختلفة .

(٤) أن تحتفظ بسجل خاص لتدوين محاضر جلسات الجمعية العمومية .

(٥) أن تحتفظ بدفاتر للحسابات تبين بها الايرادات والمصروفات والاشتراكات والتبرعات ومصدرها .

مادة ١١ — لوزير الشئون الاجتماعية الحق فى طلب حل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية فى الأحوال الآتية :

(١) إذا تبين أن أعمالها أصبحت غير محققة على وجه جدى للأغراض

التى أنشئت من أجلها ، أو إذا ثبت أنها أصبحت عاجزة عن تحقيق الغرض الذى تسعى إليه .

(٢) إذا تصرفت فى الأموال التى تحت يدها فى غير الأوجه المحددة لها .

(٣) إذا رفضت التفتيش عليها أو قدمت بيانات غير صحيحة بقصد التضليل .

(٤) إذا خالفت لائحة نظامها الأساسى المسجل فى وزارة الشئون الاجتماعية .

(٥) إذا وقع منها ما يخالف الآداب أو النظام العام فى أعمالها ومظاهر نشاطها .

ويقدم طلب الحل إلى رئيس المحكمة الابتدائية الواقع فى دائرتها مركز الجمعيـــة الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية ويصدر الرئيس قراره بعد الاطلاع على الأوراق .

ويجوز لكل من الوزير أو من ينيبه ولممثل الجمعية المعارضة فى أمر رئيس المحكمة فى خلال خمسة عشر يوما من إعلانه ، وتقضى المحكمة فى هذه المعارضة على وجه السرعة، ويكون حكمها نهائيا .

وفى حالة الحكم بحل الجمعية أو المؤسسة يعين رئيس المحكمة أو المحكمة حسب الأحوال حارسا لتصفية أموالها طبقا للائحة نظامها الأساسى .

وينشر قرار الحل فى الجريدة الرسمية بغير مقابل .

مادة ١٢ — إذا رأى القائمون على شئون الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية حلها وجب أن يصدر بذلك قرار من الجمعية العمومية على الوجه المبين فى نظامها الأساسى ، ويشترط صدور قرار الحل بأغلبية ثلثى أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين على الأقل .

ويجب اتباع حكم المادة التاسعة فيما يختص بإخطار وزارة الشئون الاجتماعية .

مادة ١٣ — لا يجوز للقائمين على شئون الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية التى صدر قرار بحلها أن يتصرفوا فى أموالها التى تحت أيديهم إلا بترخيص من وزارة الشئون الاجتماعية على الوجه المبين فى نظامها الأساسى .

مادة ١٤ — يقرر وزير الشئون الاجتماعية بعد صدور الحكم بالحل وجوه البر التى تنفق فيها أموال الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية المنحلة ما لم ينص نظامها الأساسى على هذه الوجوه .

مادة ١٥ — لا يجوز للأفراد أو الجماعات غير المسجلة جمع تبرعات من الجمهور بأية وسيلة كانت بقصد انفاقها فى أحد وجوه البر أو النفع العام إلا بعد الحصول على ترخيص سابق من وزارة الشئون الاجتماعية قبل البدء فى الجمع بشهر على الأقل .

كما لا يجوز للجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المسجلة جمع هذه التبرعات إلا فى حدود الأغراض التى تعمل لها ، وبعد الحصول على ترخيص سابق من وزارة الشئون الاجتماعية قبل بدء الجمع بشهر على الأقل ، ولا يجوز إدخال أى تعديل فى الغرض من جمع المال ولا فى نظامه ولا فى سبل إنفاقه المرخص بها إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الشئون الاجتماعية .

ولوزير الشئون الاجتماعية فى حالات الإغاثة المستعجلة أن يرخص بالبدء فى جمع التبرعات قبل مضى المدة المنصوص عليها فى هذه المادة .

ويكون للوزارة حق التفتيش على حساب التبرعات وعلى نظام جمع المال للوقوف على سبل جمعه وانفاقه أو التبرعات ومطابقتها للأغراض التى منح الترخيص من أجلها .

مادة ١٦ — يصدر وزير الشئون الاجتماعية قراره فى طلب الترخيص المنصوص عليه فى المادة السابقة أو فى طلب التعديل المشار إليه فى نفس المادة فى ميعاد لا يتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ وصول الطلب للوزارة ، فإذا انقضت هذه المدة دون صدور القرار عد الطلب مقبولا .

وفى حالة رفض الترخيص يتعين بيان الأسباب فى القرار الصادر بذلك.

مادة ١٧ — مع عدم الإخلال بالعقوبات الأشد التى يقضى بها قانون العقوبات أو غيره من القوانين أو اللوائح يعاقب على كل مخالفة لأحكام المادة ١٥ بغرامة لاتقل عن خمسة جنيهات ولا تزيد على مائة جنيه .

ويجوز للمحكمة فى حالة جمع التبرعات بغير ترخيص الأمر بمصادرة ما تجمع منها لحساب وزارة الشئون الاجتماعية لتخصيصه فى وجوه البر التى تراها .

مادة ١٨ — يتولى إثبات المخالفات لأحكام هـذا القانون والقرارات المنظمة له الموظفون الذين يندبهم وزير الشئون الاجتماعية لهذا الغرض ويكون لهم فى هذا الشأن صفة رجال الضبطية القضائية .

مادة ١٩ — يجب على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية القائمة عند صدور هذا القانون أن تتقدم بطلب التسجيل فى خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به .

فإذا لم تطلب التسجيل فى خلال هذه المدة يكون لوزير الشئون الاجتماعية حق طلب حلها على الوجه المبين فى المادة ١١ .

مادة ٢٠ — على وزراء الشئون الاجتماعية والداخلية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

ويصدر وزير الشئون الاجتماعية القرارات اللازمة لتنفيذه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر القبة فى (٣ شعبان سنة ١٣٦٤ — ١٢ يوليه سنة ١٩٤٥) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود فهمى النقراشى

وزير الداخلية

محمود فهمى النقراشى

وزير العدل

حافظ رمضان

وزير الشئون الاجتماعية

عبد المجيد بدر

تفسير نصوص القانون ٤٩ لسنة ١٩٤٥

صدر هذا القانون لتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والتبرع للوجوه الخيرية والإشراف على أعمال هذه الهيئات وتوجيهها التوجيه الذى يضمن الانتفاع بجهودها إلى أقصى حد مستطاع ، وقد عرف القانون فى المادة الأولى الجمعية الخيرية بأنها كل جماعة تسعى إلى تحقيق غرض من أغراض البر سواء أكان ذلك عن طريق المعاونة المادية أم المعنوية ، والمؤسسة الاجتماعية بأنها كل مؤسسة تنشأ بمال يجمع كله أو بعضه من الجمهور لمدة معينة أو غير معينة ، سواء أكانت هذه المؤسسة تقوم بأداء خدمة إنسانية دينية أو علمية أو فنية أو صناعية أو زراعية أو رياضية ، أو بأى غرض آخر من أغراض البر والنفع العام ، وقد اشترطت هذه المادة ألا يقصد فى جميع الأحوال إلى ربح مادى للأعضاء وألا تكون أغراض الجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية ووسائلها فى تحقيق هذه الأغراض مخالفة للنظام العام أو الأمن العام أو الآداب العامة .

ويخرج من أحكام هذه المادة المؤسسات ذات الموارد الخاصة ، وهى المؤسسات التى ترصد لها موارد من فرد أو أفراد معينين بحيث لا تتلقى مواردها كلها أو بعضها من الجمهور ، فإذا قبلت التبرعات منه أو كان فى لوائح نظامها الأساسى ما يسمح بذلك خضعت لحكم هذا القانون وتعين تسجيلها .

كما أنه إذا تضمن نشاط الجمعية عملا من أعمال البر ، سواء تناول هذا البر غير الأعضاء ، أو تناولهم هم من طريق مباشر أو غير مباشر ، كما هو الحال فى رصد بعض الأموال لإنشاء مؤسسات اجتماعية للمحتاجين أو الفقراء أو العاجزين من الأعضاء أنفسهم وأولادهم ، أو إنشاء صندوق توفير لمواجهة العجز أو المرض وما إلى ذلك ، فهذه الهيئات تخضع للقانون ويتعين تسجيلها ولو كان من أعمالها أعمال تتعلق بنفع مادى للأعضاء .

وقد سمح هذا القانون للأشخاص الذين حرمهم القانون ٥٨ لنقابات العمال من إنشاء نقابات لهم أن ينشئوا جمعيات ترعى مصالحهم المشتركة على أن تكون خاضعة لأحكامه ، وهؤلاء الأشخاص هم :

(ا) موظفوا الحكومة ، ومستخدموا مجالس المديريات ، ومجالس البلديات ، والمجالس المحلية والقروية الداخلون فى هيئة العمال ، وعمال الجيش والطيران والبحرية والبوليس الدائمون .

(ب) عمال الزراعة .

(حـ) الوكلاء المفوضون الذين يمثلون أصحاب الأعمال .

(ء) الممرضون وعمال المستشفيات ومن فى حكمهم .

وقد قرر القانون منح الشخصية المعنوية للهيئات القائمة عند صدوره ، أو التى تنشأ بعد صدوره إذا شكلت وسجلت طبقا لأحكامه ، وذلك مع عدم الإخلال بالحقوق المخولة للجمعيات والمؤسسات المنظمة بقوانين أو مراسيم أو اتفاقات دولية .

ولا تستثنى إطلاقا الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية المنظمة بقوانين أو مراسيم أو اتفاقات دولية من أحكام القانون ، وإنما تحتفظ هذه الجمعيات أو المؤسسات بالحقوق التى خولتها إياها القوانين أو المراسيم أو المعاهدات ، وعلى ذلك يتعين تسجيلها مع استكمال النظم التى تسير عليها هذه الجمعيات ما دام هـــذا الاستكمال لا يتعارض مع الحقوق المخولة لها وفقا لهذه التشريعات .

وقد أوجبت المادة الثالثة على كل جمعية خيرية أو مؤسسة اجتماعية أن تتقدم بطلب تسجيلها لوزارة الشؤون الاجتماعية ، وأن يرفق بطلب التسجيل الأوراق المبينة بهذه المادة .

ويلاحظ أن لائحة النظام الأساسى يجب أن تتضمن الآتى :

١ — اسم الهيئة ومحلها ، ويشترط فى الهيئات التى يكون نشاطها خارج مصر أن يكون لها فى مصر مركز يرجع إليه ، أما الجمعيات المكونة فى الخارج والتى يكون لها نشاط فى مصر فيجب أن تتخذ لها مركزاً فيها ، وعلى ذلك تكون فروع الجمعية أو المؤسسة التى لها نشاط فى الأراضى المصرية ومركز فيها خاضعة لأحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥

ولا يشترط أن يكون نشاط الجمعية الخيرية عائداً على البلاد المصرية أو المقيمين فيها ، وكل ما اشترطه القانون أن يكون للجمعية مقر فى المملكة المصرية .

٢ — الأغراض التى أنشئت من أجلها ، وذلك للتأكد من عدم خروجها عن الأغراض الخيرية وعدم مخالفتها للنظام العام أو الأمن العام أو الآداب العامة .

٣ — شروط العضوية واشتراكات الأعضاء وطرق إسقاط عضويتهم ، ويشترط ألا يقل سن أعضاء مجلس الإدارة فى الهيئة عن ٢١ عاما نظراً لما يرتبطون به من مسئوليات مدنية ، ويلاحظ أن شرط السن هذا مهم للتأكد من جدية الهيئة فى القيام بمهمتها .

٤ — طريقة انتخاب أو تعيين مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية التى تمثل الجمعية أو المؤسسة ، ولكل هيئة مطلق الحرية فى اختيار الطريقة التى تلائم ظروفها ، ولكن للوزارة الحق فى الإشراف على عملية الانتخاب للتأكد من قانونيتها .

٥ — اختصاصات مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية ، أى الأعمال التى ينظر فيها المجلس واختصاص الأعضاء من رئيس ووكيل وأمين صندوق . الخ

٦ — نظام الجمعيـــة العمومية . وقد تركت الحرية للجمعية الخيرية أو المؤسسة الاجتماعية فى اختيار طريقة تكوين جمعيتها العمومية على أن يكون من اختصاصها :

(ا) انتخاب مجلس الإدارة أو الهيئة التنفيذية أو اعتماد تعيينهما ، على أن يراعى تنفيذ نص المادة التاسعة الخاصة بإخطار الوزارة عن موعد الانتخاب .

(ب) اعتماد مشروع الميزانية وإقرار الحساب الختامى .

(ح) تعيين أو انتخاب مراقب الحسابات بشرط ألا يكون عضواً بمجلس الإدارة حتى يتحقق الاستقلال المفروض من مباشرة اختصاصاته .

(ء) إقرار تعديل لائحة النظام الأساسى للجمعية أو المؤسسة مع ملاحظة ماتنص عليه المادة الخامسة من وجوب إخطار وزارة الشؤون الاجتماعية بكل تعديل فى لائحة النظام الأساسى لإقرارة وتسجيله ، ولا يكون للتعديل أثر إلا من وقت التسجيل .

٧ — نظام المراقبة المالية . ويشترط فى لائحة النظام الأساسى لكل جمعية أن ينص على :

(ا) إيداع أموال الجمعية أو المؤسسة فى بنك معتمد أو صندوق توفير البريد .

(ب) الأشخاص الذين لهم حق توقيع الشيكات .

(ح) أن يكون للجمعية نظام مالى سليم ، ويجب أن تحتفظ الجمعية بدفاتر الحسابات الملائمة وسجلات المخازن التى تقيد بها العهد والمستهلك والوارد منه

(ء) أن يكون للجمعية مراقب حسابات له من التعليم والخبرة ما يؤهله لهذه العملية .

٨ — نظام حل الجمعية أو المؤسسة . يجب أن توضح اللائحة طريقة الحل كما يجب أن ينص فيها على جهة البر التى ستوجه إليها الأموال، ويشترط فى هذه الجهة أن تكون فى المملكة المصرية . ومن حق الوزارة القائمة على تنفيذ هذا القانون أن تبحث وتقرر ما إذا كانت جهة البر التى ستئول إليها أموال الجمعية عند حلها هى جهة بر حقيقة ، لا تخالف الآداب ، ولا النظام العام ، ولا مصالح الدولة العليا .

ويبطل كل نص يقضى بتوزيع أموال الجمعية عند حلها إلى أعضائها أو غيرهم من الأفراد ، وذلك حتى لا يستغل ذوو النفوس السيئة مثل هذا النص فيجمعون الأموال باسم البر ثم يوزعونها على أنفسهم بعد قليل . وإذا لم ينص على جهة البر فى اللائحة الأساسية طبق حكم القانون وأصبح من حق وزارة الشؤون الاجتماعية اختيار جهة البر التى تؤول إليها الأموال .

ويجب طبقا لنص المادة الثانية عشرة أن يصدر قرار الحل من الجمعية العمومية على الوجه المبين بلائحة النظام الأساسى للجمعية أو المؤسسة وبأغلبية لا تقل عن ثلثى أعضاء الجمعية العمومية الحاضرين ، وأن تخطر الوزارة عن موعد انعقاد الجمعية العمومية ومكانه قبل إجرائه بخمسة عشر يوما على الأقل .

ومن حق الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية أن يصير تسجيلها قائما بعد مضى ستين يوما من تاريخ تقديم طلب التسجيل بشرط أن ترفق به جميع الأوراق التى نص عليها القانون ، فإذا لم تستوف هذه الأوراق فعلى الوزارة أن تخطر الجمعية بذلك قبل مضى الستين يوما وإلا تم التسجيل .

وجميع هذه الإجراءات ، بما فيها نشر قرار التسجيل فى الجريدة الرسمية ، تقوم بها الوزارة بدون أى مقابل .

وحفظا لحقوق هذه الجمعيات نص القانون فى مادته السابقة على إعطاء طالبى التسجيل أو من يمثلهم الحق فى الطعن فى قرار الوزارة إذا صدر برفض التسجيل ،

وللمحكمة أن تحكم ببطلان قرار الوزارة إذا رأت مايبرر ذلك . وكذلك نصت المادة الحادية عشر على إعطاء الجمعيات الحق فى المعارضة فى قرار المحكمة إذا قضت بحلها .

ويفهم من روح القانون عدة أحكام منها :

أولا : أن الهيئات التى تنحصر أغراضها فى خدمة المصالح المهنية البحتة لأعضائها أو فى خدمة مصالح عائلية خاصة ، أو التى تطغى أغراضها السياسية على أغراضها الخيرية العامة لاتخضع لأحكام هذا القانون .

ثانيا : يجوز تسجيل الجمعيات الخيرية المكونة من عمال لهم حق تكوين نقابات .

ثالثا : تخضع الاتحادات التى تكونها بعض الجمعيات الخيرية من بينها الإشراف عليها وتوجيه سياستها لأحكام هذا القانون .

رابعا : تسجل فروع الجمعية المسجلة مادامت هذه الفروع مستقلة فى إدارتها وماليتها عن المركز الرئيسى .

إحصائيات عامة عن الهيئات الأهلية فى مصر :

لقد زاد عدد الهيئات الأهلية فى مصر زيادة مستمرة حتى وصل عددها عام ١٩٤٦ إلى ٢٩٢٥ هيئة مختلفة النشاط والمذاهب ومنتشرة فى جميع أنحاء المملكة المصرية ، والجدول الآتى يبين عدد الهيئات التى أمكن حصرها فى السنين الثلاث الأخيرة :

الجهـــة	عام ١٩٤٤	عام ١٩٤٥	عام ١٩٤٦
المحافظات	٩٠٥	١٥٣٩	١٧٣٨
مديريات الوجه البحرى	٤٥١	٥٧٧	٦٥٠
مديريات الوجه القبلى	٣٠٥	٣٧٢	٥٣٧
المجموع	١٦٦١	٢٤٨٨	٢٩٢٥

وقد سجل من هذه الهيئات ٢٠٩٢ هيئة ، منها ٨٨٤ إسلامية ، و ٣٧٠ قبطية ، و ٥٧ طائفية و ١٢١ أجنبية ، و ٣٩ إسرائيلية و ٥٨٤ ليست ذات صبغة طائفية أو دينية ، ويقدر عدد الأعضاء المشتركين فى هذه الهيئات على اختلاف أنواعها بما يقرب من ٢٥٠٠٠٠ عضوا .

وتساهم هذه الهيئات فى جميع ميادين النشاط الاجتماعى طبقا لاحتياجات البيئة ، فمنها من يعمل فى النشاط التعليمى ، حيث بلغ عدد المدارس التابعة للجمعيات الأهلية ما يقرب من ٤٠٠ مدرسة ، بلغ عدد تلاميذها ٤٤٠٠٠ تقريبا ، منهم من يتعلم مجانا أو بنصف مصروفات أو بمصروفات كاملة ، وتقوم كثير من هذه الهيئات برعاية هؤلاء الأطفال رعاية اجتماعية ، فمنها من يدخل فى نشاطه التغذية أو الكساء أو الخدمات الاجتماعية والوقائية التى تساعد على رفع المستوى الصحى العام لهؤلاء الأطفال .

ومن هذه الهيئات من يعمل فى الميدان الثقافى ، كتنظيم إلقاء المحاضرات ، وإنشاء المكتبات ، وتشجيع التمثيل والموسيقى ، والعناية بالهوايات المختلفة ، وإصدار المجلات والدعاية للأعمال الاجتماعية ، كما أن بعضها يتفرغ للتوجيه المهنى ، إما بإنشاء المشاغل والمصانع التى تدرب النشء وتعلمهم المهن المختلفة ، ومنها من يعمل لتخفيف حالة البطالة بتشغيل العاطلين وتوجيههم إلى الصناعات التى تساعدهم على الاحتفاظ بمستواها الاقتصادى ، وتدير مثل هذه الجمعيات حوالى ٥٠ مؤسسة اجتماعية من هذا النوع .

وقد ساهم كثير من هذه الهيئات والجمعيات فى الميدان الصحى مساهمة ذات قيمة ، فأنشئت بمجهودها المستوصفات والمستشفيات ومراكز رعاية الطفل ، ومراكز الإسعاف ، وتوزيع الأدوية ، والعلاج الفردى ، وغيرها .

وقد بلغ عدد المستفيدين من هذه الجهود ما يقرب من ٧٠٠٠٠٠ شخص فى العام وتدير كثير من الهيئات مؤسسات اجتماعية لرعاية الأحداث والعجزة وذوى العاهات والأندية الاجتماعية للشبان والشابات ، وغير ذلك من المؤسسات التى ترعى ناحية أو أكثر من نواحى الإصلاح الاجتماعى ، وقد بلغ عدد هذه المؤسسات ٩٥ مؤسسة وعدد المستفيدين منها ١٥٦٢٧ .

وتقوم كثير من هذه الهيئات بتقديم الخدمات المختلفة للطبقات الفقيرة ، فتقدم

الإحسانات الدائمة فى هيئة مرتبات شهرية للأسر التى أخنى عليها الدهر ، كما تعين طالبى المساعدة والإحسان بالمعونة المؤقتة فى المواسم والأعياد الدينية والقومية ، وتتولى دفن الموتى وترحيل الغرباء ، وتساهم فى المساعدة على الزواج والتأهيل له وغير ذلك ، ويبلغ عدد الهيئات التى تقوم بنشاط من هذا النوع مايقرب من ٥٠٠ هيئة ، وقد شمل نشاطها ما يقرب من ٨٥٠٠٠ حالة .

وتساهم بعض الهيئات فى أداء خدمات دينية لجميع الطبقات كإنشاء المساجد والكنائس والمعابد وإدارتها وللقيام بالتعليم الدينى والوعظ والإرشاد ، وقد يدخل فى هـــذا النشاط بعض الخدمات الاجتماعية المختلفة كإطعام الفقراء وكسائهم وتعليمهم وغير ذلك.

ومن الإحصاءات التى أجريت على ميزانيات هذه الهيئات اتضح أن ما أنفقته على أوجه نشاطها المختلفة فى عام ١٩٤٦ يقرب من مليون ونصف مليون من الجنيهات وهو ما يوازى على وجه التقريب مجموع إيراداتها فى نفس هذا العام .

ومن هذا يتضح ضخامة العمل الذى تكفلت به الهيئات الأهلية والذى يعتبر مساهمة جدية من الشعب فى تدعيم النشاط الاجتماعى وسد النقص الموجود فى البيئات المختلفة ومعاونة الجهات الحكومية معاونة عملية فعالة فى ميدان الإصلاح الاجتماعى .

الفصل الثانى

التنظيم الداخلى للهيئات والجمعيات الأهلية

يقصد بالتنظيم وضع لوائح وقواعد تتخذ دستورا للعمل فى تنفيذ أغراض الجمعية وإدارة شئونها ، وتنقسم هـــذه اللوائح إلى قسمين : لوائح أساسية ، ولوائح فرعية ، ويجوز تسميتها باللوائح العامة واللوائح الخاصة ، فاللائحة الأساسية هي التى تتضمن الغرض الذى أنشئت من أجله الهيئة ، وطريقة تكوينها ، وصبغتها ، ومقر نشاطها ، ونظام العضوية وأنواعها ، وطريقة الإشراف على أعمال الجمعية ، وطريقة تمويلها ، وطريقة حلها ، والتصرف فى أموالها ، واللوائح الفرعية هى تلك النظم التى تضعها الهيئة المشرفة على الجمعية ، وتتصل بناحية أو أكثر من نواحى تحقيق الأغراض التى تسعى إليها الجمعية ، أو تنظيم الأعمال الإدارية أو المالية أو الفنية .

لائحة النظام الأساسى :

يجب أن تتضمن لائحة النظام الأساسى للهيئة النقط الآتية : ـ

١ ـ الغرض : يشترط فى أغراض الجمعية ما يأتى : ـ

(ا) أن تكون واضحة ومحدودة لا لبس فيها ، بعيدة عن التعميم .

(ب) أن تكون ملائمة لاحتياجات البيئة المحلية ومقابلة لها .

(حـ) أن تكون ملائمة لقدرة القائمين على شئون الجمعية .

(ء) أن يكون القصد منها المنفعة العامة .

٢ ـ العضوية : يجب أن تبين اللائحة شروط العضوية ، من حيث قيمة الاشتراك وسن العضو ، ومستواه الثقافى ، وعقيدته الدينية ، إذا لزم الأمر ، كما يراعى أن تنص

اللائحة على عدم صدور أحكام سابقة ضد العضو تخل بالشرف أو الأمانة ، ويجب أن تنص اللائحة أيضا على شروط سقوط العضوية ، كالإتيان بعمل ينافى أغراض الجمعية ، أو يسئ إلى سمعتها ، أو صدور أحكام تتصل بالأمانة والشرف ضد العضو ، ويجب توضيح طريقة إسقاط العضوية ، سواء بقرار من الرئيس ، أو مجلس الإدارة ، أو من الجمعية العمومية . كما يجب إيضاح أنواع العضوية ، وشروط كل منها ، وحقوق كل نوع فهناك مثلا أعضاء شرف ، والأعضاء العاملون ، والأعضاء المنتسبون ، والأعضاء المتطوعون ، والأعضاء المؤقتون ، وأعضاء مدى الحياة ، وغير ذلك .

٣ — الإشراف على الجمعية : يقصد بذلك المنظمات أو اللجان الداخلية التى تتكون لإدارة أعمال الجمعية والإشراف على تنفيذ لائحة نظامها الأساسى ، فهناك :

أولا — الجمعية العمومية التى تتكون من الأعضاء العاملين المسددين لاشتراكاتهم وتوضع لها اختصاصات تختلف من جمعية إلى أخرى ، إلا أنه يجب أن يتضمن اختصاصها انتخاب مجلس الإدارة ، واعتماد التقرير السنوى ، والنظر فى الحسابات الختامية ، وإقرار مشروع الميزانية ، وانتخاب مراقب الحسابات ، وتعديل اللائحة ، وحل الجمعية . ويستحسن أن يكون تعديل مواد اللائحة أو حل الجمعية بقرار من جمعية عمومية غير عادية ، كما أنه يجب أن ينص على شروط صحة انعقاد الجمعية العمومية العادية أو الغير عادية ، والطريقة التى تتبع فى حالة عدم توافر شروط الانعقاد ، وطريقة أخذ القرارات ، والطريقة التى تتبع فى الانتخابات من حيث الترشيح والتصويت ، ويجب أن تبين اللائحة الموعد الدورى أو السنوى لانعقاد الجمعية للعمومية .

ثانيا — مجلس الإدارة : هو الهيئة التى تعينها أو تنتخبها الجمعية العمومية لتقوم بالنيابة عنها فى تنفيذ قراراتها ، والإشراف على أعمال الجمعية التى تحقق تنفيذ الأغراض التى أنشئت الجمعية من أجلها ، ويجب أن تنص اللائحة على عدد أعضاء المجلس وسلطتهم فى تنفيذ قرارات الجمعية العمومية والإشراف على أعمال الجمعية الفنية والإدارية والمالية وتمثيل الجمعية أمام السلطات المختلفة وإعداد التقرير السنوى ، ومشروع الميزانية لتقديمها للجمعية العمومية ، وقبول الأعضاء ، وإسقاط العضوية ، وتعيين الموظفين اللازمين لأعمال الجمعية ، وفصلهم وتأديبهم ، وكل ماله صلة بالناحية التنفيذية من أعمال الجمعية . ويجب أن ينص على موعد الانعقاد الدورى للمجلس وشروط صحته ، وشروط اتخاذ القرارات ، ويجب أيضا أن ينص

على اختصاصات أصحاب الوظائف بالمجلس، وهم فى العادة الرئيس والوكيل والسكرتير وأمين الصندوق والمراقبون .

ثالثا — اللجان : وهى الهيئات التى يكوّنها مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية للمعاونة فى الإشراف الفنى أو الإدارى أو المالى من أعمال الجمعية ، كاللجان الإدارية والمالية والتعليمية والصحية والدينية وغيرها ، وتنظم العمل فى هذه اللجان لوائح فرعية خاصة بها .

ويجب أن تعد سجلات خاصة لمحاضر الجمعية العمومية ومجلس الإدارة واللجان المختلفة على أن تحفظ فى مقر الجمعية .

٤ — مالية الجمعية:

يجب أن ينص فى اللائحة على طريقة تمويل الجمعية أو المؤسسة كالاشتراكات والتبرعات والإعانات وإيراد الأوقاف والعقار إلى غير ذلك من الوسائل المشروعة لجمع المال ، كما يجب أن تحدد اللائحة السنة المالية للجمعية ، واختصاصات مراقب الحسابات ، والبنك الذى تودع فيه الجمعية أموالها ، وطريقة سحب هذه الأموال، ويحسن أن توضع لائحة داخلية لتنظيم النواحى المالية فى الجمعية ومستنداتها من دفاتر وسجلات ومخازن وغير ذلك .

٥ — حل الجمعية :

يجب أن ينص فى اللائحة على طريقة حل الجمعية أو المؤسسة طبقا لما جاء بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ ، ويحسن أن تحدد اللائحة جهة البر التى تئول إليها أموال الجمعية بعد حلها .

ويلاحظ أن لبعض الهيئات ظروفا خاصة قد لاتهيئ لها وضع لوائح مفصلة تتضمن كل هذه البنود ، ومثل هذه الهيئات يجب أن يوضع لها على كل حال نظام يلائم ظروفها الخاصة ولا يتعارض مع أحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥

وفيما يلى نموذج لائحة نظام أساسى لجمعية خيرية :

مشروع نظام أساسى لجمعية خيرية

الباب الأول : تكوين الجمعية وأغراضها وصبغتها

مادة ١ — تكونت بمدينة (قرية — ناحية الخ) جمعية خيرية (رابطة . مؤسسة . مبرة . الخ) باسم . . .

مادة ٢ — تنحصر أغراض الجمعية فى تحقيق ما يأتى :—

(ا) . . . . . .

(ب) . . . . . .

(حـ) . . . . . .

مادة ٣ — تتعهد الجمعية بألا تتدخل فى الأمور السياسية أو فى العقائد الدينية للغير، وهى كشخصية معنوية خاضعة للقوانين واللوائح المعمول بها فى المملكة المصرية .

الباب الثانى : العضوية

مادة ٤ — يشترط فى العضو أن يكون . . . . . ، كما يشترط ألا يكون قد صدر فى حقه أحكام مخلة بالشرف .

مادة ٥ — تشمل عضوية الجمعية الأنواع الآتية :—

(ا) عضو مدى الحياة، وهو من يدفع . . . عند تأسيس الجمعية .

(ب) عضو مؤسس وهو من يدفع . . . سنويا أو . . . شهريا ويكون ضمن أعضاء أول جمعية عمومية ، أو يكون . . . . . .

(حـ) عضو عامل وهو من يدفع اشتراكا قدره . . . سنويا .

(د) عضو شرف وهو من يؤدى للجمعية خدمات أدبية أو مالية ممتازة ، ويجوز لمجلس الإدارة أن يمنح هذه العضوية .

(هـ) عضو منتسب أو متطوع وهو . . . . . .

مادة ٦ — تسقط العضوية فى الأحوال الآتية :

(ا) إذا تأخر العضو عن سداد اشتراكه وظل متأخرا بعد مطالبته بالسداد . . . أشهر من تاريخ آخر شهر سدد فيه ، فإذا لم يقم بسداد ما عليه فى ظرف . . . شهراً تزول عنه صفة العضوية ويخطر بذلك .

(ب) إذا أتى العضو عملا تعتبره الجمعية مخلا بالشرف أو الأمانة .
(حـ) إذا أساء للجمعية أو أضر بسمعتها .
(ء) إذا انحرف عن المبادئ والأغراض التى أقرتها الجمعية .
(هـ) . . . . . .

الباب الثالث : الاشراف على الجمعية

أولا — الجمعية العمومية

مادة ٧ — تتكون الجمعية العمومية من جميع الأعضاء المشتركين الذين قاموا بتسديد اشتراكاتهم إلى آخر . . . قبل الانعقاد ، وتنعقد الجمعية العمومية بصفة عادية فى خلال شهر . . . من كل عام .

مادة ٨ — تختص الجمعية العمومية فى دور انعقادها العادى بالنظر فيما يلى: —
(ا) التقرير السنوى لمجلس الإدارة .
(ب) التصديق على الحساب الختامى للسنة المنتهية .
(حـ) إقرار مشروع الميزانية للعام المالى الجديد ، وعرض السياسة العامة للجمعية للسنة المقبلة .
(ء) انتخاب مجلس الإدارة للسنة المقبلة (أو انتخاب رئيس للجمعية).
(هـ) انتخاب مراقب للحسابات بحيث لا يكون عضواً بمجلس الإدارة .
(و) غير ذلك مما هو وارد فى جدول الأعمال .

مادة ٩ — لا يعتبر اجتماع الجمعية العمومية صحيحا إلا إذا حضره أكثر من . . . الأعضاء الذين يحق لهم الحضور بمقتضى المادة (٧) فإذا لم يتكامل العدد يؤجل الاجتماع لمدة . . . يكون بعدها الاجتماع صحيحا مهما كان عدد الحاضرين ، ويشترط أن توجه الدعوة كتابة ومعها برنامج الاجتماع إلى الأعضاء قبل الانعقاد بأسبوعين على الأقل ، وتؤخذ القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين .

مادة ١٠ — رئيس مجلس الإدارة القائم هو رئيس الانعقاد ، فإذا تغيب فالوكيل ، فإذا تغيب اختار المجتمعون من يرأس الاجتماع من بينهم .

مادة ١١ — يحق لمجلس الإدارة بأغلبية أعضائه ، أو لمراقب الحسابات ، أو لربع الأعضاء المسددين لاشتراكاتهم ، طلب دعوة الجمعيـــة العمومية فى دور انعقاد غير

عادى ، وتنطبق على صحة الانعقاد أحكام المادة (٩) إلا فيما يختص بالحل فتنطبق المادة ٢٥

مادة ١٢ — تختص الجمعية العمومية الغير عادية بالنظر فيما يأتى :—

(ا) حل الجمعية والتصرف فى أموالها .

(ب) تعديل مواد اللائحة الأساسية .

(حـ) عزل مجلس الإدارة وانتخاب غيره .

(ء) الأسباب الأخرى التى من أجلها طلب الانعقاد ، مما لايدخل فى اختصاص الجمعية العمومية المنعقدة فى دور عادى .

ثانيا — مجلس الإدارة

مادة ١٣ — يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من . . . عضواً تنتخبهم الجمعية العمومية سنويا من بين الأعضاء المشتركين ، (لا يقل عدد الأعضاء عن ٧ ولا يزيد عن ١٥) ، ويختص مجلس الإدارة بما يأتى :—

(ا) إدارة أعمال الجمعية الإدارية والفنية وإعداد المشروعات الجديدة .

(ب) تعيين الموظفين اللازمين للعمل وفصلهم وتأديبهم .

(حـ) تمثيل الجمعية أمام الجهات الأهلية والحكومية .

(ء) إعداد التقرير السنوى متضمنا بيان نشاط الجمعية وحالتها المالية لعرضه على الجمعية العمومية فى دور انعقادها السنوى .

(هـ) إعداد مشروع الميزانية لعرضه على الجمعية العمومية .

مادة ١٤ — ويجتمع مجلس الإدارة مرة كل . . . ولا يكون انعقاد المجلس صحيحا إلا إذا حضره نصف الأعضاء على الأقل ، فإذا لم يتكامل العدد يؤجل الاجتماع أسبوعا وتجدد الدعوة إليه كتابة ويكون الاجتماع حينئذ صحيحا مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين ، وتؤخذ القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين .

مادة ١٥ — إذا تغيب أحد أعضاء المجلس عن الحضور ثلاث جلسات متوالية دون عذر يقبله المجلس اعتبر العضو مستقيلا ، ويختار بدلا منه طبقا للمادة ١٦

مادة ١٦ — إذا خلا مكان عضو فى مجلس الإدارة لسبب ما ، انتخب بدلا منه العضو الذى نال فى آخر انتخاب للجمعية العمومية أكثر الأصوات بعد الذين انتخبوا فى مجلس

الإدارة ، فإن لم يوجد انتخب مجلس الإدارة أحد أعضاء الجمعية العمومية بأغلبية ثلثى أعضائه .

مادة ١٧ — يختار مجلس الإدارة فى أول انعقاد له من بين أعضائه الرئيس (إذا لم يكن قد انتخب فى الجمعية العمومية) والوكيل والسكرتير وأمين الصندوق وتحدد اللائحة الداخلية اختصاص كل منهم .

مادة ١٨ — لمجلس الإدارة حق تكوين اللجان التى يراها لازمة لمصلحة العمل على أن يكون ممثلا فى كل لجنة بعضو واحد على الأقل ، ولا تكون قرارات اللجان نافذة إلا بعد إقرارها من مجلس الإدارة .

الباب الرابع — مالية الجمعية

مادة ١٩ — تتكون مالية الجمعية من الاشتراكات والتبرعات والإعانات والوصايا والأوقاف وغير ذلك من الوسائل المشروعة التى يقرها مجلس الإدارة .

مادة ٢٠ — تودع جميع أموال الجمعية فى البريد أو المصرف باسمها بعد ورودها مباشرة ، ولا يودع طرف أمين الصندوق إلا مبلغ لا يزيد عن . . . جنيها للمصروفات العاجلة ، وكل مبلغ يسحب من البنك يجب أن يكون بتوقيع من عينتهم اللائحة الداخلية وفى حدود أبواب الميزانية التى أقرتها الجمعية العمومية .

مادة ٢١ — السنة المالية للجمعية تبدأ من . . . وتنتهى فى . . . من كل عام .

مادة ٢٢ — يتولى مراقب الحسابات مراجعة حسابات الجمعية ويقدم عن الحالة المالية للجمعية تقريرا سنويا يرفعه إلى مجلس الإدارة لعرضه على الجمعية العمومية .

مادة ٢٣ — جميع أموال الجمعية مخصصة للصرف على تحقيق أغراضها ، ولا يجوز انفاقها فى غير ذلك إلا بقرار من الجمعية العمومية .

الباب الخامس — حل الجمعية

مادة ٢٤ — إذا أصبحت الجمعية عاجزة عن تحقيق أغراضها فلمجلس الإدارة أو . . . من الأعضاء أن يطلب عقد الجمعية العمومية فى دور انعقاد غير عادى للنظر فى أمر حل الجمعية .

مادة ٢٥ — إذا قررت الجمعية العمومية غير العادية حل الجمعية فلا يكون الحل نافذا إلا إذا حضر الانعقاد ٣/٤ الأعضاء المشتركين الذين لهم حق الحضور بموجب المادة (٧) من اللائحة وبموافقة ٢/٣ الأعضاء الحاضرين ، فإذا لم يتكامل العدد تجدد الدعوة للانعقاد بعد أسبوعين من تاريخ الانعقاد الأول على الأكثر ، ويكون الاجتماع حينئذ صحيحاً مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين . ويشترط أن يصدر قرار الحل محددا للجهة الخيرية التى تؤول إليها أموال الجمعية بعد حلها .

obeikandl.com

الفصل الثالث

تمويل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية

المال عامل أساسى لتحقيق الأغراض التى تسعى إليها الجمعيات الخيرية، وتتوقف حصيلة هذه الأموال على الجهود التى تبذلها هذه الهيئات والوسائل التى تلجأ إليها فى جمع المال.

ولم تكن طرق جمع المال - ما عدا اليانصيب - خاضعة لشىء من التنظيم الفنى أو الرقابة الحكومية، مما أدى إلى حدوث كثير من التلاعب باسم الخير، كما أدى إلى امتناع الخيِّرين عن المساهمة بأموالهم فى الأعمال الخيرية والنشاط الاجتماعى لعدم تأكدهم من سلامة الطرق التى تجمع بها هذه الأموال والوجوه التى تصرف فيها.

وقد أدت هذه الحال إلى شعور القائمين بالأمر بضرورة إصدار تشريع يكفل تنظيم جمع الأموال للوجوه الخيرية، وإخضاعها للرقابة الحكومية، وقد تم ذلك بإصدار القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ حيث نصت المادة ١٥ منه على أنه «لا يجوز للأفراد أو الجماعات غير المسجلة جمع تبرعات من الجمهور بأية وسيلة كانت بقصد انفاقها فى أحد وجوه البر أو النفع العام إلا بعد الحصول على ترخيص سابق من وزارة الشئون الاجتماعية قبل بدء الجمع بشهر على الأقل، كما لا يجوز للجمعيات أو المؤسسات الاجتماعية المسجلة جمع هذه التبرعات إلا فى حدود الأغراض التى تعمل لها وبعد الحصول على ترخيص سابق من وزارة الشئون الاجتماعية قبل بدء الجمع بشهر على الأقل، ولا يجوز إدخال أى تعديل فى الغرض من جمع المال ولا فى نظامه ولا فى سبل إنفاقه المرخص بها إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الشئون الاجتماعية».

ولوزير الشئون الاجتماعية فى حالات الإغاثة المستعجلة أن يرخص بالبدء فى جمع التبرعات قبل مضى المدة المنصوص عليها فى هذه المادة .

وقد أصبح للوزارة حق التفتيش على حساب التبرعات وعلى نظام جمع المال للوقوف على سبل جمعها وإنفاقها ومطابقتها للأغراض التى منح الترخيص من أجلها . والترخيص لا يمنح للأفراد أو الجماعات غير المسجلة إلا بعد التأكد من جدية الأغراض التى ستجمع من أجلها الأموال ، كذلك لا يمنح للهيئات السياسية إلا إذا قامت بجمع المال لوجه من وجوه البر أو النفع العام ، على ألا يكون لذلك صفة الاستمرار ، وبشرط أن يكون الجمع مؤقتا ومشروطا بموافقة الوزارة على وجه البر أو النفع العام الذى يراد جمع التبرعات من أجله .

ووسائل جمع المال التى تقتضى طلب الترخيص بها هى التى يلجأ فيها لجمع تبرعات من الجمهور ، أما قبول الجمعية أو المؤسسة لهبات أو تبرعات أو وصايا أو أوقاف تقدم إليها من واهبيها فلا يتطلب ترخيصا ، لأن هذا من حقوقها العامة التى تباشرها كما يباشر الأفراد حقوقهم .

وإذا أراد الأفراد أو الجماعات غير المسجلة جمع تبرعات من الجمهور لمساعدة جمعية أو مؤسسة خاضعة لأحكام هذا القانون فيجب أن توافق هذه الجمعية أو المؤسسة على ذلك قبل أن يتقدم هؤلاء الأفراد أو الجماعات بطلب جمع التبرعات لحسابها .

وتنظيما لعملية جمع المال فقد وضعت الوزارة شروطا يجب أن تتوافر فى الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية حتى يصرح لها بجمع التبرعات ، ونظرا لأهمية هذه الشروط بالنسبة للجمعيات وللجمهور فقد رأينا إيراد أهمها فيما يلى :

١ — يجب أن تكون الجمعية أو المؤسسة التى تطلب الترخيص بجمع التبرعات مسجلة أو مقيدة بالوزارة وتم التفتيش عليها .

٢ — يجب أن يقدم الطلب إلى الوزارة قبل موعد الجمع بمدة لا تقل عن ثلاثين يوما ، وعلى الوزارة البت فى الطلب سواء بالقبول أو الرفض قبل الموعد المحدد لبدء جمع التبرعات ، ويصدر الإذن من الوزارة بجمع التبرعات بناء على دراسة

وجوه نشاط الهيئة وحالتها المالية، وبعد استطلاع رأى الهيئات والوزارات التى يتصل نشاطها بها.

وتخطر الوزارة الجمعيات والمؤسسات بقرارها الصادر بالترخيص أو رفضه، وكذلك تخطر الجهات الإدارية المختصة.

٣ — إذا كانت التبرعات المطلوب جمعها ستنفق فى الوجوه الخيرية خارج المملكة المصرية فيشترط:

(ا) أن تقوم بجمع التبرعات هيئة مسجلة بالوزارة.

(ب) أن تقدم هذه الهيئة ما يثبت أن التبرعات التى تجمعها ستنفق فى وجوه خيرية حقيقية.

٤ — لا يرخص لأى هيئة بجمع المال أكثر من مرتين فى السنة، ويجب أن تودع الأموال المجموعة فى أحد البنوك بعد انتهاء عملية الجمع مباشرة، وتخطر الوزارة بيوم الإيداع وجملة المبلغ الذى جمع.

٥ — لا يرخص لطلبة المعاهد بجمع المال إلا إذا تحمل المعهد المنتمى إليه الطلبة المسئولية عن سلوكهم ونشاطهم فى النواحى الخيرية والمالية التى يندبون لها، على أن تحدد الأغراض التى يجمع من أجلها المال، ويشترط أن تقر الوزارة هذه الأغراض.

وسائل جمع المال:

تتعدد الوسائل التى تلجأ إليها الجمعيات والمؤسسات الخيرية فى تمويل نفسها، ويشمل ذلك إقامة الأسواق الخيرية والحفلات بأنواعها من راقصة وتمثيلية وسينمائية وغنائية، والمهرجانات وغير ذلك، وجمع التبرعات عن طريق الإيصالات، والطوابع، والصناديق، واليانصيب، وسباق الخيل، والطومبلا، والاكتتابات العامة، وغيرها.

ويجب على الهيئة التى يرخص لها بجمع التبرعات أن تبين الوسائل التى تريد جمع المال بها، وعليها أن تتبع الإجراءات التى تضعها الوزارة لكل من هذه الوسائل، وفيما يلى بعض هذه الإجراءات:

أولا — الشارات:

(ا) تحديد أجل الجمع ومكانه وموعد البدء به.

(ب) تشكيل لجنة للاشراف على عملية الجمع تكون مسئولة أمام الوزارة، وتتكون

من خمسة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة ، وتخطر الوزارة بهذا التشكيل .

(ح) تجمع الأموال فى صناديق طبقا للنموذج الذى تقره الوزارة أو تعده .

(ى) توضع على الصناديق البيانات التى تراها الوزارة وعلى الأخص اسم الجمعية ورقم الترخيص ورقم الصندوق .

(هـ) تحدد الوزارة عدد الصناديق طبقا لنشاط الجمعية والأغراض التى من أجلها يجمع المال .

(و) تسلم الصناديق للجمعية مغلقة بموجب محضر استلام يوقع عليه مندوب الجمعية.

(ز) تسلم الصناديق فى اليوم التالى لانتهاء عملية الجمع للجهة التى سيتفق عليها ، على أن تكون الجمعية مسئولة عن صيانة الصناديق لحين تسليمها .

(ح) يحرر محضر بعد انتهاء عملية حصر الصناديق يبين فيه مقدار المبالغ التى جمعت، ويصدق على المحضر مندوب الوزارة وأعضاء اللجنة المشرفة على عملية الجمع .

ثانياً — الطوابع :

(ا) تحديد فئة الطوابع وعددها .

(ب) يبين على كل طابع قيمته .

(ح) تجمع الطوابع فى دفاتر تختم بخاتم الجمعية وتوقع بإمضاء رئيس اللجنة .

(ى) يوضع لكل دفتر من دفاتر الطوابع رقم مسلسل .

(هـ) لا ينزع الطابع من الدفتر إلا بعد تحصيل القيمة ، ولا يسمح ببيع الطوابع المنزوعة من الدفاتر .

(و) يحدد مكان توزيع الطوابع والمدة المرخص خلالها بالبيع .

(ز) ترد جميع الطوابع غير المباعة فى دفاترها ، ويعمل بها حصر بحضور مندوب الوزارة .

ثالثاً — جمع المال بصناديق دائمة فى المحلات العامة :

(ا) يجب أن تكون الصناديق طبقا لنموذج تقره الوزارة مع حصر عددها والمحلات الموجودة فيها ومواعيد فتحها ، واثبات ذلك فى محضر يوقع عليه مندوب الوزارة ومندوبو الهيئة القائمة بالجمع .

(ب) مدة الجمع إما أن تكون سنوية أو نصف سنوية وتفتح الصناديق بعد انتهاء المدة مباشرة بحضور مندوب الوزارة .

رابعاً — جمع التبرعات بإيصالات :

(ا) تكون إيصالات التبرعات طبقا للنموذج المقرر بوزارة الشؤون الاجتماعية .

(ب) تكون الايصالات فى دفاتر بأرقام مسلسلة ومن أصل وصورة ومختومة بختم الجمعية .

(ح) لا يسمح بجمع المال بطريقة القوائم ويستبدل بها طريقة الجمع بإيصالات .

خامساً — الحفلات :

(ا) تقدم الجمعية للوزارة طلبا للحصول على ترخيص لاقامة الحفلة مبينا به نوعها ومكانها وموعدها وعدد التذاكر وقيمتها . ويجب موافقة الوزارة على قيمة التذاكر وفئاتها قبل إعدادها للبيع .

(ب) يجب أن تقدم الجمعية المرخص لها بالحفلة بيانا بمصروفاتها بالتقريب قبل الترخيص لها لاعتماده من الوزارة .

(ح) يجب أن لا ترتبط الجمعية مع أى شخص أو هيئة على عمولة تحصيل تزيد على ٥ ٪ قبل الرجوع إلى الوزاة .

(ء) يجب أن تحصل الجمعية على ترخيص من الوزارة قبل الارتباط بأى عمل يتعلق بإقامة الحفلة .

(هـ) لا يجوز الاتفاق مع أى هيئة أو فرد على نسبة معينة من إيراد الحفلة .

(و) لا يجوز جمع تبرعات أثناء الحفلة بأى وسيلة كانت إلا بإذن سابق من الوزارة

(ز) يشرف على الحفلة مندوب من الوزارة له حق الضبطية القضائية .

سادساً — الأسواق الخيرية :

(ا) تعتبر الأسواق الخيرية مهما كان نوعها من وسائل جمع المال التى يجب الحصول على تصريح بإقامتها .

(ب) يبين فى طلب التصريح المكان ومواعيد البيع وأصناف المبيعات وقيمتها بالتقريب ، كما تبين وسائل اللهو التى ستتخلل البيع.

(ح) يحدد فى الطلب عدد تذاكر الدخول مع بيان قيمتها وإن كانت بالمجان فيبين ذلك.

ملاحظات عامة :

(ا) لا يجوز الترخيص لفرق الهواة بإقامة حفلات خيرية إلا إذا كان كل الدخل مخصصا للوجوه الخيرية ، ويجب أن تشرف على الحفلة هيئة معترف بخدماتها الاجتماعية ، أو لجنة تعتمدها الوزارة .

(ب) يشترط على العموم فى من يتطوع لجمع التبرعات على اختلاف أنواعها ألا تقل سنه عن ثمانى عشرة سنة على أن يكون معروفا للجمعية ولديها ما يثبت شخصيته .

(ح) الترخيص باليانصيب والطومبلا وسباق الخيل والروليت والبكاراه يحتاج لإذن خاص من وزارة الداخلية .

وقد بلغت الأموال التى جمعت بالوسائل السالفة الذكر من مختلف أنحاء المملكة المصرية عام ١٩٤٦ حوالى ٣٠١,٠٠٠ جنيها مصريا .

وعلاوة على ذلك تقوم بعض البيوت المالية والتجارية بتخصيص نسبة معينة من إيراداتها لتوزيعها على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ، وتشمل هذه الإعانات أحيانا هبات عينية كالأقمشة والمواد الغذائية والأدوية وغيرها .

الاشتراكات :

وهى الأموال التى يدفعها الأعضاء المشتركون فى الهيئات الاجتماعية ، وتعتمد بعض الهيئات اعتماداً كبيراً على هذا المورد ، والاشتراكات حق مكتسب للجمعية لا يتطلب تحصيله ترخيصا طبقا لأحكام المادة ١٥ من القانون .

ويقدر عدد الأعضاء المشتركين فى الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية بحوالى ٢٥٠٠٠٠ عضو يحصل منهم سنويا ما يقرب من ١٥٠٠٠٠ جنيه .

الإعانات الحكومية :

من أهم موارد الجمعيات الإعانات الحكومية التى ترد إليها عن طريق الوزارات المختلفة كالشئون الاجتماعية والصحة والأوقاف والمعارف والمجالس البلدية ومجالس المديريات والمجالس المحلية والقروية ، ويلاحظ أن إعانات وزارة الصحة تكون قاصرة على النشاط الطبى ، وإعانات وزارة المعارف قاصرة على النشاط التعليمى ، أما إعانات وزارة الشئون الاجتماعية والمجالس البلدية ومجالس المديريات والمجالس المحلية والقروية

ووزارة الأوقاف فتشمل أوجه النشاط الاجتماعى المختلفة . وقد بلغت إعانات الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية فى ميزانية وزارة الشئون الاجتماعية عام ٤٦ - ٤٧ ١٠٣٠٠٠ جنيه مصرى، خص القاهرة منها حوالى ٦٠٠٠٠ ج ، والإسكندرية والمحافظات حوالى ٢٢٠٠٠ ج ، وهذا يدل على أن النشاط الاجتماعى الأهلى لازال مركزا فى المدن الكبرى مما يدعو إلى زيادة الاهتمام بهذه الناحية فى المديريات والمناطق الريفية .

ويلاحظ أن هذه الإعانات قدرت على أسس وقواعد وبشروط أقرتها الجهات الحكومية المختصة ، وفيما يلى أهمها :

١ — أن تكون الجمعية مسجلة بالوزارة طبقا للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ ومنفذة لجميع أحكامه وشروطه .

٢ — أن يكون قد مضى على مباشرة نشاطها سنة على الأقل .

٣ — أن يكون نشاطها مخصصا للخدمات الاجتماعية العامة .

٤ — أن تكون الوزارة قد تحققت عن طريق التفتيش الاجتماعى والمالى أنها تؤدى خدماتها الاجتماعية بما يتفق وحاجيات البيئة والأغراض التى من أجلها تكونت، وأن تكون على استعداد لتنفيذ توجيهات الوزارة الفنية والإدارية .

٥ — أن يكون لها مراقب حسابات معتمد ، وأن يعتمد حسابها الختامى من الوزارة أو ديوان المحاسبة .

٦ — تقدر الإعانة على أساس ماتقدمه الجمعية أو المؤسسة الخيرية من خدمات اجتماعية منظمة ، بحيث لا يتجاوز مقدار الإعانة عن ٥٠ ٪ من مجموع مصروفاتها ، مع ملاحظة حالتها وصعوبة أو سهولة حصولها على إيرادات أخرى تغطى نفقاتها .

٧ — يجوز أن تمنح الجمعية الخيرية إعانة خاصة لمواجهة نشاط اجتماعى معين تشترطه الوزارة لاستكمال أوجه النشاط العامة فى البيئة .

٨ — لا تعان الجمعية الخيرية التى تؤدى خدمات من اختصاص جهات حكومية أخرى وتتولاها هذه الجهات بالإعانة مالم يكن لهذه الجمعيات أوجه نشاط متعددة فيجوز إعانتها بنسبة ما تؤديه من الخدمات التى تدخل فى اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية .

٩ — يجوز للوزارة أن تساهم فى تنفيذ المشروعات الاجتماعية التى تقوم بها الجمعية الخيرية ، سواء أكانت هذه المشروعات بطلب من الوزارة أو برغبة من الجمعية الخيرية ذاتها على وجه تقرره الوزارة . ولا يجوز أن تزيد هذه المساهمة عن نصف تكاليف

المشروع بحيث لا تزيد عن ثلاثة آلاف جنيه ، ويشترط فى هذه المساهمة أن تتحقق الوزارة من استعداد الجمعية المالى لتنفيذ المشروع .

١٠ — يجب أن تتقدم الجمعية الخيرية الطالبة للإعانة بجميع التفصيلات الخاصة بالمشروع للوزارة لاعتماده منها، ويشترط أن تكون هذه المشروعات محققة للأغراض التى قامت الجمعية الخيرية من أجلها ، ومطابقة للنظام الأساسى لها .

ويجب قبل منح إعانة التنفيذ للمشروعات أن تقدم الجمعية الخيرية تعهدا كتابياً بتنفيذ المشروع على الوجه الذى اعتمدته الوزارة فى المدة التى يتفق عليها ، فإذا لم تقم الجمعية بالتنفيذ فى الموعد المحدد ، أو قامت صعوبات تحول دون تنفيذه ، وجب رد الإعانة التى منحت لهذا الغرض مالم تمنح مهلة أخرى .

١١ — حصول الجمعية الخيرية على إعانة معينة فى سنة ما لا يكسبها حق المطالبة بمثل هذه الإعانة فى المستقبل ، بل الأمر منوط بدائرة نشاطها ونتائج التفتيش عليها ، ومقدار الإعانات المقررة .

١٢ — يجب الوقوف على رأى وزارة الشؤون الاجتماعية فى الجمعيات الخيرية التى تتلقى الإعانات من وزارات أخرى قبل صرف الإعانات لها للتحقق من جدية أعمالها ومدى تنفيذها لأحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ .

التنظيم الإدارى والفنى

لتنظيم الأعمال الإدارية والمالية والفنية للجمعيات والمؤسسات يجب أن تتوفر السجلات والاستمارات اللازمة لحسن سير العمل حتى يسهل الرجوع لكافة البيانات المطلوبة عند الحاجة . ومن أهم السجلات الواجب تنظيمها سجلات العضوية ، وتدوين محاضر جلسات الجمعية العمومية ، وجلسات مجلس الإدارة ، واللجان المختلفة ، وأسماء الموظفين ووظائفهم ومرتباتهم، وسجلات المخازن والعهد، وحركة المركبات ، والأثاث والمهمات، وغير ذلك، كما يجب أن يخصص سجل لكل نشاط تقوم به الجمعية، فيكون هناك سجل للمحاضرات ، وسجل للاحسان ، والمكتبة ، والخدمات الطبيـــة ، وتشغيل العاطلين ، وهكذا . ويجب أن تكون جميع هذه السجلات فى مقر الجمعية بحيث يسهل الوصول إليها عند طلبها للتفتيش . وفيما يلى نماذج مختلفة من بعض هذه السجلات للاسترشاد بما جاء بها ، ويلاحظ أن هذه السجلات ليست كاملة أو دقيقة ، ولكنها تعطى فكرة على كل حال ، وهى عرضة للتعديل حسب أحوال كل هيئة وظروفها :

سجل العضوية

رقم مسلسل	الاسم	متأخرات السنة الماضية		قيمة الاشتراك الشهرى		مايو ١٩٤		يونيه		إبريل		الجملة		متأخرات ترحل للسنة المقبلة		ملاحظات
						المبلغ (?)	رقم الإيصال (?)	المبلغ (?)	رقم الإيصال (?)	المبلغ (?)	رقم الإيصال (?)					
		مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم		مليم		مليم		مليم	جنيه	مليم	جنيه	
						← أشهر السنة المالية →										

سجل العهدة المستديمة

التاريخ ١٩٤	اسم الصنف	رقم الصنف	الوحدة	المقدار	ثمن الشراء		رقم مستند الشراء	ملاحظات
					مليم	جنيه		

سجل العهدة المستهلكة

اسم الصنف ورقمه .... الوحدة ....

التاريخ	رقم المستند	البيان	الوارد	الصادر				الرصيد	الثمن		ملاحظات
							جملة		مليم	جنيه	

سجل حركة المركبات

عن سيارة الجمعية رقم .....

التاريخ	انتقالات السيارة		مدة استعمال السيارة		رقم العداد		عدد الكيلومترات	الكمية المنصرفة من السائل		اصلاحات بالسيارة						سبب استعمال السيارة بالتفصيل	التوقيع
										التاريخ	نوع التصليح		قيمة التصليح					
	من	إلى	من الساعة	إلى الساعة	من	إلى		بنزين	زيت		مليم	جنيه	مليم	جنيه			
								جالون	لتر								

سجل المحاضرات

رقم مسلسل	اسم المحاضر	العنوان	التاريخ ١٩٤	موضوع المحاضرة	مكان إلقائها	عدد الحاضرين

سجل المكتبة

اسم المستعير	رقم الاستعارة	تاريخ		اسم الكتاب	اسم المؤلف	الرقم بالمكتبة
		الاستعارة ١٩٤	رد الكتاب ١٩٤			

المكاتبات — الوارد

رقم القيد	رقم الملف	الكتاب الوارد		الجهة الوارد منها	مرفقات	الخصوص	ردا على كتابنا	
		الرقم	التاريخ				رقم	تاريخ

الصادر

رقم القيد	رقم الخطاب	المرفقات	تاريخ التصدير	الخصوص	المرسل إليه	المستلم	تاريخ الاستلام

دفتر تسليم الأوراق

التاريخ ١٩٤	رقم القيد	عدد المرفقات	الجهة الوارد منها	رقم الملف أو الرسالة	الخصوص	توقيع المستلم

دفتر البريد

التاريخ ١٩٤	المبلغ الوارد مليم	المبلغ الوارد جنيه	رقم الرسالة	نوع الرسالة	الجهة	قيمة الطابع مليم	قيمة الطابع جنيه	اسم من تسلم الرسالة	التوقيع	ملاحظات

obeikandl.com

سجل قيد الحالات الواردة للجمعية

م	تاريخ ورودها	الاسم	العنوان	رقم الملف	تاريخ البحث الاجتماعى	المساعدات التى تقررت		تاريخ انتهاء الحالة
						نوعها	مدى وتاريخ تنفيذها	

ونظرا لاختلاف أوجه نشاط الجمعيات الفنى وتشعبه فإن مجال البحث فى التنظيم الفنى لأعمال هذه الجمعيات ومحاولة الإلمام بكل دقائقه يكون خارجا عن نطاق هـذا الجزء من الكتاب ، ولذلك سوف نترك الكلام عن ذلك لمجال آخر .

التنظيم المالى

لتنظيم الأعمال المالية أهمية كبرى لحسن سير العمل فى الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية ، ويجب أن يوضع نظام يضمن الرقابة والإشراف عليها ، ويجب أن يكون للجمعية سجلات للإيرادات والمصروفات ، وملفات لمستندات الصرف ، وسجلات لحساب البنك ، وإيصالات للأعمال المالية المختلفة كالاشتراكات والتبرعات ، وفيما يلى نماذج لبعض هذه السجلات :

دفتر النقدية

المقبوضات

المبالغ المودعة فى البنك		المجموع		اشتراكات		تبرعات		خانات أخرى حسب حالة الجمعية		بيان	رقم السند	رقم الكشف
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه			

وهذه الخانات خاصة بأنواع الإيرادات المختلفة للجمعية ويمكن أن تعدل حسب إيرادات الجمعية وظروفها .

المصروفات

المبالغ المسحوبة من البنك		المجموع						بيان	رقم المستند	التاريخ
مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه	مليم	جنيه			

وهذه الخانات خاصة بأبواب مصروفات كل جمعية حسب نوع المصروفات .

ملاحظات :

(ا) لا مانع من إيجاد دفترين أحدهما للإيرادات والآخر للمصروفات بنفس التقسيم فى حالة تعدد أبواب الإيرادات والمصروفات .

(ب) تمسك الفروع التابعة للجمعية دفتر للإيرادات وآخر للمصروفات مطابقا للدفتر المرسوم أعلاه مع استعمال أسماء خانات تتناسب مع حالة الفرع .

(ح) يجب استعمال دفتر خاص بالمصاريف النثرية وترحل مجاميعها كل خمسة عشر يوما أو شهر بحسب الحالة إلى الدفتر السابق ذكره .

الميزانية العمومية

لجمعية . . . عن السنة المنتهية فى . . . سنة ١٩

أصول (موجودات) خصوم (مطلوبات)

مبلغ		بيان	مبلغ		بيان
مليم	جنيه		مليم	جنيه	

حساب الإيرادات والمصروفات

لجمعية . . . عن السنة المنتهية فى . . . سنة ١٩

مصروفات | إيرادات

مبالغ		بيان	مبلغ		بيان
مليم	جنيه		مليم	جنيه	

حصر الإيصالات

رقم مسلسل	الأرقام		اسم المستلم	التوزيع	التواريخ		ملاحظات
	من	إلى			التسليم	الانتهاء	

ولكى تضمن الجمعية انتظام أعمالها المالية والإدارية يجب أن تعنى عناية خاصة بدفاتر القيد ولا تكتفى بأخذ بيانات مقتضبه لصافى الإيرادات ، كما يجب تنظيم وتبويب الإيرادات والمصروفات تبعا لأوجه النشاط .

ومن المهم أن تحتفظ الجمعية بدفتر للاشتراكات تقيد به أسماء المشتركين والمبالغ المحصلة منهم وأرقام الإيصالات ، وذلك لسهولة الرجوع إليه فى حصر قيمة الاشتراكات وعدد الأعضاء المشتركين الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية السنوية .

ولا يصح أن تكتفى الجمعية باستعمال دفتر يومية (زفرة) تقيد فيه الإيرادات والمصروفات بطريقة غير منظمة فإن ذلك يجعل من الصعب تتبع عملية القيد ومراجعة الحسابات والوقوف على الحالة الحقيقية لمالية الجمعية ، أما فى حالة الجمعيات الكبيرة التى لها فروع نشاط متعددة فيجب أن يكون لديها دفتر يومية وأستاذ .

ومن المهم جداً أن يكون للجمعية دفتر لحساب البنك تبين به حركة إيداع أموالها وسحبها ورصيدها حتى تسهل مطابقة هذا الرصيد على كشوف البنك لمعرفة الرصيد الحقيقى للجمعية فى أى وقت ، ويجب أن تودع الجمعية أموالها فى البنك أولا بأول ولا تتركها عهدة أمين الصندوق حيث أن هذا يخالف أحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ ، وعلى أمين الصندوق ألا يحتفظ إلا بالسلفة التى تنص عليها لائحة الجمعية .

كذلك من المهم أن تحتفظ الجمعية بمستندات الصرف الخاصة بمشترياتها وترتيبها بطريقة مسلسلة ومنظمة حسب تواريخها ليسهل مراجعتها على ما هو مقيد بالدفاتر ، مع مراعاة استيفاء التمغة على كل مستند، ويحسن الاحتفاظ بهذه المستندات خمس سنوات على الأقل .

ويجب أن توجه الجمعية عناية خاصة بمراجعة عمليات الصرف على مشروعاتها المختلفة وضبط مخازنها فتكون لها أذونات إضافة وأذونات خصم موقعه من المسئولين حتى تسهل مراقبة الصادر والوارد والرصيد اليومى، كما يجب أن يقوم المسئولون بعمل جرد على موجودات المخازن من وقت لآخر ، وإذا تعددت المؤسسات بالجمعية يجب أن يعمل لكل مؤسسة دفتر إيراد ومنصرف مستقل على أن يدخل إجمالى هذا الحساب

فى حسابات الجمعية العامة، ويراعى أن تكون جميع الإيصالات المستعملة من أصل وصورة وأن تكون مرقومة بأرقام مسلسلة وموقعا عليها من أمين الصندوق أو ممن تعينه الجمعية .

وإذا استعانت الجمعية فى أعمالها بموظفين حكوميين يعملون بمكافآت فيجب إخطار الجهات الحكومية التى يعملون بها ، وعلى الموظف أن يحصل على موافقة الجهة التى يعمل بها قبل قبوله عمل الجمعية . وفى حالة مراقب الحسابات فيجب الحصول على موافقة الجهة الحكومية التى يعمل بها حتى إذا كان متطوعا وذلك إذا كانت الجمعية معانة من أية جهة حكومية .

وعلى الجمعية أن تضع نظاما يضمن الرقابة الإدارية على موظفيها من حيث الغياب والحضور والانتاج ، على أن يكون لكل موظف ملف خاص به ومع مراعاة أخذ الضمانات اللازمة على الموظفين الذين لديهم عهدة وذلك إما بعمل بوليسة تأمين أو دفع مبلغ يوازى قيمة العهدة ، وعند اختيار مراقب الحسابات يجب أن تراعى فيه الكفاءة والخبرة الحسابية وأن يكون على استعداد لمراقبة حسابات الجمعية بانتظام .

[تم بحمد الله طبع كتاب « الخدمة الاجتماعية — تطورها وفلسفتها » فى يوم الخميس ٢ من ذى الحجة ١٣٦٦ — ١٦ من أكتوبر ١٩٤٧].

ملاحظ المطبعة
محمد أمين عمران

مدير المطبعة
رستم الحلبى

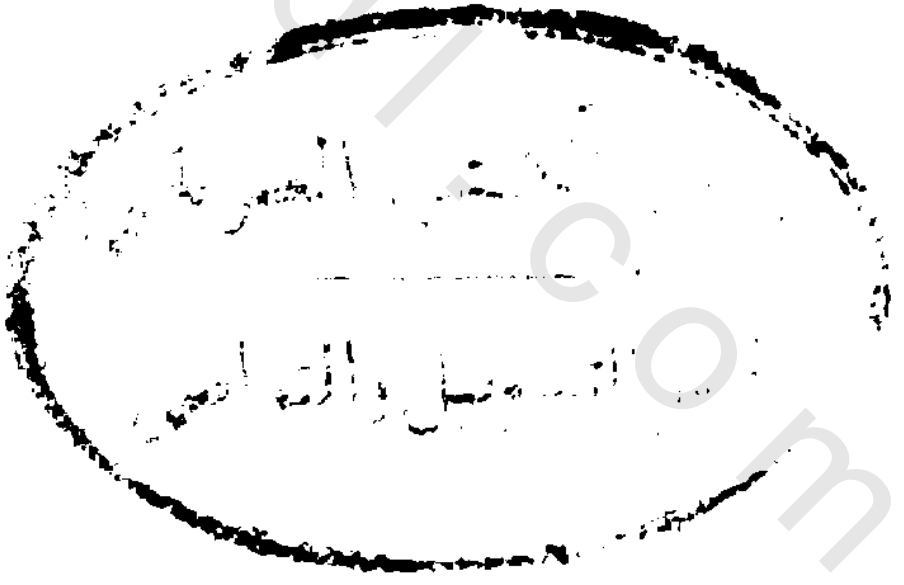

المراجع الافرنجية

1 Outline of Sociology — Gillin & Blackman
2 General Sociology — Wright & Elmer
3 The Psy. of Human Society — Charles Elwood
4 Control in Human Societies — Jerone Dowd
5 Social Change & Social Problems — James Bossard
6 Encyclopaedia of Social Science
7 Youth, Family & Education — Joseph Folsom
8 Civilization, Past & Present 2 Vols. War Dedartment Ed. Manual
9 Social Relations in the Near East. — Dodd
10 The Family and its Social Functions — Ernest Groves
11 Social Laws of the Koran — Robert Roberts
12 Trends of Civilization & Culture — Charles Gray Shaw
13 The Science of Sociéty — Summer & keller
14 The Social Gospel — Harnack & Hermann
15 Religion Science & Society in Modern World — Lendsay
16 Living Creatively — Ruby Page
17 Private Life of Louis XIV — Louis Bertrands
18 History of France — Mortins
19 The Social Records of Christianity — Joseph Mc. Cabe
20 The Meaning of Service — Fosdick
21 Social & Economic History of Germany from William II to Hitler (1880—1938) — W.F Bavek
22 European Civilization — Thompson Palm & Van Nostrand
23 Welfare-Social Services & History Survey — Wicknwan Marqolet
24 History of Education Thought — Cobe Perwal
25 Education of Man — Forebel
26 A. H. Roman Religion — Alltrein
27 An Economic Survey of Ancient Rome Vol I & II — Frank
28 Rome & the World today — Hadley
29 Social Year Book Vol. 1941 — 43 — 45
30 Social Work as a Profession — Esther Lucile Brown
31 The Child & the State Vol. I. & II — Grace Abbott
32 History of Public Welfare Vol. I. & II — Schneider

obeikandi.com

33 Social Security Act
34 The English Poor Law
35 Independent Egypt — Amin Bey Yousef
36 Manners & Costums of Modern Egypt — Lane
37 Modern Egypt -- Cromer
38 The Dawn of Conscious — Breasted
39 The Conquest of Ancient Egyptians — Breasted
40 The Republic of Plato (trans.) Davies & Vaughan

obeikandl.com

المراجع العربية

٤١ — القرآن الكريم وتفاسيره
٤٢ — كتب الحديث الشريف وشروحها .
٤٣ — نظام النفقات فى الإسلام — عبد الوهاب خلاف
٤٤ — كتب الفقه على المذاهب الأربعة — عبد الرحمن الجزيرى
٤٥ — الإسلام والتجديد فى مصر — الدكتور شارلز آدمس
٤٦ — الخلفاء الراشدون — عبد الوهاب النجار
٤٧ — الإسلام والحضارة العربية — محمد كرد على
٤٨ — محاسن الإسلام — الدكتور لورا فينشيا فاليرى
٤٩ — مناهج الألباب المصرية فى مناهج الآداب العصرية — رفاعه رافع بك
٥٠ — نهاية الرتبه فى طلب الحسبه — عبد الرحمن بن نصر الشيزرى
٥١ — تاريخ التمدن الإسلامى جزء ١، ٢، ٣، ٤، ٥ — جورج زيدان بك
٥٢ — المقريزى — المقريزى
٥٣ — الخطط التوفيقية — على مبارك باشا
٥٤ — تاريخ الحركة القومية — عبد الرحمن الرافعى بك
٥٥ — « إسماعيل — » » »
٥٦ — لمحة عامة إلى مصر الجزء ١ ، ٢ — كلوت بك
٥٧ — كرومر فى مصر — أحمد رشدى صالح
٥٨ — الأغنياء والفقراء — هـ . ج . ولز (زكى نجيب محمود)
٥٩ — الرسالة الخالده — عبد الرحمن عزام باشا
٦٠ — خطرات جمال الدين الأفغانى الحسينى — محمد باشا المخزومى
٦١ — حاضر المصريين — محمد عمر
٦٢ — اسماعيل المفترى عليه — بيتر كيرانيس

obeikandl.com

٦٣ — الاشتراكية فى الإسلام (أبوذر الغفارى) — السحار
٦٤ — مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن — الأمير عمر طوسون
٦٥ — الأحداث فى التشريع الجنائى — عبد المنعم رياض بك
٦٦ — الإجرام فى مصر — محمد البابلى بك
٦٧ — تقارير مصلحة السجون — تقارير رسمية
٦٨ — تقارير وزارات المعارف والصحة والداخلية — » »
٦٩ — القوانين العماليه — الحكومة المصرية
٧٠ — مجموعة القوانين الصحية — دكتور أحمد محمد كمال بك
٧١ — تقرير عن الملاجىء فى مصر — حافظ عفيفى باشا
٧٢ — تقرير لجنة تصفية مزارع كفر سعد والسرو ودسوق
٧٣ — تقارير الهيئات المشتغلة بالخدمة الاجتماعية
٧٤ — تشريع الجمعيات الخيرية والتبرع للوجوه الخيرية
٧٥ — تقارير مصلحة التعاون والفلاح
٧٦ — تاريخ الاسرائليين — شاهين مكاريوس بك
٧٧ — الاحصاء العام للمملكة المصرية

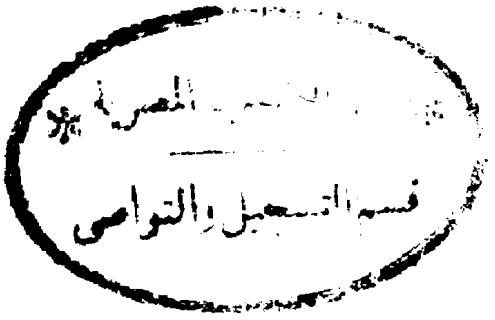

صحيفة

الباب الأول :

نشأة المجتمع الإنسانى وتطوره ١
الإنسان الأول ٣
نشأة الحياة الاجتماعية ٩
المجتمع الإنسانى ٢٥
علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية ٣١

الباب الثانى :

بتاريخ الخدمة الاجتماعية ٣٩
الخدمة الاجتماعية فى مبدأ التاريخ ٤١
عهد الأديان السماوية ٤٩
الخدمة الاجتماعية فى انجلترا ٥٧
« « « أمريكا ٧٦
« « والإسلام ١٠٥
مصر فى عهد الحكم العثمانى وما بعده ١٢٤
النهضة الاجتماعية الحديثة ١٤٩

الباب الثالث :

الأسرة ١٩٢
الأسرة وتاريخها ١٩٣
الزواج ٢٠٠
تطور حياة الأسرة ٢٢١
مشاكل الأسرة ٢٣٤

obeikandl.com

صحيفة

مشاكل رعاية الطفولة ٢١٠
تحسين حياة الأسرة ٢٨٧
الأسرة والإسلام ٢٩٧

الباب الرابع :

الخدمة الاجتماعية كمهنه ٣١٤

الباب الخامس :

الخدمات الاجتماعية الأهلية فى مصر ٣٣٣
تطور أعمال الهيئات الأهلية والاشراف عليها ٣٣٥
القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ وتفسير نصوصه وأحكامه ٣٣٧
التنظيم الداخلى للهيئات والجمعيات الأهلية ٣٥١
تمويل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية ٣٥٩

obeikandl.com

تصويب

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣	١٨	بخار	بحار
١٠	١١	من الحيوان	من أنواع الحيوان
٢٠	١٦	نظرية	---
٢٠	١٧	جدير...تغيير	—
٢٠	١٨	نظريات...تعتبر	—
٦٣	٥	على	عن
٦٨	١٦	العملى	المعملى
٨٨	١٠	كثرت	كثرة
٩٩	١٥	حاجتهم	حاجتهن
١٠٠	٧	Wefare	Welfare
١٠٢	١٠	ذودت	زودت
١٠٢	٢٤	شرفين	المشرفين
١٠٦	٥	صحو	حمو
١٠٧	٧	وقد أهل	وأهل
١١٢	٣	المسلمين	المسلمون
١١٢	٢٣	أعوانا	أعوان
١١٣	١	سيمة	شيمه
١١٣	١٨	فيعرض	فيفرض
١٢٤	١٩	يسوقه	تسوقه
١٤٤	٨	السياسة	السيادة
١٤٥	١٨	المستحقين)	المستحقين
١٤٥	١٩	لهم	لهم)
١٦٥	١٠	التحسن	التحسين
١٦٩	١٣	بثلاثة	بثلاث
١٨٤	٢٥	يساعد	يساعد على
١٩٩	١٠	لأمومى	الأمومى
٢٠٧	١٩	منهم	منهن
٢٤٦	١٥	الزوجة	الزوج
٢٥٥	١٢	وجدت	وحدت
٢٥٩	٦	يكون	تكون
٢٩١	٦	كافيين	كافيان
٢٩١	٢٣	متاعها	لمتاعبها
٣٢٨	٢٠	الخيريين	الخيرين
٣٣١	٣	معترف	معترفا
٣٣١	١٦	أعدادهم	أعدادهن
٣٣٢	٥	عالى	عال
٣٤٧	١٠	إلى	على
٣٤٩	١٥	بمستواها	بمستواهم
٣٥٢	١٨	للعمومية	العمومية
٣٥٦	١	فتبطق	فتطبق

obeikandl.com